الجمهـوريـة الجزائـرية الديمـوقراطيـة الشـعبية

وزَارة التَعليم العَالي والبَحـث العِلـمِي

جَامِعَة لـونيسي علـي البِليدَة (2)

كلية العلـوم الانسانية الإجتمـاعية

قِسـم عِلـوم الإجتِمَاعية

التحــرش الجنسي بالمــرأة في المجتمع الجـزائري

دراســة ميدانية ببعـض ولايـات الوطــن

أطـروحة مقدمـة لنيل شهادة الدكتواره في العـلوم

تَخصص : الجريمة والإنْحراف

إعــداد الطـَالب :

فــارح عبد الرزاق

تحـت إشـراف:

أ.د/ دريدش حلـمي

السنـة الجامـعية : 2022/2021

الجمهـوريـة الجزائـرية الديمـوقراطيـة الشـعبية

وِزَارة التَعليم العَالي والبَحْث العِلمِي

جَامِعَة لونيسي علي البِليدَة (2)

كلية العلوم الإنسانية الإجتماعية

قِسم العلوم الاجتماعية

التحـرش الجنسي بالمـرأة في المجتمع الجـزائري

دراسـة ميدانية ببعض ولايـات الوطن

إعداد الطَالب : فـارح عبد الـرزاق

أمام اللجنة المُشكَلة مِن :

اللقـب والاسـم	الرتبـة	الجامـعة الأصـلية	الصـفة
كرمبيط رشيدة	أستاذة محاضرة (أ)	البليدة (2)	رئيسًا
دريـدش حلـمي	أستاذ التعليم العالي	البليدة (2)	مُشرفًا ومُقرِرًا
مبـروك مـريم	أستاذة مُحاضر (أ)	البليدة (2)	عُضوًا مُناقشًا
حطـابي الصـادق	أستاذة مُحاضر (أ)	خميس مليانة	عُضوًا مُنافشا
نشـادي عبد القـادر	أستاذ مُحاضر (أ)	جامعة المدية	عُضوًا مُنافشًا
سحـنون أم الخـير	أستاذة التعليم العالي	خميس مليانة	عضوا مناقشا

السنـة الجـامعية : 2022/2021

الإهـــــداء

إلى من سهرت لأعفى ومرضت لأشفى تعبت لأرتاح وتكون كل أيامي ملاح.

إلى من أوقدت عيناها قناديل أضاءت دربي وفي كل مرة طرقت فيها بابي فرجت كربي.

إلى ينبوع الحنان ومبعث الأمان **"أمـــــي الرائعة"** الغالية والحبيبة حَفِضها الله وأطال في عمرها.

إلى الشهم المقدام الذي طالما دفعني إلى الأمام ورثني الطاعة والشجاعة، الصبر والإلحاح على النصر

يا بني الدنيا عطاء ثم فناء فخير عطاء الدنيا علم ودين ومسك فناءها فوز برضا الله والوالدين.

إلى من فاقت فضائله أرقام العد وكانت يداه مبسوطة للمد فتثاقلت دموعي حيرة في الرد وأبت نفسي

إلا تنحي خجلا ما بقي من الأمد إلى " **أبـــــي الحنون"** حفظه الله وسدد خطاه.

إلى كل إخوتي الأعزاء **محمد وعبد القادر ونبيلة وسارة وخديجة وحمزة وهناء ونسومة** الذين

قاسموني حلاوة الحياة وتذوقوا عني مرارتها.

الدفعة وإلى جميع أحبابي زملائي وزميلاتي واخص بالذكر الاستاذة المحترمة "عتيقة جعيجع"، وإلى

من رافقني وكان لي خير السند في إنجاز هذا العمل : " **أخـــي الغالي عبد القادر**"

إلى كل من حمل القلم وجاد بأخص الكلم أهدي هذا العمل المتواضع.

ف/عبـــد الرزاق

شكر وتقدير

شكر وتقدير

أتوجه بالشكر والحمد إلى الله عز وجل، الذي منحني القوة وذلل لي الصعاب والمشاق حتى أكمل هذا العمل المتواضع.

كما أقدم أسمى وأرقى آيات العرفان والشكر إلى من لن أنسى صنيعه الجميل والذي دون أسمه في هذا مجال العلم عامة وعلم اجتماع خاصة بعمله المتقان والجاد والصارم وملاحظاته الدقيقة إلى :

أستاذي الفاضل : "**أ/د. حلـمي دريـدش**"

والذي تابع مسيرة إشرافه على هذا العمل بملحوظاته القيمة وتوجيهاته الوجيهة ورحابة صدره ونباهة الغيورين منهم على العلم الشريف أطال الله عمره وحفظه لأداء مهامه في هذا المجال.

كما أخص بالشكر والامتنان إلى كل من ساهم وقدم لي يد العون في إنجاز هذا العمل من مختلف عينات مجتمع دراستي، وكذا زملائي في الدفعة. وكذا تحية عطرة الى الاساتذة الافاضل الذين سيشرفون بحول الله تعالى على مناقشة هذا العمل المتواضع

إلى كل أساتذتي الذين تتلمذت على يدهم طوال مسيرتي الدراسية ومازلت أتلقى منهم العلم والمعرفة وخاصة الاستاذ البروفيسور سعيد العيادي رحمه الله برحمته الواسعة.

وأخيرا أقدم احترامي وتقديري إلى كل من أمدني بكتاب أو نصيحة أو ساهم في زيادة رصيدي المعرفي والعلمي.

*** **شكرا جزيلا** ***

ملخص الدراسة:

إنَ التَحَرشَ الجِنسِي هوَ نوع من أنواع العنف الجنسي الممارس على المرأة والذي يتجلى فِي صور وأشكال عديدة، لكن ما يمكن إقراره هُوَ أَنَهُ سلُوك جنسي غيْر مرحب بِهِ هدفه إشباع رغبات جنسية عن طريق ممارسات تشعر المرأة بالإستيَاء وعدمْ الارتياح وَتقَلل من قِيمتِهَا، تَكون نتائجهَا وخيمَة عَلَى كُلْ مِنْ الأسْرَة والمُجتَمَع على حد سواء، إذ تتم مساومة المرأة جنسِيا عَنْ طريق وسائل مختَلِفَة تَتلَوَن بَيْن التهديد والإكراهْ والابتزاز السلطوِي.

هذهِ الأخيرَة يَتم إسْتغْلالهَا مِنْ طَرَفْ المَسْئوولِيْن الذِينَ تُخَول لُهُمْ سُلْطَتُهُمْ للتَحَكُمْ فِي مَصِيْر المَرْأَةُ، التي تَكون في غالِبيَةُ الأحْيَانْ مضطَرَةٌ لِلخُرُوجِ مِنَ المَنْزِلْ، هُنَا تَجِدُ المَرَأةُ نَفْسَهَا مُحْتَارَةً بَيْنَ الرُضُوخِ لِرَغَبَاتِ المُعْتَدِي وَتلْبِيَةِ شَهَوَاتِهِ مقَابِلْ بقَاءِهَا فِيَ الجَامِعَة وَتَحْقِيْقِ طُمُوحَاتِهَا

وبَيْن التبْلِيغِ عَنْ التَحَرش مَعَ العِلْمِ المسْبَقِ لَهَا بِأَنَهُ حَتَى لَوْ كَسَبَتْ قَضِيَتِهَا قَانُونِيًا وأَصْدَرَتْ الجِهَاتْ القَضَائِيَة حكما لصالحهَا فِإنَهَا سَتَخسَرهَا إِجْتِماعِيا وَذلِكَ بِسَبَبْ الوَصمَة وَالعَارْ التِيْ سَوْفَ تَلْحَقُ بِهَا، وَطُغْيَانِ الثَقَافَاتِ الفَرْعِيَةِ التِيْ تَنْظُرُ إِلَى المَرْأَةُ عَلَى أَنَهَا المُدَانَة الأُوْلَى فِي مِثْلِ هَذِهِ القَضَايَا.

ومِنْ خلال دِرَاسَتِنَا الميدانية لِلموْضوع قَدْ تَم التَوَصِل إِلَى أَنَ النساء تعرَضنَ لِتحَرُشات جِنْسِيَة بِمُخْتَلِفِ أَشْكَالِهَا وَمَظَاهِرُهَا مِنْ بَيْنِهَا التَحَرُشُ المادِي، وَالتَحَرُشُ الضِمْنِي وَالشَفَوِي، وُصُولاً فِي بَعْضِ الحَالاَتِ إِلَى مَحَاوَلاَتْ الإِعْتِدَاءْ.

بِالإِضَافَةِ إِلَى أَنَ أَغْلَبِيَةِ النساء يُخْفِيْنَ تَعَرُضِهِنَ لِلتَحَرُشْ خَوْفًا مِنَ فُقْدَانْ مَكَانَتِهِنَ الاجتماعية وَحَتَى فرصهن فِيْ إِتْمَامِ تحقيق طموحهن نَظراً لِطَبِيعَةِ العَلاَقَة الحتمية التِي تَرْبِطُهُنَ بِمُحِيُطِهِنَ الخارجي مِنْ زملاء في العمل والدراسة، بالإضَافَةِ إِلَى خَوْفَهُن مِن العَار وَالفَضِيَحَة، خَاصَة وَأَنَ

مجْتَمعنَا الجَزَائِرِي مجتَمَعْ رجولِي لاَ يَتَسامَحُ فِيْ قِيَمه وَعَادَاتِهِ وَتَقَالِيْدِهِ مَعَ المرأَة خَاصَةً إِذَا مَا تَعَلَقَ الأَمْرُ بالقضايا الأَخْلاَقية.

وَلِذَلِكَ تَمَحْوَرَتْ أَهَمِيَةَ دِرَاسَتِنَا لِهَذَا المَوْضُوعِ حَوْلَ أَنَهُ مَوْضُوْعًا يَسْتَحِقُ الدِرَاسَةَ وَالمُعَالَجَةَ السُوْسْيُولُوجِيَةَ، إِذْ يَأْخُذُ أَهَمِيَتَهُ مِنْ طَبِيْعَةَ المَوْضُوْعَ نَفْسَهُ.

كَمَا يُمْكُنُ أَنْ تَكُوْنَ هَذِهِ الدِرَاسَةَ بِمَثَابَةِ دراسَة لبحوْثَ مُسْتَقْبَلِيَةَ وَإِضَافَةٍ عِلْمِيَةٍ لِمُخْتَلَفِ البُحُوثِ التِي تَمَ إِنْجَازُهَا، وَتَدْعِيْمِ رَصِيْدَ المَكْتَبَةَ الجَزَائِرِيَةَ التِيْ تَفْتَقِرُ إِلَى مِثْلِ هَذَا النَوْعَ مِنَ الأَبْحَاثِ المَيْدَانِيَةِ.

أما اختيارنا لهذا المَوْضوع، فكان قائما على الرغبَة فِي دراستهَ وَالعمل جاهدِيْنَ عَلَى إِبْرَازَ أَهم العَوَامِلَ وَالأَسْبَابِ المُؤدِيَةَ لِبُرُوزِهِ، شُعُورًا مِنَا بِأَهَمِيَةَ دِرَاسَتَه لِمُيُولِنَا الشَخْصِي لِدِرَاسَةَ هَذَا النَوْعَ مِنَ المَوَاضِيْعَ التِيْ يَجِبُ أَنْ تَحْظَى بِالبَحْثِ وَالتَحْلِيْلِ نَظَرًا لِمَا تَعْكِسُهُ مِنْ أَبْعَادٍ مُخْتَلِفَةٍ وَإِرْتِبَاطُهَا فِي نَفْسِ الوَقْتِ بِالتَحَوُلاَتِ الإِجْتِمَاعِيَةِ وَالإِقْتِصَادِيَةِ التِي تَحْدُثُ فِي المُجْتَمَعِ.

وَعَلَى هَذَا الأَسَاسِ سَوْفَ نُحَاوِلُ مِنْ خِلاَلِ دِرَاسَتِنَا لِهَذَا المَوْضُوْعَ، الوُصُوْلَ إِلَى التَأَكُدَ مِنْ فَعَالِيَاتِ النَظَرِيَاتْ المُفَسِرَةَ لِلْظَاهِرَة، وَمُحَاوَلَةِ التَحْسِيْسِ بِالخُطُورَة التِي بَاتَتْ تُشَكِلُهَا هَذِهِ الظَاهِرَة عَلَى المُجْتَمَعْ، وَالكَشْفَ عَنْ أَبْعَادِ المُعَانَاةِ التِي تَعِيْشُهَا النساء وكَيْفَ تَحَوَلَتْ حَيَاتَهُنَ عَلَى جَمِيْعِ الأَصْعِدَةِ.

وفِي الأَخِيْر تم التحقق نسبياً مِنْ صِحَةَ الفُرُوْضِ المُعتمدة فِي الدراسَة، وصولا إِلَى المساهمة فِي البحث العلمي ولو بشطر قَلِيل.

Study summary:

Sexual harassment is a type of sexual violence practiced against women, which is manifested in many forms and forms, but what can be recognized is that it is unwelcome sexual behavior aimed at satisfying sexual desires through practices that make women feel resentful, uncomfortable and reduce their value, the consequences of which are dire for the woman. Both the family and the community alike, as women are bargained sexually through various means that vary between threats, coercion and authoritarian blackmail. The latter is exploited by the officials who give them their authority to control the fate of the woman, who is often forced to leave the house. Here the woman finds herself torn between giving in to the desires of the aggressor and satisfying his desires in exchange for her staying at the university and achieving her ambitions

And between reporting harassment knowing in advance that even if she won her case legally And the judicial authorities issued a ruling in her favour, and she will lose her socially because of the stigma and gas that will catch up with her, and the tyranny of subcultures that view women as the primary culprit In such cases.

Through our field study of the subject, it was concluded that the majority of females

Females were subjected to sexual harassment in all its forms and manifestations, including physical harassment.

Implicit and verbal harassment, and in some cases even attempted assault in addition, the majority of women hide their exposure to harassment for fear of losing their status

Social and even their chances in the completion of achieving their ambitions due to the nature of the inevitable relationship

They associate them with their external surroundings from colleagues at work and studies, in addition to their fear of shame And the scandal,

especially since our Algerian society is a manly society that does not tolerate its values, its customs, and its culture of disobedience.

Therefore we focused our study of the importance of this topic about a topic that deserves study and treatment of sociological, as it takes the importance of the nature of the subject itself.

This can also be a study as a study for future research, in addition to various scientific research that has been done, and the strengthening of the Algerian stock library that lacks this type of field research.

As we chose this subject, it was based on the desire to study and work hard to highlight the most important factors and causes of its emergence, a sense of the importance of studying the tendencies personal study of this kind of topics that must be given to research and analysis given as reflected in the different dimensions and they relate at the same time shifts Social and the economic that occurs in society.

On this basis, we will try through our study of this subject, access to ensure that the activities of the explanatory theories of the phenomenon, and try Sensitization dangerous, which is now posed by this phenomenon on the society, and disclosure of suffering dimensions that women experienced and how their lives turned out at all levels.

In the end, the validity of the hypotheses adopted in the study was relatively verified, leading to the contribution to scientific research, even if only slightly.

فهرس المحتويات

الإهْـــدَاء.....

شكر وتقدير.....

ملخص الدراسة: .....

فهرس المحتويات والجداول.....

مقدمة:.....**أ.ب.ج**

البــاب الأول

الإطــار المنهجي للبناء النظري للدراسة

تمهيد.....**3**

1 . 1 أسباب اختيار الموضوع.....**4**

1 . 1 . 1 الأسباب الذاتية :.....4

1 . 1 . 2 الأسباب الموضوعية :.....4

1 . 2 . أهمية الدراسة : 5

1 . 2 . 1 الأهمية العلمية :.....5

1 . 2 . 2 . الأهمية العملية :.....5

1 . 3 . أهداف الدراسة : 5

1 . 4 . الإشكالية :.....6

1 . 5 . تحديد المفاهيم : 10

1 . 5 . 1 . مفهوم التحرش الجنسي : 10

1 . 5 . 2 . مفهوم الضبط الاجتماعي :.....13

1 . 5 . 3 . مفهوم الوصم الاجتماعي : 15

1 . 5 . 4 . مفهوم العنف :..... 16

1 . 5 . 5. مفهوم العنف ضد المرأة:..... 18

1 . 5 . 5 . 1 . مفهوم المرأة..... 18

1 . 5 . 5. 2 . العنف ضد المرأة اصطلاحا :..... 18

– المفهوم الاجرائي للعنف ضد المرأة:..... 18

1 . 6 . المقاربة السوسيولوجية :..... 19

1 . 6 . 1. نظرية التنشئة الإجتماعية :..... 19

1 . 6 . 2 . نظرية الضبط الاجتماعي :..... 21

1 . 6 . **3** . نظرية الوصم الإجتماعي :..... 22

1 . 6 . **4** . نظرية العجز المكتسب:..... 24

1 . 7 . الدراسات السابقة :..... 26

1 . 7 . 1 . الدراسات الغربية :..... 26

1 . 7 . 2 . الدراسات العربية :..... 28

1 . 7 . 3 . الدراسات الجزائرية :..... 33

الفصل الثاني : الجرائم الجنسية بين التنوع والممارسة

تمهيد :..... 37

2 . 1 . مفهوم الجنس :..... 38

2 . 1 . 1 . التعريف اللغوي للجنس :..... 38

2 . 1 . 2 . التعريف السيكولوجي للجنس :..... 38
2 . 1 . 3 . التعريف السوسيولوجي للجنس :..... 39
2. 2 الانحرافات الجنسية:..... 39
2 . 3 . ماهية الجرائم الجنسية :..... 40
2 . 3 . 1 . تعريف الجرائم الجنسية :..... 40
2 . 3 . 2 . الاغتصاب :..... 41
2 . 4 . التحرش الجنسي :..... 50
2 . 4 . 1 . التعريف اللغوي للتحرش الجنسي :..... 50
2 . 4 . 3 . التعريف الاصطلاحي للتحرش الجنسي :..... 51
2 . 4 . 4 . أشكال التحرش الجنسي:..... 52
2 . 4 . 5 . التحرش الجنسي في نظر الشريعة الإسلامية :..... 53
2 . 4 . 6 . التحرش الجنسي في علم النفس :..... 54
2 . 4 . 7 . التحرش الجنسي في القانون :..... 55
2 . 5 . البغاء :..... 56
2 . 5 . 1 . ماهية البغاء وتاريخ تطورها :..... 57
2 . 5 . 2 . تعريف البغاء من منظور علم الاجتماع : 57
2 . 5 . 3 . التعريف القانوني للبغاء :..... 59
2 . 5 . 4 . تعريف البغاء في الشريعة الإسلامية :..... 60
2 . 5 . 5 . أشكال البغاء :..... 64

2 . 5 . 6 . أهم الظروف المتاحة لممارسة البغاء :..... 66

2 . 5 . 7 . الحجاب والدعارة :..... 67

2 . . 7 . 1 . الدعارة في الوطن العربي وفي المجتمع الجزائري :..... 68

2 . 6 . تصنيف الجرائم الجنسية :..... 71

2 . 6 . 1 . الجرائم الجنسية الجسمية :..... 71

2 . 6 . 2 . جرائم التحرش الجنسي :..... 71

2 . 6 . 3 . الجرائم التي فيها الرضا بالاتصال الجنسي متبادلا بين الطرفين :..... 72

2 . 7 . التفسير النظري للجرائم الجنسية :..... 72

2 . 7 . 1 . التفسير النفسي للجرائم الجنسية:..... 73

2 . 7 . 2 . التفسير الاجتماعي للجرائم الجنسية :..... 77

2 . 7 . 3 . التفسير القانوني للجرائم الجنسية..... 78

2 . 7 . 4 . التفسير الاقتصادي للجرائم الجنسية : 79

2 . 7 . 5 . الإسلام و تفسير الجرائم الجنسية..... 80

2 . 7 . 6 . الاتجاهات النظرية لدراسة التحرش الجنسى :..... 81

2 . 8 . أسباب انتشار الجرائم الجنسية :..... 83

2 . 8 . 1 . التغير الاجتماعي..... 83

2 . 8 . 2 . محتوى التغير 86

2 . 8 . 3 . التغيّر الاجتماعي و مصطلحات اخرى..... 86

2 . 8 . 4 . وسائل الاعلام..... 88

2 . 8 . 4 . 1 . التقدم الاجتماعي(Social Progress) : 87

2 . 9 . الإنحرافات الجنسية :..... 89

1.9.2. الجنسية المثلية Homosexualité : 90

2.9.2. الفتيشية Fitishism :..... 91

2 . 9 . 3 . السادية Sadisme :..... 91

2. 9 .4. المازوشية Masoshism :..... 92

5.9.2. انحراف الفيورزم (التلصُّص) Voyeuri sim : 93

2. 9 .6 . إنحراف التشبه بالجنس الآخر Transverstitism :..... 93

2 . 9 . 7 . ممارسة الجنس مع الأطفال :..... 94

8.9.2 . إنحراف الإستعراء أو الإستعراض Exhibitionisme : 94

9.9.2. إنحراف الجماع مع الموتى :..... 95

10.9.2. إنحراف جماع الحيوانات Zoophilia :..... 95

11.8.2 . الشراهة الجنسية: Stayriasis :..... 96

الفصل الثالث : التحرش الجنسي بالمرأة كجريمة

تمهيد 100

3 . 1 . جريمة التحرش الجنسي بالمرأة :..... 101

3 . 1 . 1 . ماهية التحرش الجنسي بالمرأة..... 101

3 . 2 . مظاهر وأساليب التحرش الجنسي بالمرأة :..... 104

3 . 2 . 1 . مظاهر التحرش الجنسي :..... 104

3 . 2 . 2 . أسباب وعوامل التحرش الجنسي بالمرأة : 107

3 . 2 . 3 . دوافع التحرش الجنسي :..... 108

3 . 2 . 4 . أنماط التحرش الجنسي..... 109
3 . 2 . 5 . مجالات التحرش الجنسي بالمرأة :..... 111
3 . 3 . أشكال العنف الموجه نحو المرأة :..... 114
3 . 3 . 1 . العنف الجسدي :..... 115
3 . 3 . 2 . العنف النفسي :..... 116
3 . 3 . 3 . العنف الجنسي :..... 117
3 . 4 . التحرش الجنسي في ظل بعض التشريعات :..... 126
3 . 4 . 1 . نظرة التشريع الإسلامي للتحرش الجنسي :..... 126
3 . 4 . 2 . التحرش الجنسي في ظل التشريعات العربية :..... 127
3 . 4 . 3 . المجتمع الغربي و التحرش الجنسي بالمرأة :..... 132
3 . 4 . 4 . القانون الدولي الجنائي والتحرش الجنسي بالمرأة :..... 134
3 . 5 . التحرش الجنسي بالمرأة وشروط قيامه وأثاره الاجتماعية..... 139
3 . 5 . 1 . شروط قيام جريمة التحرش الجنسي بالمرأة :..... 139
3 . 5 . 2 . الركن المادي للتحرش الجنسي بالمرأة :..... 140
3 . 5 . 3 . الركن المعنوي للتحرش الجنسي بالمرأة :..... 141
3 . 5 . 4 . الهيمنة الذكورية والعنف :..... 142
3 . 6 . أثار التحرش الجنسي بالمرأة و طرق مواجهتها :..... 146
3 . 6 . 1 . أهم الآثار والنتائج التي يتركها التحرش الجنسي على المرأة :..... 148
3 . 7 . التربية الجنسية أساليبها وأهدافها :..... 153

3 . 7 . 1 . مفهوم التربية الجنسية :..... 153
3 . 7 . 2 . كيف نتعلَّم مفهوم الجنس : 158
3 . 7 . 3 . مراحل التربية الجنسية:..... 160
3 . 8 . عرض نقدي للإحصائيات حول الجرائم الجنسية في الجزائر :..... 162
3 . 8 . 1 . إحصائيات التحرش الجنسي في العالم العربي :..... 162
خلاصة الفصل:..... 166

الفصل الرابع: سوسيولوجيا التربية الجنسية وقواعد ضبطها في ظل التنئشة الإجتماعية

تمهيد:..... 168
4 . 1 . مفهوم التنشئة الاجتماعية : 169
4 . 2 . التفاعل الأسري وأثره على التنشئة الاجتماعية:..... 171
4 . 3 . التنشئة الاجتماعية للمرأة الحديثة ومكانتها في المجتمع الجزائري : 175
4 . 3 . 1 . وضعية المرأة في العائلة الجزائرية قبل حرب التحرير:..... 176
4 . 3 . 2 . وضعية المرأة في العائلة الجزائرية أثناء حرب التحرير:..... 178
4 . 3 . 3 . وضعية المرأة في العائلة الجزائرية بعد الاستقلال:..... 179
4 . 4 التربية الجنسية:..... 185
4 . 4. 1 .التربية الجنسية لغة واصطلاحا..... 185
4. **4.** 2 . أساليب التربية الجنسية: 185
4 . 4 . 3 . أهداف التربية الجنسية:..... 187
4 . 4 . 4 . الإسلام والتربية الجنسية:..... 189
4 . 5 . الوسائط الاجتماعية للتربية الجنسية:..... 190

4 . 5 . 1 . الأسرة ودورها في التربية الجنسية :..... 190

4 . 5 . 2 . دور المدرسة في التربية الجنسية : 192

4 . 5 . 3 . التربية الجنسية وجماعة الرفاق:..... 195

4 . 5 . 4 . المسجد ودوره في التربية الجنسية:..... 196

4 . 5 . 5 . التربية الجنسية ووسائل الإعلام:..... 197

4 . 6 محددات التناول السوسيولوجي للظاهرة الجنسية : 202

4 . 6 . 1 . في معنى التربية الجنسية: 203

4 . 6 . 2 . الانعكاسات البيولوجية للتربية الجنسية..... 206

4 . 6 . 3 . قواعد التربية على السلوكيات الجنسية القويمة:..... 208

4 . 7 . التحليل النفسي والصحة الجنسية.....**211**

4. 7 . 1 . التربية الجنسية وسياسات الإرشاد التربوي..... 214

خلاصة الفصل:.....**218**

البـــاب الثاني

الفصل الخامس: الاطار المنهجي للجانب الميداني

تمهيد :.....221

1.5. تحديد مجالات الدراسة.....222

1.1.5. المجال البشري للدراسة..... 222

2.1.5. المجال المكاني للدراسة :..... 222

3.1.5. المجال الزمني للدراسة :..... 223

3.5. تحديد عينة الدراسة.....230

2.5. المناهج والتقنيات المستعملة :.....223

1.2.5. المنهج الوصفي التحليلي :..... 224

2.2.5.المنهج الكمي (الإحصائي) :..... 225

3.5. العينة المستعملة في الدراسة 232

3.6. الأدوات والتقنيات المنهجية المستعملة :..... 226

1.3.6. إستمارة الإستبيان :..... 226

خلاصة الفصل:..... 235

الفصل السادس: عرض نتائج الدراسة وتفسيرها

تحليل الجداول وعرض نتائج الدراسة الميدانية. 359

1.6 عرض وتحليل الجداول والنتائج الخاصة بالفرضيات :..... 359

1.1.6. تحليل وعرض نتائج الفرضية الأولى : 361

2.1.6. تتحليل وعرض نتائج الفرضية الثانية :..... 362

3.1.6. تحليل وعرض نتائج الفرضة الثالثة :..... 363

4.1.6. الإستنتاج العام للدراسة :..... 365

خلاصة الفصل :..... 375

الخاتمة :..... 378

المقترحات:..... 379

قائمة المراجع..... 381

الملاحق 402

فهـرس الجـداول

رقم	عنوان الجدول	الصفحة
	خصائص العينة (البيانات العامة)	
01	المبحوثات حسب السن	236
02	المبحوثات حسب المستوى التعليمي	238
04	المبحوثات حسب الحالة المدنية	243
06	المبحوثات حسب الاصل الجغرافي	246
08	المبحوثات حسب الوضعية الاجتماعية.	249
	جداول خاصة بالفرضية الاولى	
03	المستوى التعليمي وعلاقته برأي المبحوثات بصدور التحرش من أشخاص محل ثقة(ضابط شرطه – إمام مسجد– أستاذ ...الخ)	234
05	علاقة الحالة المدنية وصدور التحرش عن أقارب من الاسرة مثل (أبناء العم والخال – أزواج العمات والخالات – إخوة الزوج .....الج).	244
07	علاقة الاصل الجغرافي بدور الاسرة في تحديد مدى معرفتك اتجاه ظاهرة التحرش الجنسي والمُتحرش.	247
09	الوضعية الاجتماعية وعلاقته بعدد مرات التحرش التي تعرضت المبحوثات	250
10	علاقة الوضعية الاجتماعية للمبحوثات وسماع الالفاظ الخادشه للحياء في أماكن تواجدهن.	252
11	المبحوثات حسب نوع التحرش.	255
12	المبحوثات حسب طريقة التحرش.	257
13	المبحوثات حسب عدد مرات التحرش التي تعرضن لها	259
14	المبحوثات حسب طبيعة المُتحرش.	260
15	المبحوثات حسب أماكن التحرش.	262
16	المبحوثات حسب اكثر الاماكن عرضة للتحرش الجنسي.	264
17	المبحوثات حسب صدور التحرش من أشخاص محل ثقة .	266
18	المبحوثات حسب مرات التحرش من أشخاص محل ثقة.	267
19	العلاقة بين صدور التحرش من أشخاص ثقة (شرطي – إمام مسجد – أستاذ) وعدد مرات	268

	التعرض التحرش من نفس الاشخاص	
20	المبحوثات حسب صدور التحرش من الأقارب(أبناء العم والخال – أزواج العمات والخالات– إخوة الزوج .....الج)	271
21	المبحوثات حسب طبيعة مرات التحرش من الأقارب.	272
22	العلاقة بين صدور التحرش من الأقارب ومرات التعرض للتحرش الجنسي	274
23	المبحوثات حسب الأفعال الصادرة المرأة والمشجعة على تعرضها التحرش بها.	276
24	المبحوثات حسب المساهمة المرأة في تعرضها للتحرش بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.	278
25	المبحوثات حسب تعرضهن لأكثر أنوع التحرش شيوعا.	280
27	المبحوثات حسب تعرضهن لعدد مرات التحرش الأكثر شيوعا.	282
28	المبحوثات حسب مواصفات المُتحرش.	283
29	المبحوثات حسب أعمار المُتحرشين.	284
30	المبحوثات حسب علاقاتهم بالمُتحرش.	285
31	المبحوثات حسب ردة الفعل ضد المُتحرش.	286
32	المبحوثات حسب اللجوء عند التعرض للتحرش الجنسي.	288
33	المبحوثات حسب التجاوب بعد التبليغ عن التحرش ضدهن.	290
	الجداول الخاصة بالفرضية الثانية	
34	المبحوثات حسب الأمر المانع للتحرش.	292
35	المبحوثات حسب دور الأسرة في التعريف بظاهرة التحرش الجنسي.	293
36	المبحوثات حسب تلقين التربية الجنسية.	295
37	المبحوثات حسب مفهوم الثقافة الجنسية وتعارضه مع القيم المجتمعية.	297
38	العلاقة بين معارضة مفهوم الثقافة الجنسية مع القيم المجتمعية وتلقينها.	298
39	المبحوثات حسب كفاية دور الشرطة ومصالح الأمن في التعامل مع ظاهرة التحرش الجنسي.	301
40	العلاقة بين كفاية دور الشرطة أو مصالح الأمن في التعامل مع ظاهرة التحرش الجنسي والثقة	302

	في القانون الجزائري في التصدي للظاهرة	
41	المبحوثات حسب السبب وراء التعرض للتحرش الجنسي.	304
42	المبحوثات حسب العامل الذي يدفع بالمُتحرش للتحرش.	306
43	المبحوثات حسب دور وسائل الاعلام في ابراز ظاهرة التحرش الجنسي.	307
44	المبحوثات حسب أكثر الوسائل تأثيرا في إظهار دوافع التحرش.	309
45	العلاقة بين لوسائل الاعلام المختلفة دورا واضحا في إبراز ظاهرة التحرش الجنسي واكثر هذه الوسائل الاعلامية تأثيرا على دوافع سلوك التحرس الجنسي لكلا الجنسين	310
46	المبحوثات حسب الثقة في القانون للتصدي لظاهرة التحرش الجنسي.	313
48	علاقة الثقة في مواد القانون الجزائري في التصدي للتحرش الجنسي وانتشار ظاهرة التحرش الجنسي بسبب غياب الضبط الاجتماعي.	314
49	المبحوثات حسب رأيهم في مدى قدم ظاهرة التحرش الجنسي.	319
50	المبحوثات حسب رأيهن ان انتشار ظاهرة التحرش الجنسي نتيجة غياب عوامل الضبط.	320
	جداول خاصة بالفرضية الثالثة	
51	المبحوثات حسب سماعهن الالفاظ الخادشة في الاماكن المتواجدات فيها.	321
52	المبحوثات حسب اعتبار الالفاظ الخادشة شكلا من اشكال التحرش.	323
53	العلاقة بين الاستماع الى بعض الالفاظ الخادشة من طرف المتحرش واعتبارها شكلا من اشكال التحرش أم سلوك عادي.	324
54	المبحوثات حسب مدى مساهمة مجالس حقوق المرأة في التصدي للتحرش الجنسي.	328
55	المبحوثات حسب دور جمعيات المرأة.	330
56	المبحوثات حسب العقوبة الأمثل لمواجهة التحرش.	332
57	المبحوثات حسب انحياز المتحرش أو التعاطف مع المتحرش بها.	333

58	العلاقة بين العقوبة الامثل لمواجهة التحرش وموقف الرجل عندما تشتكي له المرأة تعرضها للتحرش الجنسي.	334
59	المبحوثات بإعتبار التحرش عقاب ضمني ضد المرأة العاملة والتي تخرج من منزلها.	337
60	العلاقة بين اعتبار الرجال أن خروج المرأة من المنزل مكشوفة الشعر يعد دعوة للتحرش بها حتى وإن كانت متحفظة في ملابسها واعتبار التزامها المكوث في البيت حلا للحد من ظاهرة التحرش الجنسي.	338
61	توزيع المبحوثات حسب معرفة سبب السكوت عن التحرش الجنسي.	341
62	العلاقة بين العقوبة الامثل في مواجهة التحرش الجنسي والأمر الذي يؤدي المرأة بالسكوت وعدم الابلاغ عند تعرضها للتحرش الجنسي.	344
63	المبحوثات حسب اعتبار الرجال أن خروج المرأة بدون غطاء للرأس يعد سببا لتعرضها للتحرش الجنسي	347
64	المبحوثين باعتبار الزام المرأة المكوث في المنزل حدا لظاهرة التحرش الجنسي.	349
65	المبحوثات حسب نظرة المجتمع للمرأة المتحرش بها.	350
66	العلاقة بين الاعتقاد أن التحرش يعتبر عقابا ضمنيا ضد المرأة العاملة أو التي تخرج من المنزل والأمر الذي يؤدي بها إلى السكوت وعدم الإبلاغ عن تعرضها للتحرش الجنسي.	352

مقدمة:

إرتبطت ظاهرة التحرش الجنسي إرتباطا وثيقا بالمجتمعات أي أنها وليدة لمجموعة من التغيرات الاجتماعية السريعة والتي أدت إلى إنتشارها وتفاقمها بشكل لافت لا يمكن إنكاره، وأصبحت جزء لا يتجزأ من البنية التركيبية للمجتمع إذ تتكون هذه الظاهرة نتيجة الضغوطات التي يفرضها المجتمع على سلوك الأفراد والتي تؤدي بإتخاذ سلوكهم أوجها مختلفة تتعارض في الكثير من الأحيان مع المعايير والقيم المتعارف عليها، ويرجع ذلك إلى إفتقار الأفراد في المجتمع الوسائل الشرعية لتحقيق أهدافهم الذاتية المتولدة عن تراكمات نفسية تكون محفزا لسلوكيات جنسية.

وأمام هذا التعارض في الأهداف والغايات نجد الكثير من أفراد المجتمع يحاولون إبراز سلوكياتهم الجنسية خارج إطاره الشرعي أو القانوني المتعارف عليه حسب كل مجتمع، الأمر الذي يولد ظواهر إجتماعية خطيرة خاصة مع الإنحلال الذي مس الضوابط المجتمعية التي تضبط السلوك الجنسي للأفراد.

وبه نجد ظاهرة التحرش الجنسي بالمرأة في المجتمع من القضايا الخطيرة و التي تزداد وتشتد وتيرتها يوما بعد يوم وبالأخص مع الإنتشار الواسع للإباحية والصورة السيئة التي يجسد بها الإعلام المرأة، الأمر الذي يجعل منها في الكثير من الأحيان تخضع للعديد من المساومات والضغوطات مما يجعلها تعيش في حيرة بين مواجهتها لهذه الممارسات أو سكوتها عنها وخضوعها للمتحرش بها، لذلك إرتأينا دراسة موضوع التحرش الجنسي بالمرأة في المجتمع الجزائري بمحاولة الإلمام ببعض جوانبه وذلك عن طريق محاولة دراسة هذه الظاهرة بالمرأة وخاضة أثناء تواجدها خارج المنزل، مع إجراء مقابلات تدعم نتائجنا المتوصل إليها من خلال دراستنا الميدانية والفروض التي قمنا بوضعها.

وكذلك محاولة الخوض في غمار هذه الظاهرة ومعرفة الأسباب التي أدت إلى إنتشارها وساهمت في السكوت والتواطىء القائم بين كل من المرأة والرجل وأفراد المجتمع قررنا إجراء هذه الدراسة.

وقد إشتملت دراستنا هذه على بابين أساسيين يتمثل الباب الأول في الجانب النظري للدراسة، أما الباب الثاني فيتمثل في الجانب الميداني، ويشتملان في مجملهما على ستة فصول، إذ نجد **الباب الأول ينقسم إلى أربعة فصول نظرية:**

الفصل الأول : الخاص بالبناء المنهجي للدراسة وهو الطرح الإشكالي للموضوع يحتوى على كل من الإشكالية المنطلق منها في الدراسة وفرضياتها، بالإضافة إلى إيضاح كل من أهمية الدراسة والأسباب التي أدت إلى دراستها مع تقديم أهداف الدراسة والمقاربة السوسيولوجية وعرض لبعض الدراسات السابقة التي تناولت الموضوع من زوايا مختلفة.

الفصل الثاني : تم التطرق فيه إلى مختلف الجرائم الجنسية المعروفة القديمة منها والحديثة وأهم الأسباب والعوامل والدوافع التي ساهمت في ظهور مثل هذه الجرائم، بالإضافة إلى التفسيرات النظرية حول الجرائم الجنسية من منطور نفسي وقانوني وإجتماعي وإقتصادي ورأي الإسلام في تلك الجرائم، بالاظافة الى أسباب إنتشارها في وقتنا الحالي.

الفصل الثالث : وهو الفصل المحوري تم التطرق فيه إلى التحرش الجنسي بالمرأة كجريمة من ناحية مفهومه ومظاهره ومجالاته، وكذا التحرش الجنسي في نظر بعض التشريعات، وماهي أثاره على المرأة، كذكر كل من مفهوم الجنس في مختلف المجتمعات مع التطرق لأهم النظريات حول التربية الجنسية، وذلك من أجل إيضاح أهم المفاهيم المتعلقة بالتفاعلات الجنسية التي يجب تبنيها في التربية الجنسية لمحاولة القضاء على الإنحرافات، وكذلك عرض نقدي للاحصائيات حول الجرائم الجنسية.

الفصل الرابع : وتم التطرق فيه بشكل تفصيلي حول سوسيولوجيا التربية الجنسية وقواعد ضبطها الاجتماعية في ظل التنشئة الاجتماعية، من خلال التطرق الى مفهوم التنشئة الاجتماعية كلبنة اساسية للخوص في اخلاقيات التربية الجنسية، وذكر درجات التفاعل الأسري بين أفرادها تحت لواء التنشئة الاجتماعية، من خلال التطرق الى اساليبها لدى المرأة الجزائرية الحديثة ابان فترة فترة

الاحتلال الفرنسي الى غاية يومنا هذا، لنتطرق الى مفهوم التربية الجنسية واساليبها والوسائط المساهمة فيها، لنختم هذا الفصل بالتناول السوسيولوجي للظاهرة الجنسية ومحددات السلوكيات الجنسية.

أما الباب الثاني يخص الجانب الميداني للدراسة : والذي قمنا من خلاله بدراسة إمبريقية ميدانية تم فيها إختيار عينة من النساء اللواتي ينتمين للمجتمع الجزائري، وكنا اكثر تمثيلا له من خلال الاختيار القصدي لهن بناء على متغيرات جغرافية وثقافية واجتماعية، و بعدها تم التطرق إلى تبويب هذه الإجابات في جداول بسيطة ومركبة مع تحليل النتائج التي نصت عليها تلك الاجابات، مع تحديد المجال المكاني والبشري والزماني التي اجريت فيه الدراسة، وكذا المناهج والتقنيات المستعملة والاكثر تلائما للدراسة.

أما الفصل السادس : وتطرقنا فيه إلى عرض وتحليل الجداول الخاصة بالفرضيات وعرض نتائجها.

وفي الأخير أنهينا الدراسة بعرض النتائج العامة للدراسة ثم الخاتمة والتوصيات والملاحق، مع إدراج المراجع المعتمد عليها في إنجاز هذه الدراسة.

البـــاب الأول

الإطـار المنـهجي للبنـاء النظري للدراسة

تمهيد:

عند إجراء أي بحث علمي لابد من وضع الإطار النظري الخاص بالدارسة من أجل الإيضاح أكثرِ، كدليل بدأنا أولا بتحديد أسباب الدارسة أسباب موضوعية وذاتية، ثم أهداف الدارسة وبعد ذلك قمنا بعرض إشكالية البحث وبعدها الفرضيات المعتمدة في الدارسة وكذلك تحديد المفاهيم والمقاربة النظرية أو السوسيولوجية إضافة إلى ذلك الدارسات السابقة وسنتطرق إلى كل هذه الخطوات بالتفاصيل في هذا الفصل.

1 . 1 أسباب اختيار الموضوع : تم اختيار موضوع البحث والمتمثل في ظاهرة التحرش الجنسي بالمرأة في المجتمع الجزائري للأسباب التالية:

1 . 1 . 1 الأسباب الذاتية :

ترتبط الأسباب الذاتية برغبتنا في معالجة موضوع محوري يمس بالأخص شريحة النساء التي تعتبر الركيزة الأساسية في بناء المجتمعات، بحيث نثري مجال البحث العلمي في ميدان علم الاجتماع وكان اندفاعنا اكثر جرأة لدراسة هذا الموضوع من حيث :

- معايشة ظاهرة التحرش الجنسي بشكل يومي في كافة مناحي الحياة.
- الرغبة الشخصية في دراسة المواضيع التي لها علاقة بالطابو ومنها المنتشرة في المجتمع بشكل خفي لتوضيح الأسباب والأخطار الناجمة عنها.
- عامل الفضول والميل الى كل المواضيع ذات الصلة بالمشكلات الاجتماعية.
- وقوفنا على المعاناة التي تتعرض لها المرأة الجزائرية جراء التحرش الجنسي بها

1 . 1 . 2 الأسباب الموضوعية :

- الانتشار الواسع لظاهرة التحرش الجنسي بالمرأة داخل المجتمع .
- أثار التحرش الجنسي على المرأة والمخاطر النفسية والاجتماعية المترتبة عنه.
- خروج بعض المواضيع من دائرة الطابو من بينها ظاهرة التحرش الجنسي.
- إثراء المكتبة العلمية والأدبية بهذا الموضوع والاستفادة منه.
- التأكد من صحة الفروض المطروحة في الدراسة.
- البحث عن السبب الحقيقي الكامن وراء هذه الظاهرة أملا في وضع حلولا ملائمة وقابلة للتنفيذ للتصدي لها.
- ازدياد الحديث الاعلامي الذي يثار حول قضية التحرش الجنسي في كل انحاء العالم.

1 . 2 . أهمية الدراسة :

بعد ذكر الأسباب الداعية بنا الى إختيار موضوع التحرش الجنسي بالمرأة في المجتمع الجزائري سنتطرق الى ذكر الأهمية العلمية والعملية لهذه الدراسة.

1 . 2 . 1 الأهمية العلمية :

– محاولة كشف حقيقة الواقع الذي تعيشه المرأة الجزائرية داخل المجتمع بدراسة سوسيولوجية موضوعية.

– الإعداد لأطروحة الدكتوراه حيث تمكن الباحثين والطلبة الاعتماد عليها كمرجع في أبحاثهم ودراستهم المستقبلية حول الموضوع من خلال النتائج المتوصل اليها.

– محاولة تسليط الضوء على هذه الظاهرة التي لم تطلها الدراسات الكافية لفهمها من خلال البحث في أسبابها وعواملها.

1 . 2 . 2 . الأهمية العملية :

– التأكد من صحة بعض الفرضيات التي تم وضعها والدراسات الخاصة بموضوع التحرش الجنسي.

– التدريب على البحث العلمي وكيفية الاستفادة من المعلومات المتاحة.

– محاولة إثراء البحث العلمي بجمع بيانات كمية وكيفية حول موضوع الدراسة.

– محاولة فحص هذه المشكلة في ظل المقاربات النظرية التي تم دراستها.

1 . 3 . أهداف الدراسة :

بعد ذكر الأسباب والأهمية التي دفعت بنا الى اختيار هذا الموضوع سنتطرق إلى الأهداف التي نرمي إلى تحقيقها من خلال هذه الدراسة و تتلخص كالأتي:

– التنبؤ بمستقبل الظاهرة وهذا بناءا على عاملي الزمان والمكان.

– الكشف عن أسباب سكوت المرأة وإخفائها عند تعرضها للتحرش الجنسي خاصة عند تواجدها في أماكن خارج المنزل.

– استنطاق النظريات مع الواقع الجزائري بناءا على نموذج في الدراسة.

– إبراز الخلل الذي تحدثه الظاهرة على العلاقات الاجتماعية من خلال الحث على استدراك النقائص والخلل في التربية الجنسية أو نظرتهم للجنس، والتوضيح للأفراد ضرورة بناء اتجاهات سليمة في تربيتهم الجنسية.

– محاولة التنبيه والدفع ببعض الباحثين والأساتذة والاخصائيين بأخذ هذا الموضوع ووضعه قيد الدراسة والاشعار بخطورته لدى الجهات الوصية.

– الحصول على شهادة الدكتوراه في تخصص علم الاجتماع الجريمة والإنحراف.

1 . 4 . الإشكالية :

إن التطورات السريعة والتغيرات التي مست المجتمع في العادات والتقاليد والخروج عن المعايير أدى إلى انتشار مجموعة من الظواهر الانحرافية التي تأتي تحت مفهوم العنف في المجتمع والتي لا تقتصر على فئة معينة بل مست جميع الفئات وخاصة الفئات الضعيفة غير القادرة على دفع الاذى عن نفسها ونخص بذلك المرأة، سواء ذلك لعدم قدرتها على الدفاع عن نفسها من جهة أو نتيجة لظروف إجتماعية وثقافية ساهمت في التأثير على موقفها وردود أفعالها، ومن بين أشكال العنف الممارس ضد هذه الفئة ونقصد بذلك المرأة، نجد العنف الجنسي والذي تبلور في صور عديدة من بينها التحرش الجنسي، هذا السلوك المنتشر بصورة كبيرة في اغلب المجتمعات دون تحديدا أماكن تواجدها سواء كانت في العمل والدراسة والأسواق وحتى المنزل أو بالأحرى يحدث هذا السلوك عند تواجد المرأة في أي مكان. ولا يمكن حصر هذه الظاهرة في المجتمعات الغربية فقط نظرا لطبيعة أنظمتها وموقفها من هذه السلوكيات التي تميزها الحرية الجنسية في استثمار سلوكياتهم الجنسية، بل

نجدها في تنامي كبير في المجتمعات الشرقية وخاصة العربية ضاربة بذلك عرض الحائط كل القيم والعادات والتقاليد، الأمر الذي جعلها غير قادرة على ضبط سلوكيات أفرادها الجنسية، ومن بين هذه التجاوزات نجد التحرش الجنسي بالمرأة والذي أصبح ظاهرة شبه يومية الحدوث في إطار الحياة المعاصرة وحتمية خروج المرأة من المنزل لعدة أغراض للعمل أو التسوق أو الدراسة، وهذا نتيجة التحول أو التغير الاجتماعي الحاصل.

وبالحديث على الأوضاع التي تعيشها المرأة من معاناة سواء كانت المرأة كعاملة أو طالبة أو متزوجة أو غير متزوجة أو حتى المُطلقة، وهذا بغض النظر إلى كونها أنثى لا غير، حتى الأمر طال المرأة الماكثة في البيت حيث تتعدد مظاهر هذا السلوك بين إطلاق النكت والتعليقات الساخرة أو التعبيرات التي تحمل في طياتها تلميحات جنسية تهكمية وحتى التلميح الجسدي (الغمز، الإيماءات، التصفير، القرص، التحسس، ...الخ) والإلحاح في طلب شيء ما أو اللقاء أو المتابعة المزعجة أو طرح أسئلة جنسية بذيئة، أو تداول أمثال تسخر منها ومن جنسها وترديد صفات تشير إلى مفاتنها، وإتهامها بأنها السبب في جذب الرجل ودفعه إلى التحرش بها، وكل هذه التصرفات الطفولية مضمونها الحقيقي جنسي يهدد كيان المرأة في أمنها وسلامتها بدنيا ونفسيا تحت الضغط ودون رغبتها الشخصية.

إن كل هذه المظاهر السابقة الذكر وأن مست المرأة بالعموم فإنها بالتأكيد مست الفتاة التي خرجت من المنزل بغرض الدراسة وطلب العلم أو العمل، والتي خرجت من المنزل لتحقيق أهدافها الخاصة وإكتسابها العلم والمعرفة، وحتمية تعرضها للسلوكيات التي ذكرناها سالفا، حيث تمثلت هذه السلوكيات بالأحرى في ظاهرة التحرش الجنسي والمضايقات بكل أنواعها مما يعكر إستقرار المرأة أو الفتاه في الوصول الى مسعاها العملي أو الدراسي أو القيام بأعمالها اليومية، وبقيت عدة أسباب وظروف جاعلة من هذه الظاهرة في سجل الطابوهات أو بالأحرى مسكوتا عنها، فغياب التفاعل

والتواصل بين الاشخاص وخاصة بين الجنسين فيما يتعلق بالرغبات الشخصية وكيفية الافصاح عنها بطريقة ما، وهنا مباشرة يكون الحديث حول الرغبات الجنسية، فكل تفاعل كان بين جنسين مختلفين فإن أي سلوك أو رمز دال على الرغبة الجنسية دون رغبة الطرف الأخر يعتبر مضايقة وسلوك عنيف، وغالبا ما يمارس هذا السلوك ضد الاشخاص الأقل قوة وسلطة وحتى سِنًا من الاشخاص الممارسين لذلك السلوك، أو بالأحرى يمكن القول أنه عند وجود تفاعل وتواصل بين الجنسين وفي أي مكان يولد ذلك التفاعل المستمر مجموعة من الرموز قد تتطور لتصبح لها معاني جنسية لا يفهمها إلا المتحرش والمتحرش به.

كما يُلاحظ أن هذه الظاهرة محط إهتمام العديد من الدول، حيث تجرمها وحتى تحرمها وتعاقب عليها، وتحمل الجمعيات والمنظمات المناهضة للعنف بكل أشكاله وخاصة العنف الممارس ضد المرأة، والشعارات المناهضة للتحرش الجنسي كجزء أو شكل من أشكال العنف الموجه ضد المرأة، فظهور هذه المنظمات الرسمية وغير الرسمية والجمعيات الحامية لأعراض النساء المتحرش بهن كخطة بديلة إذا ما غابت وسائل الردع والقوانين الصارمة التي تجرم التحرش الجنسي بالمراة، سواء كانت إمرأة عاملة أو طالبة أو تلميذة أو حتى الماكثة في البيت، وفي هذه الحالات تكون وسائل الضبط الاجتماعي التي تقوم بتوجيه سلوكيات الافراد وارشادها، ولكن كدور ثانوي ولكن مهم جِدا، فمن المُستحيل على وسائل الضبط وحدها أن تضبط جميع سلوكيات الاشخاص بإختلاف أصنافها نظرا للإنتشار الرهيب لبعض السلوكيات الانحرافية والذي يُستعصي مُعالجتها بُسهولة مِن بينها التحرش الجنسي.

وفي مثل هذه الحالات يأتي دور التنشئة الاجتماعية الخاصة بكل فرد وكيفية ضبط سلوكياته مع نفسه ومع الأشخاص الذين يتعامل معهم، فأساليب التربية عديدة التي يمكن أن يتبعها المعنى بتلقين التربية الأطفال كالوالدين، المعلمين، وكذا الأئمة وذلك من أجل عدم الخروج عن المألوف

والعادات والقيم والتقاليد المتبعة في كل مجتمع وخاصة داخل المجتمع الواحد، ومحاولة صناعة أشخاص أسوياء في تصرفاتهم وتعاملاتهم مع الأشخاص خاصة مع الجنس الآخر (الأنثى).

وبالحديث عن المرأة خصوصا عند تعرضها لفعل التحرش الجنسي لم يعد هناك أماكن محددة أو أوقات خاصة تتعرض فيها لمثل هذه السلوكيات والمواقف، بل أنها أصبحت تتعرض له في كل مكان وزمان، في أماكن العمل في الشارع في الجامعة حتى عند تواجدها داخل منزلها.حيث يتبين أن المرأة بصفة عامة فإنها تتعرض لهذه السلوكيات والمضايقات وعلى رأسها التحرش الجنسي بأنواعه اللفظي والمعنوي والجسدي وقد يحدث من قبل أي شخص في الوسط المتواجدة فيه في العمل من طرف زملائها أو الدراسة من طرف الأساتذة أو المسئولين وكذا العمال والإداريين،أو في المنزل من طرف الأب أو الاخ أو الأقارب، أي كل الفئات الموجودة في المجتمع. إذ لا يسعنا القول أن غياب أو ضعف الضوابط الاجتماعية وانعدام وسائل الردع هو سبب في استفحال الظاهرة وإنما الانتشار الرهيب لظاهرة التحرش الجنسي أظهر عدة ثغرات ونقائص لدور ومهام الضوابط الاجتماعية ووسائل الردع في المجتمع.

حيث سجلت الجزائر كغيرها من دول العالم إنتشارا واسعا لظاهرة التحرش الجنسي خاصة بالمرأة، وذلك لتغير وضعية المرأة وقيامها بأدوار جديدة داخل المجتمع وفعاليتها في كل المجالات.

وبناء على ما تقدم تم طرح التساؤل التالي :

ما هي الأسباب والدوافع المؤدية إلى إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي بالمرأة في المجتمع الجزائري؟

ومن خلال التساؤل العام تم طرح التساؤلات الفرعية التالية:

1- هل الإيماءات - (طريقة اللباس، الكلام وبعض الرموز.....الخ) - الصادرة من طرف المرأة له علاقة بتعرضها للتحرش الجنسي؟

2- هل لنوعية وسائل الضبط داخل المجتمع علاقة بإنتشار ظاهرة التحرش الجنسي بالمرأة في المجتمع الجزائري.؟

3- هل يساهم الوصم الاجتماعي في التأثير على كتمان المرأة أثناء تعرضها للتحرش الجنسي ؟

بعد طرح التساؤل العام والتساؤلات الفرعية تم وضع بعض الفرضيات التالية:

1- للإيماءات الصادرة - (طريقة اللباس والكلام، وبعض الرموز...الخ) - من طرف المرأة له علاقة بتعرضها للتحرش الجنسي.

2- لنوعية وسائل الضبط داخل المجتمع علاقة بإنتشار ظاهرة التحرش الجنسي بالمرأة في المجتمع الجزائري.

3- يساهم الوصم الاجتماعي في التأثير على كتمان المرأة أثناء تعرضها للتحرش الجنسي.

1 . 5 . تحديد المفاهيم :

1 . 5 . 1 . مفهوم التحرش الجنسي :

في حقيقة الأمر تعذر على العلماء تحديد مفهوم جامع وشامل للتحرش الجنسي، ولم يجتمع لذلك المجتمع الدول على تعريف موحد له، وأنه بالإمكان وضع معايير تساهم وتساعد كل دولة على حدى في إعداد تشريع يلائمها حول مفهوم التحرش الجنسي وسنحاول جاهدين وضع وتقديم بعض المفاهيم للتحرش الجنسي قد تكون موفيه لكل ما جاء به بعض العلماء والتشريعات.

1 . 5 . 1 . 1 . التحرش لغة : التَحَرُش من الحَرَشْ والتَحْرِيش بمعنى إغراء الإنسان والأسد ليقع بقرنه، وحَرَشَ بينهم أي أفسد وأغرق بعضهم ببعض والتحرش بالشيء معناه التعرض له بغرض تهييجه[1].

---

[1] سمية صالحي. ***أوقفوا التحرش الجنسي***، الجمعية الوطنية للمرأة العاملة التابعة للإتحاد العام للعمال الجزائريين، مطبعة سي العربي، الجزائر، 2004، ص 20.

أما في المعجم الفرنسي فكلمة "التَحَرُش" لها عدة مرادفات وهي أقرب لموضوع بحثنا، فالتحرش يعني: أقلق، أزعج، أثار، ضايق، أحدث ضغط، إستفز، خلخل الهدوء[1].

وفي الحديث النبوي الشريف ***أن النبي محمد صل الله عليه وسلم*** نهى عن التحريش بين البهائم، وهو الاغراء وتهييج بعضها على بعض كما يفعل بين الجمال والكباش[2].

1 . 5 . 1 . 2 . التحرش الجنسي اصطلاحا : جاءت عدة مفاهيم للتحرش الجنسي منها تعريف " أمل العوادة " باحثة في علم الاجتماع على أنه : « القيام بأي عمل من اعمال الجنس التي تخدش الحياء والخلق ويأخذ شكل الكلام واللمس والهمس وغيرها »[3].

ويعرف كذلك التحرش الجنسي: « بأنه كل فعل مناف للحشمة وهو كل عمل يقع على عورات الغير ومن شانه ان يخدش عاطفة الحياء للمجني عليه.»، وقال الدكتور "جبو عبد النور" والدكتور " سهيل ادريس" بأن التحرش : « هو ازعاج وتنكد وإرهاق ».

كما يعرف كذلك التحرش الجنسي هو استفزاز الأخر وتهييجه من اجل جذبه لممارسة سلوك جنسي عن طريق التلميح البصري أو الإستغواء الإشاري أو استغلال كل آليات التواصل غير اللفظي الاباحي لدغدغة عواطف المخاطب وجره لاقتراف فعل جنسي ذميم، إما بشكل تطوعي، أما تحت الضغط والتهديد[4].

1 . 5 . 1 . 3 . التحرش الجنسي حسب علماء الاجتماع : يرى بعض الاخصائيون الاجتماعيون العرب أن ظاهرة التحرش الجنسي ظاهرة حساسة في مجتمعاتنا العربية، ولا بد ان تعرف حتى يتجنب إنتشارها وبالتالي نلخص إلى مجتمع صحي وأخلاقي، فهم يقولون على فعل التحرش أنه

---

[1] ***Grand dictionnaire de la psychologie***. La rousse impression maury, paris, 1994, p.53.

[2] صحيح البخاري. حديث شريف.

[3] عبد العزيز خواجة. ***مبادئ في التنشئة الاجتماعية***، دار العرب للنشر والتوزيع، مصر، يدون سنة، ص 16.

[4] هشام عبد الحميد فرج. ***التحرش الجنسي وجرائم العرض***، مطابع دار الوثائق، ط 1، القاهرة، 2011، ص 25.

سلوك سيئ و أنه في نظر جميع المجتمعات العربية هو عمل بقوم به إنسان غير طبيعي يعاني من مشاكل الاشباع لذاته الجنسية، كما أن التحرش ظاهرة لعنف يمارس ضد المرأة أو الطفل وأحيانا حتى ضد الرجل[1].

ويعرفه البعض الأخر بأن التحرش الجنسي سلوك مشين وخلق ضعيف يدل على خلل في التربية والتوجيه والمتابعة من قبل من له ولاية على من وقع فيها ولها قواسم مشتركة تؤدي إليها كضعف الإيمان والإهمال وقلة التربية والتوجيه وعدم انشغال الشباب والفراغ وكثرة خروج المرأة من المنزل[2].

1 . 5 . 1 . 4 . التحرش الجنسي في القانون : قد تجتمع مختلف التشريعات الحديثة حول إعطاء مفهوم للتحرش الجنسي، حيث يعد أو يعتبر مرتكبًا للتحرش الجنسي، حيث يعتبر التحرش هو كل شخص يشغل سلطته ووظيفته أو مهنته عن طريق إصدار الأوامر للغير أو بالتهديد أو بالإكراه وبممارسة ضغوط على الضحية قصد إجبارها على الاستجابة لرغباته الجنسية[3].

وفي القانون الجزائري فإن فعل التحرش الجنسي نصت عليه المادة 341 مكرر بموجب القانون رقم 04 – 15 المؤرخ في 10-11- 2004 المعدل لقانون العقوبات التي جاء فيها ما يلي: « بعد تجريم فعل التحرش الجنسي فإنه يعد مرتكبا لجريمة التحرش الجنسي ويعاقب عليه بالحبس من شهرين إلى سنة كاملة وبغرامة مالية من 50.000 دج إلى 100.000 دج، وهو كل شخص يشغل

---

[1] مديحة زايد احمد عابدة وأخرون. ***الابعاد الاجتماعية للتحرش الجنسي في الحياة اليومية، دراسة ميدانية بمحافظة سوهاج***، مؤسسة قضايا المرأة المصرية، القاهرة، 2007، ص 5.

[2] نفس المرجع. ص 5.

[3] نزيه نعيم شلالا. ***دعاوي التحرش والاعتداء الجنسي***، منشورات الحلي الحقوقية، ط1، بيروت، لبنان، 2010، ص 10.

سلطة وظيفته أو مهنته عن طريق إصدار الأوامر للغير أو التهديد أو الإكراه أو ممارسة ضغوط على الضحية قصد إجباره على الاستجابة لرغباته الجنسية »[1].

المفهوم الإجرائي للتحرش الجنسي :

هو تصرف ذو طابع جنسي يفرض دون موافقة الطرف الأخر وغالبا ما يكون ضد المرأة ليخدش عاطفتها وحيائها سواء كان هذا التصرف شفوي كملاحظات و تعليقات جنسية مشينة، وطرح أسئلة جنسية، تصرف غير شفوي مثل نظرات موحية، وايماءات وتلميحات جسدية، أو يكون ماديا مثل اللمس والتحسس للجسم انتهاء بالاعتداء وهدف هذا السلوك الجنسي هو اشباع الرغبة الجنسية لدى المتحرش.

أو بشكل أدق التحرش الجنسي هو كل فعل مناف للحشمة وهو كل عمل يقع على عورات الغير من كلام أو اشارات أو افعال كاللمس والتحسس ويراد به اشباع الرغبة الجنسية ومن شأنه أن يخدش عاطفة وحياء المجني عليه.

1 . 5 . 2 . مفهوم الضبط الاجتماعي :

أ- يعد موضوع الضبط الاجتماعي من أهم الموضوعات التي تناولها العلماء والمفكرون، وإهتم به علماء التربية والاجتماع علماء النفس لصلته الوثيقة بتنظيم المجتمعات وحياة الافراد داخل المجتمعات، ولا يزال موضوع الضبط الاجتماعي يعاني كثيرا من الخلط والغموض ويرجع ذلك بالدرجة الاولى إلى اختلاف العلماء أنفسهم في مسالة تحديدهم لمفهوم الضبط الاجتماعي، وعدم إتفاقهم على مفهوم واضح محدد له، وكذا عد اتفاقهم على ميدان الضبط الاجتماعي وحدوده وبوصفه عملية تنطوي

[1] أحمد بويسقعة. ***قانون العقوبات الجزائري***، دار برتي للنشر، الجزائر، 2007، ص 63.

على الكثير من المضامين والمفاهيم التي تتدخل في تحديد ابعاده ووظائفه بالنظر الى أسسه ومجالاته النظرية والعلمية[1].

إن مفهوم الضبط الاجتماعي على الرغم من تعقده الشديد يتضمن بعض الافكار الرئيسية فهو يشمل فكرة التدخل الفعلي للنظم الاجتماعية والتنظيم الاجتماعي بوجه عام، وهي فكرة تعتبر وليدة التجربة الاجتماعية ومواجهة ما يطرأ على القوى الاجتماعية من خلل وعدم اتزان[2].

وهناك مفهوم آخر للضبط الاجتماعي كما حددته التعاريف السابقة وهو انه يعكس وجود فجوة واسعة بين الفرد وبين المجتمع وذلك نتيجة لفهم الضبط الاجتماعي على انه وسيلة لإقرار النظام الاجتماعي، وآلة لمحاولة ربط الأفراد أو دمجهم في المجتمع وإذابتهم فيه[3].

والضبط الاجتماعي كما يراه بعض العلماء، حيث يرى العالم "جوزيف روسيك " "**J.ROUCEK**" " الضبط الإجتماعي : " بأنه مفهوم شامل إلى العمليات المخططة وغير المخططة التي تعمل على تعليم الأفراد كيف يمتثلون للممارسات وقيم حياة الجماعات، أو على إقناعهم بالامتثال أو إجبارهم عليه[4] وهو تحقيق الامتثال سواء ذلك عن طريق الإقناع أو الإجبار.

أما العالم " تيرنر" " TURNER " فقد أكد على أن الضبط الاجتماعي:" هو ذلك النشاط المعاكس لتلك العمليات التي تؤدي إلى الانحراف ومخالفة القواعد الموضوعة وتعزلهم أو تقلل من حالات التمرد ضد المجتمع وتخفف من حالات الصراع الاجتماعي.

---

[1] عبد العاطي الفقيه. ***الضبط الاجتماعي، الاليات والطرق والوسائل الرسمية وغير الرسمية***، دار المطبوعات الجامعية، الاسكندرية، مصر، 2012، ص 25.

[2] إبراهيم ناصر. ***علم الاجتماع التربوي***، دار الجيل، بيروت، لبنان، 1996، ص 164.

[3] سناء الخولي. ***مدخل الى علم الاجتماع***، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1992،ص 141.

[4] غني ناصر القرشي. ***المفهوم العلمي للضبط الإجتماعي***، محاضرة، قسم علم الاجتماع، 20/10/2012، سا/11

ويرى العالم " ماكفير" " R.MACLVER " أن الضبط الإجتماعي : " هو الطريقة يتطابق بها النظام الاجتماعي ككل، ويحفظ بناءه، ويعد الضبط عاملا للتوازن في ظروف التغير الاجتماعي[1].

- التعريف الإجرائي للضبط الاجتماعي :

من خلال التعريفات السابقة نلخص لمعنى الضبط الاجتماعي، وهو العملية التي يستطيع المجتمع بواسطتها السيطرة على سلوكيات أفراده وينظمها من خلال مجموعة من الوسائل التي تؤدي إلى توجيه السلوكيات، كما تعمل تلك الوسائل على استمرارية المجتمع ونموه في الأوضاع الاعتيادية وغير الاعتيادية كالحروب والأزمات الطبيعية... الخ أو بمعنى آخر أن الضبط الاجتماعي هو مجموعة من القواعد التي تعمل على ضبط سلوكيات الأفراد في المجتمع والمحافظة على إستقراره، وخلق التوازن فيه، كما أنه الردع الذي يمارس في حق الأفراد وذلك لضمان ولائهم وامتثالهم للمعايير الاجتماعية.

1 . 5 . 3 . مفهوم الوصم الاجتماعي :

أ- يستخدم هذا المصطلح للإشارة بطريقة تبادلية مع نظرية رد الفعل الاجتماعي إلى التغير الاجتماعي للانحراف، حيث تم اعتباره نتيجة التفاعل الاجتماعي والضبط الاجتماعي وليس باعتباره نتيجة لعوامل تتعلق بسيكولوجية الأفراد و خصائصهم الوراثية ونشر الوصمة الاجتماعية إلى العملية التي تنسب إلى الأخطاء والآثام الدالة على الانحطاط الخلقي إلى أشخاص في المجتمع فتصفهم بصفات بغيضة أو سمات تجلب لهم العار أو تثير حولهم الشائعات[2].

وعليه فالوصم الاجتماعي حسب الدكتور " جمال معتوق " هو : " إلحاق النعوت والصفات الرذيلة والدونية للأفراد، وهذا نتيجة لما فعلوه من سلوك، فهنا تلصق الكثير من النعوت وأسماء الوصم

---

[1] نفس المرجع. 20/12/2012، 11:30.

[2] جمال معتوق. ***مدخل إلى علم الاجتماع الجنائي***، ج1، بن مرابط للنشر، 2008، ص 26.

بالأفراد خاصة في مجتمعاتنا العربية إذ يتفنن الناس في استعمالها، كما أن البيئة الاجتماعية لا ترحم[1].

- المفهوم الإجرائي للوصم الاجتماعي :

الوصم هو إلصاق أو إطلاق سيمات غير مرغوب فيها بالفرد من جانب أشخاص آخرين، على نحو يحرمه من التقبل الاجتماعي، أو تأييد المجتمع له، لأنه يعتبر شخص مختلف على بقية الأشخاص في المجتمع الواحد، وقد يكون الاختلاف جسميا أو عقليا أو نفسيا أو إجتماعيا أو عقائديا، الذي يجعله مرفوضا في المجتمع، مما يجعله يشعر بنقص التوازن النفسي والاجتماعي.

1 . 5 . 4 . مفهوم العنف :

إن صعوبة تعريف العنف أمر يعاني منه بصورة خاصة العالم الاجتماعي فهو يحاول في مرحلة أولى دراسة النظم الاجتماعية يلاحظ أن ما يسمى بالعنف يختلف من مجتمع للآخر ومن حضارة لأخرى.

1 . 5 . 4 . 1 . مفهوم العنف لغة : كلمة عنف في اللغة العربية : "هو الخرق بالأمر وقلة الرفق به وهو عنيف وإذا لم يكون رفيقا في الامر[2]، وكذلك العنف اي عنف به وعليه يعنف عنفا وعنفه تعنيفا، وهو عنيف اذا لم يكن رفيقا بالامر، واعتنف الامر أي أخذه بالعنف[3].

والجنس العنيف كناية عن الرجال يقابله الجنس اللطيف كناية عن النساء[4].

---

[1] نفس المرجع. ص 27.

[2] على سموك. ***اشكالية العنف في المجتمع الجزائري من اجل مقاربة سوسيولوجية***، بدون دار نشر، عنابة، الجزائر، 2006، ص 34.

[3] ابن منظور. ***لسان العرب***، ج10، ط3، دار صادر، بيروت، 2004، ص 303- 304.

[4] ***المنجد في اللغة والاعلام***. ط 38، دار المشرق، بيروت، 2000، ص 533.

1 . 5 . 4 . 2 . التعريف الاصطلاحي : وحسب الاستاذ الدكتور " جمال معتوق " حول العنف فانه يرى بأنه : " سلوك نقيض للرفق والشفقة وحسن المعاملة"[1]، بحيث فقد ذهب العرب الى أبعد الحدود من هذا في تناولهم لمسألة العنف والسلوك العنيف حيث لم يخصوا بها بل أوجبوا الرفق في ركوب الخيل، لهذا نجد إبن منظور يقول : " العنيف الذي لا يحسن الركوب وليس له رفق بركوب الخيل "[2].

كما جاء تعريف الاستاذ محمد بيومي لمفهوم العنف : " هو عبارة عن سلوك عدواني بين طرفين متصارعين يهدف كل طرف منهما الى تحقيق مكاسب معينة، أو تغيير وضع اجتماعي معين[3]. نلاحظ من خلال هذا التعريف الاخير أنه ركز فقط على الجانب الاجتماعي فقط، وأن العنف يكون فقط لأسباب اجتماعية بحتة وهذا ما لا يعكسه الواقع حول سلوك العنيف للأشخاص انه يمكن ان تدفع العوامل والازمات النفسية الى تزويد الانسان بفكرة السلوك العنيف، والعنف هو انعكاس لرغبات الاشخاص الشخصية ونزواته عندما لا تتحقق بطريقة عادية ومرضية له ولو على حساب الاخرين.

المفهوم الاجرائي للعنف :

حسب التعاريف التي سبق ذكرها حول ماهية العنف : " فأنه إرتاينا أن التعريف الملائم للعنف وخاصة بما يلائم موضوع بحثنا وهو كالاتي : " العنف هو كل تصرف يؤدي الى الحاق الاذى بالاخرين، وقد يكون هذا الاذى جسديا أو نفسيا، وهو يكون على شكل فرض الاراء بالقوة، او اسماع المعنف كلام بذيئ، لذلك هو سلوك يتسم بالعدوانية وقد يكون من فرد او جماعة او طبقة اجتماعية أو

---

[1] معتوق جمال. ***مدخل الى سوسيولوجيا العنف***، دار الكتاب الحديث، ص1، القاهرة، 2013، ص 13.

[2] ابن منظور. ***لسان العرب***، المجلد 2، دار صادر للنشر، بيروت، 1986، ص 903.

[3] بيومي محمد. ***ظاهرة التطرف***، دار المعرفة الجامعية، مصر، 1992، ص 100.

دولة، بهدف استغلال وإخضاع الطرف الممارس عليه هذا السلوك، وبإمكان هذا الفعل احداث أضرار مادية أو معنوية أو نفسية للفرد وللجامعة، أو طبقة اجتماعية او حتى على دولة أخرى.

1 . 5 . 5. مفهوم العنف ضد المرأة:

1 . 5 . 5 . 1 . مفهوم المرأة :هي الشق الثاني من الإنسان المعمر في هذه الأرض لفظة المرأة في اللغة العربية مشتقة من الفعل مرا، ومصدرها المروءة، وتعني وكما الرجولية أو الإنسانية، ومن هنا كان المرء هو الإنسان المرأة هي مؤنث الإنسان [1]

1 . 5 . 5. 2 . العنف ضد المرأة اصطلاحا :هو أي عمل أو تصرف عدائي أو مؤدي أو مهني، يرتكب بأي وسيلة، بحق المرأة لكونها امرأة يخلق معانا جسدية وجنسية ونفسية ويكون هذا بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ،من خلا التهديد أو الخداع أو الاستغلال أو التحرش أو العقاب، ويمارس بشكل منظم أو غير منظم.

وما جاء في تعريف آخر أنه أحد أنماط السلوك العدواني الموجه إلى المرأة على وجه الخصوص سواء أوانت زوجة أو أما أو أختا أو إبنة يستمر بدرجات متفاوتة من التمييز أو الاضطهاد القهر والعدوانية الناجمة عن العلاقات القوة غير متكافئة بين الرجل المرأة في المجتمع والأسرة على سواء[2].

– المفهوم الاجرائي للعنف ضد المرأة:

هي كل الأفعال العدوانية المصحوبة بالقوة والضغط والسيطرة والاعتداءات الفعلية المعنوية المتعمدة تجاه الزوجة أو الأخت أو الابنة من قبل زوجها بهدف إلحاق الأذى والضرر لها والذي لاحظنا آثاره المادية والمعنوية على كل منهن.

---

[1] ليلى صباغ،***المراة في التاريخ العربي***، منشورات وزارة الثقافة والارشاد القومي،دمشق، 1970، ص 15.

[2]عبد الوهاب ليلى. ***العنف الأسري الجريمة والعنف ضد المرأة***، دار المد ، بيروت، 2000، ص29.

1 . 6 . المقاربة السوسيولوجية :

إن أي بحث في مجال العلوم الإجتماعية يتطلب قربا نظريا خاصا يكون بمثابة القالب الفكري الذي يمكن الباحث من التفسير والتحليل لذلك فإن معظم الدراسات الإجتماعية توظف إحدى أو بعض النظريات السوسيولوجية في بحثها، وطبيعة الظاهرة المدروسة هي التي تحدد النظرية أو النظريات التي يمكن إعتمادها.

وتعرف النظرية على أنها " إطار فكري يفسر مجموعة من الفروض العلمية ويضعها في نسق علمي مرتبط" [1] وهذا الإطار النظري يعتبرخطوة منهجية تمكن الباحث من تحديد إشكالية البحث وفرضياته، بتوجيهه إلى إستعمال مفاهيم معينة وإلى إختيار الأدوات التي يستخدمها أثناء الدراسة. إذا فالنظرية " هي عبارة عن نسق من المعلومات تسمح للباحث بأن ينطلق منها لفهم ووضع صياغات جديدة وتفسيرات أكثر عمومية وعمق "[2].

وبإعتبار أن إعتماد المقاربة السوسيولوجية يختلف بإختلاف المواضيع المدروسة، إرتأينا أن التقارب السوسيولوجي الأنسب لموضوع دراستنا المتمثل في : التحرش الجنسي ضد المرأة في مؤسسات العمل تتمثل في عدة نظريات تخدم هدف الدراسة وتوجه مسارها، منها نظرية التنشئة الإجتماعية، ونظرية الضبط الإجتماعي، بالإضافة إلى نظرية الوصم الإجتماعي.

1 . 6 . 1. نظرية التنشئة الاجتماعية :

ويندرج موضوع بحثنا هذا في إطار التنشئة الاجتماعية باعتبارها عملية تساعد الفرد على استدماج ثقافة مجتمعه ومن خلالها يستطيع التكيف واحتلال مكانة اجتماعية عن طريق التفاعل الإجتماعي الذي يهدف إلى تهذيب وتنظيم سلوك الإنسان من خلال مراحل نموه إلى غاية مماته،

---

[1] طلعت هشام." ***قاموس العلوم النفسية والإجتماعية***"، ط2، مؤسسة الرسالة، ط1، (د.ب)، 1984، ص 70.

[2] أنجرس موريس. ***منهجية البحث العلمي، في العلوم الإنسانية***، تر: بوزيد صحراوي، سعيد سبعون، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2004 ص 55.

وتطبيقه لسلوكيات ومعايير مناسبة لاحتلال أدوار اجتماعية معينة تسهل له الاندماج في الحياة الاجتماعية والتوافق مع أفراد مجتمعه[1].

ومن بين نظريات التنشئة الإجتماعية النظرية الدوركايمية بحيث تعد نظرية التنشئة الإجتماعية إحدى المنطلقات الأساسية لعلم الإجتماع وتبرز ملامحها الأساسية في أعمال " دوركايم " الذي إستطاع أن يحدد الملامح الأساسية وذلك في سياق وصفه للعملية التربوية التي يتم عبرها إنتقال الكائن الإنساني من حالته البيولوجية إلى حالته الإجتماعية الثقافية، بعبارة أخرى تتمثل التنشئة الإجتماعية عند **دوركايم** في عملية إزاحة الجانب البيولوجي من نفسية الطفل لصالح نماذج من السلوك الإجتماعي المنظم[2].

وقد تم تناول موضوع دراستنا المتمثل في ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة في المجتمع بمختلف المكان المتواجدة فيه وفي إطار هذه النظرية بإعتبارها العملية التي يتم بها توجيه سلوك الفرد في المجتمع، إذ تتولى الأسرة وهي من بين أهم مؤسسات التنشئة الإجتماعية دور تلقين الفرد الأسس والقواعد التي يبني عليها الفرد سلوكاته وتصرفاته مع الآخرين، وبالتالي فرئيس المرأة في العمل أو زملائها أو أقربائها وجيرانها بمعنى كل الأفراد الذين أخضِعوا لعملية التنشئة الإجتماعية من قبل العديد من المؤسسات ومن أهمها الأسرة، لكن هذه الأخيرة تختلف من فرد لآخر وذلك لإختلاف أساليب التنشئة من أسرة لأخرى، فمثلا هناك أسر قد أخفقت في تلقين أفرادها الطريقة المثلى أو السليمة في التعامل مع المرأة داخل البيت وخارجه، إذ نجد عددا كبيرا من أفراد المجتمع لا يحترمون المرأة كفرد له

---

[1] مختار محي الدين. ***محاضرات في علم النفس الإجتماعيّ*** ديوان المطبوعات الجامعية، (د. س)، ص 127.

[2] أمل العواودة. ***العنف ضد المرأة العاملةً***، الأردن، 2004. -www.diwan alarab.com. نسخ في 15-13-2010.

حقوقه وكيانه الشخصي، ويرجع هذا إلى الخلل في التنشئة الأخلاقية لهؤلاء الأفراد، إذ نجد بعضهم قد عاش في بيئات أسرية عرفت هذا النوع من السلوك.

1 . 6 . 2 . نظرية الضبط الاجتماعي :

رغم كثرة ما كتب في موضوع الضبط الإجتماعي لم يتفق العلماء على تعريف موحد للكلمة، أو تحديد المجالات التي يمكن إدراجها أو معالجتها تحت مصطلح الضبط الإجتماعي، فالكلمة تستخدم إستخدامات كثيرة مختلفة، مما يؤدي بالدارس إلى الحيرة والإضطراب[1].

وعلى الرغم من أن مفهوم الضبط الاجتماعي لم يعرف حتى الآن تعريفا مقنعا وملائما للإيفاء بمتطلبات علماء الإجتماع و الباحثين فيه، إلا أن الاستخدامات التي طرحت يمكن تصنيف موجهاتها إلى ثلاث :

– الأول وضعي : وهو الذي يشير إلى الضبط بوصفه عملية سيطرة إجتماعية مقصودة تستخدم وسائل كثيرة كالرأي العام، والقانون والمعتقد والعرف والدين والمثل الشخصية والشعائر والقيم الإجتماعية

– الثاني غائي أو مثالي : ويعتبر فيه الضبط جهدا ذاتيا يبذله المجتمع من أجل تحقيق قيم معينة ومثل إجتماعية مرغوبة ولذلك فهو يتمتع بقدرة مستمرة على الخلق الذاتي للضوابط التي يحول بها دون الوقوع في الإنحراف.

– الثالث محافظ : ينظر إلى العادات الشعبية والأعراف والقوانين كوسائل مسيطرة للضبط الإجتماعي[2]، وبالرغم من تعدد الموجهات التي طرحت لإستخدامات الضبط الإجتماعي إلا أنَّ معظم

---

[1] الصالح مصلح. ***الضبط الإجتماعي***، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2004 ص 20.

[2] محمد جابر سامية. ***الإنحراف الإجتماعي***، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2000 ص 246.

نظريات الضبط الإجتماعي ترتكز على العوامل الإجتماعية لتفسير كيف أن الأفراد مقيدون عن التصرف بأي طريقة تسبب الضرر للآخرين ومن بين هذه النظريات.

1 . 6 . 3 . نظرية الوصم الإجتماعي :

يستخدم المصطلح في سوسيولوجيا الإنحراف للإشارة بطريقة تبادلية مع نظرية رد الفعل الإجتماعي إلى التفسير الإجتماعي للإنحراف، حيث يتم إعتباره نتيجة للتفاعل الإجتماعي والضبط الإجتماعي وليس بإعتباره نتيجة لعوامل تتعلق بسيكولوجية الأفراد وخصائصهم الوراثية، وتشير الوصمة الإجتماعية إلى العملية التي تنسب الأخطاء والآثام الدالة على الإنحطاط الخلقي إلى أشخاص في المجتمع فتصفهم بصفات بغيضة، أو سمات تجلب لهم العار، أو تثير حولهم الشائعات[1].

وعليه فالوصم هو إلحاق النعوت والصفات الرذيلة والدونية بالأفراد وهذا نتيجة لما فعلوه من سلوك، فهنا تلصق الكثير من النعوت وأسماء الوصم بالأفراد خاصة بمجتمعاتنا العربية إذ يتفنن الناس في استعمالها كما أن البيئة الاجتماعية عندنا لا ترحم[2].

ولانه شخص الموصوم مختلف عن بقية الأشخاص وهذا يظهر في خاصية من خصائصه الجسدية أو العقلية أو النفسية، أو الاجتماعية، نجد أن هذه النظرية تقوم على أساس إيضاح قضيتين وهما:

أنه قد تتكون هوة بين حكم بعض الأفراد على سلوكيات معينة وحكم الجماعة التي ينتمون إليها، ففي الوقت الذي يبيح الأفراد لأنفسهم إيذاء تلك السلوكيات نجد الجماعة تجرمها وتحكم على فاعلها بكونه خارجا عن قواعد الإجماع بالمجتمع وهذه هي الوصمة الاجتماعية. أما القضية الثانية

---

[1] جمال معتوق. ***مدخل إلى علم الإجتماع الجنائي***، دار بن مرابط للنشر والطباعة، ط1، الجزائر، 2008، ص 322.

[2] نفس المرجع. ص 324.

والجوهرية في هذه النظرية فتتمثل في الأبعاد العكسية أو السلبية لقوة الضبط الاجتماعي على الأفراد والتي قد تدفعهم للإجرام بعد فقدانهم ما كانوا يسعون إلى بلوغه وهو الصيت الحسن وشهادة الأخلاق الاجتماعية. وتجدر الإشارة إلى أن أصل نظرية الوصم يرجع إلى ما كتبه العالم النفساني الأمريكي فرانك تاتنهام في كتابه الجريمة والمجتمع عام 1938 م، عن ما يؤدي إلى خلق المجرم إنما هو الكيفية التي يعامله بها الآخرون وذلك حيث أشار إلى أن تلك الكيفية وما يصاحبها من عمليات مرحلية بما يلازمها من تأثير وتأثير متبادل مشترك إنما تؤدي إلى تأكيد الشر والإثم أو المبالغة في تصويرهما. حيث يرى أن عملية صنع المجرم تحتوي على عناصر تشمل وضع علامات وألقاب وتعريفات وفعل وشرح تقوم الجماعة بإلصاقها على الأفراد. وتؤدي عملية الوصم هذه إلى خدمة أغراض الجماعة وتحقيق البعض من أهدافها حيث أنها تساعد على بلورة نقمة الجمهور ضد الشخص المخالف وأيضا تأكيد نقمة الفرد الموصوم نحو نفسه، ومن أوائل المتعلقين بمفهوم الوصم من اللاحقين التانجام، عالم الاجتماع الشهير، أدوين ليمرت عام 1951 من خلال كتابه الشهير الباثولوجيا الاجتماعية والذي يرجع الانحراف في السلوك بصفة عامة إلى آثار الخبرة الناشئة عن الوصم الاجتماعي. أما العالم الآخر الذي له إسهامات مهمة في مجال الوصم الاجتماعي فهر هوارد بيكر من خلال كتابه outsiders " – الهامشيون – او الخارجون عن القانون عام 1963 الذي يرى أن الجماعات البشرية هي التي تخلق الانحراف عن طريق صنع القواعد التي تكون الانحراف نتيجة خرقها حيث يطبق القانون على بعض الأشخاص الذين يوصمهم المجتمع بوصمة الانحراف ويوصفون بالخروج عن القانون.[1]

[1] مصطفى عبد المجيد كاره، ***السجن كمؤسسة اجتماعية المركز العربي للدراسات الأمنية***، الرياض، 2000 ص 316.

ومن هنا لا يصبح الانحراف ذاته صفة للفعل الذي يرتكبه الشخص بل " نتيجة لما يطبقه الاخرون عليه من القواعد"[1]

وقد تم تناول هذا الموضوع ضمن هذه النظرية نظرا لمدى تأثير الأحكام التي يطلقها المجتمع على المرأة المتحرش بها إذا تقدمت بشكوى، فحتى لو ربحت المرأة الدعوة قانونيا إلا أنها ستخسرها لا محالة اجتماعيا، وذلك بإصطدامها بجدار واقع المجتمع الذي لا يتسامح في أعرافه مع أخطاء المرأة خاصة فيما يتعلق بالشرف إذ يصل الأمر في بعض الأحيان إلى القتل من أجل غسل العار المترتب عن هذه الأخطاء، فهذه الوصمة ستبقى محفورة في سجل المرأة حتى بعد موتها، فتبقى هنا المرأة محتارة بين التبليغ عن تعرضها للتحرش والسكوت أو الخضوع لعيون معبأة بمختلف العقد الجنسية المتوارثة عبر الأجيال.

1 . 6 . 4 . نظرية العجز المكتسب:

هي نظرية قامت بطرحها الباحثة الأكاديمية " لينور والكر" Léinorwalker " بعد أن عملت مع نساء تعرضن للاعتداء والعنف وحاولت الباحثة من خلال النظرية أن توضح لماذا تستمر المرأة في علاقتها مع الرجل الذي يعتدي عليها، وما يجعلها بعد الاعتداء تقف في صف المعتدي ولا تقاومه فالرجل المعتدي يجعل المرأة على المدى الطويل تتكيف مع سلوك العنف الموجه ضدها لتصبح في نطاقه عاجزة عن مقاومة الاعتداء ومتقبلة له وتحمل نفسها المسؤولية وتميل للتقليل من شأن واقعة العنف. وإذا عدنا إلى مجتمعاتنا العربية نجد أن استمرار المرأة في علاقتها مع الرجل العدواني، والعنيف والقبول بوضعيتها والوقوف في صف الزوج أو الأب أو الأخ أو أيا كان المعتدي والعنيف

[1] السيد رمضان. ***اسهامات الخدمة الاجتماعية في مجال رعاية الفئات الخاصة***، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، 1995، ص 89.

يفسر نوعية الثقافة السائدة في المجتمع العربي، والتي تعمل من خلال التنشئة الاجتماعية التي يتلقاها الأفراد سواء كانوا ذكورا إناثا على تكريس التفوق الذكوري وخضوع وتبعية الأنثى.

كما أن المرأة في المجتمعات العربية تربى على أساس الطاعة وقبول العنف وكأنه في صالحها، ومن جهة أخرى يفسر الخوف من مواجهة عنف الرجل من طرف المرأة في ما يمكن يلحق بالمرأة من أضرار أخرى من طرف المجتمع. فالمرأة المعنفة تقبل بالعنف خوفا من وجودها في أحضان الشارع وكثيرا من النساء المعنفات اللواتي حاولن المواجهة واجهنا عواقب اجتماعية كالطرد والحرمان من المسكن العمل، كذلك المرأة التي تعمل على المواجهة فإنها تنعت بأبشع النعوت بل تصبح بمثابة وصمة عار في المجتمع[1].

ويرى العالمان Peterson et Siligman أيضا أن كلتا الظاهرتني (التحرش الجنسي، تتميزان باستجابات العجز أو الاكتئاب لدى الفرد والتي تحدث بسبب الاعتقاد بأن الأحداث المستقبلية لا يمكن السيطرة عليها أيضا، على سبيل المثال محاولة الهروب من المعتدي حيث تعتقد الضحية بأنها لا تملك أي سلوك مُخزن بإيجاد حلول وللأحداث السلبية المختلفة التي يمكن أن تحدث لها بهذا الشرط الشخص يحس بالعجز وتظهر لديه أعراض الاكتئاب كما أن هناك فروق فردية في الاستجابة للأحداث السلبية، ويرى العاملان أن الإيذاء المتكرر يخلق لدى الضحية الميل إلى الاستقرار والشمولية، وأن هناك علاقة وطيدة بين لوم الذات والاكتئاب عند ضحايا التحرش الجنسي، كما أن طريقة إدراك الفرد للحدث له علاقة بالقدرة على التحكم والسيطرة كذلك طريقة التفسير والتوقعات تساعد على مواجهة الحدث وحسب **Peterson & Siligman** فإن عدم القدرة على التحكم والسيطرة هو ما يؤدي إلى العجز المكتسب، نستنتج من هذه النظرية أن ضحية التحرش الجننسي عند اعتقاده بالعجز على المواجهة وعدم القدرة على التحكم والسيطرة والاعتقاد بالعجز على المواجهة وتوقع

[1] جمال معتوق. ص 293-294-295.

الأسوأ، يسبب له تلك الهشاشة وبالتالي تظهر لديه اضطرابات نفسية، كذلك هناك علاقة وطيدة بين لوم الذات والاكتئاب لدى ضحايا التحرش الجنسي وهناك فروق فردية في الإستجابة للإيذاء وبالتالي اختلاف في درجات الإكتئاب.[1]

1 . 7 . الدراسات السابقة :

1 . 7 . 1 . الدراسات الغربية :

Robert Matthieu ,le harcélement fisicale,édition hors collection,paris,1994.

إذ تقدم **روبير ماتيو** في هذه الدراسة إلى التمييز بين الرجل والمرأة ومن خلاله تطرق إلى التحرش الجنسي ضد المرأة وبين بأن المجتمعات لازالت لها صبغة رجولية تفرق بين الرجل والمرأة ولقد حاول من خلال كتابه كسر حاجز الصمت الذي يحيط بهذا الإنحراف.

ومن خلال هذه الدراسة تأكد من أنه لا دخل للحالة المدنية للمرأة بتعرضها للتحرش الجنسي إذ تتعرض المرأة للتحرش الجنسي بغض النظر عن كونها عزباء أو متزوجة أو مطلقة ولكن النسب تختلف بعض الشيئ.

كذلك توصل إلى أنه بالرغم من وجود قوانين وتشريعات تحمي المرأة من مثل هذه الإعتداءات إلا أنه تكمن في هذه التشريعات ثغرات يستغلها الرجل من أجل أن ينفذ نفسه من العقاب، كذلك ذكر بأن الحالة الإقتصادية لأسرة المرأة تستوجب عليها الرضوخ والبقاء في العمل، بالرغم من سن قوانين تشريعية بفرنسا للحد من العنف الممارس ضد المرأة سواء كانت هذه الأخيرة ماكثة بالبيت أو عاملة.

وقد إنطلق في دراسته من التساؤلات التالية :

---

[1] Lydia soulard, ***l'indice de dépression des victimes de harcèlement sexuelle en relation avec le style attribusionnel le type de self blâme la durée de harcèlement vécu et la sévérité des comportements subis*** ،thèse du maitrise en psychologie, université du Québec, 1996, p ; 66-69.

1- هل الإبتزاز الضريبي للمرأة العاملة تحرش جنسي؟

2- ما هي مظاهر الإبتزاز الضريبي وما نتائجه على المرأة الضحية؟

وقد اعتمد على الفرضيات التالية :

1- إن الابتزاز الضريبي هو شكل حقيقي تعاني منه المرأة العاملة.

2- الابتزاز الجنسي يؤدي إلى الاكتئاب والإحساس بالذنب .

3- الابتزاز الجنسي يؤدي إلى الخضوع والرضوخ مما يجعلهم عرضتا للاستغلال الجنسي.

4- هناك فروق في التعامل بين الرجل والمرأة.

وأهم النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة كالتالي :

- بالنسبة للنساء المتزوجات توصل الباحث إلى وجود نقص في الرغبة الجنسية لدى بعض النساء.

- هناك توتر في العلاقات الزوجية بالنسبة للنساء اللواتي تعرضن للتحرش الجنسي.

- تعاني المرأة التي تتعرض للتحرش من التوتر والخوف من كشف المشاكل التي تعاني منها.

- كما توصل إلى أن نسبة 65 %من النساء اللواتي تعرضن للإبتزاز الجنسي يتميزون بنقص في اللياقة البدنية الناتجة عن الإرهاق النفسي الذي يعانون منه.

- بالإضافة ألى نسبة 8% فكرن بطلب الطلاق من أزواجهن بسبب الدخول في علاقات جديدة.

- بالإضافة إلى نسبة 60% من العاملات أصبحن يعانين من التوتر والعصبية ،بالإضافة إلى نسبة قليلة جدا تمثلت في 1% قالو بأنهن تواطأن مع المتحرش ووافقن على سلوكه أي خضعن لرغباته الجنسية بالإضافة إلى أن 65% يأخذن مُهدئات ونسبة 15% أُصِبْن بانهيار عصبي بالإضافة إلى 10% أصبحن مدمنات على الكحول ونسبة 2% حاولن الانتحار أو فكرن في الانتحار.

وقد اعتمدنا على هذه الدراسة لكونها تحتوي على بعض الفرضيات التي تتلائم مع فرضيات دراستنا المتمثلة في أنه توجد علاقة بين الحالة المدنية للمرأة وتعرضها للتحرش الجنسي، كذلك الأمر

بالنسبة لبعض النتائج التي توصل إليها الباحث والمتمثلة في وجود خلل في بناء العلاقات الغرامية للنساء اللواتي تعرضن للتحرش الجنسي، بالإضافة إلى الآثار النفسية المترتبة عن القلق والتوتر الناتج عن تعرضهن للتحرش الجنسي والتي هي خارج نطاق موضوعنا.

دراسة كونتولا (2000) بعنوان : تطور التربية الجنسية ومعارف الطلاب الجنسية في فنلندا كانت أهم الأهداف التربوية للتعليم الجنسي في (2000) إستناداً لتقارير المعلمين ، توعية الطلاب على التصرف بمسئولية وتزويدهم بالوقائع الصحية.

فكان التثقيف الجنسي عند الأولاد، يلعب دوراً أكثر أهمية فيما يتعلق بمعرفتهم الجنسية من الفتيات.

وعن طريق قياس المعرفة الجنسية للمراهقين ومن خلال المقابلة في 339مدرسة . وضحت النتائج أنه بالنسبة للشباب كان التثقيف الجنسي له دور أكثر أهمية بخصوص المعرفة الجنسية من الفتيات، وبالنسبة للفتيات، الأداء الجيد في المدرسة كان مؤشراً أكثر أهمية لمستوى أعلى للمعرفة الجنسية من عدد الساعات المخصصة للتعليم الجنسي في المدرسة.

ولقد كان مستوى الوعي الجنسي للطلاب مشج بشكل إيجابي من قبل المعلمين الراغبين في تعليم مواقف (اتجاهات طبيعية)، وتسامح تجاه الجنس ، كما وجد أن القضايا الجنسية من السهل الحديث عنها ، وتحدث الطلاب عن حياتهم الشخصية بشكل واضح ومن النتائج أيضاً أن فنلندا تمثل نموذج متقدم من التربية الجنسية الشاملة في أوروبا.

1 . 7 . 2 . الدراسات العربية :

دراسة بخيت (2010) بعنوان : التربية الجنسية في ضوء القرآن الكريم والسنة:

أ- الهدف من الدراسة :

هدفت الدراسة إلى التالي منها:

1-توفير المعلومات الصحيحة السوية عن التربية الجنسية المستفادة من القرآن والسنة.

2-معالجة مشاكل التطرف الجنسي ومخاطره، وبيان الأمراض المترتبة عليه في حال عدم اتباعنا لمنهج القرآن الكريم.

3-وقاية الفرد من الوقوع في أخطاء جسيمة وتجارب غير مسؤولة.

4-إظهار شمولية الإسلام وتكامله وواقعيته وتقديمه الحلول لجميع مشكلات البشرية عامة والجنسية خاصة.

ب- إجراءات الدراسة:

اعتمد الباحث في دراسته على المنهج الاستقرائي التحليلي الوصفي من خلال دراسته للآيات القرآنية التي تناولت هذا الموضوع وكذلك دراسة الأحاديث النبوية الشريفة المتعلقة بالموضوع.

ج- نتائج الدراسة

1-الجنس عملية طبيعية يحتاجها الإنسان كحاجته إلى الهواء والطعام، والتي لا يمكن أن يتخلى عنها بأي شكل من الأشكال.

2-الغريزة الجنسية إحدى الطاقات الفطرية التي يجب تصريفها في الحدود الشرعية.

3-دور المدرسة الريادي في التركيز على قضية الجنس بين الطلبة ، وبالتالي تعليمهم أصول التربية الجنسية الصحيحة وفق معايير الإسلام وشرائعه.

4-الجنس قضية اجتماعية شائكة تحتاج إلى تضافر الجهود من اجل الوصول إلى الطريق الصواب في فهم القضية الجنسية.

5-الانحراف والشذوذ الجنسي طريقان مؤكدان لانتشار الأمراض ، ونيل عقاب الله.

6- ضرورة العمل على نشر الثقافة الأسرية بما في ذلك الثقافة الجنسية منذ سن مبكرة، لما لهذه الثقافة من آثار في تكوين الفرد والأسرة والمجتمع.

اتفقت دراسة بخيت والدراسة الحالية بأن كلا الدراستين تناولت متغير التربية الجنسية، كما اتفقت معها في استخدام المنهج الوصفي التحليلي، واختلفت عنها بأن دراسة بخيت تناولت دراسة الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة بينما الدراسة الحالية تناولت مختلف مصادر التربية الجنسية

الأردن : الدكتورة " أمل العواودة " العنف الممارس ضد المرأة العاملة " سنة 2004.

تطرقت الدكتورة أمل العواودة في هذه الدراسة إلي موضوع العنف الممارس ضد المرأة العاملة في الأردن، وقد تطرقت إلى موضوع التحرش الجنسي الذي يمارس ضد المرأة العاملة الأردنية، وقد هدفت هذه الدراسة إلى كشف العنف الموجه للمرأة العاملة في الأردن من صاحب العمل، ومن بين أهداف هذه الدراسة الكشف عن حجم ظاهرة العنف ضد المرأة العاملة في الأردن مع التعرف إلى مظاهر إنتهاك حقوق المرأة العاملة في قانون العمل الأردني، بالإضافة إلى كشف مظاهر التحرش الجنسي في بيئة العمل.

وأهم التساؤلات المطروحة في هذه الدراسة :

1- هل تعاني المرأة الأردنية العاملة من إنتهاك لحقوقها الواردة في قانون العمل الأردني؟

2- ماهي مظاهر التحرشات الجنسية في بيئة العمل؟

3- ماهي أشكال التهديد الموجه للمرأة العاملة؟

4- ماهي نتائج العنف ضد المرأة العاملة؟

ومن أهم النتائج التي تم التوصل إليها في هذه الدراسة نذكر :

– بلغت نسبة النساء العاملات المتزوجات في عينة الدراسة 51.6%، في حين بلغت نسبة غير المتزوجات 42.7%، و54.6% من العاملات تقعن في الفئة العمرية من 25 إلى 35 سنة وهو السن الطبيعي للعمل .

– بلغت نسبة من يحملن شهادة جامعية حوالي 45.3% من عينة الدراسة .

– أكدت الدراسة على أن المرأة الأردنية العاملة تعاني من أشكال العنف الوظيفي كافة، إذ أشارت النتائج إلى العنف المجتمعي هو أكثر أشكال العنف الوظيفي إنتشارا، إذ بلغت نسبة إنتشاره بين عينة الدراسة 46% في حين بلغت نسبة من لم يمارس عليهن العنف المجتمعي 52%، ويعد إتهام المرأة العاملة برفع معدل البطالة في الأردن من أكثر الأشكال إنتشارا، إذ بلغت نسبته 66.2%.

– بلغت نسبة العاملات اللواتي وقعن تحت طائلة التهديد 32.6%، في حين بلغت نسبة العاملات اللواتي لم يواجهن التهديد في بيئة العمل 64.2%، في حين بلغت نسبة من أجبن بعدم العلم 3% وهومؤشر على جهل المرأة [1].

حيث إحتوت هذه الدراسة على أشكال العنف الممارس ضد المرأة العاملة وتم التركيز بها على التحرش الجنسي الذي تتعرض له المرأة الأردنية بالإضافة على أنها احتوت وانطلقت من بعض التساؤلات المماثلة للتساؤلات التي طرحناها في بداية دراستنا لموضوع التحرش الجنسي ضد الطالبات في الوسط الجامعي الجزائري، وبإمكاننا الاستفادة من النتائج التي تم التوصل إليها كإحصائيات لتأكيد الفرضيات أو كنتائج من الممكن مقارنتها بما توصلنا إليه من نتائج في دراستنا بالإضافة إلى محاولة معرفة أوجه التشابه بين انتشار الظاهرة في المجتمعات العربية.

ودراسة الدكتورة "هبة على حسن" التي اهتمت بدراسة الإساءة إلى المرأة.

---

[1] أمل العواودة. ***العنف ضد المرأة العاملةً***، الأردن، 2004. www.diwan alarab.com. نسخ في: 15-13-2010.

والتي تناولت العديد من المتغيرات التي المرتبطة بسلوك العنف ضد المرأة. فقد وضعت الباحثة لدراستها فرض اهتمت فيه بمعرفة علاقة عمل المرأة بالمتغيرات الاقتصادية (قلة الدخل، البطالة، ضغوط العمل) والعلاقة الأسرية وشخصية الزوجة بالإساءة والعدوان عليها. واستخدمت فى ذلك المقاييس التالية :

1- مقياس الإساءة إلى المرأة. 2- اختبار تكملة الجمل. 3- استمارة بيانات أساسية.

4- اختبار تفهم الموضوعى. 5- المقابلة الموجهة. 6- تاريخ الحالة.

وتوصلت الدراسة لعدم وجود فروق بين السيدات المتزوجات العاملات وغير العاملات فى التعرض للإساءة من الزوج، مما يشير إلى أن الإساءة لا ترتبط بعمل الزوجة فقط وإنما ترتبط بمتغيرات أخرى كخصائص شخصية الزوج ومعتقداته حول العنف ومدى قدرته على تحمل الإحباطات (قلة الدخل – البطالة – ضغوط العمل) وكذلك تاريخه الأسرى وطبيعة علاقة بالأم والأب، وكذلك ترتبط الإساءة بشخصية الزوجة واعتماديتها على الزواج واستفزازها لزوجها وطبيعة العلاقة الزواجية والعلاقة الجنسية بينهما.

كما أشارت النتائج إلى أن الإساءة الجسمية أكثر أشكال الإساءة ارتباطاً بالإتجاهات السلبية نحو الزوج ونحو المرأة ونحو وحدة الأسرة ونحو العلاقة الجنسية، وكذلك ارتبطت الإساءة الجسمية بوجود بعض الاضطرابات النفسية لدى الزوجة.

وقد خلصت الباحثة إلى أن الإساءة بكل أشكالها تؤدى إلى اضطراب شخصية الزوجة المساء إليها وشعورها بالقلق والاكتئاب والإحساس بالدونية والعجز مما يدفعها لتكوين صيغة معرفية سلبية نحو ذاتها والآخرين وخاصة الزوج ونحو أسرتها ومستقبلها مما يؤدى إلى زيادة اضطراب شخصيتها بتكرار تعرضها للإساءة، وقد خلصت الباحثة إلى أن الاضطرابات الشخصية سابقة للإساءة.

وعليه فقد رأى الباحث من خلال الاعتماد على هذه الدراسة من خلال بعض المتغيرات التي تمحورت حول العنف الممارس ضد المرأة في زاوية التحرش الجنسي كجريمة وهذا ما تطرق اليه الباحث في أحد فصول الدراسة، والتركيز على الاثار المترتبة على السلوك العنيف الذي يصدر من الرجل ضد المرأة في صورة التحرش الذي قد يصل الى القتل جراء محاولة الاغتصاب أو الاعتداء الجسدي المترتب عن الرغبة في الممارسة الجنسية، بدافع النظرة الدونية المنظورة للمرأة سواء كانت زوجة ماكثة في البيت أو عاملة تحت سلطة مديرها.

1 . 7 . 3 . الدراسات الجزائرية :

دراسة جمال معتوق "وجوه من العنف ضد النساء خارج بيوتهن، 1992"

تعتبر من الدراسات العلمية الاجتماعية الجزائرية الاولى التي تناولت احد اشكال العنف الموجه ضد المراة الجزائرية، وقد هدفت الى وصف وتفسير هذا الشكل من العنف الذي هدد امن وكيان المرأة خارج بيتها في العشرية السوداء، حيث شملت الدراسة على 269 مبحوثا و150 مبحوثة، تنوعوا بين تلاميذ وعمال وعاطلين عن العمل، وأئمة وأساتذة ومدرسات وقد توصل الباحث الى نتائج هام تمثلت في[1] :

أولا : أن الظاهرة موجودة فعلا في مجتمعنا، أما عن أشكال العنف الذي تعرضت له المبحوثات في الشارع فتمثلت خصوصا في المضايقة والشتم والضرب.

ثانيا : إن المستوى التعليمي للأولياء دخل في الإقبال أو الامتناع عن هذه الممارسة لدى الأبناء.

---

[1] معتوق جمال. ***وجوه من العنف ضد النساء خراج بيوتهن***، دراسة ميدانية لممارسة العنف ضد النساء في الشارع بميدنة البليدة، معهد علم الاجتماع ،جامعة الجزائر، 1993/1992.

ثالثا : إن هناك علاقة مباشرة بين المميزات السيكولوجية للأولياء مثل (التشدد وعدم قبول النقاش) وممارسة العنف ضد النساء عند الأبناء.

رابعا : إن الحرمان المادي والعاطفي لدى المبحوثين كان أول الأسباب وان العنف يزداد عند فئة العزاب وتنخفض عند المتزوجين والمطلقين وكلما ازدادت مدة البطالة ازداد الإقبال على ممارسة العنف ضد النساء في الشارع.

حيث تماشت نتائج دراسة الاستاذ الدكتور جمال معتوق مع الفرضيات التي طرحناها من خلال الهيمنة السلطوية بين الجنسين الامر الذي يعطي الجرأة للرجال للقيام بسلوكيات تمس وتخدش حياء المرأة وإستقلاليتها، فالعنف الممارس على المرأة هو شكل من اشكال التحرش الجنسي اذا ما اختلط بالعنف الجسدي الى الاغتصاب والعنف الرمزي الى السب الشتم والإهانة.

الدراسة التي قامت بها الباحثة "حاشي سهيلة " وذلك لإعداد مذكرة تخرج لنيل شهادة الدكتوراه.

وقد تناولت هذه الدراسة عدة فصول تناولت في الفصل الأول ماهية الجنس والتربية الجنسية والفصل الثاني تناولت فيه خروج المرأة للعمل أما الفصل الثالث فقد تطرقت فيه إلى التحرش الجنسي بالنساء العاملات خارج بيوتهن.

وقد انطلقت هذه الدراسة من التساؤلات التالية :

1- ما هي مظاهر التحرش الجنسي بالمرأة العاملة الجزائرية في أوساط العمل؟

2- هل للمنصب أو السلطة التي يتمتع بها المسئولون في العمل دور في حدوث التحرش الجنسي في أوساط العمل ضد المرأة العاملة؟

3- ما هي أسباب سكوت المرأة العاملة عن التحرش الجنسي في أماكن العمل؟

وقد ترجمت إلى الفرضيات التالية :

1- التمييز بين الجنسين وعدم المساواة بين المرأة والرجل.

2- والنظرة الدونية للمرأة العاملة من قبل الرجل.

3- للسلطة دور في حدوث التحرش الجنسي بالمرأة العاملة.

4- سكوت المرأة من الفضيحة وفقدان منصب العمل.

وقد توصلت هذه الدراسة إلى النتائج التالية :

- معظم حالات التحرش تمر دون أن تبلغ المرأة عن تعرضها للتحرش الجنسي بسبب شعور الضحية بالحرج.

- يعود التحرش الجنسي بالمرأة العاملة إلى كون الرجل يشغل مناصب السلطة و بالتالي تكون المرأة خاضعة للرجل.

- إن النساء العازبات هُنَ الأكثر تعرضًا للتحرش الجنسي تليها فئة المطلقات.

- إن أغلب اللواتي تعرضن للتحرش الجنسي يعانين من إضطرابات نفسية حادة أرق أو إحباط نفسي، نقص في الإرادة وفقدان الثقة بالنفس ومعظمهن التجأن إلى مهدئات ومضادات للإحباط.

- بالإضافة إلى كون التحرش الجنسي يتم عن طريق الإبتزاز لقاء مزايا كالترقيات والزيادة في الأجر مع الفصل من العمل وفقدان بعض المزايا في حالة عدم الرضوخ.

- الإحتكاك الدائم بين المدير والسكرتيرة يفتح المجال أمام التحرش الجنسي.

- من أسباب إنتشار التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة قلة الضبط والمراقبة

حيث تم التطرق في هذه الدراسة الى بعض الفرضيات المماثلة لفرضيات دراستنا وبعض النتائج التي بالإمكان الإستفادة منها أو الإعتماد عليها في مقارنة النتائج مثال العلاقة بين السلطة ومكانة المتحرش والتعرض للتحرش الجنسي، بالإضافة إلى تأكيد الفرضية التي تستدعي وجود علاقة بين نقص أو انعدام وسائل ضبط السلوكيات وتعرض المرأة للتحرش الجنسي، بالإضافة إلى ذكر أهم الآثار النفسية والإجتماعية المترتبة عن هذا السلوك.

الفصـل الثاني : الجرائـم الجنسـية بين التنوع والممــارسة

تمهيد :

تعتبر الجرائم الجنسية من الجرائم الموجهة ضد الأشخاص وهي بالتالي أشد خطورة من تلك الموجهة ضد الأموال والممتلكات إنها الجرائم التي تهدد حقوق الإنسان وتخترق خصوصيته وتجعله عرضة للكثير من الآثار النفسية والاجتماعية في بعديها الذاتي والعقلاني، وهي في مجملها خروج من النظم والمعايير التي رسمها المجتمع لتنظيم العلاقات والأساليب المقبولة لإشباعها.

وفي هذا الفصل سنحاول الوقوف على بعض الجرائم الجنسية المعروفة والمنتشرة في مجتمعنا ومحاولة التطرق إلى تحديد مفاهيمها لغوياً، وكذا الخوض في الخصائص والمميزات التي ميزت هذه الجرائم الجنسية، وكذا التعرف على بعض النظريات المفسرة لها، وأسباب وإنتشاراها وكذا الأخطار المترتبة عنها.

2 . 1 . مفهوم الجنس :

2 . 1 . 1 . التعريف اللغوي للجنس :

تدل هذه الكلمة في اللغة على النوع (نوع الشيء) حيث تدل على عدد الأنواع وكل ما يتعلق بالوظائف والملكات التناسلية في الكائن الحي إنسان كان أم حيوان[1].

والجنس هو أصل الشيء وهو النوع من كل شيء وأنواع المخلوقات التي خلقها الله عز وجل كثيرة، وهذه الكلمة مشتقة من كلمة (جنسية) و هي الصفة التي تلتحق بالفرد من حيث انتسابه إلى شعب ما أو أمة[2].

وهي كذلك اشتقاق من الكلمة اللاتينية (Genius) و التي يظن البعض أن العرب اشتقوا منها بعض لمعاني والكلمات مثل : جنَ إجتنان بمعنى اختفى ولكن هذا يبقى غير مقنع. احتمال الاستعارة فيكون واردة[3].

2 . 1 . 2 . التعريف السيكولوجي للجنس :

إن المعنى النفسي للجنس أو الجنسانية خاصة عند علماء النفس فهو يرتبط أساسا بالشعور والإدراك وهذا الأخير لا يمكن إيجاده سوى عند الإنسان فالجنس عند الإنسان يتجاوز المعنى البيولوجي والقائم على بقاء وإستمرار الجنس البشرى بل يتجه إلى جوانب الشعور والرغبة[4]، لهذا كانت الجنسانية أو الجنس محدد بالسلوك، ويُفهم على أنهُ صفة مرتبطة بالرغبة والشهوة.

فهو دليل على الرغبة والغريزة الطبيعية الموجودة في النفس ولا يمكن مقاومتها بشكل تام، فهي تبقى ضرورة ملحة لا بد من تلبيتها.

---

[1] ***المعجم العربي المُيَسر***، القاهرة، دار الكتاب المصري، 1988، ص 293.

[2] ***القاموس الجديد، مكتبة غريب***، القاهرة مصر، 1997، ص 260.

[3] إبراهيم محمود. ***الجنس في القرآن***، الريس للكتب والنشر، ط 2، بيروت، الرياض، 1998، ص 44.

[4] Fedida.Pierre. ***Dictionnaire de la psychanalyse***, éditions, La Rousse ,Paris, 1999, p 245.

2 . 1 . 3 . التعريف السوسيولوجي للجنس :

يرى علماء الاجتماع أن كلمة الجنس تعني : " هي مجموع السلوكيات الموجهة مباشرة للذة والشهوة"[1]، بحيث أن هذه الشهوة أو السلوك إذا لم يُضبَط ويُقنَن أصبح الفرد بموجبها بهيميا في البحث عن هذه اللذة وتعم بذلك الفوضى والآفات والانحرافات.

فالمجتمع يُسيرُ هذه اللذة وفق هذه القواعد كما وضع قواعد ردعية تردع أي خروج أو انحراف عن المألوف لتلبية تلك الرغبات الشهوانية.

ويبقى مصطلح الجنس مصطلح متعدد المعاني، والهدف من هذا التوسع هو إيجاد أو توفير جو سليم للفرد يُشبعُ فيه الدوافع الجنسية أو هذه الغرائز.

2. 2 الانحرافات الجنسية:

تعد الغريزة الجنسية من أقوى الدوافع في سلوك الفرد وشخصيته، ومن أكثرها أثراً في سلوكه وصحته النفسية، وتلعب العوامل النفسية دورها في هذا الدافع كما تلعب العوامل العضوية ولاسيما الهرمونات التي تفرزها الغدد الجنسية.

والانحراف الجنسي هو المسلك الذي يستهجنه المجتمع ويتعارض مع ما شرعه الله وأباحه

الانحراف : لغة / (انحرف) : مال . ويقال : انحرف مزاجه : مال عن الاعتدال[2]

اصطلاحاً : هو الابتعاد عن المسار المحدد، أو هو انتهاك لقواعد معايير المجتمع.

والانحراف في الشريعة هو مجانبة الفطرة السليمة واتباع الطريق الخطأ المنهي عنه دينياً أو الخضوع والاستسلام للطبيعة الإنسانية دون قيود، فالشخصية المنحرفة في نظر الشارع المقدسي هي من

---

[1] Boudon.Raymond et autres, ***Dictionnaire de sociologie***, éditions La Rousse, Paris, 1999, p 214.

[2] ***المعجم الوسيط***. دار المعرفة، ج4، القاهرة، ص 385.

يقوم صاحبها بعمل يفسد النظام ويحول دون تطبيقه على واقع الحياة مما يلحق الضرر بالمصلحة الفردية أو الاجتماعية أو كليهما.

ويعرف الانحراف الجنسي بأنه : " ضروب من الممارسة الجنسية يخرج فيه أصحابها عن سبل الاتصال الجنسي الطبيعي والمألوفة. "

كما يعرف الانحراف الجنسي أيضاً أنه : " التمتع الجنسي بطرق ترفضها القيم الأخلاقية والدينية وتدينها الأعراف والتقاليد والقوانين الاجتماعية " . (شبكة النبأ العنكبوتية)

كما عرفه قزاز والصغير بأنه : " سلوك غير طبيعي تجاه الجنس الآخر"

2 . 3 . ماهية الجرائم الجنسية :

2 . 3 . 1 . تعريف الجرائم الجنسية :

يُقصد بالجرائم الجنسية هي كل تلك التصرفات والأفعال والسلوكيات التي تهدف إلى الإشباع الجنسي بين الرجل والمرأة، أو بين شخصين من نفس الجنس أو بين شخص من أي الجنسين وحيوان، وهذه الأفعال يحرمها الدين وكل القوانين الوضعية في معظم دول العالم وخاصة أعراف وقوانين العالم العربي[1].

2 . 3 . 1 . 1 . الجرائم الجنسية التقليدية : ويُقصد بذلك هي تلك الجرائم الجنسية التي عُرفت تقليدياً أي قديما في بعض المجتمعات وخاصة في المجتمع العربي وهي متعددة منها البغاء الدعارة وهتك العرض والمواقعة بالقوة، واللواط والزنا باختلاف أنواعه، وهذه الجرائم كل واحدة لها ظروفها وأسبابها.

[1] علي حوات. ***الجرائم الجنسية***، مركز الدراسات والبحوث، الرياض، ط1، 1997، ص 16.

2 . 3 . 1 . 2 . الجرائم الجنسية المعاصرة : ويُقصدُ بهذه الجرائم هي أشكال وأنماط جديدة في الجرائم الجنسية التي لم تكن معروفة تاريخيا في خاصة العالم العربي ولكنها ظهرت ونمت وانتشرت بفعل عوامل متعددة في مقدمتها وأهمها عوامل التنمية والتحضر والتحديث والاتصال بالعالم الخارجي[1].

2 . 3 . 2 . الاغتصاب :

2 . 3 . 2 . 1 . التعريف اللغوي للاغتصاب : جاءت كلمة الاغتصاب من فعل غَصَبَ وغصَبهُ بمعنى أخذه قهراً، أي مارس عليه الضغط ويغصبه أي أخذه ظُلماً[2]. بمعنى أخذه على غدر وجور كإغتصابه فلاناً على شيء قهره.

وقد استُعمل هذا المصطلح للتعبير عن الأفعال التي تتم بقوة مثلا: الجلد أزال عنه شعره ووبره نتفاً وقشراً بلا غطن[3].

2 . 3 . 2 . 2 . التعريف الاصطلاحي للاغتصاب : الاغتصاب كونه عاملا لإظهار السلطة والقوة، وهو تعويض عن بعض مركبات النقص لدى مرتكبه، مثل إظهار قدرته الجنسية وتأكيد هويته أمام أمثاله، أي الرجال والدفاع عنها أما رغبات الجنس المثلية[4].

والاغتصاب هو أيضاً إنكار الخوف من المرأة إضافة إلى الحصول على بعض الإشباعات الجنسية والتخلص من القلق أو أثناء إكراه المرأة على الزنا [5].

---

[1] علي حوات. مرجع سابق، ص 17.

[2] محمد فرد وجدي. ***دائرة معارف القرن العشرين***، بيروت، دار المعارف للطباعة والنشر ط1، 2001، ص 77.

[3] مجد الدين محمد الشيرازي. ***القاموس المحيط***، مكتبة النوري، دمشق، 1997، ص 112.

[4] دونيا براميلي. ***الحالات الاجتماعية والتأهيل الاجتماعي***، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، لبنان، 2009، ص 89.

[5] ***La montagne Lacerte celyne et la montagne***, La viol acte de pourvoir et cléré, p22.

كما قيل أيضا: أرأيت لو أن رجلاً غصب امرأة أو زنى بصبية مثلها يجامع أو زنى بمجنونة أو أنثى نائمة أيكون عليه الحد والصداق جميعاً في قول مالك[1].

قال مالك في الغصب : إن الحد والصداق يجتمعان على الرجل فمن أتى المجنونة التي لا تعقل والنائمة فكأنهُ إغتصبها[2].

لكن الفقهاء لم يتعرضوا لمصطلح الاغتصاب بالتعريف كغيره من ألمصطلحات إلى أن بدأ الباحثون في تحديده في العصر الحديث.

وقد قصره بعضهم في حديثه عن جريمة الزنا باعتبار الرجل هو المُغتصِب، فعرف الجريمة بأنها حمل الرجل المرأة على به جنسيا دون رضا أو اختيار منها[3].

ولكن هذا التعريف قاصر في نظرنا على باحثين علماء الاجتماع إذ أن الاغتصاب لا يدخل عن طريق اللواط واغتصاب الأنثى للرجل فقد تكون الجاني إمرأة كما سيأتي تفصيل ذلك في ثنايا هذا البحث بحول الله تعالى.

كما يخرج به الاغتصاب على مقدمات الزنا وعلى السحاق فإنها وإن كان اغتصابا بالمعنى العام إلا أنهُ ليس كذلك في تحديد المصطلح ولا يعني هذا عدم تجريم هذه الأفعال وإنما يعني أن عقوبتها أقل من عقوبة الجريمة تامة[4].

2 . 3 . 2 . 3 . التعريف البيولوجي للاغتصاب : هو فعل جنسي يقوم به الرجل ضد المرأة، حيث يكون الفعل مصاحباً بالعنف، ويترك فعل الاغتصاب آثاراً على الضحية، وتكون هذه الآثار إما

---

[1] أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقري. ***المصباح المنير***، مكتبة لبنان، بيروت، لبنان، 1987، ص 17.

[2] مالك بن أنس. **المدونة الكبرى. رواية الإمام سحنون بن سعيد التوخي**، دار الفكر ط1، بيروت، لبنان، 1997، ص 401.

[3] محمد الشحات الجندي. ***جريمة اغتصاب الإناث***، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 1990، ص 36.

[4] نفس المرجع. ص 37.

مادية أي واضحة على الضحية كفقدان العذرية ترك بعض الجروح والخدوش على مستوى الجسم أو آثار معنوية نفسية سيكولوجية وإنهيارات عصبية[1].

2 . 3 . 2 . 4 . التعريف القانوني للاغتصاب : يُعتبر فعل إجرامي لأنه ينعدم فيه التراضي بين الطرفين أي عدم رضا الضحية أي مواقعة الأنثى بدون رضاها[2].

فالاغتصاب علاقة جنسية غير مشروعة من طرف القانون وبتم عن طريق الجبر أي "هو الجماع غير المشروع الذي تُجبَر الأنثى عليه "[3].

وقد إختلفت القوانين الوضعية في إعتبار العنف الجنسي لأنه اغتصاباً وذلك حسب الطبيعة الاجتماعية لها.

حيث يرى القانون أنه يجب أن يكون فعل العنف الجنسي كاملاً أي الفعلية للجنس مع الظهور الفعلي والحقيقي لعدم رضا الأنثى، أي " اتصال رجل بامرأة اتصالاً جنسياً كاملاً دون رضا صحيح منها بذلك[4].

وعليه فالاغتصاب يقع بإيلاج عضو التذكير أو الذكر في فرج الأنثى، فلا تكون المواقعة إلا من ذكر على أنثى، وفي المكان الطبيعي المعد لذلك، أي من قُبُل وليس من دُبُر، ولا يُشترط أن يكون الإيلاج كلياً بل يكفي أن يكونَ جُزئياً[5].

---

[1] أم الخير سحنون. ***مكانة المرأة المغتصبة في الأسرة الجزائرية***، رسالة الماجستير، كلية العلوم الاجتماعية، قسم علم الاجتماع، جامعة البليدة، 2006/2005، ص79.

[2] محمد عزت عجوة. ***جرائم العِرض وإفساد الأخلاق***، دار المطبوعات الجامعية، إسكندرية، 1972، ص 343.

[3] سيد حسن. ***البغاء الجرائم المخلة بالآداب فقهاً وقضاء***، دار الفكر العربي، مصر، 1983، ص 310.

[4] محمد رشاد متولي. جرائم الاعتداء على العِرض في القانون الجزائري والمقارن، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1989، ص 124.

[5] نهى القاطرجي. ***جريمة الاغتصاب في ضوء الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي***، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ط1، بيروت، لبنان، 2003، ص 149-150.

وواضح مما سبق أن جريمة الاغتصاب لا تقع إلا من ذكر على أنثى، بحيث يكون الذكر هو الجاني والأنثى هي المجني عليها، فلا تقع الجريمة إذا أكرَهَت امرأة رجلا على مواقعتها[1].

ومن كل هذه التعاريف القانونية يتضحُ لنا أنه لاعتبار الاغتصاب جريمة يُعاقِبُ عليها القانون يجب أن يكون هناك اتصال جنسي قصري من طرف الرجل على الأنثى، وعلى أن يكون هذا الاتصال عن طريق الممارسة الفعلية للتواصل الجنسي.

كما عبر القانون الجزائري حول الاغتصاب على أنه اعتداء صارخ على المجني عليها وكيانها المعنوي ويضر بها ضرراً شديداً مادياً ومعنوياً، والمشرع الجزائري عبر عنه بلفظ " هتك العِرض " في المادة 336 من قانون العقوبات الجزائري والذي نص على أن : « كل منْ ارتكب جناية هتك عرض يعاقب بالسجن المؤقت من خمسة إلى عشر سنوات ». (الأمر رقم 75-47 المؤرخ في 17 يونيو 1975) وإذا وقع هتك العرض ضد قاصرة لم تُكمِل السادسة عشر فتكون العقوبة بالسجن المؤقت من عشر سنوات إلى عشرين سنة[2].

لم يتحدث المشرع الجزائري عن الاغتصاب (هتك العرض) في مادة منفصلة كما أنه لم يُعرفه، ولم يحدد أركانه، ولكن على ضوء الممارسة القضائية، يمكن تعريفه « إنه مواقعة رجل لامرأة دون رضاها » [3].

لا يهم في جريمة الاغتصاب أن تكون المجني عليها بكرًا أو قاعدة بكارتها متزوجة أو مطلقة عفيفة أو فاجرة، راشدة أو قاصرة، كما يُشترط عدم مشروعية المواقعة، فلا يعتبر اغتصابا إكراه الزوج لزوجته على الجنس.

---

[1] إدوار غالي الدهي. ***الجرائم الجنسية***، مكتبة غريب، ط 1، مصر، 1988، ص87.

[2] أحسن بوسقيعة. ***قانون العقوبات، في ضوء الممارسة القضائية***، منشورات بيرتي، ط1، 2007، ص 152.

[3] أحسن بوسقيعة. ***الوجيد في القانون الجزائي الخاص، الجرائم ضد الأشخاص والجرائم ضد الأموال***، دار هومة للطباعة والنشر، ط10، الجزائر، 2009، ص 92.

إن ممارسة العنف من طرف الزوج على زوجته لا يُشكل اغتصابا (هتك للعرض) فقد يعاقب الزوج العنيف بتهمة الضرب والجرح إن هوَ تعدى الحد، ولكن لا يمكن أبدا متابعته بهتك العرض لأن ما بلغه من زوجته ولو كان باستعمال العنف والإكراه فهو من الأهداف الأساسية للزواج، هذا من جهة، ومن جهة أخرى لأن الزواج بصفة عامة هو قرينة على رضا الزوجة على مواقعة الزوج لها ولا حاجة إلى تكرار هذا الرضا في كل اتصال جنسي[1].

2 . 3 . 2 . 5 . تعريف الاغتصاب في الفقه الإسلامي :

إن الاغتصاب في الإسلام هو عبارة عن زنا، وكل ما في الأمر أن المرأة التي زنى بها الرجل إما أنها لم تكن راضية بفعله وإما أنها كانت دون سن الرضا وهذا وذاك يعدان من مانع المسؤولية عما حدث فلا تعاقب ويقتصر العقاب على الزاني والمغتصب وحده[2].

كما يعرف الفقه الجنائي الإسلامي أيضاً من حيث الظروف التي تقع فيها وهي أن يكون الاغتصاب بالإكراه، ومع أنثى دون سن الرضا وفيما عدا ذلك لا يوجد أي اختلاف بين الزنا والاغتصاب.

وتتميز جريمة الاغتصاب عن جريمة الزنا بوجود عنصر إكراه إذ أن المُغتصِب يحمل المُغتصَب على الارتكاب شيء يكرهه، ولا يرضاه، ومن ذلك فإن الذنب يخصُ المغتصِب دون المُغتصَب.

---

[1] دردوس مكي. ***القانون الجزائي في التشريع الجزائري***، ديوان المطبوعات الجامعية، مطبعة قسنطينة، ج2، 2007، ص 165.

[2] توفيق عبد المنعم توفيق. ***سيكولوجية الاغتصاب***، دار الفكر الجامعي، مصر، 1994، ص 28.

وتعريف الزنا هو نفسه تعريف الاغتصاب غير أن الأخير يتوفر على عنصر الإكراه، وعليه فإن الزنا : « هو إدخال مكلف مُختار فرجه في فرج مُحرم مشتهي قدر حشفته غير شبهة تدرأ الحد وتمنعه أو تمكين الرجل من ذلك أو تمكين المرأة منه »[1].

وهذا التعريف يشمل الرجل الزاني والمرأة، فلو أكرها على الزنا لكان زانيًا يستوجب الحد، ولم تكن زانية تستوجب الحد، وذلك لأن الإكراه عذر كما هو معلوم وهو يطلق عيه لفظ الاغتصاب في القانون الوضعي.

وفي تعريف آخر فإن الزنا هو : « الوطء من البالغ العاقل في أحد الفرجين من قُبل أو دُبُر ممن لا عصمة بينهما ولا شبهة ». وهو قول الجمهور من أهل العلم، وفيهم الشافعية والحنابلة، والمالكية خلافاً للحنفية، إذ جعلوا الزنا الموجب للحد مختصا بالقُبُل دون الدُبُر، وهو أن يكون ذلك بين رجل وامرأة[2].

ويجب علينا هنا الانتباه إلى أن الفقهاء المسلمين قد إنقسموا إلى قسمين في الحكم على جريمة الاغتصاب فمنهم من إعتبر حكم المكره على الزنا هو حكم الزنا وهو الاتجاه الأول الذي سبق وعرفناه، ومنهم من إعتبر حكم المُكره على الزنا هو حكم المحاربة، وقطع الطريق ولكن إتجاه حجته، بحيث لا يمكننا الخوض فيه تفصيلاً مما يبعدنا على هدف موضوع دراستنا.

ولقد حرم القُرآن الكريم الزنا في عدة مواضع منها قال الله تعالى : ﴿ ***وَلاَ تَقْرَبُوا الزِنَا إِنَهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلاً*** ﴾ ، سورة الإسراء الآية 34، فالآية هنا حرمتْ الزنا تحريماً واضحاً، نهت عن الاقتراب منه وأعدته فاحشة، وطريقاً مستقبحاً ومذموماً في قضاء الشهوة الجنسية.

---

[1] محمد عبد القادر أبو فارس. ***الفقه الجنائي في الشرع الإسلامي،فقه العقوبات***، دار الفرقان للنشر والتوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2005، ص 135.

[2] أمير عبد العزيز. ***الفقه الجنائي في الإسلام***، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، ط3، 2007، ص 246.

وقال الله تعالى أيضاً : ﴿ ***الزَانِيَةُ وَالزَانِي فَاجْلِدُوا كُلَ وَاحِد مِنْهُمَا مَائَةَ جَلْدَة*** ﴾ سورة النور الآية2، [1] فالآية نصتْ على عُقُوبة الزاني والزانية بالجلد[2].

– عنصر الإكراه في جريمة الاغتصاب : لا تتم جريمة الاغتصاب إلا إذا تمت المواقعة بدون رضا المجني عليها، وصور عدم الرضا كثيرة ومتعددة فقد تأخذ شكل الإكراه المادي أو الإكراه المعنوي، كما يأخذُ أشكالاً أخرى عديدة نذكر منها اثنين.

أولاً : الإكراه المادي :

يتحقق الإكراه المادي باستعمال العنف على الجسد الضحية أو باستعمال أية وسيلة مادية أخرى لإكراهها على المواقعة، ويستوي أ تتخذ أفعال العنف صورة الضرب أو تقييد الضحية بالحبال دون اشتراط وجود آثار العنف ظاهرة على جسد الضحية وإن كان وجود الأثر وسيلة من وسائل إثبات العنف، ويجب أن تكون أفعال العنف درجة كبير من الجسامة فالعنف اليسير الذي لا يعدم الإرادة وإنما يكون من شأنه إقناع المرأة بأن ترضى بالمواقعة لا يعد إكراهاً مادياً، ويعني ذلك أن العبرة ليست بالعنف بحد ذاته، وإنما بالأثر المُترتب عليه،وهو إعدام إرادة المجني عليها[3].

كما أن الجريمة لا تقوم إلا إذا أثبت أن المجني عليها تصدت للجاني، وقاومته مقاومة مستمرة طوال الفعل الإجرامي، وقد حاول الفقه الفرنسي قديما ضبط مقاييس لإثبات المقاومة فحصرها في ثلاثة هي:

– وجود مقاومة قارة.

– وجود احتلال بين القوى البدنية للمجني عليها وقوى الجاني.

– وجود آثار العنف.

---

[1] سورة النور الاية (02)، ص 350.

[2] محمد عبد القادر أبو فارس، المرجع السابق، ص 137.

[3] نسرين عبد الحميد نبيه. ***الإجرام الجنسي***، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2008، ص 183.

ثانيا : الإكراه المعنوي :

يُعرَفُ الإكراه المعنوي بأنه إرغام المجني عليها على قبول الاتصال الجنسي عن تهديدها بشر أو أذى جسيم أو بنحو يشل إرادتها ويدفعها إلى الاستسلام كتهديدها بالقتل بسلاح يحمله الجاني أو بنشر فضيحة عنها أو بإلحاق الأذى بأبنائها أو زوجها إذا كانت متزوجة، وعلى العموم فكل تهديد بإلحاق الأذى بالمجني عليها في نفسها أو مالها أو سمعتها أو نفس أو مال أو سُمعة شخص عزيز عليها يتحقق به انعدام الرضا مما يوفر الإكراه المعنوي[1].

وقد يكون التهديد الذي صدر عن الجاني للمجني عليها قد تم بأمر مشروع كالتهديد والإبلاغ عن الجريمة التي ارتكبها إن لم تقبل المواقعة، كما أن لو اكتشفها الجاني ترتكب الزنا[2].

بالإضافة إلى ما سبق ذكره فإنه يجب أن يكون الإكراه أو التهديد بالأذى قد أحدث أثرهُ في نفسية المرأة بأن جعلها تذعن لطلب الجاني بمواقعتها كالتهديد بالقتل أو بفضح سرها أما إذا كان التهديد شيء لا يستسيغه العقل كأن يهددها بالسحر مثلاً فلا يتوافر الإكراه هنا[3].

بالإضافة إلى صورتيْ الإكراه المادي والمعنوي لانعدام الرضا هناك صور أخرى عديدة نذكرها تباعاً منها: الغش والخداع والحيلة وكذلك المباغتة كاستغلال الجاني لظروف قائمة على نحو يتيح له مواقعة أنثى دون رضاها، وكذا التنويم المغناطيسي وهي حالة نوم غير طبيعية يمكن أن توقع الشخص تحت سيطرتها بواسطة طرق مختلفة، وذلك النوم يحجب الشعور بدرجات متفاوتة تتعرض الضحية إلى عدم القدرة على التعبير عن إرادتها، هي خاضعة للجاني وكذا تناول المخدرات.

---

[1] فخري عبد الرزاق الحديثي، خالد حميدي الزعبي. ***شرح قانون العقوبات القسم الخاص، الجرائم الواقعة على الأشخاص***، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط1 ، عمان، أردن، 2009، ص 245.

[2] نفس المرجع. ص 245.

[3] مجدي محب حافظ. ***جرائم العرض***، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 193، ص 19.

2 . 3 . 2 . 6 . التعريف البيولوجي للاغتصاب : بحيث يطبق الاغتصاب على كل علاقة جنسية تحتوي إلحاحا بالقوة والتهديد بين أفراد من جنسين مختلفين أو من جنس واحد،[1] وهنا يظهر استعمال القوة سواء كان ذلك باستعمال القوة البدنية أو تهديد، فكلاهما يشكلان ضغطا نفسيا عل الضحية.

إن آثار الاغتصاب تبقى بصفة واضحة حيث تشكل خطراً على الضحية من الناحية البدنية وخاصة من الناحية النفسية التي يطول علاجها، أي أن الاغتصاب هو اعتداء جنسي خطير يكون متميز بفعل اختراقي عام[2].

إلا أن هناك عناصر مشتركة تجعل من هذه الجريمة الواحدة من أبشع الجرائم التي عرفها الإنسان على مر العصور وهذه العلل يمكن إيجازها في:

1- الاغتصاب اعتداء صارخ على الحرية الشخصية للمجني عليها، ويمثل أشد الجرائم الاعتداء على العرض جسامة وبشاعة.

2- وهو اعتداء مزدوج الآثار بل متعدد منها :

- آثار جسمية : ما يلحق بجسم الأنثى من أضرار إصابات.

- آثار نفسية : نتيجة ما يسببه لها من اكتئاب وعقدة نفسية.

- آثار عقلية : فقد يؤدي المجني عليها إلى الانهيار العصبي والجنون.

- آثار الاجتماعية : لما يلحق بسُمعتها وكرامتها من أذى وإمتهان، وقد يؤدي إلى عزوف الراغبين الزواج عن خطبتها، و قد يتسبب في هدم حياتها الزوجية[3].

---

[1] ***موسوعة علم النفس***، عويدات للنشر والطباعة، مج 3، لبنان، 1997، ص 1121.

[2] G***rand Dictionnaire de la psychologie***, La Rousse, impression, Maury, Paris, 1994, p824

[3] محمد عائض عبيد الزهراني. ***جرائم الاغتصاب وهتك العرض***، الإعداد لرسالة دكتوراه، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1987، ص 17.

2 . 3 . 2 . 7 . التعريف السوسيولوجي للاغتصاب :

هو فعل ناتج عن تفاعل اجتماعي داخل المجتمع يُعتبر خرقا لضوابط والمعايير المجتمع، وهو كذلك يعتبر اعتداء على الحرية الشخصية للفرد بحيث يكون فيه انعدام الرضا والموافقة أي : << هو كل اعتداء جنسي بحيث يكون فيه الطرف الآخر غير راض >>[1].

فالاغتصاب هو وسيلة للوصول إلى المتعة الجنسية عن طريق القوة و الإرغام و يُعتبر أهم أنواع الانحرافات الجنسية أي: « هو من أهم صور الجرائم الجنسية وأشهرها وهو عدوان جنسي وسادي بالأساس بهدف الوصول إلى الجماع الجنسي و يكون جزءاً من الانغماس المُفرط في إمتاع اللذة»[2].

فالمغتصِبُ لا يهمُه طبيعة الضحية بقدر ما يهتم بالوصول إلى إشباع اللذة والرغبة الجنسية[3]، ولذلك يظهر لنا حسب ما سبق ذكره أن الاغتصاب يُعتبر جريمة أخلاقية في حق المجتمع، لأنه فعل أو سلوك تعدى على قيم ومبادئ المجتمع خاصة أنه يمسُ الشخص في شرفه وحريته وهو ما يرفضه كل ومجتمع وكل دين، الأنثى كونها الأضعف ليتعدى على كل الحدود والضوابط، لذلك هو فعل أو جريمة يجب أن يُعاقِب فاعلُها.

2 . 4 . التحرش الجنسي :

2 . 4 . 1 . التعريف اللغوي للتحرش الجنسي :

التحرش من الحرش والتحريش وهو بمعنى الإغراء ومحاولة الإخضاع والاستغلال السافل للسلطة الإدارية عل المرأة ويُقال تحرشَ به أي تعرض له ليُهيجه ويُثيره، كما يفيد معنى الإغراء والخداع والإفساد

---

[1] جلال الدين عبد الخالق، السيد رمضان. ***الجريمة والانحراف من منظور الخدمة الاجتماعية***، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2001، ص 286.

[2] نفس المرجع، ص 267.

[3] أم الخير سحنون. ***مكانة الفتاة المُغتصَبَة في الأسرة الجزائرية***، رسالة لإعداد مذكرة ماجستير، قسم علم الاجتماع، البليدة 2006، ص 81.

والتهييج، والحمل على الفتن وبناءً على ما سبق يتضح أن التحرش الجنسي هو عمل مقصود يقوم به إنسان مهووس لديه نزعة جنسية، يقوم ببعض الأساليب والتصرفات للفت نظر الطرف الآخر وإثارة مشاعره جنسياً[1].

2 . 4 . 2 . التعريف القانوني للتحرش الجنسي :

1- من منظور القانون الجزائري :من الناحية القانونية عرفت المادة 341 مكرر من قانون العقوبات الجزائري التحرش الجنسي بأنه: " استغلال السلطة أو الوظيفة أو المهنة بإصدار أوامر للغير أو بالتهديد أو الإكراه وممارسة الضغط على الضحية قصد إجبارها على الاستجابة لرغباته الجنسية[2].

2 – من منظور القانون أو التشريع التونسي :

التحرش الجنسي هو كل إمعان في مضايقة الغير بتكرار أفعال أو أقوال أو إشارات من شأنها أن تنال من كرامته أو تحد من حيائه وذلك بُغية حمله على الاستجابة لرغباته أو رغبات غيره الجنسية أو بممارسة ضغوط من شأنها إضعاف إرادته على التصدي لتلك الرغبات[3].

2 . 4 . 3 . التعريف الاصطلاحي للتحرش الجنسي :

التحرش الجنسي سلوك غير مشروع أو فعل إجرامي ضد الأخلاق لاستيعابه الأفعال الفاضحة والجارحة للحياء الشخصي وكذلك الحياء العام، وهو عبارة عن مفاتحات جنسية مُهينَة وغير مرغوبة ومنحطة وملاحظات تمييزية.

---

[1] ديدي جميلة. ***جريمة التحرش الجنسي***، مذكرة نهاية الدراسة، المدرسة العليا للقضاء، 2006، ص 25.

[2] عبد الله سليمان. ***شرح قانون العقوبات الجزائري***، القسم العام،ج1، الجريمة، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2002، ص 149.

[3] المجلة الجزائية. منشورات المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية، دار الطباعة والنشر، تونس، 2004، ص 51.

لذلك فإن تعريف أي ظاهرة أو مفهوم مرتبط بالعلوم الاجتماعية تحكمها غالباً النسبية ونادراً ما ينشأ إجماع بشأنها وهكذا الحال في تعريف التحرش الجنسي الذي تعددت تعاريفه، وغن كان هناك بعض العناصر المشتركة في معظم التعريفات.

إذن من الصعب وضع تعريف محدد للتحرش الجنسي ذلك إن ما يعد كذلك في مجتمع ما، قد لا يكون في مجتمع آخر، ورغم انتشار الظاهرة وطرح نفسها بقوة على المستوى الدولي وإقليمي ووطني إلا أن المجتمع لم يُجمِع على تعريف واحد لها، لذلك يُعتبر التحرش الجنسي لفظ جديد على الثقافة العربية، والتي عُرفت من قبل الغزل والمعاكسة والمراودة، وهتك ألعرض والزنا وكذا الاغتصاب[1].

2 . 4 . 4 . أشكال التحرش الجنسي:

يأخذ التحرش الجنسي أشكالاً مُختلفة و قد يتضمن شكلا واحداً أو أكثر في آن واحد :

– النظر المُتفحص : التحديق أو النظر بشكل غير لائق إلى الجسم لشخص ما أو أجزاء من جسمه أو عينيه.

– التعبيرات الوجه : عمل أي نوع من التعبيرات في الوجه التي تحمل اقتراحاً ذو نوايا جنسية (مثل اللحس، الغمز، فتح الفم...).

– النداءات (البسبسة) : التصفير، الصراخ، الهمس، وأي نوع من أنواع الأصوات ذات الإيحاءات الجنسية.

– التعليقات : إبداء ملاحظات جنسية عن جسد أحدهم، ملابسه أو طريقة مشيه و تصرفاته، وعمله، وإلقاء النكات أو الحكايات الجنسية، أو طرح اقتراحات جنسية أو مسيئة.

---

[1] أبو شيماء، مقال: ***بعنوان التحرش الجنسي بالمرأة في العمل***، تحت رابط:
http//www.saaid.net/fimale/0114 في 2015/02/10. نظر بتاريخ: 2018/05/12

– الملاحقة أو التتبع : تتبع لشخص ما بالقرب منه أو من مسافة، مشيا أو باستخدام سيارة، بشكل متكرر أو لمرة واحدة، الانتظار خارج مكان العمل أو منزل أحدهم.

– الدعوة للممارسة الجنس : طلب ممارسة جنسية، وصف الممارسات الجنسية أو التخيلات الجنسية بطلب رقم الهاتف دعوة لتناول العشاء[1].

2 . 4 . 5 . التحرش الجنسي في نظر الشريعة الإسلامية :

تقسم الجرائم في الشريعة الإسلامية حسب خطورتها إلى جرائم الحدود، جرائم القصاص، والدية ثم جرائم التعزير، لكل قسم منها أساسه وقواعده الخاصة التي تحكمه ونظامه العقابي الخاص، فكيف ينظر التشريع الجنائي الإسلامي لجريمة التحرش الجنسي؟

إن التحرش الجنسي جريمة لها عقوبة محددة ينص في الشريعة ألإسلامية فتخرج بذلك عن جرائم الحدود التي تعدم سلطة القاضي التقديرية في تحديد مقدار العقوبة، كما أنه لا قتل فيها ولا جرح بعمد و لا بغير عمد، فتخرج أيضاً من جرائم القصاص والدية المذكورة على سبيل الحصر فتُدرَج ضمن الجرائم التعزيرية، أين يخضع تحديد العقوبة فيها سلطة القاضي التقديرية ورؤيته في الطريقة التي يحقق بها مقاصد العقاب والتي تختلف من مجرم إلى آخر، والواقع أن الإسلام يُحَرِمُ كل ما له علاقة بالزنا سواء كان ذلك برضا أو بدونه، بل حرمت أفعال ليست بالزنا لكنها من الشُبهات التي يقع فيها الإنسان وتوقعه فيه، قال الله تعالى : ﴿ ***وَلاَ تَقْرَبُواْ الزِنَا إِنَهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلاً*** ﴾ [2] " والاقتراب يتضمن أيضا مقدمات الزنا كالنظرة والكلمة واللمسة وغير ذلك مما قد يُشكل فعلا من أفعال التحرش الجنسي[3].

---

[1] ابو شيماء. نفس المرجع. نفس الرابط.

[2] سورة الاسراء الاية (32).

[3] ابو شيماء. المرجع السابق. نفس الرابط.

وقد تحدثت الشريعة الإسلامية عن موضوع التحرش الجنسي بمفهومه القديم الذي تمثل في الزنا والاغتصاب وعدة مفاهيم أخرى لأن مفهوم التحرش الجنسي مصطلح جديد خاصة في المجتمع العربي والإسلامي، لذلك عبر عنه الدين لأنه مجموعة من السلوكيات يتجاوز بكثير من الأفعال المحرمة شرعا وقانونا غير أن الجهل بأحكامه بسيطاً كان أم مركباً، قد يوقع صاحبه في ارتكاب جرائم لا علم له بتحريمها، وتؤكد بعض الإحصائيات أن إجرام الملتزمين أقل بكثير من إجرام المُدْبِرين عن تعاليم الدين، ولوحظ أن الدول التي يحظى فيها الدين باحترام أكبر تُعتبر نسبة الإجرام فيها أقل من تلك التي لا تهتم به[1].

- الآثار السليبة الناجمة عن التعرض للتحرش الجنسي :

من شأن تعرض المرأة لخبرة التحرش بها جنسياً أن يُؤثرُ سلبا على شخصيتها وحالتها البدنية والنفسية، وكفاءتها العملية وعلاقاتها الشخصية وحياتها الأسرية، فعلى سبيل المثال من شان ذلك التعرض أن يُؤثر على أدائها لعملها، بل قد يجعلها في ظل إساءة تفسر ما حدث، تلوم نفسها باعتبارها مسؤولة عما حدث وهو يعني تضاؤل ثقتها بذاتها فضلاً على شعورها بالعجز وكراهية العمل، وأي عمل كانت تقوم به حتى لمزاولتها لدراستها والاستغناء عنها.

وحين تنظر إلى الموضوع من زاوية أخرى ألا وهي التكلفة التنظيمية للتحرش سنجد أن المنظمة تحذر من عوائد نتيجة انخفاض أداء المتعرضات للتحرش[2].

2 . 4 . 6 . التحرش الجنسي في علم النفس :

يُقصد بالتحرش الجنسي محاولة استثارة الأنثى جنسيا دون رغبتها، ويشمل اللمس والكلام أو المحادثات التليفونية أو غرف المحادثات أو المجاملات غير البريئة، ويحدث التحرش من الرجل في موضع قوة

---

[1] نفس المرجع. ص 143.

[2] حسن وجيه. ***مقدمة في عل التفاوض السياسي الاجتماعي***، عالم المعرفة، كويت، 1994، ص 15.

بالنسبة للأنثى مثل المدرس والتلميذة، أو الأستاذ والطالبة، الطبيب والمريضة ولكن الحالات الأكثر والأغلب هي التي تحدث في مكان العمل أو أثناء تواجد المرأة خارج المنزل[1].

ويُعرِف العالم "ببكيو" التحرش الجنسي : « بأنه سلوك عُدواني ذو طبيعة جنسية يرتبط بالخوف الذي يُسْتَمَدُ أساسه من الاستغلال النفوذ، وعلاقته بالسلطة، والإحساس بالعجز أمام سلطة المتحرش»[2].

ومن أمثلة السلوك المرتبط بالتحرش الجنسي ما يلي:

- النظرة الخبيثة وذات معنى للأنثى عندما تمر أما م شخص ما.
- التلفظ بألفاظ ذات معنى جنسي.
- تعليق صور جنسية أو تعليقات جنسية في مكان يعرف الشخص أنها سترى هذه الأشياء كلمس الجسد.
- النكت أو القصص الجنسية التي تحمل أكثر من معنى.
- الإصرار على دعوة الأنثى مرارا إلى طعام أو شراب أو نزهات.
- الإصرار إلى توصيل الأنثى إلى المنزل أو إلى العمل رغم الرفض.

2 . 4 . 7 . التحرش الجنسي في القانون :

من ناحية التشريع القانوني يختلف خبراء في الرأي، البعض يرى أن مصطلح التحرش الجنسي ليس له إطار مَلمُوس، والظاهر أن الحصول على قرائن وأدلة في هذا الشأن أمر في غاية الصعوبة، وتجربة الدول الأخرى في المعالجة غير الصحيحة لهذه الأمور سببت توترا أكثر بين جنسيين، وأوجدت قضايا خاطئة والبعض يجيد اللجوء إلى اللوائح الإدارية بعيدا عن التشريع القانوني[3].

---

[1] رشاد عي عبد العزيز موسى. ***تساؤلات حول التحرش الاغتصاب الجنسي والعطر والجاذبية الجنسية***، عالم الكتب، القاهرة، مصر، 2009، ص 19.

[2] نبيل صقر، صابر جميلة. ***الأحداث في التشريع الجزائري***، دار الهُدى، الجزائر، ص 51.

[3] نفس المرجع. ص 327

وقد عرفه قانون العقوبات الفرنسي الجديد في المادة 222 – 33 منه بأنه : « الفعل الذي يقع من خلال التعسف في استخدام الأوامر، والتهديدات أو الإكراه بغرض الحصول على منفعة أو امتيازات أو مزايدات طبيعية جنسية »[1].

وعليه فإنه لا بد من توافر شروط التصرفات السالفة الذكر التي ترمي فقط إلى الإغراء والإغواء، فالتحرش الجنسي يدخل فئة الجرائم التي يستوجبُ الجزاء نظرا لتوافر استغلال الطرف الضعيف في علاقات القوة التي تربط بين طرف القوي (الفاعل) والمجني عليه أو بالأحر التعسف الذي يقع من خلال الضغوط والإغراءات بغرض الحصول من ميزة جنسية[2].

2 . 5 . البغاء :

ظاهرة البغاء متأصلة تلازم الجذور في أعماق التاريخ البشري، فهي أقدم مهنة في التاريخ، فقد عرفت ممارسة البغاء في الحضارات القديمة والوسيطة والحديثة على اختلاف أنواعها ولذلك يمكن أن تدمن الظواهر التي تلازم الحياة الاجتماعية، بحيث أصبحت هذه الظاهرة منتشرة بكثرة في المجتمع المعاصر الحديث بخاصة المجتمع الحضري الصناعي، وأصبحت من الظواهر المألوفة والشائعة التي ترمي في أحضانها الكثير من البغايا والزبائن من الحصول على المتعة الغريزية والشهوانية وهي نوع من الانحراف الأخلاقي والتنصل من القيم الدنيوية والروحية، وعليه نتطرق في هذا المبحث إلى ماهية البغاء، وتاريخ تطور هذه الظاهرة وكذا أشكال البغاء وواقع هذه الظاهرة في الوطن العربي و في الجزائر.

---

[1] ***قانون العقوبات الفرنسي***، وزارة العدل الفرنسي، 33/222.

[2] آمال نياف. ***الجريمة الجنسية المرتكبة ضد القاصر، الاغتصاب والتحرش الجنسي***، مذكرة لنبيل شهادة ماجستير، كلية الحقوق، قسنطينة، الجزائر، 2013، ص 57.

2 . 5 . 1 . ماهية البغاء وتاريخ تطورها :

تعريفات البغاء : هناك عدة تعاريف فيما يخص مصطلح البغاء يعرف البغاء على أنه عملية يقوم في إطارها شخص بممارسة الجنس مع الآخر مقابل الدفع أو خدمة معينة.

أصل المصطلح " برونستنتا " هي الكلمة اللاتينية "بروستيتوير" أي الانكشاف إلى نظرات الجمهور[1].

البغاء لغة : هو ذلك الاتصال الجنسي غير المشروع[2].

2 . 5 . 2 . تعريف البغاء من منظور علم الاجتماع :

تعريف " ألفريد كيني " في كتابه المعنون بـ " السلوك الجنسي عند الإنسان الذكر " فالبغاء بالنسبة له هو: « عبارة عن علاقة جنسية عابرة بين الرجل والمرأة مدعومة بالقانون الوضعي أو الإلهي وأنها تكون مستندة على مصاحبة مادية أو إشباع حاجة جنسية غريزية »[3].

ويعرف "كنك زلي ديفيز" البغاء : « لأنه مشكلة اجتماعية ناجمة عن بيع الحب من امرأة أو فتاة لعدد من الرجال لقاء مبالغ مادية أو مالية محددة والعلاقة لا تستمر فترة طويلة ولا تفترض اتخاذ أو تحمل التزامات من الرجل لقاء ما يقوم به من اتصال جنسي مع امرأة أو فتاة »[4].

كما يعرف " أبراهام فليكسنر" البغاء : « بأنه ذلك الاتصال الجنسي المسوم بالمقايضة وعدم التمييز وعدم التجاوب الانفعالي »[5].

---

[1] ادفا شاي. ***مساعدة أولية للنساء والفتيات في الدعارة***، تر: دابا جلي، مركز تسوي حيفا، بدون سنة، ص 20.

[2] محمد نيازي حتاتة. ***جرائم البغاء***، مطبعة الشعب، القاهرة، 1981، ص 120.

[3] احسان محمد الحسن. ***علم الاجتماع الجريمة***، دار وائل للنشر، ط 1، عمان، 2008، ص 227.

[4] نفس المرجع. ص 228.

[5] عالية محمد شعيب. ***السحاق البغاء في الشريعة والفلسفة***، ط 2، شبكة صخب أنثى أدبية، الكويت، بدون سنة، ص 144.

ويرى " غلاديس ماري هال " أن البغاء : « هو عبارة عن علاقات جنسية مختلطة مأجورة وغير مأجورة تشمل الهاويات اللاتي على استعداد لتكوين علاقات جنسية مختلطة نظيرة ملذات أو هدايا»[1].

كما يعرف " هريمان " معنى البغاء : « بأنه اتصال جنسي مقابل أجر »[2].

يعرف الدكتور " نيازي حتاتة " البغاء : « بأنه استخدام الجسم إرضاءً لشهوات الغير المباشرة نظير أجر وبغير تمييز »[3].

ويعرف " فيولين فانويك " البغاء : « هو عملية تسليم الجسم إلى الملذات الجنسية مقابل المال وجعل منه مهنة »[4]

من خلال التعريفات السابقة الذكر نلخص إلى تعريف إجرائي يلاءم وموضوع بحثنا حيث يمكن أن نقول بأن البغاء : « هو فعل استئجار أو تقديم أو ممارسة خدمات جنسية غير شرعية مع عدة رجال مقابل الحصول على خدمة ما ».

مفهوم البغي : هي المأجورة على مضاجعة الرجال والبغاء حرفتها، البغي ليست مجرد زانية إذ أن الزانية تواقع بدافع الشهوة و الخلطة، أما الغي فابتياعها يكون كذلك من أجل الحصول على المال مقابل الجنس[5].

ويعرف " بنجامين" البغي : « بأنها تلك المرأة التي تدخل في علاقات جنسية مع أي شخص أو تقريبا مع أي شخص على استعداد بأن يُدفع لها أجرا نظير ما تقوم به »[6].

---

[1] نفس المرجع. ص 144.

[2] نجية اسحاق عبد الله محمد. ***سيكولوجية البغاء***، (دراسة نظرية ميدانية)، مكتبة الخانجي، ط 1، القاهرة، مصر، 1984، ص 24.

[3] عاليا محمد شعيب. المرجع السابق. ص 145.

[4] Violaine vanoyehe, ***la prostitution en gréce et a Rome les belles hettres***, Paris, P 09

[5] Marie victoire louis, ***vers la marchandisation légale du corps humain***, Non l'Europe proxénte, femme info, 2000, p 08.

[6] نجية أسحق عبد الله محمد. المرجع السابق، ص 26.

وكما تعرفها " ميري هول " والتي أسمتهن بالهاويات اللاتي على إستعداد لتكوين علاقات جنسية مختلطة نظير هدايا أو ملذات أو حتى دون الحصول على أية فائدة مادية[1].

ومن خلال هذه التعاريف أن نضع تعريفا يلائم موضوع بحثنا حيث يمكن القول أن البغي هي تلك المرأة أو الفتاة بمختلف الأعمار والتي تقوم بممارسة النشاط الجنسي مقابل الحصول على خدمة مادية أو معنوية أو الخروج من مأزق ما، مع الاتفاق على الحصول على تلك الخدمة (أي بين الممارسة للجنس والزبون) وكذلك مقابل إشباع رغبتها الجنسية وكذا رغبته هو الجنسية بالتراضي، وكذا لنعود الى فعل البغاء الذي تمارسه الانثى لنخلص من خلال التعاريف السابقة بأنه فعل تمارسه الانثى برضاها و دون مقاومة منها من أجل إشباع رغبتها الجنسية أو من أجل الحصول على مبلغ من المال لاغراض إجتماعية أو قهرية حيث أن الأنثى لا يهمها المكان أو الزمان في ممارسة البغاء حيث انه يوجد في أماكن مصرح بها او اماكن نجدها هيا مناسبة.

2 . 5 . 3 . التعريف القانوني للبغاء :

إختلفت القوانين في تعريفها للبغاء :

تختلف القوانين في تعريفها للبغاء فالقانون الروماني قد عرف البغاء بأنه المهنة التي تختارها النساء بإباحة أنفسهن لكل راغب طلبا للمال وطبقا للقانون العام في الو.م.أ يعرفه بأنه إقيان المرأة الفحشاء بدون تمييز لقاء أجر وجاء في المذكرة الإضاحية لقانون العقوبات الإيطالي إن البغاء هو الاعتياد على تقديم الجسد لعدد غير معين من الناس نظير أجر أو كسب مادي، ولا يشترط القانون الإنجليزي في تعريفه

[1] نجية اسحق عبد الله محمد. نفس المرجع، ص 27.

البغاء الاتصال ذاته، بل يكتفي بالنص على إرتكاب المرأة أي نوع من الفسق أو الفجور حتى ولو لم يصل إلى الموافقة الجنسية ذاتها[1].

ومن هدا نفهم أن مفهوم البغاء يختلف من بلد إلى أخر إلى أن يلتقي في ثلاث نقاط هي: الاعتياد على ارتكاب الفحشاء صنف إلى ذلك أن يكون ارتكاب من غير تمييز و ثالثا لا يكون بالضرورة ارتكابه بغرض المال بمعنى قد يكون بتقديم الهدايا.

وكذلك يعني البغاء من الناحية القانونية : « بأنه استخدام الجسم إرضاءً لشهوات الغير مباشرة وبغير تمييز ».

وفي هذا الصدد ظهرت ثلاث مذاهب مختلفة : ينادي المذهب الأول بالتغاضي على البغاء ذاته، ويقول أصحاب المذهب الثاني أنه يجب تنظيم حرفة البغاء وفرض رقابة معينة على بيوت الدعارة و أنه و بهذه الوسيلة يمكن حماية النساء والآداب العامة و الأمن العام، بينما يذهب أصحاب المذهب الثالث إلى القول بضرورة تجريم البغاء والعقاب عليه[2].

وكذا يعرف البغاء على أنه إنحراف جنسي وجريمة في نفس الوقت يدرج ضمن جرائم الجنس لأن غاية الفعل الجنسي في البغاء تخرج عن نطاق الإشباع الجنسي المقنن و تستوجب العقاب[3].

2 . 5 . 4 . تعريف البغاء في الشريعة الإسلامية :

- أولا : في القران الكريم :

قال الله تعالى ﴿ ***ولا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُم عَلى البِغاء إن أَرَدْنَ تَحَصُنا*** ﴾ سورة النور : الآية 33[4].

---

[1] سامية حسن. ***الجريمة والمجتمع***، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، ط2، بيروت، لبنان 1983، ص 17.

[2] محمد نيازي حتاتة. مرجع سابق، ص 170.

[3] صونيا براميلي. ***الانحرافات الجنسية (أنواعها وأسبابها والطرق العلاجية)***، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، لبنان، 2009، ص 62.

[4] القران الكريم. سورة النور الآية 33. ص 354.

سبب نزول الآية هو انه كان لعبد الله بن سلول جواري وكان على ذلك الفعل ، فقد سمي فعلهن بغاء روي مجاهد انه لعبد الله بن سلول جارية كانت تباغي، فكرهت ذلك فحلفت أن لا تفعله، فأكرهها فانطلقت فباغت ببرد اخضر فأتتهم به[1].

وقال تعالى أيضا : ﴿ ***قَالَتْ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ وَلَمْ أَكُ بَغِيًّا*** ﴾ سورة مريم : الآية 20[2].

وقد أجابت السيدة مريم جبريل عندما ظهر لها وقال بأنه سيهبها غلاما زكيا بقولها متسائلة :

كيف يكون ذلك ولم يمسسني رجل في الحلال ولا في الحرام أي كزانية أكرم الله سيدتنا مريم[3].

وقال تعالى أيضا : ﴿ ***وإن طائفتان من المؤمنين إقتتلوا فأصلحوا فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلو التي تبغي حتى تقي إلى أمرا لله*** ﴾. سورة الحُجرات : الآية 09[4].

فإن بغت أي أن أبت الإجابة إلى حكم الله عز وجل قيما لها وعليها حتى تفي أي حتى ترجع إلى رشدها وترضى حكم الله[5].

وقال تعالى أيضا : ﴿ ***إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ*** ﴾. سورة النحل : الآية 90[6].

ويقصد بالبغي التعدي ومجاوزة الحد والقدر في كل شيء[7].

---

[1] صحيح البخاري. كتاب التفسير، جزء 4.

[2] القران الكريم. سورة مريم،الاية : (20). ص 306.

[3] عالية محمد شعيب. المرجع السابق، ص 135.

[4] القران الكريم. سورة الحجرات، الاية (09)، ص 516.

[5] عالية محمد شعيب. المرجع السابق، ص 136.

[6] سورة النحل. الاية (90)، ص 28.

[7] عالية محمد شعيب. المرجع السابق، ص 140 ص 141.

ثانيا : البغاء في السنة النبوية :

قال قتادة وابن حيان : « حرم الله على المؤمنين نكاح البغايا » ويقول الإمام الغزالي رضي الله عنه عن بعض الصحابة : « إياكم والزنا فإن فيه ست خِصال ثلاثا في الدنيا وثلاثا في الآخرة فأما التي في الدنيا فنقصان الرزق وقطع الأجل وسواء الوجه و أما التي في الآخرة فغضب الله وشدة الحساب ودخول النار ».

ويقول رسولنا الكريم محمد صل الله عليه وسلم « ***وَ إِذَا زَنَى العَبْدُ خَرَجَ مِنْ الإِيمَان وَكَانَ فَوْقَ رَأْسِهِ كَالظُّلَّمَة فإذا إِنْتَهَى مِنْ ذَلِكَ العَمَل رَجَعَ إِلَيْهِ الإِيْمَان*** ».

كما حث الرسول صلى الله عليه وسلم الشباب على الزواج بقوله : « ***يا معشر الشباب من استطاع منكم أباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء*** ». أي علاج ووقاية. [1]

وكذلك البغاء هو الزنا بالإيماء وبأجور معينة وهو الذي ذكر الله النهي عنه بقوله : ۞ ***ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء إن أردن تحصنا لتبتغوا عرض الحياة الدنيا.*** ۞ [2]سورة النور الآية 33

والبغاء في الجاهلية كان محدودا من أضاف النكاح، ففي صحيح من حديث عائشة رضي الله عنها : (أن النكاح في الجاهلية أربعة أنحاء، وذكرت منها ونكاح رابع يجتمع الناس كثيرا فيدخلون على المرأة ولا تمتع ممن جاءها وهن البغايا كن ينصبن على أبوابهن رايات تكون علما فمن أراد دخل عليهن، فإذا حملت إحداهن ووضعت جمعوا لها القافة ثم الحقوا ولدها بالذي يرون)[3].

بالإضافة كان المال الذي تأخذه الزانية على الزنا بمهر البغي وهو حرام بإجماع المسلمين[4].

---

[1] ابن عاشور، محمد الطاهر. ***التحرير والتنوير***، مطبعة عيسى الباني الحلي وشركائه، ط 1، 1984، ص 890.

[2] سورة النور الآية 33

[3] العظيم أبادي وآخرون. ***شرح سنن بن داوود***، (ج2)، دار الكتب العلمية، ط2، بيروت، بدون سنة، ص 20.

[4] السيد سابق محمد. ***فقه السنة***، (ج 2) دار الفتح للإعلام العربي، ط1، القاهرة، مصر، 2000، ص 06.

ويتضح مما سبق أن مفهوم البغاء في الشريعة الإسلامية هو امتهان الزنا من قبل النساء بغرض جمع المال.

كما أن التوراة لم تكثر من ذكر البغاء إلا لكونه قد إنتشر فيهم الفجور وساد خاصة بعد خروجهم من مصر، وأكبر دليل على ذلك أن جعلت عقوبة قاسية فعاقبت بالإعدام الرجل إذا زنا بالمرأة المتزوجة كما عاقبت بالإعدام على الزنا بالمحارم وعلى اللواطة، وإتيان البهيمة، ونهت من تعرض الفتيات للبغاء واعتبرت أجر البغي رجسا كثمن الكلب، كما حرم شريعة موسى عليه السلام الخيانة الزوجية والاتصال الجنسي الغير الشرعي بشتى وسائله[1].

وأما عقوبة الزنا التي كانت يعاقب بها الزاني والزانية في العالم النصراني فقد رفضت العلاقات التناسلية الجنسية الغير الشرعية بكل قوة وحزم فمنعت الاتجار بأعراض النساء، ففرضت عقوبات قاسية على تجار البغاء والقوادين والوسطاء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، والمتسببين للزنا، فكانوا يعدمون بصب الرصاص في حلوقهم وفي حالة إغواء الرجل المرأة فإذا كانت قد سلمت نفسها برضاها فيعرض الاثنان نفسها لعقوبة الموت[2].

وبعد ظهور الإسلام منع البغاء بأنواعه وحرمه ووضع عقوبات صارمة في حق من يقوم به، فلم يكن يذكر شيء منه في العهد الإسلامي على سبيل العلانية وحتى نهاية العصر العباسي[3].

---

[1] عبد المالك عبد الرحمان السعدي. ***العلاقات الجنسية غير شرعية وعقوبتها في الشريعة والقانون***، دار البيان العربي للطباعة والنشر والتوزيع، السعودية، 1985، ص 37.

[2] عمرو رضا كحالة. ***الزنا ومكافحته، سلسلة أبحاث اجتماعية***، ط5، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 1986، ص 57.

[3] عبد المالك عبد الرحمان السعدي. مرجع سابق ص 41

2 . 5 . 5 . أشكال البغاء :

بينت دراسة الثقافات أن البغاء يتخذ صورا في المجتمعات المتباينة في العصور القديمة والوسطى والحديثة، وفي الثقافات الشرقية والغربية والحضرية والريفية والزراعية والتجارية والصناعية، ويستطيع الباحث على مر العصور أن يميز بسهولة أشكالا معينة للبغاء منها البغاء المقدس، البغاء الطقسي، البغاء التعويضي، البغاء البديل.

1- البغاء المقدس :

أن جميع الكتب التي تتناول البغاء تتحدث عما يوصف عموما بالبغاء الديني أو المقدس، ويتضح من خلال ذلك العلاقات الجنسية التي تحدث في نطاق هذا الإطار ظاهرة دينية ،أو مركب ثقافي له قيم معينة تدفع إلى ممارسته أما جوهر البغاء المادي فيمكن كما سبق آن ذكرنا في كسب المال منم اجل العيش أو الحصول على الكماليات عن طريق تقديم الجسد بحيث كانت بعض الفتيات في المعابد يهبن جمالهن لتحقيق ما يعتري حياة الكهنة المقدسة من ملل وسئم و ممارسة البغاء يعرضن أنفسهن على زوار المعبد وكان ما يحصلن عليه يذهب إلى خزينة المعبد[1].

2- البغاء الطقسي :

لما كان فض غشاء البكارة في الكثير من ألمجتمعات يحاط بحالة وجدانية غريبة، تنشا من السحر والخوف من الغيبيات، فقد كان لابد للمضاجعة الأولى مع العروس في تلك المجتمعات أن تتخذ شكل الطقوس العامة التي تشترك في القيام بها أفراد عديدون، ومن ثم نشأة عادة فض غشاء البكارة صناعيا باليد أو بأداة، أو بواسطة شخص يتميز بقوة سحرية ينوب عن الزوج، وكان يقوم أهل البيت في أيام " ماركويولو" أن يقدموا بناتهم للغرباء العابرين ويقنعوهم بمعاشرتهم جنسيا، لعدم وجود من يتزوجهن[2].

---

[1] سامية حسن السعات. مرجع سابق، ص 170.

[2] نفس المرجع. ص 177.

3- البغاء البديلي :

يقصد بالبغاء البديلي العلاقات الجنسية المختلفة التي ينغمس فيها الذكور غير المتزوجين كبديل عن الزواج، أو الرجال المتزوجين البعيدون عن زوجاتهم والذين تقوم لديهم البغايا مقام البديل عن أولئك الزوجات من حيث الوفاء بغرض الإشباع الجنسي و يحصلون على الإشباع الجنسي عن طريق المعاشرة المختلطة، وفي هذه الحالة نجد أن الرجال الذين تبعدهم مقتضيات عملهم أو خدمتهم العسكرية عن زوجاتهم يلجأون إلى البغايا القريبات المثال، والمستعدات لإشباع الطلب الناشئ عن فترات الغياب الطويلة[1]

كما أن الجماع عند البغايا ليس إبلاغ يبدأ بالنظرة والكلمة وينتهي بالإيلاج ومن الجماع من يقال " الجماع النفسي "، ويقوم على تخيل الجماع وليس من ذلك طبيعة البغي والبغايا غالبا من بيوت وضيعة ومنحلة ومتدنية التعليم، حيث أن الجماع عند البغي هو أن تخلع ملابسها وتضطجع ليعولها الرجل ويمشي ،ولا يسمح لها بتقبيلها وإذا ما فعلت فليس ذلك إلا خضوعا ورغبة في الكسب، وبعض البغايا قد يرون أن الرجل لابد أن يتحصل على ما يريده من لذة مدفوعة الثمن، وهناك بعض البغايا يجعلن من ممارسة الجماع فنا وليس مجرد حرفة، وهناك ممن تقلل من الوقت في الجماع الذي تقضيه في بيوت الدعارة لا تزيد المدة عن خمس دقائق أو اقل فإذا زادت عن ذلك يدفع العميل أجرا إضافيا[2]

فالبغي غرضها من ممارسة البغاء هو الكسب بأي طريقة وليس بالضرورة الحصول على اللذة والاستمتاع بها.

---

[1] سامية حسن الساعات. مرجع السابق، ص 179.

[2] عبد المنعم الحنفي. ***الموسوعة النفسية الجنسية***، مكتبة ميولي، ط2، 1992، ص 465.

2 . 5 . 6 . أهم الظروف المتاحة لممارسة البغاء :

هناك عدة ظروف تدفع بالأنثى إلى ممارسة البغاء نذكر أهم منها :

1- البغاء والفقر: نشأ الحاجة إلى المال دائما إلى العوز الذي قد تبلغ قسوته درجة تعرض الأنثى أو الأسرة بأكملها لعائلة الحرمان الثقيل وما يصاحبها هوان أليم ،وليس هناك شك في أن الغالبية العظمى من البغايا يجلبن من الأوساط المحرومة ،التي يسودها الفقر والمستويات الاقتصادية المنخفضة، إلا أنه يجب أن نلاحظ أن الفقر نسبي بمعنى أن أولئك اللاتي لا يتقاضين أجور منخفضة قد يشعرن بالحرمان لو عجزت عن ارتداء ملابس فاخرة وملابس داخلية غالية ،أو عن استخدام وسائل التجميل الحديثة الغالية الثمن ،ومن تحليلها لأسباب البغاء قرر"جلادس ميري هول " فيما يتعلق بالرغبة الجامحة الكماليات، قائلة : « أن لدي أدلة وفيرة على أن لدي أدلة وفيرة على أن أحد شكلي المعاشرة الجنسية المختلطة أو كليهما يمارسن في سبيل الحصول على ما يصفه الشهود بأنه وسائل ترف أو كماليات. »[1].

2- استغلال السلطة والبغاء : يعتبر استغلال السلطة بغية الابتزاز الجنسي في العمل من المشكلات المعاصرة وهو أبرز نتائج خروج المرأة إلى العمل وإحتكاكها المباشر بالرجال، وهذا ما أكدته " لين فارلي " في كتابها (الابتزاز الجنسي) فقد قالت : « إن تاريخ ابتزاز العاملة جنسيا قد بدا منذ ظهور الرأس مالية ومنذ التحاق المرأة بالعمل وقد ساهم هذا الابتزاز في قتل إعداد كبيرة من النساء العاملات في القرن 19 عن طريق الأمراض التناسلية وعن طريق طرد المرأة إلى قارعة الطريق إذا رفضت الاستجابة لرغبات رئيسها في العمل وبالتالي تتعرض للأمراض سوء التغذية و الأمراض المعدية. »[2].

---

[1] سامية حسن الساعات. مرجع سابق، ص181-182.

[2] نهى القاطرجي. ***الاغتصاب (دراسة تاريخية نفسية اجتماعية)***، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر والتوزيع، ط2، بيروت، 2003، ص 70.

وكانت المرأة تستجيب وترضخ تحت التهديد المستمر بالفصل من العمل إذا هي لم تستجيب لرغبات رئيسها الجنسية وليس هذا فحسب ولكن بإمكانه أن يشوه سمعتها ويتهمها بالأخلاقية بذلك قد منعها فعلا من الحصول على أي عمل آخر نظيف ويدفعها دفعا إلى الدعارة والبغاء وسبب استسلام المرأة للابتزاز الجنسي وعدم مقاومته هو خضوعها غالبا لإكراه اقتصادي واستسلام المرأة العاملة في البداية يكون لرئيسها في العمل و بعدها سوف تستسلم غالبا لعدد أخر من الرجال وبدون تمييز وهذا مقابل الحصول على مبالغ مالية إضافية

حيث ينعكس انتشار مثل هذه الممارسات خاصة أثناء تواجد المرأة خارج المنزل وتحت وطأة مسؤول ما مثله مثل تواجد الطالبة للعلم في الجامعة، فهي كذلك تحت رحمة الأستاذ والمدير والإداري، فحاجتها إلى مجموعة من النقاط لرفع معدل النجاح لديها، وبذلك تقع تحت ضغط الابتزاز من أجل الحصول على رغبة جنسية من طرف المسؤول، لذلك من الممكن أن تلجأ علاقة جنسية للحصول على خدمتها[1].

ومنه نلخص من هذا المبحث أن ظاهرة البغاء في المجتمع الحضري الصناعي من المشكلات الاجتماعية الخطيرة التي تهدد امن المجتمع وسلامته وتعرضه لأخطار التفكك والتمزق والتداعي والانهيار، إذا لم تدرس دراسة موضوعية وتعالج باتخاذ عمل جماعي منظم وهادف إزاءها بتصدي لها وتخلص المجتمع من شرورها ومن أثارها السلبية على المجتمع بصفة عامة وعلى الأفراد بصفة خاصة.

2 . 5 . 7 . الحجاب والدعارة :

إذا كانت الفوائد الثانوية للحجاب بالنسبة للمرأة أمرا واقعا وقد يتخذ أشكالا لاستعمالات متعددة ولربما ملزمة للحجاب، فإن توظيف العاهرة لهذه الفوائد في الممارسة العهرية هو شيء يكفي أن نفكر في كل هؤلاء النسوة العاهرات اللاتي لا ينظمهن قانون رسمي والمسمات أو بما يسمونه في مصطلح الشارع

[1] نهى القاطرجي. نفس المرجع، ص 70.

وعلى السنتهن " القحبات " نسوان يتصيدن زبائنهن في الشارع العام ويرتدين بطريقة مثيرة الحجاب سواء كانا أبيضا أو أسودا، ولأن توظيفهن تطغى عليه المحاكات فإنه يتراءى للعيان كما لو كان يعوق انفتاح مرتديته على العالم الخارجي، لكن ذاك مجرد إنطباع إذ أن الزبون المتمرس سرعان ما يلتقط تلك الإيماءة المعقدة للعاهرة ثم يتدبر أمره بعد ذلك[1].

في هذه الحالة يلعب الحجاب دورا مثيرا لمسلكيه الاستهواء فهو بالنظر إلى قابليته لتجديد من بين أكثر الملابس إغراء و هكذا فهو رغم خلفيته الأخلاقية التي تدعمها الأعراف الاجتماعية يمكن أن يوظف لغايات أخرى لا تتطابق مع أخلاق الجماعة ويصبح من ثمة معيارا يميز بين النسوة أنفسهن لكن في الوقت ذاته الذي يساهم في إختزال خصوصية المرتدية لصالح نوع من التماثل القطيعي.

فإنه قد يوقع الذكور في بعض المواقف المحرجة، وبالأخص منهم متصيدون الرغبة الجنسية من بين تفوق المُتحجبات، تحكي أغنية شعبية عن الإضطرب الذي حل بشخص أراد أن يغوي إحداهن فإذا به يغوي شقيقته، للخوف دور أيما دور عندما توجس من الظهور المباغت للأم من بين نسوان محجبات يعج بهن الفضاء العام[2].

2 . . 7 . 1 . الدعارة في الوطن العربي وفي المجتمع الجزائري :

من أهم الافات التي يتعرض لها الوطن العربي في الآونة الأخيرة، الدعارة بكافة أشكالها والتي بات انتشارها كالطوفان الجارف لا يقف أمامه لا شرع ولا قانون، وفي أغلب البلدان العربية تعتبر الدعارة شيء غير أخلاقي وفي بعض دول العالم يتم محاسبة ممارسيها، إلا أن في غالب الأحيان يتم ممارسة الدعارة خارج رقابة القانون ويوجد مناطق من عدة مدن متخصصة بهذا شأن للأسف الشديد أن بعض الحكومات

---

[1] مالك شبال. ***الجنس والحريم روح السراي (السلوكيات الجنسية المهشمة في المغرب الكبير)***، دار بن عبد الله، إفريقيا الشرق، المغرب، 2010، ص 129.

[2] مالك شبال. نفس المرجع، ص 130.

باتت تبارك وتساعد على إنتشار دور الدعارة و تعطي التصاريح سواء كانت ظاهرة أو باطنه وتكاد لا تخلو البلدان الإسلامية من دور الدعارة برغم الحرب المعلنة عليها.

وقد أكد على خطورة هذه القضية أي الدعارة وخاصة الاتجار بها الاتفاق الدولي المنعقد في 18أيار \ مايو 1904 حول تحريم الاتجار بالدقيق الأبيض والمعدل بالبروتوكول الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة في 3 ديسمبر 1948[1].

كما سلط تقرير صدر مؤخرا عن وزارة الخارجية الأمريكية الضوء على الاتجار بالبشر في دول الخليج العربية منتقدا تساهل هذه الدول حيالها وعدم اتخاذ أي إجراء يردع الاتجار بالبشر على أراضيها و خص التقرير الأمريكي أربع دول دول خليجية هي : السعودية و الإمارات وكويت وقطر بالانتقاد لكن هذه الدول رفضت ما ورد في التقرير عبر تصريحات رسمية.

ففي عام 1905 صدر قانون في مصر أجاز الدعارة في مناطق معينة، وألزم النساء العاملات بالخدمات الجنسية بإجراء جنسي طبي أسبوعيا، وظل هذا النظام ساري المفعول حتى عام 1959م عندما صدر مرسوم عسكري بإلغاء شرعية البغاء وبإغلاق بيوت الدعارة، وتوجد الكثير من الداعرات الأجنبيات في مصر وخاصة الروسيات. أما الدعارة في العراق غير مخالفة للقانون العراقي لكن بشروط وضوابط محددة مثل الفحص الطبي المنتظم وتحديد أماكن معينة يسمح فيها بالدعارة ضمن مدن معينة محليا[2]، الفئة المعروفة بامتهانها للبغاء، كجزء من حياتهم الاجتماعية هم الغجر المعروفين محليا باسم (الكاولية) حيث تعرف المناطق التي تقطنها غالبية الغجر كبعض القرى وضواحي المدن بممارستها العلنية والمسموحة من الدول للبغاء واللهو مثل الكمالية جنوب شرق بغداد وعدد أخر من قرى وبلدات الغجر في

---

[1] نفس المرجع. ص 130.

[2] شهيب عادل. ***الفقر والانحراف الاجتماعي، "دراسة التوسل والدعارة "***، مذكرة ماجستير في علم الاجتماع الحضري، جامعة منشوري قسنطينة، 2008، ص 158.

جنوب العراق وشماله، رغم هذا فإن مهنة الدعارة تقتصر على الغجر بل تشمل أفراد من كافة الفئات تقريبا.

وتعتبر سوريا مع مثيلاتها من الدول العربية مكان مقصود للسياحة الجنسية على مدار العام كلبنان ومصر والمغرب حيث ينشط "تجار الجنس" بين هذه الدول مستخدمين ترغيبا وترهيبا، فتيات بعضهن قاصرات لممارسة الجنس معهن مقابل مبالغ لهن أو لذويهن أو منحهن إقامة في دول الخليج[1].

2 . 5 . 7 . 2 . الدعارة في المجتمع الجزائري أثناء الحقبة الاستعمارية :

غزو فرنسا للجزائر لم يكن بهدف استغلال ثروتها الطبيعية والتحكم في موقعها الجيوإستيراتيجي فحسب، فهدفها كان أخطر من الناحية الاجتماعية حيث خططت فرنسا كثقافة وكهوية لطمس الشخصية الجزائرية بكل ما تحمله من عناصر ثقافية من إنتماءات إجتماعية، وتوصلت إلى وسيلة ناجعة لتحقيق تصورتها، تتعلق بضرب المجتمع الجزائري بنياته التحتية والفوقية، بإدخال معتقدات وسلوكيات غريبة عن ثقافته وعن هويته وفرضتها عليه ليتقبلها ويدمن على ممارستها، لتصبح ظاهرة عادية في الحياة الاجتماعية للمجتمع الجزائري، وذلك يرجع للأبحاث الاجتماعية في مختلف التخصصات التي أنجزها الباحثون الفرنسيون أثناء مهامهم العسكرية، فانتهجت السياسة الفرنسية تشجيع الظواهر المعتلة التي تفكك الروابط الاجتماعية بين الأفراد وتقضي على المجتمع دون استعمال القوة والعنف الذي يزيد من تشبت الفرد الجزائري بثقافته وهويته[2].

وظاهرة البغاء واحدة من الظواهر الاجتماعية التي إستغلتها ووظفتها السياسة الفرنسية لتحقيق أهدافها المختلفة فأصبحت سلاح ذو حدين سخرت إمكانيات مادية وبشرية كبيرة من أجل مراقبة المُومِسات

---

[1] شهيب عادل. المرجع السابق، ص 158.

[2] أبو العيد دودو. ***« الجزائر في مؤلفات الراحلين الألمان "1830، 1855 »***، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 1989، ص 117.

أو البغايا صحيا وبشكل مستمر وأعطت كل مومس دفتر صحي خاص بها، ودعمت كذلك النظام الداخلي لبيوت الدعارة بمجموعة من البنود تتعلق بالمراقبة الصحية ورخص الممارسة، وهذا كله من أجل استمرار التواجد الفرنسي داخل المجتمع الجزائري بفضل التناسل وكذا العري والرقص والغناء، كما قال " مورينيس فاغنر" مكان يتعلم فيه الأطفال السفالة وأنواع الآثام هي أحد السموم التي تقضي على طاقته و حريته الفكرية[1].

2 . 6 . تصنيف الجرائم الجنسية :

يصنف علماء البحث والتحقيق الجنائي الجرائم الجنسية إلى ثلاثة تصنيفات رئيسية هي الجرائم الجسمية وجرائم التحرش الجنسي والجرائم التي يكون فيها الرضا بالاتصال الجنسي متبادلا بين الطرفين وبأي صورة، وباستثناء جرائم القتل فإن هنالك القليل من هذه الجرائم التي تستحوذ على الرأي العام[2].

2 . 6 . 1 . الجرائم الجنسية الجسمية : المصطلح جسمية يستخدم حينما تعتبر الجرائم الجنسية تهديدا حقيقيا للفرد أو المجتمع فالجرائم الجنسية من هذا النوع مثل الاغتصاب أو هتك العرض بالقوة إلى حدوث قدر كبير من الأذى الجسماني والنفسي للضحية وكذلك للأشخاص المحيطين به.

2 . 6 . 2 . جرائم التحرش الجنسي : يشمل هذا التصنيف الأفعال المرتبطة بالفعل الفاضح مثل مشاهد الممارسات الجنسية عند الغير والكشف عن الأعضاء الجنسية أمام الغير في العادة لا تشكل هذه الأفعال ضررا شخصيا مباشرا للغير عدا المخالف للقانون ولكن قد تحدث أحيانا حالات أذى جسماني للآخرين، وهذه واقعة تشير إلى تأثير المشاهد المرتبطة بالجنس على الجناة حيث إستدعت الشرطة إلى أحد المجمعات السكنية من قبل المستأجرين الذين ساورهم الشك نتيجة لأنهم لشاهدوا جارتهم التي تسكن في الشقة المجاورة لهم خلال يومين، الجارة أمرأة جذابة 25 عاما، تم العثور عليها مقتولة في شقتها

---

[1] نفس المرجع. ص 117.

[2] Charles R. swason .Neil chmelin .***Criminal inrestigation***. Eigth Edition .PUBLIHED .2003.P.339.

وملابسها الداخلية على حبل الغسيل، حيث جاء المتهم عند حلول الليل وسرق اثنين من سراويل الضحية وشداده الصدر الخاصة بها، والأمر أن المتهم رأى الضحية وهي تغير ملابسها الداخلية الأمر الذي أدى إلى إثارته جنسيا ومن ثم التسلل عبر الباب الخلفي ثم اخذ سكينا من طاولة المطبخ وإتجه مباشرة إلى غرفة نوم الضحية وأجبر الضحية على خلع ملابسها وشرع في إغتصابها ولسبب ما أخذ يخنقها وعندما حاولت المقاومة غرس السكين في قلبها مما أدى على وفاتها على الفور، وقام بنزع ملابسها وقطع الجثة إلى أجزاء، وهذا ما اعترف به للشرطة[1].

2 . 6 . 3 . الجرائم التي فيها الرضا بالاتصال الجنسي متبادلا بين الطرفين :

تشمل الجرائم الجنسية من هذا النوع جرائم الخيانة الزوجية والزنا والدعارة وجرائم الشذوذ الجنسي وباستثناء الدعارة، عادة يتطلب البحث في هذه الجرائم شكوى من طرف المضرور أو أن الفعل قد أرتكب في مكان عام وتمكنت الشرطة أو أحد الأشخاص من مشاهدته[2].

2 . 7 . التفسير النظري للجرائم الجنسية :

والعديد من العلماء والباحثين اهتمامهم لدراسة الجرائم الجنسية في محاولة لفهمها وتطوير أساليب مواجهتها أو التخفيف من حدتها ولأهميتها على الشخصي والاجتماعي.

لقد تشعبت الاتجاهات النظرية لتفسير الجرائم الجنسية بحسب إتجاهات وإنتماءات العلمية والتخصصية فبعض الاتجاهات ركز على البعد الذاتي في علاقته بالجرائم الجنسية بينما تركزت اتجاهات أخرى على البعد الاجتماعي أو القانوني أو الاقتصادي أو الأخلاقي في مثل هذه الجرائم.

---

[1] ممدوح عبد الحميد عبد المطلب. ***البحث والتحقيق في الجرائم الاغتصاب***، مركز بحوث شرطة الشارقة، 2006، ص 12.

[2] محمود عبد الحميد عبد المطلب المرجع السابق، ص 13.

وفي هذا الجزء من الفصل سيتم إستعراض بعض الاتجاهات النظرية كما يمكن أن توظف في تفسير الجرائم الجنسية، وسنعطي أهمية خاصة لتفسير هذه الجريمة في إطار عدة تفسيرات.

2 . 7 . 1 . التفسير النفسي للجرائم الجنسية: يربط العديد من النظريات النفسية بين بعض الخصائص النفسية وبين ارتكاب الجرائم الجنسية، وترى بعض النظريات النفسية أو السلوك الجنسي المنحرف بتشكل أساسا نتيجة عوامل ترجع للخصائص النفسية للفرد نفسه والتي ترتبط أساسا بسمات الشخصية وتكوينها دون تجاهل للجانب المتعلق بالهيئة والتي يعيش فيها الإنسان وما تتضمنه هذه البيئة من معطيات الحرمان النفسي والعاطفي وما توفره من أثاره وعدم مراقبة وتوجيه[1].

ويرجع "**جينير**" و "**ريد** " أسباب إرتكاب الأنماط السلوكية المنصرفة إلى الميل إلى العدوانية وعدم النضج العاطفي والخوف والشعور بعدم الأمن العاطفي[2].

ويشير الأستاذ "توفيق عبد المنعم" في نفس المصدر السابق إلى لن العدوانية من أهم السمات التي تميز الأشخاص المنحرفين سلوكيا والمضادين للمجتمع[3].

– وقيمه وأخلاقياته وأن العدوانية ضد المرأة والاتجاهات السلبية الأخرى تجاهها تعد من أهم ما يميز السلوك الجنسي القهري.

ويشير نموذج تشخيص التحليل النفسي للذين يقومون بسلوك الاغتصاب كما أورده : "R.Karem and buchât " « أن المغتصبين يكونون أكثر عدوانية و أن لهم شخصيات مضادة للمجتمع ».

---

[1] علي حوات. ***الجرائم الجنسية***، مركز البحوث الدراسات، الرياض، 1997، ص 23.

[2] نفس المرجع. ص 24.

[3] توفيق عبد المنعم. ***سيكولوجيا الاغتصاب***، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 1994، ص 8.

وتأتي الاندفاعية كعامل نفسي أخر له علاقة بارتكاب الجرائم أو القيام بانحرافات سلوكية جنسية وقد أشار" ميكلود وبرندا " إلى أن الرجال مرتفعي استخدام القوة في الاعتداءات الجنسية يكونون في الغالب أكثر اندفاعية في التعبير عن سلوكياتهم الجنسية تجاه المرأة[1]

وفي سياق استعراض وجهيه النظر النفسية في تفسير الجرائم الجنسية يمكن تحديد وجهة النظر النفسي في ارتكاب الجرائم الجنسية على النحو التالي :

1- إن الكثير من الجرائم الجنسية التي ترتكب تكون من قبل أشخاص يعانون من نوع الصراع النفسي والأزمات الداخلية وهنا تعتبر الجريمة الجنسية من اضطراب انفعالي.

2- تعتبر الجريمة الجنسية على خلفيات مضطربة مر بها الإنسان في طفولته، كم يشير الأستاذ عبد المنعم فإن مثل هاته الجرائم وغيرها تتم من قبل شخصيات معتلة وأن سلوكها الإجرامي يمثل امتدادا مباشرا للاستعداد الإجرامي المكتسب في الطفولة المبكرة، وهذا الاستعداد يجعل الفرد اشد تأثرا وأكثر اندفاعا للسعي للإشباع الجنسي.

3- إن الجرائم الجنسية قد تمارس من قبل الأشخاص يعانون من مظاهر الأعصاب ومن غيره وهي قد تحل محله أو ترتكب لتلاقيه أو تجنسه.[2]

4- قد يكون ارتكاب الجرائم الجنسية تعبيرا عن حاجة نفسية غير مشبعة.

5- السلوك الإجرامي عموما والجنس على وجه الخصوص يمثل نوعا من التعبير عن الدوافع اللاواعية والمكبوتة، وقد يكون أيضا مبررا لظهور هذه الدوافع اللاواعية وفي هذا السياق يمكن إلى نظرية العالم " **فريمان** " "**vermine**" لتصنيف الأفراد من الناحية المزاجية وفقا لمتغيرات أساسية وهي[2] :

---

[1] توفيق عبد المنعم. المرجع السابق، ص 9.

[2] توفيق عبد المنعم. نفس المرجع، ص 11.

أ- استشارة الدوافع وهناك يظهر أن الأشخاص الذين يرتكبون الجرائم الجنسية يدركون المنبهات بطريقة عن سواهم ممن لا يرتكبون هذه الجرائم.

ب- الضبط وهنا يظهر أن مرتكبي الجرائم الجنسية اقل قدرة من الناحية النفسية وقوة الإرادة في ضبط النفس والتقدير الصحيح لعواقب أفعالهم.

ج- القدرة على التمييز بين السلوك السوي والسلوك المنحرف بحيث تختلط المفاهيم والدلالات ويغيب الشعور بالذنب وتأنيب الضمير عند الكثير من مرتكبي الجرائم الجنسية.

وإلى الوصول إلى هذا المستوى من التفسير النفسي للجرائم الجنسية فيمكن الإشارة إلى نظرية التحليل النفسي كما طورها "سيغمون فرويد " باعتبارها من أهم النظريات النفسية التي طورت تفسيرات السلوك الجنسي والجرائم الجنسية[1].

ويعتقد " فرويد" أن كل العمليات الفكرية التي يقوم بها الإنسان ترتبط بأجهزة عقلية هي :

ألهو : وهو جزء الرئيسي الذي تبنى عليه الأجهزة الأخرى وهو مصدر كل الطاقة النفسية وناشئ عن الغرائز البيولوجية عند الإنسان ومنها الغريزة الجنسية مع التأكد على أن غريزتي الجنس والعدوان هما المسئولان عن توجيه معظم سلوك الإنسان، في نظرية التحليل النفسي يمثل كل ما هو غريزي فطري أي يمثل الجانب غير العقلاني في حياة الإنسان وهو أيضا مكمن الدوافع اللاشعورية[2].

الأنا: وتمثل الأنا تلك العمليات الفكرية ذات الطبيعة المنطقية التي تسير توافق الإنسان مع الوسط الذي يعيش فيه و"الأنا " من هذه الزوايا يسعى دائما للسيطرة على النزعات الغريزية للإنسان وكما يقول الأستاذ " شالدون كاشدان " أن التعبير المفرط عن الحفر الجنسية والعدوانية قد يؤدي إلى نتائج وخيمة فالمجتمع

---

[1] فهمي مصطفى. ***الصحة النفسية، دراسات في سيكولوجية التكيف***، القاهرة، مصر، مكتبة الأنجلو المصرية، 1986، ص 26.

[2] توفيق عبدالمنعم المرجع السابق، ص 12.

لا يقر بالاغتصاب أو الاعتداء أو ذلك غير من الجرائم القائم على نزعات الشهوة لذلك يقوم " الأنا " بتعطيل قوة " ألهو " ولا السيطرة عليها أثناء قيامه بتوجيه تفاعلات الفرد مع بيئته.

الأنا الأعلى : ويمثل الأنا الأعلى ما عرف بالضمير والشعور بالذنب وهو يمثل درجة عالية من إدراك القيم الإيجابية، وحيث أن قوى "ألهو" في بعدها الغريزي الفطري غالبا ما تتعارض مع " الأنا " و" الأنا الأعلى" في بعدها العقلاني والقيم الإيجابية، فالإنسان الذي يحاول التعبير عن غرائز الجنسية بشكل متهور أو مندفع أو غير مقيد أو منظم يتصادم مع المحرمات والضوابط التي يضيعها " الأنا الأعلى "، كما يستمدها من المجتمع وبالتالي تكون النتيجة غير مرضية للشخص من ذلك أن القيام الشخص سلوكيات جنسية غير منضبطة، إشباعا لنزعاته الجنسية[1]. وهكذا تتجه النظريات النفسية إلى تفسير الجرائم الجنسية باتجاهات مختلفة، بعضها على الجوانب الذاتية والمرض النفسي وبعضها يؤكد على التعلم والاكتساب. وبعض الأخر منها بزواج ما هو ذاتي غريزي وما هو مكتسب أو متعلم[2].

وفي إطار ما سبق لاستعراض من نظريات نفسية في علاقتها بتفسير الجرائم الجنسية نجد أن معظم النظريات في طب نفس وعلم النفس تنطلق من تعريف الجرائم الجنسية لا على اعتبارها سلوكا محرما بل لاعتبارها سلوكا منحرفا، معتبرة أن السلوك الجنسي السوي هو الذي يكون غايته تحقيق الاتصال الجنسي بهدف التناسل بين ذكر والأنثى عن رضا وطيب خاطر، وبالتالي فإن السلوك الجنسي يكون سويا إذا حقق الهدف وكان مبنيا على رضا وطيب خاطر، أما إذا كان غير ذلك و أصبح غاية في ذاته، فإنه يعتبر سلوكا جنسيا منحرفا.

---

[1] شلدون كاشدان. ***علم النفس الشواذ***، أحمد عبد العزيز سلامة، دار الشروق، القاهرة، مصر 1984، ص 84.

[2] علي حوات، المرجع السابق، ص 28.

2 . 7 . 2 . التفسير الاجتماعي للجرائم الجنسية :

إهتم علماء الاجتماع بدارسة وتفسير الجريمة والانحراف داخل المجتمع بإعتيارها تمثل تهديدا للأمن المجتمع وإستقراره، وتشكل خطرا على إيجابية الأدوار فيه، ويركز علماء الاجتماع في تفسيرهم للانحرافات أو الجرائم الجنسية على أهمية العوامل الاجتماعية الكامنة وراء ارتكاب مثل هذه السلوكيات المضادة للمجتمع.

ويمكن تمييز موقف علماء الاجتماع من الجرائم الجنسية على موقف علماء النفس بإعتبار أن علماء الاجتماع ينظرون إلى الجرائم الجنسية عندما تكون منتشرة، فالمشكلة التي تشير بشكل واضح اهتمام علماء الاجتماع هي انتشار الانحرافات والجرائم الجنسية وأن هذه الانحرافات تكون راجعة بالدرجة الأولى إلى الظروف ومتغيرات اجتماعية تخرج في غالبية أبعادها عن نطاق الفرد الواحد[1].

وفي ظل هذا المنطق يمكن النظر إلى الجرائم الجنسية على إعتبار أنها تمثل نوعا من الانحراف عن الوظائف الاجتماعية التي ينبغي أن يؤديها الأفراد باعتبارهم أعضاء في المجتمع، وأخصت بإعتبارها تمثل نوعا من الخلل في بناء المجتمع ووظائفه، فالشخص الذي إرتكب جريمة جنسية هو غالبا لم تكن له تنشأ اجتماعية سوية وفشلت أسرته في القيام بوظيفتها قي إكسابها الصفة الاجتماعية السوية، وقد لخص الأستاذ توفيق عبد المنعم" ذلك حيث أثار أن العوامل يمكن تؤدي إلى السلوكيات الإجرامية عموما بما فيها الجرائم الجنسية تتمثل في فشل المجتمع في ترويض النزعات الغريزية البدائية لدى الإنسان في طفولته بحيث تظل سلوكياته فجة قوية وفي صورته الأولية دونما ترويض أو تطويع، وهي أيضا تعبر عن فشل المجتمع في تمكين الطفل من تكوين ذات أو أن اجتماعية سوية يكون بمقدورها السيطرة على النزعات البدائية والغريزية وتوجيهها بحيث تتلائم ومتطلبات ونظم الحياة الاجتماعية، ثم هي أيضا تعتبر

[1] علي حوات، المرجع السابق، ص ص 30 – 31.

عن الفشل المجتمعي في جعله قادرا على إستعاب القيم و المعايير الاجتماعية[1]. والمبادئ الخلقية السامية لتكون جزءا من تكوينه الذاتي.

وهكذا فإن الفشل مؤسسات النشأة الاجتماعية كالأسرة والمدرسة يعتبر عاملا اجتماعيا مسئول وبدرجة كبيرة عن إنحراف الأفراد عموما والانحرافات الجنسية على وجه الخصوص.

وبالإضافة إلى الفشل عمليات النشأة الاجتماعية في تكوين الشخصية السوية يرجع علماء الاجتماع عوامل أخرى لانتشار السلوكيات الجنسية المنحرفة مثل التحضير والتصنيع والتفكك الاجتماعي وتفكك العائلي والظروف المعيشية المتدنية والبطالة وتأخر سن الزواج وتعاطي وإدمان المخدرات وغيرها.

وفي إطار معطيات تهديد الجرائم الجنسية لأمن المجتمع وسلامته شأنها في ذلك شأن الجرائم الأخرى، حيث ظهر اتجاه الدفاع الاجتماعي في سباق جملة من الاتجاهات لحماية المجتمع والوقاية من انتشار الظاهرة الإجرامية[2].

2 . 7 . 3 . التفسير القانوني للجرائم الجنسية : يعتبر رجال القانون السلوك الجنسي المنحرف جريمة لابد من المعاقبة عليها طالما توفرت فيه الأركان الرئيسية التالية:

أ- الركن المادي : وهو فعل أو الممارسة التي من شأنها إلحاق الضرر والأذى الجسدي بالغير.

ب- الركن المعنوي : من حيث توفر الإرادة الحرة و التمتع بالقوى العقلية.

ج- القصد الجنائي : وهو تعمد ارتكاب الجريمة.

---

[1] توفيق عبد المنعم. ***سيكولوجية الاغتصاب***، المرجع السابق، ص 54.

[2] علي حوات. ***الجرائم الجنسية***، المرجع السابق، ص 31.

تبعا لذلك يعتبر القانون أن السبب الرئيسي لاعتبار الشخص مجرما أو مرتكبا لجريمة جنسية عندما تمثل عقوبة محددة ضده، فكل سلوك جنسي ينطبق عليه أحد نصوص التحريم بعد جريمة إذا قام به إنسان أهل للمسؤولية الجنائية[1].

2 . 7 . 4 . التفسير الاقتصادي للجرائم الجنسية : يركز أنصار الاتجاه الاقتصادي في تفسير حوادث الجرائم الجنسية على أثر العوامل الاقتصادية في دفع الأفراد إلى ارتكاب مثل هذه الجرائم.

وهنا تجدر الإشارة إلى العلاقة بين مستوى الدخل وإرتكاب الجرائم الجنسية، فالمرأة التي تعاني الفقر والحرمان الاقتصادي قد تجد نفسها مدفوعة لممارسة البغاء، فالفقر على رأي الأستاذ سلام خياط يعد من الأسباب الجوهرية التي تدفع بالمرأة إلى ممارسة البغاء وليس الفقر وحده هو الذي يعد المسؤول عن إرتكاب بعض الجرائم الجنسية بل الثراء الفاحش و البذخ قد يدفعان للاستهتار وإلى البحث عن المتع الرخيصة[2].

لذلك تعد البطالة عاملا من عوامل المساعدة التي تدفع بعض الأفراد الذين يعانون منها إلى ارتكاب بعض السلوكيات الجنسية المنحرفة التي يرتقون منها كالبغاء والقوادة والرقص العاري المتبرج[3].

ولا يستطيع أحد أن ينكر وجود علاقة سببية بين الحالة الاقتصادية ونوعية الجرائم الجنسية المرتكبة، وهنا تجدر الإشارة إلى ما قاله رئيس محكمة " سوهاج " بمصر بأن المستوى الاقتصادي يُعتبر من بين الأسباب المؤدية إلى ارتكاب الجريمة، ويشير الأستاذ ممدوح حقي إلى أن الجريمة مؤدية غالبا ما تنشأ بسبب اقتصادي كالحاجة الملحة والفقر المدقع[4].

---

[1] نفس المرجع. ص 32.

[2] سلام خياط. ***البغاء عبر العصور أقدم مهنة في التاريخ***، رياض الريس لكتاب و النشر، لندن، 1992، ص57.

[3] علي حوات. المرجع السابق، ص 33.

[4] ممدوح حقي. ***مفهوم التكافل في الإسلام وأسسه النظرية***، المجلة العربية للدفاع المدني الاجتماعي 1985، ص 35.

2 . 7 . 5 . الإسلام و تفسير الجرائم الجنسية : يركز الدين الإسلامي الحنيف على أهمية السلوكيات السوية والأخلاق السامية، ويُحارب الرذيلة بمظاهرها وأشكالها كافة ومن ثم اعتبرت الشريعة الإسلامية جريمة الزنا من جرائم الحدود وهي من الجرائم الجنسية.

لقد أكدت تعاليم الدين الإسلامي الحنيف عن حسن الخلق ونجد ذلك واضحا في وصف الرسول صلى الله عليه وسلم في القرآن الكريم : ﴿ ***وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ*** ﴾ [1].

وقول الرسول صل الله عليه وسلم : « ***وإنما بُعِثْتُ لإتمامِ مكارمَ الأخلاق*** »[2].

ويُشير محمد إبراهيم زيد إلى أن الدين الإسلامي لا يقبل التغيير على إعتبار أنه من أهم الضروريات الاجتماعية للمجتمع الفاضل وهو الدين الإسلامي، وبالتالي فإن حماية الدين وضرورته هي مقاصد الشرع[3].

وتستهدف مقاصد الشريعة الإسلامية مصلحة حقيقية، حصرها الفقهاء لحفظ الدين وحفظ النفس وحفظ العقل وحفظ النسل وحفظ المال وهذه الضروريات التي تعتبر حفظ النسل من بينها لصلته بالعلاقات الشرعية بين الرجل والمرأة والإنجاب الشرعي وصلة القرابة والنسب ولأهمية كل ذلك في تواصل النسب والأرحام وحفظها تعتبر من الضروريات التي يترتب على احتلال أو فقدان أي منها أو الانحراف عنها انحراف واختلال حياة الناس واضطراب أمورهم.

وترجع أسباب ارتكاب الجرائم عموما والجرائم الجنسية خصوصا إلى جملة من العوامل منها.

1- ضعف الوازع الديني.

2- الآباء والأمهات مسؤولون على الانحراف لأن الإنسان يولد على الفطرة.

---

[1] سورة القلم،الآية 4.

[2] حديث رواه الإمام أحمد مسند الإمام احمد.

[3] محمد إبراهيم زيد. ***التكافل الاجتماعي في الإسلام و دوره في الفلسفة الوقائية والجزائية حيال الجريمة***، المجلة العربية للدفاع الاجتماعي، عدد:19، 1985. ص 62.

3- مسؤولية الفرد الذي حباه الله بنعمة العقل التي يميز بها بين الخير والشر عندما يرتكب جريمة جنسية فإنه لا يعمل عقله التميز بين الخير والشر بل أطلق العنان لنزواته ورغباته.

4- الاختلاط برفاق السوء.

5- تبرج المرأة.

6- نقص التكافل الاجتماعي على اعتبار أن المجتمع الإسلامي يجب أن يكون مجتمعا فاضلا تقوم فيه العدالة الاجتماعية ويقوى فيه التكافل الاجتماعي.

بحيث تشبع فيه المثل والقيم السامية والأخلاق الفاضلة حتى تكون سمة سلوكيات أبنائه، وإما إذا غاب ذالك فإن الانحرافات السلوكية و الأخلاقية ستكون أكثر انتشار و ظهورا.

وهكذا فإن ارتكاب المسلم لأعمال إجرامية وسلوكيات جنسية منحرفة كمثل إتباعا للهوى وتعطيلا للعقل حيث قال الله تعالى : ﴿ ***أرأيت من اتخذ إلهه هواه أفأنت تكون عليه وكيلاً، أن تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلا*** ﴾ [1].

2 . 7 . 6 . الاتجاهات النظرية لدراسة التحرش الجنسى : يمثل العنف الجنسى أحد مظاهر العنف التى تواجه المرأة، ويتميز هذا المظهر بالشدة لما يترتب عليه من تداعيات إجتماعية، ونفسية خطيرة، تسيطر على على المرأة، نظرا لخطورته على المرأة وتحتلها بالشكل الذي يصعب عليها التوافق والتكيف الاجتماعى والنفسى مع حياتها[2].

لأنه مع العنف الجنسى، يصل القهر الذى يمارس على المرأة درجة صارخة، لانه يتضمن إختزال للمرأة إلى حدود جسدها لا غير، وإختزال لهذا الجسد إلى بعده الجنسى " المرأة مجرد جنس، أو أداة للجنس "، ووعاء للمتعة، هذا الختزال يؤدى مباشرة إلى تضخم البعد الجنسى لجسد المرأة بشكل مفرط، وعلى

---

[1] سورة الفرقان. الآية (43) (44).

[2] Shannon M. Poirier, ***Perceptions of Sexual and Nonsexual Harassment, Master of Science in Applied Psychology***, National Library of Canada, 1999, p 4.

حساب بقية أبعاد حياتها، أنه يمحور المرأة ويركزها حول المسألة الجنسية، ويركز كل قيمتها فى هذا البعد من حياتها، كما يفجر كل مخاوفها الوجودية حول حلول كارثة ما تعصف بوجودها، ويصبح هاجس المرأة قبل الزواج، يتحول إلى قلق حول غشاء البكارة وسلامته وإلى قلق حول قدرات الجسد على حيازة إعجاب الرجل بضمان الزواج، هذا التركيز يفجر عند المرأة أشد الرغبات وأعظم المخاوف فى آن واحد، تلك هى المعضلة الأولى أنها تعيشه المرأة في كيانها، التى تتعرض له المرأة فى العنف أو السلب الجنسى، خصوصا مهددة في رغباتها الذاتية، وتتهدده رغبات الرجل خارج الزواج، وتتهدده الحوادث على تشويه الجسد، إصابته بعاهة، فقدان البكارة لسبب ما ... الخ المفرط والاختزال لجسد المرأة، قمع له يبلغ أقصى درجات الشطط والقسوة. فالممنوعات والتى أشهر من أن تعرف قانون المجتمع فى أشد وجوهه قمعا – ومدنيا – تفرض على جسد المرأة دينا منقوش على جسدها منذ الطفولة، فى حركية هذا الجسد، وتعبيراته ورغباته. حيث أن جسد المرأة وتتبعه إلى بعده الجنسى هو عورة يجب أن تستر وتُصان وتُحمى، وهو قبل ذلك ملكية الاسرة، ومن ورائها المجتمع، أسرة الاب فى البداية، ثم أسرة الزوج فيما بعد، ليس للمرأة سلطة على جسدها، حيث أن جنايات المتتبعة لقضايا الشرف تشهد على ذلك بشكل صارخ وفادح[1].

ويتخذ العنف الجنسى **Sexual Harassment** أشكالا والذى يعد مشكلة اجتماعية، ترتبط بالدرجة الأولى بطبيعة البناء الاجتماعى الذي تحكمه أسس الترابط العضوي او العقائدي، والتحرش الجنسى يمثل مشكلة إجتماعية تعوق الافراد عن تحقيق أهدافهم، وتصيبهم بالإحباط، والاتجاهات السلبية إتجاه العلاقات الإجتماعية، ولاشك فى أن السكوت عن هذه المشكلة الخطيرة داخل العديد من المجتمعات

[1] مصطفى حجازى. ***التخلف الاجتماعى، مدخل إلى سيكولوجية الانسان المقهور***، معهد النماء العربى، بيروت، 1986، ص 224.

العالمية والعربية جعل منها واحدة من أهم وأخطر المشكلات المسكوت عنها داخل المجتمع، ولقد إعتاد المجتمع البشرى على أن المشكلة لا تكون حادة وعميقة إذا لم يكتب الكثير عنها[1].

2 . 8 . أسباب انتشار الجرائم الجنسية :

2 . 8 . 1 . التغير الاجتماعي : يعتبر مفهوم التغير الاجتماعي من الصفات التي لازمت الإنسانية منذ فترة نشأتها حتى الحاضر متى أنه أصبح أحد السنن المسلَم بها وحقيقة من حقائق المجتمع الإنساني إذ لا يوجد مجتمع ساكن تماما مهما كانت درجة بدائيته وتخلفه، لذا فإن الباحث في هذا المجال دائم الملاحظة حول كيفية تغير القيم والعادات من عصر إلى عصر ومجتمع إلى آخر خاصة في ظل معترك التطورات التكنولوجية الهائلة التي تجتاح العالم اليوم، ومجتمعنا الجزائري أحد هذه المجتمعات التي تعايش هذه التطورات اليوم، وتتأثر بها نتيجة هذه الوسائل التكنولوجية الحديثة، ومن هنا ومن خلال الفصل سنحاول التطرق إلى علاقة انتشار الجرائم الجنسية مع التغير الحاصل والمتمثلة أساسا في انتشار ظاهرة التحرش وخروج المرأة من المنزل وخاصة التطور التكنولوجي في المجتمع الجزائري.

2 . 8 . 1 . 1 . تعريف التغير الاجتماعي : لقد أستخدم علماء الاجتماع مصطلاح التغير الاجتماعي للتعبير عن ظاهرة التحول والنمو والتكامل والتكيف والملائمة، مما دفع هؤلاء العلماء إلى استخدام مفهوم التغير الاجتماعي على أنه لا يوحي بإحكام تقويمه عما هو أفضل وما هو سيئ أو ما هو خير وما هو شر ولكن يقرر الواقع الجرد كم هو فعلا في المجتمع، يشير مفهوم التغيير الاجتماعي إلى التحولات التي تطرأ على بناء أي المجتمع من خلال مدى زمني معين، ما يعني وجود قوى اجتماعية تساهم في حدوث التغير في اتجاه معين وبدرجات متفاوتة الشدة وهو قد يطال بناء المجتمع بأسره كما هو الحال في الثورات، كما قد ينحصر في نظام إجتماعي معين كالأسرة والسياسة والدين، وعندما نقول التغير

[1] Asyan Sever. ***Mainstream Neglect of Sexual Harassment as A Social Problem***, Journal of Sociology, Op. Cit, p 186.

الاجتماعي يعني الانتقال من نظام اجتماعي إلى آخر ومن مجتمع تقليدي إلى مجتمع تقليدي حديث فالنظام الاجتماعي الموجود الآن يختلف عن النظام الاجتماعي السابق، أي أن المجتمعات البشرية عرفت العديد من الأنظمة الاجتماعية قبل ان تصل هذه المرحلة من التطور والدافع وراء تغير الأنظمة الاجتماعية، هو أن النظام الموجود لا يعبر عن إرادة الأفراد المكونة للمجتمع، فطالما أن هناك فجوة بين ما هو قائم وما ينبغي أن يكون يحدث التغير للوصول إلى المجتمع يعبر عنى إرادة أفراده[1].

– **التعريف اللغوي** : التغير في اللغة العربية من الفعل غير أي استبدل الشيء بشيء أخر أو نقله من مكان إلى مكان إلى أخر والتغير ضد الثبات وهو يمثل ظاهرة عامة في كل المجتمعات الإنسانية وظاهرة حقيقية إنسانية وهو سنة من سنن الحياة لا يمكن إخفائها لمن يتصدى لفهم الحياة الاجتماعية[2].

– **التعريف الاصطلاحي** : لقد تعددت تعريفات التغير الاجتماعي وذلك لأهمية هذا المفهوم لاستخداماته المتعددة في جميع الميادين والمجالات سواء أكان ذلك في علم الاجتماع أو السياسة أو الاقتصاد أو غيرها من المجالات العلمية التي تعتبر التغير الاجتماعي مجالا خصبا لأفكارها ونظرياتها، ومن عديد هذه التعريفات نذكر بعضا منها، جاء تعريف الدكتور " حسين الخولي " : « بأنه تلك العملية المستمرة والتي تمتد على فترات زمنية متعاقبة يتم خلالها حدوث اختلافات أو تعديلات معينة في العلاقات الإنسانية، او في المؤسسات أو التنظيمات أو في الأدوار الاجتماعية».

كما عرفه "عاطف" حيث أنه : « تلك التغيرات التي تحدث في التنظيم الاجتماعي أي في بناء المجتمع ووظائف هذه البناءات المتعددة و المختلفة ».

---

[1] الموسوعة الحرة الالكترونية. ويكيبيديا بتاريخ 2020/03/18. الساعة 20:00.

[2] حسين عبد الحميد، أحمد رشوان. ***التغير الاجتماعي والمجتمع***، المكتب الجامعي الحديث الإسكندرية، مصر، 2008، ص 4.

وقد عرف " وميلز" التغير الاجتماعي على أنه : « التحول الذي طرأ على الأدوار الاجتماعية التي يقوم بها الأفراد وكل ما يطرأ على النظم الاجتماعية وقواعد الضبط الاجتماعي الذي يتضمنه البناء الاجتماعي في مدة معينة من الزمن ».[1]

وعرف الدكتور رفعت بشير التغير الاجتماعي : « بأنه تغير بنائي يصيب المجتمع في تركيب سكانه، وعلاقات أفراد وفي نظامه ومؤسساته وظواهر الاجتماعية كذلك يؤدي إلى تغيرات في القيم الاجتماعية والمعايير والاتجاهات وأنماط السلوك المختلفة والتي إتفق على تسميتها بثقافة المجتمع ».[2]

كما تعرفه " فادية عمر الجولاني " في كتابها التغير الاجتماعي مدخل النظرية الوظيفية لتحليل التغير نقلا عن الدكتور مصطفى الخشاب بأنه : « ظاهرة التحول والنمو والتكامل والملائمة. ».[3]

كما عرفه جند برج بالقول : « أنه التغير في المجتمع وتركيبة ونمط التوازن بين أجزاءه وأنماط تنظيماته كتطاول حجم الأسرة وتحلل الاقتصاد المعيشي على اثر ظهور المدن والتحول من الطوائف المهنية إلى طبقات ».[4]

كما يعرف التغير الاجتماعي بأنه كل تحول يقع في التنظيم الاجتماعي، سواء في بناء أو في بنائه أو في وظائفه خلال فترة زمنية معينة، والتغير الاجتماعي على هذا النحو ينصب على كل تغير يقع في التركيب السكاني للمجتمع أو بنائه ألطبقي أو نظمه الاجتماعية، او في أنماط العلاقات الاجتماعية، أو في القيم والمعايير التي تؤثر في ملوك الأفراد والتي تحدد مكانتهم وأدوارهم في مختلف التنظيمات الاجتماعية التي ينتمون إليها[5].

---

[1] نفس المرجع ، ص 5.

[2] أنظر الرابط التالي 12-03-2015. http.//www.socil-t.eam.com.

[3] فادية عمر الجولاني. ***التغير الاجتماعي مدخل النظرية الوظيفية لتحليل التغير***، المرجع السابق، ص 13.

[4] أحمد زيدان. ***التغير الاجتماعي***، مكتبة الأنجلو المصرية، مصر، 2006، ص19.

[5] زين الدين بدوي. ***معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية***، ط2، مكتبة لبنان، لبنان، 1986، ص 328.

ومن خلال التعريفات السابقة الذكر نلخص إلى تعريف إجراء يتوافق مع تلك التعريفات وينعكس ويلاءم موضوع بحثنا وتعريفه هو تلك التغيرات التي تقع في مجتمع ما وخلال فترة زمنية معينة وتنعكس هذه التغيرات على سلوكيات الأفراد وعلاقاتهم الاجتماعية ويمكن أن تكون ذات طابع إيجابي أو سلبي، حتى انه يمكن أن يمس الجانب الأخلاقي والسلوكي للأفراد دافعا بهم إلى ارتكاب أفعال وسلوكيات غير سوية كالجرائم بكل وأنواعها وعدم توافق القيم والتقاليد والعادات مع إجراءات التغيير الحاصل داخل ذلك المجتمع.

2 . 8 . 2 . محتوى التغير : ويتجلى من خلال إبراز عوامل التغير وقد ركز الباحثون على عوامل مثل الديموغرافية والتطور التكنولوجي والعناصر الثقافية والدينية وفي أي وضعية اجتماعية جديدة هناك شروط تساعد أو تعارض التغير وما يعقد دراسة التغير أن هناك تغيرات تصدر من صميم المجتمع وتطوره الداخلي بينما هناك عناصر خارجية مفروضة أحيانا عن طريق الغزو مثلا فالفئات الاجتماعية تختلف من حيث إستقبالها و تأثرها بالتغيير[1].

2 . 8 . 3 . التغيّر الاجتماعي و مصطلحات اخرى : من التعميمات السابقة الواردة في تعريف (التغيّر الاجتماعي) نصل إلى أنّه كلّ تحول في البناء الاجتماعي يحصل في فترة من الزمن، سواء أكان تحولاً كليًّا أم جزئيًّا، إيجابيًّا أم سلبيًّا، مقصوداً أم تلقائيًّا، مخططاً أم عشوائيًّا، سريعاً فجائيًّا أم بطيئاً تدريجيًّا، زيادة أم نقصاناً، ارتقاء أم انحداراً، علوًّا أم هبوطاً، تقدماً أم تأخراً.

وبعبارة مختصرة هو أيّ نحو من التحول يحصل في بناء المجتمع وهذا يعني أنّ (التغيّر الاجتماعي) مصطلح لا يمدّ الظلال ذاتها التي تمدها مصطلحات أخرى مثل: التقدم، التطور، التحديث، التحضر، النمو، التنمية، الثورة، الإصلاح، التخلف، التراجع، التردي.

---

[1] الفاروق زكي يونس. ***الخدمة الاجتماعية والتغيّر الاجتماعي***، ط2. القاهرة، مصر. ص 125.

2 . 8 . 3 . 1 . التقدم الاجتماعي(Social Progress) : التقدم الاجتماعي هو تغيّر المجتمع من حالة إلى حالة أفضل سواء في الجوانب المادية أو المعنوية، ويشير إلى عملية مستمرة بمقتضاها ينتقل المجتمع الإنساني من حالة إلى حالة أفضل، أو يسير في اتجاه مرغوب[1].

ويُعرّف بأنّه العملية التي تأخذ شكلاً محدداً واتجاهاً واحداً مستقيماً يتضمن توجيهاً واعيًا مخططاً ومقصوداً لتوجيه عملية التغيّر نحو الأمام، بهدف تحقيق بعض الأهداف المرسومة والمنشودة المقبولة، أو الأهداف الموضوعية التي تنشد خيراً أو تنتهي إلى نفع.

2 . 8 . 3 . 2 . التطور الاجتماعي:(Social Evolution) : وإذا كان مفهوم التغيّر يشير إلى أيّ تحول أو تعديل يطرأ على أساليب الناس في التعامل وعلى المؤسسات الاجتماعية والبناء الاجتماعي، فإنّ مفهوم التطور يقوم على أساس العلاقة بين عامل الزمن وبين نشأة أنواع أو فصائل أكثر تركيباً وأشد تنوعاً أو اختلافاً، إنّ الأكثر تطوراً لابدّ أن يظهر متأخراً عن الأقل تطوراً نتيجة للتغيّرات التي تطرأ عليه[2].

2 . 8 . 3 . 3 . التحديث: (Modernization) : التحديث هو : « إستبدال الأسلوب التقني التقليدي وما يرتبط به من أنماط تتصل بحياة الأشخاص أو الجماعات أو المجتمعات، و ذلك بأسلوب أكثر حداثة ومعاصرة[3]، بينما التغيّر أعم من ذلك، ويشمل الأخذ بالأسلوب التقني الحديث، أو العكوف على الأسلوب التقني القديم، أو النكوص إلى الأسلوب التقني القديم، فهو مفهوم عام يشمل التحديث والتقليد والتبعية وغير ذلك[4].

---

[1] الخدمة الاجتماعية والتغيّر الاجتماعي، ص ص 350.352.

[2] الخدمة الاجتماعية والتغيّر الاجتماعي، ص ص 349. 350.

[3] الدكتور الفاروق زكي يون. ***الخدمة الاجتماعية والتغيّر الاجتماعي***. ط2، عالم الكتب، القاهرة، مصر، ص 334.

[4] ***التغير الاجتماعي***، دار المعرفة، (WWW.Marefa.Org) ، سا/22:25.

2 . 8 . 3 . 4 . التحضر : (Urbanization) : يشير مفهوم التحضر إلى عملية من عمليات التغيّر الاجتماعي، وهي انتقال الريفيين إلى المدن[1]، واكتسابهم تدريجيًّا القيم الحضرية وما يرتبط بها من أنماط السلوك الحضري إلى أن تنتهي هذه العملية إلى ما يُسمّى بـ (التكيّف الاجتماعي).

2 . 8 . 4 . وسائل الاعلام : لقد أنشئ الإعلام لتثقيف الأشخاص وإمدادهم بالمعلومات وتثقيفهم وهي وسائل هامة في عملية التنشئة الاجتماعية تتبع الاساليب النفسية والاجتماعية ووسائل الاعلام مختلفة منها المقروءة والمسموعة والمرئية لها تأثيرها القوي في التغيرات التي طرأت على المجتمع فهذه الوسائل تملك من الإمكانيات الفعالة ما يؤهلها القيام بدور شديد في التأثير في سلوكيات أفراد المجتمع، وهذه السعة انتشارها وقدراتها الهائلة على التأثير والجذب ومخاطبة الجماهير بفنونها المؤثرة التي يقبل عليها الناس بكل الأعمار وفي كل مكان وخاصة الدراما التلفزيونية والأفلام السنيمائية وكذا الاباحية على مختلف شاشات التلفزيون وفي الانترنت.

فقد اصبح العال من خلال وسائل الاعلام مثل الانترنت أشبه بقرية صغيرة تنتقل فيه المعلومات بأسرع وقت الى معظم انحاء العالم وهذا ما يجعل الفرد الواحد امام العديد من الثقافات والأفكار التي قد تكون مختلفة عن ثقافة مجتمعه، وبهذا تصبح اخطر ابتكار يهدد الأفراد، فقد لا يمكن للأنترنت ارتكاب الجرائم الجنسية في شكل اعتداءات مباشرة على القصر الا انها تمكن اما عن تحريض الغير المباشر على ارتكاب هذه الجرائم وذلك عبر التنظيم لها باستعمال حجج شبه علمية مخرجة عن اطارها أو عبر BANLISATION فهذه الجرائم قد تتحول في أذهان البعض الى أفعال مشروعة[2].

---

[1] الدكتور حسن سعفان. ***اتجاهات التنمية في المجتمع العربي، مقال في كتاب (حلقة النهوض بعلم الاجتماع في الوطن العربي)***. ط1. الجزائر: المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، إدارة الثقافة، 1973، ص 225.

[2] مصباح عامر. ***التنشئة الاجتماعية والسلوك الانحرافي لتلميذ المدرسة الثانوية***، دار الأمة، ط1، الجزائر، 2003، ص 41.

أما التلفزيون فقد لعبت هذه الآلة الدور لوحدها ففي غياب الرقابة على برمجة وكثرة القنوات الاباحية المشجعة على الانحلال الخلقي من جهة، ومن جهة أخرى غياب الرقابة الوالدية وغض النظر على انواع البرامج التي يتبعها اولادهم يتسبب في انحرافات مستقبلية.

كذلك المجالات وما تحوي صفحاتها من صور إباحية وما تكتبه من الجنس كل هذا ينمي في نفسية الشخص غريزة الاعتداء والاشباع وما يقع ضحية ذلك الاشباع على الطفل والمراهق ولضعفه وعدم نضجه[1].

وعلى هذا الأساس أصبحت وسائل الاعلام وسيلة فعالة في التنشئة الاجتماعية فيتعلم الفرد من خلالها الكثير من المفاهيم والأفكار بشكل سريع وفعال في نفس الوقت ويتقمص الكثير من النماذج السلوكية حتى ولو كانت مرفوضة في المجتمع، وبهذا تأثير وسائل الاعلام أصبح فعالا أكثر اليوم، فلم تعد الاسرة والمدرسة ولا المسجد في شرح وتفسير القيم الحضارية للأجيال بقدر ما عليه وسائل الاعلام فقد بدأت تصوغ العلاقات بين الأفراد وتحدد سلوكياتهم وتوجهها فوسائل الاعلام لها ايجابيات كما لها سلبيات لما تطرحه من مواضيع وأمور وبرامج لا تخدم الفرد والمجتمع.

2 . 9 . الإنحرافات الجنسية :

الإنحراف هو وصف بشكل عام يطلق علي سلوك لاييتسق مع القاعدة الأخلاقية أو القانونية أو الدينية أو الإنسانية وحتى في بعض الأحيان مع العرف العام للمجتمع[2].

وبين " ميرتون " مفهوم الإنحراف بقوله : « أنَّ مفهوم الإنحراف أو السلوك المنحرف في أساسه يعد إلي حد كبير مفهوما أخلاقيا »[3]، أي أن سلوكا ما يعتبر منحرفا إذا خالف أخلاق وقيم المجتمع، وبما أنَّ

---

[1] نفس المرجع. ص 42.

[2] مصباح عامر. ***التنشئة الإجتماعية والسلوك الإنحرافي للتلميذ***، دار الأمة للطباعة والنشر، الجزائر، 2003، ص 242.

[3] عدلي السمري وآخرون. ***علم الإجتماع و المشكلات الإجتماعية***، دار المعرفة الجامعية، ط1، الإسكندرية، ص 30.

القيم والأخلاق ليست نفسها في كل المجتمعات فإنَّ السلوك المنحرف يختلف من مجتمع لآخر، هذا عن الإنحراف بشكل عام، أما عن الإنحراف الجنسي فهو سلوك جنسي غير مقبول وهو حالة تمثل خطرا علي الفرد نفسه أو علي أفراد المجتمع الذي يعيش فيه، والشخص المنحرف هو الذي ينحرف سلوكه الجنسي عن سلوك الشخص العادي في تفكيره، مشاعره و نشاطه، ويكون غير متوافق شخصيا وإنفعاليا وإجتماعيا، يبتعد هذا الشخص المنحرف عن نماذج السلوك المتوقعة أو السلوك الذي يتعارض مع القيم السائدة في المجتمع أو السلوك الذي لا يهدف إلى تحقيق غاية معينة[1].

والإنحراف الجنسي الحقيقي يجب أن يتميَّز بطول فترة بقائه لدى الشخص المنحرف، وأن تكون هذه الممارسة المنحرفة مفضلة لدى هذا الشخص عن الممارسة الجنسية الطبيعية، والمظاهر الأساسية للإنحراف الجنسي هي الافعال أو التخيلات الشاذة أو الغير معتادة التي تكون ضرورية لحدوث الإثارة الجنسية ، هذه الأفعال تكون ملحة ومكررة لا إراديا[2]، ومن أبرز الإنحرافات الجنسية نذكر مايلي :

2. 9 . 1 . الجنسية المثلية Homosexualité :

وهو الميل الجنسي إلي أفراد من نفس الجنس كميل الرجل للرجل والمرأة للمرأة[3]، وقد يكون هذا النوع من الحب الجسدي متبادلا وقد يمارسه طرف واحد، كما يقوم علي الإهتمام بشخصية الفرد الآخر أو عمله، ومن أفراد هذه الفئة من يشعر بخوف وذعر وتقزز من أفراد الجنس الآخر وتكون مشكلته أعمق، وحين تنتشرهذه العلاقة الإنحرافية بين الذكور يطلق عليها إسم اللواط، وحين تنتشر بين الإناث يطلق عليها السحاق أو الزبانية .Les bianisme[4].

---

[1] هشام عبد الحميد فرج. ***الجريمةالجنسية***، مطابع الولاء الحديثة، ط1، مصر، 2005، ص 44.

[2] نفس المرجع. ص 45.

[3] أحمد سعد جلال. ***علم النفس الشواذ***، الدار الدولية للإستثمارات الثقافية، الطبعة الأولى، مصر 2008، ص 33.

[4] معتوق جمال. المرجع السابق، ص 260.

2 . 9 . 2 . الفتيشية Fitishism :

الفتيشية هي مسك وجمع أشياء حيوية مثل الملابس الداخلية للنثى أو حذاء ما كبديل رمزي للانثى للحصول علي الإثارة والإشباع الجنسي، ويجب تمييز الإنحراف الفتيشية من التجربة الجنسية مع الأشياء كحب الإطلاع، والفتيشية نتيجة ورم بالفص الصدغي بالمخ (نادرة).

وهناك نوعين من الفتيشية قد يتداخلا مع بعضهما البعض وهما :

أ- نموذج الرغبة الملحة للفتيشية والحصول علي الأشياء غير الحيوية مثل الملابس الداخلية النسائية، في هذا النموذج يحتاج الشخص للأشياء الفتيشية للحصول علي الإثارة الجنسية أثناء الإستمناء باليد ويكون غير مرتاح لصاحبة هذه الملابس والأشياء .

ب- نموذج استخدام الأشياء غير الحيوية لزيادة القدرة الجنسية أثناء الجماع الجنسي مع امرأة ولذلك يطلب منها ارتداء ملابس محددة رمزية بالنسبة له[1]، و الفتيشية في حد ذاتها ليس جريمة يعاقب عليها القانون ولكن هذا الشخص قد يقبض عليه أثناء سرقة الأشياء الفتيشية.

2 . 9 . 3 . السادية : Sadisme

ويتمثل هذا الإنحراف في أن الفرد هنا يستمد لذته الجنسية من القسوة علي الناس وإيلامهم[2]، أي استدرار اللذة الجنسية من إنزال الألم بالطرف الآخر أو استدرار اللذة بصورة عامة من إيذاء الناس، وقد يصل هذا الإنحراف إلي حد قتل وتعذيب الضحية[3]، بمعنى آخر الشخص السادي يجد لذة جنسية من خلال إلحاق الأذى بالشخص الآخر، أو إشباع الرغبة الجنسية بإيقاع الألم بالجنس الآخر، وسميت كذلك

---

[1] هشام عبد الحميد فرج. المرجع السابق، ص 57-58.

[2] العيسوي عبد الرحمان. ***سيكولوجية المجرم***، دار الراتب الجامعية، لبنان، 1997، ص 183.

[3] نفس المرجع. ص 184.

نسبة إلى " ***الكونت المركيز دي ساد*** " الفرنسي وهو سليل أسرة نبيلة وكان يلذ له إذاقة المساء الغذاب، فكان يضربهم بالسوط ضربا مُبْرحًا، وكانت مغامراته الجنسية تتصف بالقسوة والتعذيب.

ويمكننا القول بأنَّ الشخص السادي لا يستطيع أن يشبع رغبته الجنسية إلا إذا سبب الألم للطرف الآخر، وقد يكون هذا الألم عضويا كأن يتصف السلوك بالعنف الجسدي، وقد يصل إلي إصابة الطرف الآخر بآلام بالغة، وقد يكون هذا الألم نفسيا بإنزال الألم بالطرف الآخر من ثنايا تعامله معه، والقصد منها هو انتزاع اللذة الجنسية وليس الألم بحد ذاته[1].

2. 9 .4. المازوشية : Masoshism

هذه النزعة تعتبر عكس السادية لأن الشخص المازوشي يشعر باللذة الجنسية عن طريق إحساس بالألم والأذى الصادر من شخص آخر بينما يبقى هو سلبيا خلال النشاط الجنسي، ويقصد بهذا إشباع الرغبة الجنسية بالإستسلام لسيطرة شخص من النوع الآخر أي الجنس الآخر والشعور بلذة فائقة في تلقي كل إيذاء جسماني أو نفساني يصدر عنه، كالضرب والإهانة، وسميت مازوشية نسبة إلى " ليوبيلد ماسوشي " النمساوي، وكان يتحمَّل صفوف العذاب ألوانا من النساء من ركل القدم وضرب بالسياط لأن ذلك يشعره بلذة فائقة، والمازوشية صفة من صفاة النساء[2]، وقد يكون الحصول هنا على اللذة الجنسية عن طريق الإيذاء النفسي أو البدني أو كليهما معا الذي يلحق الشريك بالشخص أو عن طريق تعذيب الشخص نفسه لذاته[3].

---

[1] العيسوي عبد الرحمان. ***سيكولوجية النساء***، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1، لبنان، 2004، ص 121.

[2] نفس المرجع. ص 123.

[3] معتوق جمال. المرجع السابق، ص 322.

2 . 9 . 5 انحراف الفيورزم (التلصُّص) Voyeuri sim :

وهو اختلاس النظر المتكرر للأشخاص الغير متوقعين ذلك وهم في وضع تعري أو شبه تعري أثناء تغيير ملابسهم أو أثناء الإستحمام أو في وضع الجماع الجنسي نفسه، ويهدف التلصص إلى الحصول علي الإثارة والإشباع الجنسي من خلال مشاهدة الأعضاء الجنسية للآخرين، ويعتبر التلصص لهذا الشخص المنحرف جنسيا هو النشاط الجنسي المفضل لديه[1].

وقد يصل هذا الإنحراف بالفرد إلي الذهاب إلي منزل الدعارة ويؤجر أشخاص للقيام بهذه العملية الجنسية أمامه حتى يشاهدهم ويستمد لذته من ذلك ، وهناك آخرون أكثر سرية فيقضون الليل يجوبون الشوارع يسترقون السمع من النوافذ والأبواب لعلَّ الحظ يسعدهم برؤية الناس وهم عرايا أو يقومون بالنشاط الجنسي[2].

2 . 9 . 6 . إنحراف التشبه بالجنس الآخر Transverstitism :

هو عبارة عن انحراف جنسي مؤداه استدرار اللذة الجنسية من ارتداء ملابس الجنس الآخر وعلي الخصوص يجب أن تلمس هذه الملابس أعضاءه التناسلية، وعندما يرتدي الذكور ملابس الإناث فإنه لا يقتصر على مجرد ارتداء هذه الملابس ولكنه يتشبه بهن في سلوكه وحركاته، Mannerismوكثيرا من هؤلاء يكونون في نفس الوقت يعانون من انحراف المثلية الجنسية، وتوجد هذه النزعة عند الرجال أكثر منها عند الإناث[3].

---

[1] هشام عبد الحميد فرج. المرجع السابق، ص 58.

[2] العيسوي عبد الرحمان. ص 179.

[3] نفس المرجع. ص 192.

2 . 9 . 7 . ممارسة الجنس مع الأطفال :

هذا المنحرف جنسيا هو شخص بالغ يكون النشاط الجنسي المتكرر لديه مع الأطفال، إنَّ المحب لممارسة الجنس مع الأطفال الحقيقي دائما لديه نزوات منذ سن المراهقة وهناك مظهران لهذا الإنحراف:

1.7.9.2 . المحب الحقيقي للطفل : هذا المنحرف يقيم علاقة جيدة مع الطفل و خاصة أطفال الجيران، حيث يحضر إليه الطفل طواعية الذي يعتبر هذا المنحرف صديقه، والبعض الآخر يكبح رغباته الجنسية ولا يقيم مع هذا الطفل إلاَّ نادرا عند تعرضه لإغراء شديد من الطفل عند تعرضه لتوتر شديد في البيت أو العمل[1].

2.7.9.2. منحرف الإشباع الجنسي من الأطفال :

منحرف هذا النوع يستخدم الطفل كمصدر للإشباع الجنسي بدون عاطفة أو تعاطف مع الطفل، ولايقيم علاقة جيدة مع الطفل المجني عليه، ولكنه يمارس الجنس معه عن طريق الرشوة بالنقود أو الحلوى، أو التهديد والإكراه والإغتصاب، وربما يكون هذا المنحرف في حد ذاته قد تمَّ الإعتداء عليه جنسيا أثناء فترة طفولته، وهو يمر بمرحلة مضطربة منذ بداية حياته[2].

2 . 9 . 8 . إنحراف الإستعراء أو الإستعراض Exhibitionisme :

هناك نوع من الافراد المنحرفين لا يجدون لذَّة إلا في حالة العراء والإستعراض لأجسادهم أو أجسادهن أمام الآخرين كشكل من أشكال إثبات الذات، كما يعد محاولة للحصول علي المتعة الجنسية من تعرية الأعضاء التناسلية أمام أعين الآخرين الذين عادة ما تُذهلهم المفاجئة[3].

---

[1] هشام عبد الحميد فرج. المرجع السابق، ص 42.

[2] نفس المرجع. ص 43.

[3] معتوق جمال. المرجع السابق، ص 324.

ويعرف كذلك بأنه التكرار المتعمد من الرجل لتعرية عضوه الذكري أمام امرأة أو أكثر في مكان عام للحصول على الإثارة والإشباع الجنسي[1].

2 . 9 . 9 . إنحراف الجماع مع الموتى :

وهنا يتم نبش القبور للبحث عن جثث النساء الموتى حديثا لمجامعة الجثة في القبر للأشخاص الذين يخشون الفشل في مجامعة الأحياء[2]، بمعنى آخر الحصول على الإثارة والإشباع الجنسي من التعامل مع الجثث، إذ قد تسرق جثة المرأة من المشرحة أو حتى تستخرج من المقبرة فور دفنها للإعتداء عليها جنسيا، ويوجد نوعين من الجماع الجنسي مع الموتى وهما :

أ- النوع الأكثر حدوثا وهو أن يكون الفعل الجنسي و الوفاة جريمة واحدة لهذا الشخص الذي يقتل المجني عليها أوّلا ليعتدي عليها وهي متوفاة ثانيا، في مثل هذه الحالات من المستحيل أن يستطيع الطب الشرعي تحديد ما إذا كان الإعتداء الجنسي قد حدث قبل الوفاة أو بعد الوفاة ما لم تكن هناك إصابات حيوية موضعية بالمنطقة التناسلية، في معظم هذه الأحوال يكون الجاني غير كفئ جنسيا ويخاف من رفض المرأة له فيقتلها حتى لا يكون أمامها خيار لقبوله أو رفضه[3].

ب- النوع الثاني الأقل حدوثا : وهو أن يكون الجاني من الذين تقتضي ظروف عملهم الطبيعية التعامل مع الجثث مثل عمال المشرحة[4].

10.9.2. إنحراف جماع الحيوانات Zoophilia : وهو الإعتداء على الحيوانات جنسيا، أو مجامعة الحيوانات من جراء الإنحراف المعروف بالزوفيليا " Bestality Zoophilia " المقصود منه هو

---

[1] هشام عبد الحميد فرج. المرجع السابق، ص 58.

[2] العيسوي عبد الرحمان. ص 183.

[3] نفس المرجع. ص 59.

[4] هشام عبد الحميد فرج. المرجع السابق، ص 58.

الحصول على الإثارة والإشباع الجنسي من جماع حيوان حي، يكثر هذا الإنحراف بين المراهقين الذكور خاصة في المناطق الريفية، حيث يكون هذا الشاب المراهق الصغير دائما متوتر وغير مستقر عاطفيا وغير سعيد، وليست لديه ممارسات جنسية سابقة مع الجنس الآخر وتشتمل الحيوانات التي يحدث معها الجماع الدجاجة والبط، الاوز والكلاب والقطط، الخراف والاحصنة والبقر[1].

وتنقسم ممارسات الجماع مع الحيوانات إلي ممارسة إيجابية مثل قيام هذا الصبي باستمناء الحيوان، وممارسة سلبية عندما يقوم كلب كبير مدرب بلعق البظر لامرأة أو حك عضوه الذكري بجسمها، وتتضمن الممارسة الجنسية مع الحيوان الإستمناء باليد ولعق العضو الذكري أو البظر أو الجماع بالمهبل أو الشرج، وأحيانا يكون الممارس للجنس مع الحيوان شخص سادي حيث يقوم بتعذيب الحيوان أو قتله أثناء تلك الممارسة.

11.8.2. الشراهة الجنسية: Stayriasis : عرَّفنا الإنحراف الجنسي بأنه البعد عن هدفه الأولي، وهو الإجتماع الجنسي بأحد أفراد الجنس الآخر، ولكن هناك مظاهر أخرى من الحياة الجنسية التي لا ينطبق عليها هذا التعريف، وتعد أيضا شاذة بمعنى بعدها عن وضعها العادي المألوف، والشره الجنسي عند الشخص عبارة عن رغبة في ممارسة النشاط الجنسي بصفة مستمرة، وفي الغالب ما يكون هذا الشخص كثير الخلط والتشويش وقليل الترتيب، وغير قادر على حب شريكة حياته، والحالة المشابهة لهذه الحالة عند النساء تسمى **Nymphomania** ومعناها حب الجماع أو السبق في الجماع ،وفي هذه الحالة ترغب المرأة رغبة دائمة في الجماع الجنسي وتصبح مستعدة أن تشبع عددا كبيرا من الرجال[2]، ما يقود لا محالة إلى الزنا أو ممارسة الدعارة.

---

[1] نفس المرجع. ص 59.

[2] نفس المرجع. ص 60.

ويطلق كذلك على هذا المنحرف إسم الشهواني الجنسي، والشهواني هو الشخص المفرط في طلب الملذات، فالشهوانية هي الإفراط الزائد مع الإستمرار بدون توقف في طلب الحصول على المنكوح[1].

هذه بعض أنواع الإنحرافات الجنسية التي يمكن أن يكسبها أفراد أسرنا إذا لم نقم بتقديم التربية الجنسية لهم، والتوضيح الشامل للقيم والمعايير التي تحكم هذا السلوك أو هذه الغريزة، بالإضافة إلى ذلك هناك إنحراف آخر يتمثل في التحرش الجنسي والذي سوف يتم التطرق إليه في الفصل القادم.

[1] بالورين محمد محمد. ***البحث في المتاهة***، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، ط1، بيروت، 1998، ص 70.

خلاصة الفصل:

ومما سبق ذكره في هذا الفصل أن موضوع الجرائم الجنسية من المواضيع الشائكة في المجتمع وهي من الظواهر التي تهدد إستقرار المجتمعات عامة والمجتمع الجزائري بصفة خاصة في ظل عوامل ساهمت في إستفحال الظاهرة منها التغير الاجتماعي الحاصل وكذا الأسباب الاجتماعية والثقافية بحيث تعددت مظاهرها بشكل ملفت للانتباه من تحرش جنسي وإغتصاب ودعارة وغيرها، حيث أصبحت هذه الظواهر محل إهتمام وسائل الإعلام بمختلف تصنيفاتها وكذا المختصين الاجتماعيين والنفسانيين والقانونيين وذلك سعيا لتكسير الحاجز والخروج من الطابو والحديث عن مختلف الجرائم الجنسية بنوع من الحرية والجرأة والموضوعية من أجل محاولة معرفة أسباب ودراستها، فالمجتمع الجزائري من بين كل الدول الأخرى التي تحتم عليها معالجة تلك الظواهر وإتباع سياسة ملائمة، فتواجد مختلف الظواهر الجنسية كان ملفت للانتباه وبشكل خطير فبعض الإحصائيات تفيد بأن تلك الجرائم في تزايد مستمر وتحمل أرقاما مرعبة، نظرا لغياب عدة ضوابط كدور الأسرة و المدرسة والدين والقيم والتقاليد، لذلك نرى في الأخير أن مختلف الجرائم الجنسية على كل باحث أن يأخذها بنفس الجدية والأهمية ودرجة الخطورة فلكل منها تأثير سلبي على صحة المجتمع واستمراريته وعلى كل باحث إجتماعي محاولة دراستها بموضوعية بهدف إخراج المجتمع من الانحراف والضياع.

الفصـــل الثالث : التحرش الجنسي بالمرأة كجريمة

تمهيد:

يعتبر التحرش الجنسي من بين الجرائم التي تدخل في دائرة الجرائم المسكوت عنها والتي تترك أثار بالغة على العلاقات الاجتماعية والفردية بصفة خاصة، وبما أن جريمة التحرش الجنسي في إنتشار سريع أصبحت ظاهرة اجتماعية تستلزم منا الدراسة والتفكير من أجل إيجاد حلول للحد كم هذه الظاهرة الفتاكة التي أصبحت تهدد أفراد مجتمعنا دون تمييز بين الرجل والطفل والمرأة، ولم يقتصر التحرش الجنسي على الشارع فحسب بل نجده في جميع المؤسسات المجتمعية، الأسرة، المدرسة، بالإضافة إلى ذلك إنتشاره بشكل علني ولافت، حيث أصبحت المرأة في المجتمع تعايش التحرش الجنسي يوميا، وبالرغم من تجريم التحرش الجنسي. إلا أننا نجده في تنامي مستمر سواء في الشارع أو وسائل النقل العامة أو في المؤسسات الاجتماعية مما يفرض علينا البحث بتعمق وإسدال الستار عن أسباب انتشار هذه الظاهرة مع إبراز أهم النتائج السلبية التي تنتج عنه.

3 . 1 . جريمة التحرش الجنسي بالمرأة :

3 . 1 . 1 . ماهية التحرش الجنسي بالمرأة.

3 . 1 . 1 . 1 .التحرش الجنسي لغة : التحرش يأتي من الحَرَشْ أو التَحْرِيش بمعنى الإغواء ويكون التَحَرُش كالتالي :

توجه مكرر شفهيا وكتابيا وبكل الطرق ذو طابع جنسي.

توجه معيب أو مهين موجه لشخص على خلفية جنسية.

تهديدات هدفها إلزام الشخص على القيام بتصرف ذي طابع جنسي يتمثل في كل مضايقة أو إزعاج جنسي[1].

ومن هنا التحرش إستغواء الأخر وتهييجه وإثارة عواطفه وغرائزه الجنسية والعاطفية ودفعه لممارسة فعل مذموم ومكروه ومحرم، وقد يكون هذا الفعل سلوكا جنسيا أو زنا أو جماعا منبوذا أو إفساد يمس المرأة أو الطفل، ويعني هذا التحرش الإغواء والفتنة وإثارة الأخر واستمالته عاطفيا ووجدانيا وانفعاليا وغريزيا وحركيا وإثارة افتنانا ومتعة من اجل الاستحواذ عله وممارسة الفعل المشين.

ويعني هذا أن التحرش الجنسي استفزاز للأخر وتهييجه سبقيا من اجل جذبه لممارسة سلوك جنب عن طرق التلميح البصري أو السمعي واستغلال كل آليات التواصل غير اللفظي و الاباحي لدغدغة عواطف المخاطب وجره لاقتراف فعل جنسي ذميم إما بشكل طبيعي أو تحت الضغط والتهديد الذي يكون بدوره ماديا ومعنويا أو رمزيا[2].

---

[1] سمية صالحي. ***أوقفوا التحرش الجنسي***، الصادر عن الجمعية الوطنية العاملة التابعة لاتحاد العمال الجزائريين، مطبعة بني القرين، الجزائر، 2004، ص 02.

[2] مجباري كريمة. ***التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة***، المرجع السابق، ص 103.

3 . 1 . 1 . 2 . التعريف الاصطلاحي : تعد حدود العلاقة بين الأقوى والأضعف أو إيذاء الإنسان والمستوى الجسدي والنفسي ويكون بإرادة الإنسان أو بدونها وهو السلوك الذي يتم عندما يتعرض أو تخضع الموظفة أو العاملة أو الطالبة لسلوك له طابع جنسي لا ترغب فيه ولا ترحب به[1]. وكذلك هو القيام بأي عمل من الأعمال الجنس التي تخدش الحياء، والخلق، والدين وتعد من الخصوصيات الشخصية التي يجب عدم المساس بها ويأخذ شكل الكلام واللمس والهمس والمواقعة الفعلية[2].

التعريف السوسيولوجي :

التحرش الجنسي ظاهرة اجتماعية في انتشار سريع وهو ظاهرة موجودة في كافة المجتمعات والنساء من أكثر الفئات تعرضا للتحرش الجنسي بمختلف أشكاله ويختلف من مجتمع لأخر غلى حسب العادات والتقاليد والأخلاق والوازع الديني إضافة إلى المساءلة القانونية المستوجبة لمن يضبط وهو يتحرش بالأنثى في أي مكان[3].

التحرش في أبسط صوره يعني الإغراء والاحتكاك والمراودة عن النفس، يقول الله تعالى : ۞ ***وراودته التي هو في بيتها عن نفسه و غلقت الأبواب و قالت هيت لك قال معاذ الله انه ربي أحسن مثواي انه لا يفلح الظالمون*** ۞ سورة يوسف الآية 33[4]، وفي تعريف آخر للتحرش الجنسي هو إيذاء الإنسان على المستوى النفسي والجسدي من خلال العلاقات الجنسية أو الكلمات الجنسية ويكون بعدم إرادة الإنسان أو بإرادته تحت الضغط كالحالة بين الطالبة وأستاذها أو بين الموظفة

---

[1] محمد علي قطب. ***الجرائم المستحدثة وطريقة مواجهتها، قراءة في الشهد القانوني والأمني وعلاقته بالشريعة الإسلامية***، دار الفجر، ط1، 2009، ص69.

[2] أمل العواودة.***العنف ضد المرأة في الأردن***، 1 سبتمبر 2005، ص 2.

[3] مسعود دعكوا. ***فتيات وفتيان يعيشون التحرش يوميا***، 25.10.2009، ص 56.

[4] سورة يوسف. الاية (33).

ورئيسها عندما يضغط يكون طرفا ما على الطرف الآخر يكون شكلا موافق ولكن في الحقيقة مضطر للموافقة[1].

3 . 1 . 1 . 3 . التعريف القانوني للتحرش الجنسي : يعطي التشريع الجزائري مفهوما للتحرش الجنسي بالعمل وذلك كالتالي : كل شخص يستغل سلطته ووظيفته أو مهنته عن طريق إصدار الأوامر للغير أو *بالتهديد* أو بالإكراه أو بممارسة ضغوط عليه قصد إجباره غلى الاستجابة لرغباته الجنسية[2] .

أو هو كل مخالفة للقاعدة القانونية والخروج عن المادة التي تجرم التحرش الجنسي وتقوم بردع الجاني للتماشي مع القواعد والنصوص القانونية والقيم العامة للمجتمع.

والتحرش الجنسي بالمرأة هو محاولة استثارة الأنثى فتاة أو امرأة جنسيا بدون رغبتها، وأشكاله اللمس والكلام، والمحادثات التليفونية والمجاملات غير البريئة، والتحرش الجنسي يحدث عادة من رجل موفق القوة بالنسبة للأنثى[3].

والتحرش الجنسي يدل على مبتغى المتحرش في إشباع ونيل شهوته والتحرش هو فعل واعي ومقصود يقوم به إنسان مهووس له نزعة جنسية وشهود وتكون له أساليب متنوعة (سمعية، بصرية، رمزية، و أحيانا جسدية مباشرة مثل الملامسات والاحتكاك الجسدي الذي ينبغي به الإثارة الجنسية أو إشباع رغبات جنسية وبالتالي فالتحرش سلوك مفروض من طرف المتحرش على المتحرش به).

وهو طريقة لإظهار نوايا ومكبوتات لدى المتحرش فهو يقوم بهذا السلوك نتيجة لمكبوتات نفسية كسن متأخر للزواج أو أمراض نفسية نابعة عن التربية الجنسية غير الصحيحة أو نتيجة لعم

---

[1] هاسم بحري. ***الإعتداء الصامت على المرأة***، المركز المصري لحقوق المرأة، بدون سنة، ص 14

[2] حسن بوسقيعة. ***قانون العقوبات الجزائري***، المرجع السابق، ص 151.

[3] محمد علي قطب. نفس المرجع، ص7.

التحكم في الغريزة نتيجة ظروف اجتماعية تجعل هذا الشخص ينجر وراء هذه التحرشات وذلك لإفراغ أو تلبية حاجة على خلفية تغطية حاجة معينة نتيجة الظروف الاجتماعية[1].

3 . 2 . مظاهر وأساليب التحرش الجنسي بالمرأة :

3 . 2 . 1 . مظاهر التحرش الجنسي :

تتنوع مظاهر هذه المعاناة في حياتنا على المرأة لم تسلم منها مهما كان وضعها أو سنها أو مستواها التعليمي وتكون كالأتي:

- طلب الخضوع مصحوب بالامتيازات.
- طلب الخضوع مصحوب بالتهديد والابتزاز.
- إطلاق تلميحات جسدية.
- طرح أسئلة جنسية ونظرات موحية.
- اللمس والاحتكاك وهو يعد من ألوان إهانة المرأة و إذلالها[2] .

ومن ذلك هناك عدة أشكال ومظاهر للتحرش الجنسي أبرزها وأكثرها انتشار المضايفات الشفهية و التي تتضمن كلمات قاسية وقحة تصف أجزاء جسد المرأة.

كما أن التحرش الجنسي يتميز ويختلف حسب ما تحدده الأفعال ويظهر على ارض الميدان في صيغ مختلفة.

- اللمس والاحتكاك (اللمس بأعضائه التناسلية إلى غاية الاعتداء).
- تلميحات لفظية مباشرة (الإطراء، النكت الجنسية، الدعابة...).

---

[1] حورية شريف حوات. أمينة المرشي. ***دليلك إذا تعرضت للتحرش الجنسي***، الصادر عن الجمعية المغربية للدفاع عن حقوق النسل، ص9.

[2] إبراهيم قويدر. ***قراءة في ظاهرة التحرش الجنسي بالمرأة في العمل***، صدر في 17.06.2009.

– الاغتصاب هو أخر مراحل التحرش الجنسي والذي يمثل الموافقة الفعلية، ويتطور على حسب صمت المرأة وإلحاح المتحرش.

من خلال ما سبق عرضه نستخلص بأن التحرش الجنسي له مظاهر عديدة تبدأ بتحرشات ضمنية (نظرات، إطلاق نكات جنسية، طرح أسئلة جنسية، عرض صور جنسية) تليها بعد ذلك تحرشات مادية تتمثل في كل من اللمس والاحتكاك، والقرص وإظهار الأعضاء التناسلية ثم تتطور إلى طلب الممارسة الجنسية أو الاعتداء أو المطالبة بالقبول تحت التهديد لأرغمها على تلبية رغباته الجنسية مستغلا ضعف المرأة[1] .

كما إن مظاهر التحرش الجنسي بالمرأة عديدة لم تسلم منها أي إمراة، وتظهر مظاهر هذه المعاناة في حياتنا المعاصرة اليوم إذ تزداد هذه المضايقات والتحرشات وتتمثل في:

1. الإلحاح في طلب لقاء وطرح أسئلة جنسية بالإضافة إلى نظرات موحية.
2. إطلاق نكات وتعليقات مشينة وتلميحات جسدية.
3. اللمس والتحسس بالاحتكاك والقرص، وهو يعد نوع من الاهانة للمرأة وإذلالها[2].
4. بالإضافة إلى طلب خضوع مصحوب بالامتيازات والوعود
5. الدعوات الجنسية المصحوبة بالتهديد والابتزاز.

---

[1] مجباري كريمة. المرجع السابق، ص104.

[2] محمد علي قطب. ***الجرائم المستحدثة وطرق مواجهتها، قراءة في المشهد القانوني والأمني وعلاقته بالشريعة الإسلامية***، دار الفجر للنشر، ط1، القاهرة، مصر، 2009، ص ص، 70 – 71.

وبذلك نقول بان هناك عدة أشكال ومظاهر للتحرش الجنسي بالمرأة إذ يبدأ بتكرار النظرات والتحرش الشفهي والإلحاح في طلب لقاء، المداعبة اللفظية الجنسية وطلبها في اغلب الأوقات والتي قد تتطور إلى التحرش باللمس وغيرها من الممارسات[1].

أما عن أكثر هذه التحرشات الجنسية شهرة هي المضايقة الشفهية التي تتضمن كلمات قاسية وقحة تصف أجزاء جسد المرأة،كما أن التحرش الجنسي يتميز ويختلف حسب ما تحدده الأفعال التي يقوم بها المتحرش ويظهر التحرش الجنسي على ارض الواقع في صيغ مختلفة منها:

تلميحات لفظية مباشرة مثل الإطراء، النكت الجنسية، الدعابة الجسدية التي تكون ذات هدف جنسي، اللمس والاحتكاك التي تذهب إلى حد الملامسة لمس الأعضاء التناسلية الذي يصل إلى حد غاية الاعتداء (الاغتصاب).

ويعتبر الاغتصاب أخر مراحل التحرش الجنسي، وهكذا تتعدد السلوكيات التي تدخل ضمن نطاق التحرش الجنسي وتشمل الألفاظ والحركات والإشارات والإيماءات والأسئلة المحرجة والاحتكاك واللمس والالتصاق.

ومن خلال ما سبق ذكره نستخلص بان التحرش الجنسي مظاهر عديدة تبدأ بتحرشات عادية وتتمثل في كل من اللمس والاحتكاك والقرص أو إظهار الأعضاء التناسلية، ثم تتطور هذه التحرشات إلى طلب الممارسة الجنسية أو الاعتداء والمطالبة بالقبول تحت التهديد لإرغامها على تلبية رغباته الجنسية مستغلا ضعفها[2].

كما يمكننا القول بان التحرش الجنسي هو سلوك يتميز بمعاني ضمنية هدفها الأول هو إشباع غريزة أو هدف جنسي ومن خلال ذلك يتبين لنل بان التحرش الجنسي يأخذ عدة مظاهر تتمثل في

---

[1] محمد علي قطب. نفس المرجع، ص 106.

[2] محمد الصغير بعلي. ***تشريع العمل في الجزائر***، دار العلوم للنشر والتوزيع، 2002، ص 113.

الأتي : يأخذ التحرش الجنسي طابعه الجنسي ويركز على عامل الجنس ولكن إذا كان هذا التحرش على المرأة فهو قيادة لطبية جنسية غير مرغوب فيها تترك نتائجها السلبية غلى ضحايا هذا التحرش ويأخذ شكل ابتزاز الضحية يكون هدفه التقليل من قيمتها وعدم واحترامها كامرأة وكإنسان من أجل تحقيق رغبته الجنسية[1].

3 . 2 . 2 . أسباب وعوامل التحرش الجنسي بالمرأة :

تتعدد أسباب التحرش الجنسي بالمرأة في المجتمع ومن بينها نذكر :

1- رأى البعض انه يرجع سلوك التحرش الجنسي للعديد من الأسباب ولكنه قد يصل بإساءة استعمال السلطة أكثر من رجوعه إلى دافع جنسي، فالتحرش الجنسي ليس جنسيا في دوافعه أو محركاته، إذ أن الذين يمارسون التحرش الجنسي في لغالب لديهم سلطة على الشخص أو المرأة التي يمارسون عليها التحرش ويسيئون استعمال سلطتهم مستغلين ضعف المرأة أو إرغامها على القبول بهذا الفعل.

2- وكذلك يرجع البعض التحرش الجنسي لضعف الوازع الديني بين الناس حيث أصبحت بعض القيم خرقا بالية وموروثات ومكتسبات قديمة في المجتمع[2].

3- وكذلك ترجع بعض دوافعه وأسبابه إلى المرأة نفسها، بحيث تظهر مفاتنها من خلال الملابس الفاضحة وإتباع أخر موضة والصيحات العالمية كطريقة تصفيف الشعر وكذلك الاختلاط الزائد.

4- وقد ذكر البعض أن الدوافع والأسباب تكمن في ضعف القوانين ولا سيما في الدول العربية، ولكن لا يمنع أن يكون التحرش الجنسي واقعا يدافع الرغبة الجنسية أو بمعنى أكثر شمولا أن تكون الرغبة الجنسية هي الدافعة لارتكاب التحرش الجنسي بدليل حالات كثيرة رغم توافر الظروف لارتكابه إلا انه

---

[1] عبد الرحمان محمد العيسوي. ***سبل مكافحة الجريمة***، دار الفكر الجامعي، 2006، ص 208.

[2] محمد علي قطب. نفس المرجع، ص 71.

لا يتم، وهذا يعني أن هناك دوافع أخرى بالإضافة إلى ما سبق أو على الأقل لا يمكن استبعاد الرغبة الجنسية من بين أسباب التحرش الجنسي[1].

5- وعلى ضوء كل ما سبق هناك أسباب أخرى ويتمثل في السكوت الذي يأتي من جانب المرأة فيما يخص قضية التحرش الجنسي والذي يكون لعدة أسباب يستغلها المتحرش لمعرفته المسبقة أحيانا أن المتحرش بهن لن تقمن بالإبلاغ عن مثل هذه التحرشات والمضايقات وكيفما كانت،وتعتبر هذه بعض الأسباب التي ن الممكن أن تكون الدافع أو السبب في قيام هذه لتصرفات عامة و لكل فرد دوافعه الخاصة التي أدت بهذه الظاهرة إلى الاستفحال في مجتمعاتنا وخاصة الأوساط الجامعية.

3 . 2 . 3 . دوافع التحرش الجنسي :

يرى البعض أنه قد يرجع هذا السلوك للعديد من الدوافع و لكنه يتصل بإساءة استعمال السلطة أكثر من رجوعه إلى دافع جنسي فالتحرش الجنسي ليس جنسيا في دوافعه أو محركاته الذين يمارسون التحرش الجنسي في الغالب لديهم سلطة على الشخص أو المرأة التي يمارسون فوقها التحرش الجنسي ويسيئون استعمال سلطتهم مستغلين ضعف المرأة أو إرغامها على القبول[2]، فقد يمارسه البعض على النساء اللاتي يدخلن مهنا مخصصة للرجال وذلك بقصد إبعاد المرأة عن منافسة الرجل في المهن التي يعتقد أنها تخصه هو دون النساء فيكون التحرش ضربا من ضروب طرد المرأة من الدخول إلى هذه المهن أكثر من كونه نشاطا جنسيا لذاته[3]. وكذلك أرجع البعض دوافع التحرش الجنسي لضعف الوازع الديني بين الناس حيث أصبحت بعض القيم خرقا بالية وموروثات قديمة في المجتمع، وكذلك لأسباب تتعلق بالفتاة نفسها وهي إظهارها مفاتنها من خلال الملابس الفاضحة والجري وراء الموضة

---

[1] نفس المرجع. ص 72.

[2] محمد علي قطب. ***الجرائم المستحدثة وطرق مواجهتها***، دار الفجر للنشر والتوزيع، (ب. س)، ص ص 71-72.

[3] مالي سمية. المرجع السابق، ص 5.

والصيحات العالمية في تصفيف الشعر وكذلك الاختلاط الزائد وقد ذكر آخرون أن السبب وراء ذلك هو ضعف القوانين لا سيما في الدول العربية[1].

ولكن لا يمنع أن يكون التحرش واقعا بدافع الرغبة الجنسية أو بمعنى أكثر شمولا أن تكون الرغبة الجنسية هي المحركة لارتكابه بدليل أنه لا يتم أو يحدث رغم توافر الظروف التي يمكن أن تهيأ لإرتكابه، والتصور الواقعي لذلك يبدأ رجل مثلا بالتحرش بامرأة في مكان ما و يكون الهدف من وراء ذلك ليس التحرش الجنسي في حد ذاته ولكن إلى ما هو أبعد من ذلك بحيث يتوقف ذلك على مدى استجابة المرأة لهذا التحرش الواقع عليها من عدمه فإما أن تتصدى المرأة لهذا التحرش بأي صورة من صور الرفض وإما أن تقبل ذلك وبهذا التصرف تكون بمثابة استجابة للطرف الآخر و بهذا التصرف الأول والأخير يقع تحت طائلة القانون[2].

3 . 2 . 4 . أنماط التحرش الجنسي

هناك أنماط مختلفة للتحرش الجنسي نذكر منها على سبيل المثال ما يلي:

1- التحرش التفاعلي :

ويقصد به أي نوع من أنواع التحرش بهدف استمالة الطرف الآخر سواء كان من الجنس نفسه أو من الجنس الآخر والتحرش التفاعلي يأخذ صورا وأشكالا متعددة نذكر منها :

أ- **التفاعل عن طريق الإشارات ولغة العيون :** مثل الإيماءات الجنسية أو النظرات التي تهدف إلى اختراق مجال الطرف الآخر والنظرة التي تتعدى حدود النظرة العابرة.

ب- التفاعل اللغوي : ولعل أبرز سمة له هو المحادثة و الكلام و استمالة الشخص الآخر بالعبارات والكلمات.

---

[1] محمد علي قطب. المرجع السابق، 75.

[2] عزت عبد القادر. ***جرائم العرض وإفساد الأخلاق***، القاهرة، بدون سنة، ص 39.

2- التحرش التكنولوجي (تبادل صور البلوتوث):

تمثل تكنولوجيا الاتصالات إحدى وسائل العصر التي سهلت الاتصال بين الأفراد وجعلت الحياة أكثر سهولة ولكن مقابل ما قدمته التكنولوجيا من تسهيلات للإنسان المعاصر إلا أنها جلبت معها الكثير من المشكلات وأصبحت قضية ضبط السلوك والتحكم فيه من قبل الأسرة أمرا صعبا، ولعل انتشار الهواتف المحمولة وسهولة الحصول عليها ورخص أسعارها قد أفرز أنماطا من السلوكيات المخالفة للأعراف والقيم الاجتماعية أبرزها : انتشار الصور الخليعة عبر الهواتف النقالة التي تملك خاصية البلوتوث بين الشباب والمراهقين وإرسالها لأي هاتف يحمل خاصية البلوتوث كنمط من أنماط التحرش الذي بدأ يظهر في الأسواق والأماكن العامة[1] .

سواء كان التحرش بواسطة المغازلة الكلامية أو اللمس المقصود أو من خلال المحادثات التليفونية أو الرسائل العاطفية أو تم ذلك بأي فعل آخر يدل على ذلك فهو تحرش مقصود يجب تجريمه وعلى المشرع وضع قانون خاص يحمي الجاني بهدف حمايته والمحافظة على كرامته.

3- التحرش المباشر باللمس والمضايقة وغيرها :

الحقيقة أن التحرش المباشر باللمس والمضايقة قد يأخذ أنماطا مختلفة يمكن استعراضها على النحو التالي[2]:

أ- التحرش بالجنس الآخر : هذا النوع من التحرش في الغالب من الذكور نحو الإناث

ب- التحرش بالجنس ذاته : وله أنماط مختلفة نذكر منها:

التحرش لدى الذكور يمارس الذكور في مرحلة المراهقة أنماطا من التحرش الجنسي ببعضهم البعض وقد يأخذ التحرش نمط التحرش اللفظي وباللمس والمضايقة وغيرها

---

[1] لوقف نظمي. ***فرويد يحدثك عن الجنس***، دار غريب للطباعة، القاهرة، (ب.س)، ص 47-48.

[2] نفس المرجع. ص 120.

الإعجاب لدى الإناث يأخذ التحرش الجنسي لدى الإناث نمطا مختلفا عن التحرش الجنسي لدى الذكور إذ يبرز التحرش لدى الإناث من خلال تعلق المراهقات بالمعلمات أو الزميلات أخرى يتحول بعدها إلى حب جازف يتعدى حدود المعايير المقبولة إجتماعيا.

3 . 2 . 5 . مجالات التحرش الجنسي بالمرأة :

إن ظاهرة التحرش الجنسي موجودة في جميع مجالات الحياة المجتمعية، فلا يستطيع أي أنثى في وقتنا الراهن المرور في الشارع أو التنزه أو التسوق أو الدراسة أن تفلت من التحرش الجنسي سواء كان هذا التحرش بنظرة أو كلمة، أو قد تتطور لتصل إلى اللمس والاحتكاك، بحيث أصبح التحرش الجنسي وكأنه مادة اجتماعية تفرض على المرأة، وقد وصل هذا التحرش ليمس جميع مجالات المجتمعية، ولكن لا يوضح هذا التحرش دائما خانة التحرشات الجنسية ولكنها تقسم وتوضح في جرائم مختلفة، لذا سنتطرق إلى أهم المجالات التي تجرم هذه التحرشات الجنسية كجريمة تحرش جنسي منها:

3 . 2 . 5 . 1 . تحرش جنسي في أماكن العمل : قد يكون استغلال سلطة الوظيفة في إطار ممارسة وظيفة عمومية في مؤسسة تابعة للقطاع العام أو إدارة أو مصلحة أو مرفق عمومي، كما أن قد يمارس التحرش الجنسي في المؤسسات أو المرافق التابعة للقطاع الخاص من طرف أرباب العمل المسئولين داخل هذه المؤسسات بشرط أن تتوفر علاقة سلطوية بين المتحرش والمتحرش بهن.[1]

ولا تقتصر ممارسة السلطة على الغير على مفهوم السلطة بين رب العمل أو المستخدم، إي انه لا يستلزم أن يكون المعتدي صاحب الشركة أو المؤسسة، أي يمكن أن يكون مسئولا مباشرا ويمكن

[1] نفس المرجع. ص 122.

أن يكون مسئولا غير مباشر، المهم أن يكون المتهم أعلى مرتبة من الضحية أي له سلطة يمارسها عليها[1].

3 . 2 . 5 . 2 . تحرش جنسي في مجال المؤسسات التعليمية(الجامعة) : جاء في تقرير الجمعية الأمريكية للنساء الجامعيات أن الطالبات أنهن أكثر شعورا بالخجل والغضب والخوف والتشوش واقل ثقة وأكثر شعورا بخيبة الأمل اتجاه تجربتهن الجامعية بعد تعرضهن للتحرش الجنسي، وتقول الطالبات أنهن تفادين المتحرش بهن في أماكن معينة في الحرم الجامعي.

ولم يقتصر التحرش الجنسي على الجامعات الأمريكية فحسب بل نجده منتشرا في مجمل جامعات العالم، إما الجزائر فقد كشفت دراسة حديثة بان التحرش الجنسي لم يعد حكرا على الأوساط الجامعية بل انتقلت العدوى إلى أماكن العمل والمعاهد الجزائرية، في دراسة أعدها المركز الجزائري للدراسات الاثروبولوجية والاجتماعية الكائن بوهران أظهرت الدراسة أن 27% من الطالبات والأستاذات والإداريات تم التحرش بهن داخل جامعات الجزائر من قبل الأساتذة وموظفون و إداريون وطلبة[2].

3 . 2 . 5 . 3 . تحرش جنسي في المجال العائلي : هناك تحرشات تتم داخل مجال العائلة بحيث يكون المتحرش احد أفراد العائلة مثل العم الجد أو الخال، أو حتى الإخوة فيما بينهم، إذ يعتبر هذا النوع من التحرش من اخطر التحرشات التي تؤدي إلى إنحلال العائلة ويترتب عنه نتائج نفسية وخيمة، ويكون التحرش هنا إما على الفتاة أو المرأة أو الطفل، فنجد أخ الزوج يتحرش بزوجة أخيه وابن العم يتحرش بقريباته، والأب يتحرش ببناته ويصل به الحد إلى الإعتداء عليهن وهذا ما يترتب عنه جريمة زنا المحارم والذي هو في انتشار بين العائلات في مجتمعنا الإسلامي الجزائري، بالرغم من أن الروابط العائلية هي روابط مقدسة في الإسلام وفي ثقافتنا بشكل عام.

---

[1] مصطفى فتحي. ***التحرش يغزو الجامعات والمعاهد الجزائرية***، الجزائر، 2008، ص7.

[2] محمد الصغير لعلي. ***تشريع العمل في الجزائر***، دار العلوم للنشر والتوزيع الجزائر، 2002، ص 113.

3 . 2 . 5 . 4 . تحرش جنسي في الأماكن العامة: هناك تحرشات جنسية في الأماكن العامة في وسائل النقل، حيث لا تسلم أي امرأة تمر في الشارع أو تركب الحافلة أو وسائل النقل العامة من هذه التحرشات الجنسية، إذ نادرا أن تفلت أنثى من هذه المضايقات بنظرة أو كلمة أو قد تتطور في بعض الأحيان إلى التطاول باليد واللمس والاحتكاك.

ومن خلال ما سبق ذكره يتبين لنا بان التحرش الجنسي بات كعادة اجتماعية لا تسلم منها المرأة في جميع المجالات أو المؤسسات الاجتماعية فسواء كانت المرأة طالبة أو موظفة أو عاملة في القطاع العام أم الخاص[1]، أو أما أو أختا ذاهبة إلى الشارع لقضاء حاجياتها أصبحت كل منهن تعانين وتعايشن التحرشات الجنسية الممارسة عليهن يوميا إذ أصبحت هذه المجالات بالنسبة لهن (العمل، الدراسة، الشارع، وفي بعض الأحيان الآسرة). بمثابة قضاء قاتم تقضين فيه ساعات وهن محاصرات بنظرات خبيثة وإيماءات موحية تهمس بحميمية وقحة في أذانهن رغما عنهن مما يخلق لديهن شعورا بالخوف والقلق وعدم السكينة والاطمئنان[2].

وهناك عدة أنواع للمتحرش يمكن أن نوجزها فيما يلي:

1- المُتحرش السلطوي : وهو المتحرش الذى يملك السلطة بهدف الضغط على ضحيته لإمتثال لأوامره، وينطبق هذا النوع على الرئيس والمرؤوس سواء كان ذلك فى محيط العمل أو التعليم أو قد يكون أيضاً من قبل رجال الشرطة على المواطنين أو المتهمين ... الخ، كما قد تمارس من أساتذة على الطلبة.

---

[1] محمد الصغير لعلي. المرجع السابق. ص 115.

[2] www.raya.com.2012-03-25 , 15:20 PM.

2- المُتحرش الذكوري : وهو المتحرش الذى يستخدم بعض القيم الذكورية والتى تدعمها ثقافة بعض المجتمعات حيث سيادة الجنس الذكوري، فهو يحاول أن يمارس التحرش فقط لإثبات هيمنته وذكوريته على الجنس الأضعف.

3- المُتحرش لأهداف جنسية : وهو المتحرش الذى يسعى إلى تحقيق أهدافه الجنسية دون أي تمييز فهو لا يحدد ضحاياه ولكنه يرى أن أية أنثى يمكنه من خلالها ممارسة ما يريد من أمور جنسية، دون أي اعتبارات فى أي زمان أو أي مكان، فهو يرغب فقط فى إشباع لذاته، ويفضل هذا النوع من المتحرشين اختيار ضحاياهم ممن هم غرباء عنهم ولذلك فهم يفضلون ممارسة التحرش فى الأماكن العامة مثل الشارع المؤسسات التعليمية والمواصلات العامة أو الأسواق ...الخ[1].

3 . 3 . أشكال العنف الموجه نحو المرأة :

يتمظهر العنف الموجه نحو المرأة بأشكال مختلفة لا يمكن على الإطلاق وضع حدود بينها ذلك أنها متداخلة خاصة من حيث الأثر الذي تتركه على المرأة (تعرض المرأة للضرب مثلا يوقع أثرا جسديا وأثرا نفسيا أيضا) كما أن خصوصية هذا العنف تنبع من الخلفية التاريخية والسوسيولوجية القابعة وراء ظهوره في الوجود الاجتماعي ما يجعلنا في الأخير نصف كل أشكاله بمختلف التأثيرات التي تتركها على المرأة بأنه عنف رمزي مختبئ لا يظهر للعيان تتغير مظاهره بتغير محددات المكان والزمان وكذا المكانة الاجتماعية والاقتصادية والتعليمية التي تحتلها المرأة وبالتالي نحاول الحديث هنا عن بعض أشكال العنف الموجه ضد المرأة حسب خصوصيات المجتمع الجزائري بصفة عامة ومجتمع الدراسة بصفة.

---

[2] رشا محمد حسن. ***التحرش الجنسي من المعاكسات الكلامية ... حتى الاغتصاب، " دراسة سوسيولوجية "***، المركز المصري لحقوق المرأة، بدون سنة، ص 6.

3 . 3 . 1 . العنف الجسدي :

يعتبر العنف الجسدي من أكثر أشكال العنف وضوحا، وهو عنف مباشر، عرّف من طرف منظمة العمل الدولية العنف بأنه " استخدام القدرة الجسدية ضد شخص آخر أو مجموعة أشخاص ينتج عنها أذى جسدي أو نفسي أو جنسي. وهو يشمل الأفعال المحتوية على الضرب، الركل، الصفع، الخنق، الضرب بأداة حادة، الدفع، العض والمسك ... "[1].

من التعريف يتضح أن العنف الجسدي الموجه نحو المرأة عنف ظاهر للعيان تستخدم فيه قوة بدنية أي استخدام اليدين والرجلين بحيث توجه اللكمات والضربات للضحية على الوجه والرأس وسائر مناطق الجسم، كما قد يتم اللجوء إلى أدوات أخرى في ممارسة العنف الجسدي مثل الكرسي، الزجاج، العصا أو السكين ...، أي أن العنف الجسدي فعل أو امتناع عمدي (أي عدم منع الأذى عن المرأة متعمدا) يمس سلامة جسم المرأة ويؤدي إلى الإخلال الطبيعي لوظائف أعضائها أو ينقص من تكامل الجسد أو يوجد ألاما لم تكن تشعر بها قبل الاعتداء عليها بالعنف الجسدي، ونظرا لكون العنف الجسدي عنف ظاهر وملموس يمكن تقديم الدليل عليه فإن القانون يعاقب على هذا السلوك ويردعه حسب درجة خطورته وأثاره الواقعة على الضحية والعقوبة هنا تتوقف على مدى إبلاغ المرأة القائمين على تطبيق القوانين عن العنف المتعرضة له.

وبالنظر إلى الأطراف الممارسة للعنف الجسدي نجده يرتبط نوعا ما بـ " مستويات التطور الاجتماعي والاقتصادي، يمكن القول أنه في المجتمع التقليدي والمحافظ تكاد تقتصر فيه ممارسة الضرب والإيذاء الجسدي للمرأة على الأهل والأقارب، ذلك أن العادات والتقاليد والأعراف تجرم ضرب

---

[1] حطب زهير وعباس مكي. ***السلطة الأبوية والشباب***، معهد الإنماء العربي، بيروت، دون سنة، ص 10.

المرأة وإذائها جسديا من قبل الآخرين، وتعتبره عيبا يوصم من يمارسه بالعار"[1]، في حين نجد أن المجتمع وبعد تحوله عن المجتمع التقليدي الأبوي بغض النظر عن درجة هذا التحول عرف عنفا جسديا تتعرض له المرأة من قبل أطراف خارج دائرة الأهل والأقارب سواء أكان في المدرسة أو العمل أو الشارع ...الخ.

3 . 3 . 2 . العنف النفسي :

العنف النفسي هو كل سلوك يقوم على الإساءة النفسية للمرأة من إضعاف ثقتها بذاتها والإخلال بإحساسها بالقدرة والثقة، ويبدأ بالنقد الغير مبرر والتهكم والسخرية والإهانة والبذاءة والاستخدام الدائم للتهديد، وإثارة الشائعات، المراقب، الإحراج، توجيه اللوم، إساءة الظن، ويعتبر العنف النفسي من أخطر أنواع العنف ذلك لأنه عنف غير محسوس أو غير ملموس وليس له أثر واضح وإنما أثاره المدمرة تقع على الصحة النفسية للضحية، ويتمظهر العنف النفسي الواقع على المرأة في مجموعة من الصور:

1- العنف بالاستخدام الألفاظ أو الكلام : يعد العنف اللفظي من أشد أنواع العنف خطرا على الصحة النفسية للمرأة، حيث يترك أثارا واضحة للعيان يتم فيه توجيه الفعل مباشرة إليها باستخدام ألفاظ هجومية مباشرة، وهو عنف يقف عند حدود الكلام والإهانات ومن أشكاله السب الشتم، وإستخدام الألفاظ البذيئة بحق المرأة، الصراخ الدائم والقاسي على المرأة لانجاز العمل على أساس أنه أفضل وسيلة للتواصل معها.

2- العنف بالاستخدام التهديد : التهديد هو " التوعد باستخدام القوة المادية أو السلطة (قوة نفسية) ينتج عنه أذى جسدي، جنسي، نفسي، أو أثار أخرى سلبية للأفراد أو الجماعات الموجه التهديد

---

[1] حيرش جمال. ***التمثلات الاجتماعية، أسس المقاربة النظرية و آفاق البحث في الحقل السيكوسوسيولوجي***، المجلة الجزائرية للدراسات السوسيولوجية، سداسية محكمة تصدر عن جامعة جيجل، العدد1، الجزائر، 2006، ص 15.

نحوهم"[1]، ويتم التهديد بأشكال متعددة منها التهديد بالضرب أو التهديد بالطلاق، أو التهديد بتقييد الحرية أو التهديد بالإرغام على مالا تحبه المرأة ، التهديد بفرض عقوبات.

3- العنف بالاستخدام الإيحاءات أو الإشارات أو الامتناع عن القيام بفعل ما : المقصود هنا هو الممارسة العنفية السلبية أي التي تحدث أثرا رغم عدم تلفظ الفاعل بأي كلمة ويبدو هذا الشكل من العنف في مجموعة من المظاهر : الامتناع عن الكلام معها، توجيه نظرات الازدراء والاحتقار والاشمئزاز والتوعد نحوها، التمييز في التعامل بينها وبين الرجل، التكلم معها بالإشارة كأن يطلب منها الذهاب أو السكوت باليد، عدم رد التحية عليها، عدم الجلوس والنوم معها (في حال الزوج)، عدم الأكل معها أو الامتناع عن أكل الطعام الذي تعده، عدم الاهتمام بها وبكل وبكل ما يعنيها وعدم الاعتناء بها في حال المرض والامتناع عن تقديم المساعدة لها.

3 . 3 . 3 . العنف الجنسي :

الحديث عن العنف الجنسي الذي تتعرض له المرأة في المجتمع الجزائري من الخصوصية بمكان ذلك أنه يضعنا أمام أحد أكبر الطابوهات التي لا يمكن الحديث عنها على الأقل بشكل علني أو خارج الإطار الأكاديمي " لأنه مع العنف الجنسي يصل القهر الذي يمارس على المرأة درجة صارخة يختزل المرأة إلى حدود جسدها ويختزل هذا الجسد إلى بعده الجنسي : المرأة مجرد جنس أو أداة للجنس، وعاء للمتعة، هذا الاختزال يؤدي مباشرة إلى تضخم البعد الجنسي لجسد المرأة بشكل مفرط وعلى حساب بقية أبعاد حياتها ...كما يفجر كل مخاوفها الوجودية حول حلول كارثة ما تعصف بوجودها، هاجس المرأة قبل الزواج يتحول إلى قلق حول غشاء البكارة وسلامته وإلى قلق حول قدرات

---

[1] كريمة هادف. ***حق المرأة في الميراث بين إنصاف الشرع وظلم العرف***، جريدة الفجر الجزائرية، العدد 4338، 2015، ص 15.

الجسد على حيازة إعجاب الرجل "[1]، لذا نجد الواقع يطلعنا على هروب وانتحار أو محاولات انتحار فتيات مارسن الجنس خارج الأطر المسموح بها اجتماعيا خوفا من رفض وعقاب المجتمع بكل تشكيلاته عليهن والذي – المجتمع – يغفر و يتجاوز على رجال وقعوا في نفس الفعل، إن خصوصية العنف الجنسي مقارنة بباقي أشكال العنف تزداد تعقدا أو بالأحرى كلما اتجهنا إلى الفضاء الداخلي الخاص بالمرأة إذ أنه وبمجرد ذكر العنف الجنسي تتجه الأنظار بالتركيز على الاغتصاب أو التحرش الذي تتعرض له المرأة من قبل أشخاص خارج محيطها العائلي الذي يعتبر هو الآخر في حقيقة الأمر وسطا يمارس فيه العنف الجنسي ضد المرأة خاصة الزوج الذي نمطت المرأة منذ البدايات الأولى لتنشأتها الاجتماعية على أنها الخادمة الخجولة المسالمة والمستسلمة لكل رغباته الجنسية متى أراد هو ذلك دون مراعاة لرغبتها التي لا يجب أن تعبر عنها وإلا خرجت من دائرة الحشمة، وإذا تحدثنا عن عدم دقة الإحصائيات المقدمة عن العنف ضد المرأة فإنها تزداد عدم دقة إذا خصصنا الحديث عن العنف الجنسي الذي كشفت بعض الدراسات عن شدة خطورته بالأرقام المعلن عنها (وما خفي أكبر) حيث أحصت مصالح الدرك الجزائرية خلال الفترة الممتدة من 2000 إلى 2006 أي في مدة 6 سنوات حوالي 5 آلاف فعل مخل بالحياء وفي عام 2006 فقط أكثر من 1153 حالة اعتداء جنسي تعددت صوره وأشكاله والأطراف المتسببة فيه[2]، وبالتالي العنف الجنسي يظهر في كافة الفضاءات داخل المحيط العائلي للمرأة وخارجه ومن أشكاله : الانتهاك الجنسي للزوجة، الاغتصاب، التحرش أو المضايقة الجنسية وسندقق في تعريف العنف الجنسي من خلال التدقيق في مظاهره :

---

[1] محمد السويدي. ***من مشكلات الأسرة النازحة في الوسط الحضري***، مجلة المجاهد، عدد 1314، سبتمبر، 1985، ص 24.

[2] محمد حمداوي. ***المرأة بين الأسرة والمجتمع، الازدواجية والعنف المعنوي***، الملتقى الوطني حول المرأة "نساء" وجهات نظر مختلفة و تعددية أفكار، وزارة التضامن، 1998، (ب. ص).

1- التحرش أو المضايقة الجنسية : يعرف مركز مساعدة ضحايا الاعتداءات الجنسية التحرش الجنسي بأنه " كل فعل ذي طبيعة جنسية يصدر بحق الإنسان ذكرا كان أو أنثى، بشكل مباشر أو غير مباشر، يتخذ الشكل الشفهي أو الجسدي، يصدر عن أشخاص لا يشعرون بالأمن والاستقرار وبالتالي يتم تعويض ذلك بغرض سيطرتهم ومضايقتهم للآخرين، إذ يختار المعتدي الضحية التي يعتقد أنها ضعيفة "[1]، من التعريف يتضح أن التحرش لا يكون دائما من ذكر نحو أنثى وإنما قد يتجه التحرش نحو ذكر وقد تمارسه أنثى وبالتالي فهو عبارة عن " سلسلة من الأفعال تبدأ من سلوك علني بالنظرة أو القول، مؤسس ومبني على أساس جنسي وتنتهي إلى سلوك عنيف ومهيمن مؤسس أيضا على أساس الجندر "[2]، ويعني استخدام مصطلح الجندر وصف الخصائص التي يحملها الرجل والمرأة كصفات مركبة اجتماعيا لا علاقة لها بالاختلافات العضوية المتمثلة في الأعضاء التناسلية، وعلى هذا الأساس تختصر منظمة العمل الدولي تعريف التحرش الجنسي في كونه " كل السلوكيات ذات الطبيعة الجنسية الغير مرغوب فيها.

يكون على أشكال مختلفة تبدأ باللمس لتنتهي إلى الاتصال الجنسي "[3]، ونلاحظ أن أهم إضافة يقدمها تعريف منظمة العمل الدولية هي التركيز على فكرة 'غير مرغوب فيها ' ذلك أن تصنيف السلوك بأنه عنف جنسي بصفة عامة أو تحرش جنسي بصفة خاصة أم لا يعتمد على رد فعل الطرف المقابل، وهذه قضية نسبية تعتمد على المنظومة القيمية ممثلة بالعادات والتقاليد والقيم والأعراف التي تحكم ثقافة المجتمع أو ثقافة الفرد في حد ذاته، فإذا تقبل الطرف الثاني السلوك الذي

---

[1] مسعود كسال. ***مشكلة الطلاق في المجتمع الجزائري***، ديوان المطبعات الجامعية، الجزائر، 1996، ص 112.

[2] مديحة أحمد عبادة، خالد كاظم أبو دوج. ***العنف ضد المرأة، دراسات ميدانية حول العنف الجسدي والعنف الجنسي***، ط1، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2008، ص 6.

[3] مصمودي زين الدين. ***مدخل نقدي لتفسير ظاهرة العنف من خلال التنشئة الاجتماعية بين تبريرات الواقع والأنموذج المعياري، في العنف والمجتمع***، دار الهدى للنشر والطباعة والتوزيع، الجزائر، 2003، ص 89.

يندرج ضمن عنف أو تحرش جنسي يعتبر علاقة رومانسية وليس مضايقة جنسية، ويظهر التحرش الجنسي في مجموعة من الممارسات أهمها الملامسة الجسدية المقصودة الغير مرغوب فيها، والملاصقة الجسدية في غير محلها، وكذا القرص، والتحسس لأحد أعضاء الجسد، التقبيل، أو محاولة التقبيل وأيضا التعليقات الغير مرغوب فيها مثل النكث، الإيحاءات الجنسية، الحديث الجنسي المنفتح، التعليقات على الأشخاص والاستهزاء بأعضائهم الجنسية و كذا استخدام حركات جنسية معينة مثل الإيماءة بالرأس أو الأصابع أو القيام بحركات مقترنة بالأيدي أو الأرجل،[1] أو الجلوس في وضعيات مغرية بالإضافة إلى تعمد ارتداء ملابس غير ساترة لمواضع الإغراء في الجسم، أو النظرات الدالة إلى تلميحات جنسية، الأسئلة أو التلميحات التي تخص الحياة الشخصية والجنسية للمرأة، التحرش الصريح المرفق بالتهديد أو المبادلة كأن يهدد المرأة بفضح أخطاء ارتكبتها إن لم تلبي رغبة الرجل، أو أن يشترط تقديم تنازلات جنسية مقابل الحصول على أموال أو امتيازات أو خدمات وأخيرا إرسال رسائل أو صور خادشة للحياء عبر الهواتف والرسائل البريدية أو الالكترونية أو مواقع التواصل الاجتماعي، طبعا هذه الممارسات لا يقتصر ظهورها في الفضاء الخارجي للمرأة لأنه وبالخوض أكثر فيما تحرمه أو تمنعه المجتمعات استنادا إلى مرجعيات دينية أو ممارسات وعادات موروثة ثقافيا تزداد عدم رغبة ورفض التحرش الجنسي كلما اتجهنا إلى الفضاء العائلي وبالأخص إلى تلك العلاقات الاجتماعية التي تصنف في دائرة المحارم ويظهر في هذا المستوى التحرش الجنسي بالمحارم الذي يعتبر من أكثر أشكال العنف الجنسي المرفوض اجتماعيا ودينيا إلى درجة عدم القدرة على الاعتراف به حال وقوعه وهو كل قول أو تصرف أو أي علاقة ذات طبيعة جنسية من قبل أفراد الأسرة المحارم (اللذين لا تسمح الضوابط الدينية والعرفية بأن تجمعهم بالمرأة المعتدى عليها علاقة زواج) يلحق أذى ماديا أو

[1] نفس المرجع. ص 90.

معنويا بالمرأة أي المفهوم الاجتماعي للتحرش الجنسي مضافا إليه شرط أن تكون هناك صلة قرابة بين الذكر والأنثى تمنعهما من الارتباط بالزواج.[1]

2- الانتهاك الزوجي للمرأة : يندرج هذا الشكل في إطار العنف الزوجي الذي يعرف بأنه " كل أشكال الإيذاء الواقعة على الزوجة من زوجها أو مما يقره عليها المجتمع في المواقف و الظروف المختلفة كان جسديا، نفسيا معنويا، أو بالتهديد والحرمان بطريقة تعني مصادرة حق الزوجة في المساواة مع زوجها وإلزامها مركز التبعية ضمن نسق العلاقات الزوجية "[2]، والانتهاك الجنسي للزوجة هو الأذى ذو الطبيعة الجنسية و يعرف بأنه لجوء الزوج إلى استخدام قوته وسلطته لممارسة الجنس مع زوجته من غير مراعاة لوضعها الصحي أو النفسي، أو رغبتها الجنسية، وعنف الزوج الجنسي لزوجته أشبه بالاغتصاب ذلك لأنه يدخل في نطاق إجبار المرأة على ممارسات جنسية لا ترغب فيها أو تؤذيها، إلا أن خصوصية العلاقة بين المرأة و زوجها كطرف معنف لها مقارنة ببقية الأطراف تجعل من أشكال العنف التي يمارسها الزوج على زوجته متداخلة مع بعضها البعض من حيث الأسباب المؤدية إليها والنتائج المترتبة عليها، فعدم امتثال المرأة مثلا لمتطلبات ومستلزمات دورها الأسري كزوجة وأم قد يؤدي بزوجها إلى عدم مراعاة رغبتها الجنسية وتحقيق الإشباع الجنسي لها أي يكتفي بتحقيق رغبته فقط وفي المقابل عدم حصولها على إشباع جنسي، أو إرغامها على وضعيات جنسية لا تناسبها يؤثر مباشرة في أدائها لأدوارها الأخرى أي أن " الحاجات الجنسية لدى المرأة هي رغبات حياتية ونفسية في وقت واحد ... تقلل من التوتر الذاتي والاجتماعي وتتدخل عوامل الثقافة والتقاليد والدين والتطور الاجتماعي في التحكم بهذا النشاط الجنسي ونوعيته وانحرافاته ومن هنا فإن

---

[1] نفس المرجع. ص92

[2] عبد الرحمان العيسوي. ***علم النفس الجنائي، أسسه وتطبيقاته العلمية***، الدار الجامعية، بيروت، 1990، ص 77.

إحباط المرأة وعدم حصولها على الإشباع الجنسي في الحياة الزوجية يمكن أن يولد لديها ضغوطا نفسية تعمل على إحساسها بالعجز والوصول بها إلى الاحتراق النفسي "[1].

3- الاغتصاب: يعتبر الاغتصاب حسب التعريفات السابقة آخر مرحلة من مراحل التحرش الجنسي وللتدقيق أكثر يعرف بأنه " حالة التحرش والتلاصق بأعضاء الجنس سواء اقترن ذلك بإيلاج القضيب في المهبل أم لا وذلك دون موافقة الأنثى ورضاها وهو من أكثر أنواع العنف وحشية وأشدها تدميرا للروح والبدن وله آثار حادة على الضحية وأسرتها تمتد إلى نهاية العمر ويعتبر جريمة جنسية معناها اللغوي الفسق بالإكراه ويعني ممارسة الجنس أو الجماع دون موافقة الطرف الآخر"[2]، والحديث عن العنف الجنسي قبل كل شيء يشترط عدم وجود رغبة أو موافقة للمرأة على ما يمارس عليها إذا لا يمكن أن نسمي اغتصابا عملية الدخول في علاقة جنسية كاملة بين ذكر وأنثى إذا كانت نابعة عن إرادة و رغبة حتى و إن خرجت عن ما هو مقبول اجتماعيا بما فيها ما يطلق عليه " الزنا " أي أنه لا يمكن اعتبار الزنا عنفا جنسيا لأنه يحدث بموافقة الطرفين.

4- العنف السوسيوثقافي : إن وضع تحديد دقيق للعنف الموجه ضد المرأة من الصعوبة بمكان كما أوردنا سابقا لذا نجد تباينا في اصطلاح بعض أشكال العنف الموجه ضد المرأة بين الباحثين في هذا المجال وما أردناه هنا من خلال الحديث عن عنف سوسيوثقافي هو كل الممارسات العنفية الواقعة على المرأة في المجال الثقافي والاجتماعي والتي تظهر أكثر في الثقافات التي تحول دون المساواة بين الرجل والمرأة طبعا على مستوى الوعي والممارسة وهو يعني حرمانها من ممارسة حقوقها الاجتماعية وانقيادها وراء متطلبات الرجل الفكرية والعاطفية ويتجلى في مجموعة مظاهر منها الحد من انخراطها

---

[1] عدي الهواري. ***الاستعمار الفرنسي سياسة التفكيك الاقتصادي و الاجتماعي 1830- 1960***، تر: جوزف عبد الله، دار الحداثة، بيروت، 1983، ص 214.

[2] قنيفة نورة. ***الشباب والعنف ...أو معادلة الذكورة والضعف الأنثوي ..العنف الجنسي نموذجا ....***، الملتقى الوطني حول الشباب والعنف في المجتمع الجزائري، منشورات جامعة جيجل، 2012، (ب. ص).

في المجتمع وممارسة أدوارها، الحرمان من العمل ومتابعة التعليم، الحرمان من زيارة الأهل والأصدقاء والأقارب، التدخل في علاقاتها الشخصية، التدخل في اختيار الأصدقاء وعلاقتها بالجيران، حرمانها إبداء الرأي في قرارات الأسرة وحتى قراراتها الشخصية، التدخل في طريقة لباسها، وكل هذا من أجل الحد من نشاطها وعملها وإبقائها ضمن محيط البيت[1]، وهذا ما نجد وسائل الإعلام تترجمه في كثير من المحطات والبرامج التي تعمل معظمها على تكريس الصورة التقليدية للمرأة وتحصر اهتماماتها في أمور الأسرة، الطبخ، آخر صيحات الموضة، التفصيل والخياطة، المكياج، العطور ... أي أن مجال اهتمام المرأة ترسم له حدود مسبقة حتى في الأطر التي تدعي أنها تُخرج المرأة من فضائها الداخلي، وعلى النقيض من ما سبق قد يظهر العنف السوسيوثقافي الموجه ضد المرأة في المبالغة في إلغاء كل الضوابط والقيم والخصوصية الثقافية للمجتمعات التي تضمن للمرأة الحد الأدنى من إنسانياتها وكرامتها خاصة في ما يخص الجانب الجسدي لها كأنثى وهذا باستغلال التقدم التكنولوجي في مجال وسائل الإعلام والاتصال أين أصبح الهم في كثير المجلاّت والقنوات والمواقع الإلكترونية " عرض المرأة وبالأخص جسدها كوسيلة لجذب المشاهدين للدعاية والإعلان وكذا الإغراء الجنسي والأبشع من ذلك كله تجارة الجنس الرخيص الذي ينتزع إنسانية المرأة ويجعل منها مجرد سلعة للمتعة الرخيصة وبهذا أصبحت المرأة الرخيصة تسعى لاستغلال جسدها ومفاتنها حسب معادلة العرض والطلب في السوق التجاري الذي هو سوق ذكوري بالدرجة الأولى " [2]، أي أن المرأة اختزلت إلى جسدها في تجارة تهدف

---

[1] ***organisation internationale du travail et conseil international des infirmier***, directives générales sur la violence au travail dans les secteur de la santé, première édition, imprimé en suisse maquette p.a.o, genéve , 2002 p.69.

[2] عادل مجاهد شرجبي. ***العنف العائلي ضد المرأة، تحليل العلاقات***، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر اليمني لمناهضة العنف ضد المرأة، صنعاء، اليمن، مارس، 2004، على الموقع www.aman.org/studies نظر يوم 2020/02/15 على الساعة 14:30.

إلى تحقيق ربح اقتصادي من خلاله فنجدها تعرض ملابس داخلية وحفّاظات الدورة الشهرية وتظهر في وضعيات جنسية مثيرة تلعب دورا كبيرا في الإثارة الجنسية.

5- العنف الاقتصادي: والمقصود به هو الآخر ما تعلق بالمرأة ، حيث يأتي النظام الاقتصادي كغيره من الأنظمة لفرض سيطرته وسيادته على حياة المرأة بتثبيت علاقات القوة غير المتكافئة بين المرأة والرجل مانحا الرجل حق ملكية الأسرة وسيادتها كونه الوحيد الذي يقوم بالإسهام الاقتصادي للأسرة وبذلك يعد الدور الاقتصادي للمرأة دورا ثانويا مهملا[1]، أي أن عدم امتلاكها للرأسمال المادي مقارنة بالرجل وحصرها في فضاء منزلي تقوم فيه بالعمل المنزلي الغير مأجور ساهم في جعلها عرضة للعنف، ورغم أنها انخرطت في سوق العمل وأثبتت وجودها، إلا أن هذا لم يسهم في النهاية إلا في ظهور ممارسات عنفية جديدة مقابل زوال أخرى أي أن كونها مالكة للرأسمال المادي لم يخلصها من العنف الواقع عليها وإنما أوجد عنفا يمكن إدراجه ضمن العنف الاقتصادي الذي يمكن الحديث عنه من خلال أهم مظاهره :

1- أول مظاهر العنف الاقتصادي هو حرمان المرأة من العمل أي من الحصول على أي مدخول مادي وبالتالي من المشاركة الاقتصادية للرجل التي سيقابلها مشاركة في اتخاذ القرارات سواء أكانت خاصة بها أو بغيرها مما يجعلها في النهاية تفضل تحمل كل أشكال السيطرة عليها من قبل الرجل مقابل أن يغطي هو مصاريفها، كما أن عدم تغطية مصاريف المرأة وتلبية حاجاتها الضرورة تدلل هي الأخرى على العنف الاقتصادي.

2- في حال السماح للمرأة بالعمل يتبن مظهر آخر يتمثل في أخذ مال المرأة والاستيلاء على راتبها الخاص أو عدم إعطاءها الحرية الكاملة في التصرف في أموالها وقد يكون هذا العنف في كثير من

---

[1] أمل سالم العواودة، المرجع السابق، ص 44.

الأحيان بإرادة المرأة التي تحاول أن تدفع للرجل سواء أكان أبا أو أخا أو زوجا ثمن السماح لها بالخروج من فضاءها الداخلي.

3- حرمان المرأة من الميراث : إن الحديث عن المرأة و الميراث في المجتمع الجزائري يعلن ثورة على كل المرجعيات التي يبرر بها عادة الموروث الثقافي في كثير من ممارساته حتى و إن كانت عن طريق فهم خاطئ لها، فالدين الإسلامي (المرجعية الدينية) يؤكد صراحة في نصوص كثيرة على أحقية المرأة في الميراث بغض النظر عن مقداره الذي يُعّد دون مقدار الرجل في كل الأحوال – الذي يقع معها في نفس درجة القرابة[1].

– يقول الله تعالى في سورة النساء " للرّجال نصيب مّمّا ترك الوالدان والاقربون وللنّساء نصيب مّمّا ترك الوالدان والاقربون ممّا قلّ منه أو كثر نصيبا مّفروضا "[2]، كما أن المشرع الجزائري يؤكد على هذه الأحقية ما لم يوجد مانع من الإرث، إلا أن الكثير من العائلات الجزائرية تحرم المرأة من الميراث على اعتبار أنه – الإرث – سيؤول إلى زوجها الذي يعتبر أجنبي وغريب على العائلة، ورغم أن هذا المظهر يتراجع وجوده كلما اتجهنا من الريف إلى المدينة ومن أسرة نووية حديثة إلى أسرة ممتدة تقليدية إلا أنها ممارسة لا تزال تفرض وجودها في المجتمع الجزائري بصفة عامة والقبايلي بصفة خاصة والذي يجد في تاريخه تبريرا لها حيث حرر أعيان منطقة القبائل سنة 1749 وثيقة تحرم المرأة من الميراث تجنبا للفتنة والمشاجرة في القرى والأعراش و تؤكد على ضرورة احترام القرار وعدم مخالفة أعراف المنطقة وعاداتها التي لا يجب أن تخترق معتبرين أنها- الوثيقة – كحكم السلطان وإلا سيصيب الذي لا يمتثل لها الفقر والجوع والذل جيلا بعد جيل[3].

---

[1] عادل مجاهد شرجبي. المرجع السابق، سا 14:30.

[2] سورة النساء، الآية: (07).

[3] كريمة هادف. المرجع السابق، بدون صفحة.

3 . 4 . التحرش الجنسي في ظل بعض التشريعات :

3 . 4 . 1 . نظرة التشريع الإسلامي للتحرش الجنسي :

رغم أن التشريع والفقه لم يشير بصراحة إلى التحرش الجنسي تحديدا إلا انه تناول جوانب كثيرة بهذا الموضوع ونظم إطارها الشرعي صونا للشرف وكرامته.وانطلاقا من هذا المبدأ فان الإسلام لم يهمل الثقافة الجنسية باعتبارها جانب مهم من جوانب الحياة الإنسانية، إذ ينظر إليه العض غلى أنه رجس من عمل الشيطان أو قبيل الرهبة والواقع أن السلام قد عني به ووضع له قواعد والتوجيهات والأحكام وما يضمن أداءه لوظيفته بغير غلو ولا كبت ولا انحراف وإما حفظ الفروج الذي دلت عليه الكثير من الأوامر الالاهية والنبوية فلان شهوة الفرج جبلية وحفظها له حدود سنتها الشريعة فالمراد حفظ الفروج عن استعمالها فيما نهى عنه الشرع وليس المراد حفظها عن الاستعمال أصلا وهي الرهبنة المدحوضة بأدلة متواترة المعنى[1].

كما أحاط الإسلام العلاقة بين الذكر والأنثى بمجموعة من الضوابط كغض البصر عن الجنسين ووجوب اللبس المستور وتحريم الاختلاط الرجال مع النساء ولاختلاط بالمرأة الأجنبية.وقد بين التشريع الإسلامي الضوابط التي تنظم حالات اجتماع الرجال بالنساء ومما ورد في الآيات القرآنية الكثيرة كالآية 59 من سورة الأحزاب في قوله تعالى: ﴿ ***يأيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين بدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفورا رحيما*** ﴾ [2].

وقد اتبع النهي عن أذى المؤمنات بان أمرن باتقاء أسباب الأذى وهو التحرش الجنسي إسقاطا وقياسا كما ورد في الآية الكريمة أنفا "فلا يؤذين"

---

[1] عسلي حياة. ***التحرش الجنسي ضد المرأة والأطفال***، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، 2011، ص 25.

[2] سورة الأحزاب. الآية (59).

وقد ثبت في هد السلف أن لباس الجلباب من شعائر الحرائر تمييزا لهن من غيرهن من نساء المدينة فيؤمرن بلبسه عند كل خروج ليعرفن فلا يتعرضن إليهن المنافقين استخفافا وتحرشا بهن بالأقوال التي تخجلهن فيؤذين، فلا ربما يسببن من يؤديهن فيقع أذى من الجانبين.

إذن التشريع الإسلامي من اعتنى بشكل فائق وملزم في موضوع التحرش الجنسي بما يقي المجتمع والناس من الوقوع فيما يعد تحرشا جنسيا وذلك من قبل الوقاية وسد الذرائع أما تجريم الفعل المرتكب فيقع تحت طائلة أحكام وقواعد فقهية واضحة وجلية ترتبط بجرائم العرض والآداب وتقسم بحسب العقوبة المقررة لها شرعا إلى جرائم الحدود وجرائم الاقتصاص وجرائم التعزير[1].

3 . 4 . 2 . التحرش الجنسي في ظل التشريعات العربية :

لم تخلو الدول العربية من تشريعات تجرم التحرش الجنسي وذلك لانتشار الواسع لجريمة التحرش الجنسي في هذه الدول، ولم تسلم المرأة في الدول العربية من هذه الممارسات مما استلزم من هذه الدول سن تشريعات لمحاربة هذه الظاهرة ومحاولة الحد منها.

3 . 4 . 2 . 1 . تجريم التحرش الجنسي في المغرب : التعديل الذي شهده الدستور المغربي بتاريخ 13 يناير 1996 حيث نصت الفقرة الثالثة على مايلي: وإدراكا منها لضرورة إدراج عملها في إطار المنظمات الدولية فان المملة المغربية تتعهد بالتزامات ما تقتضيه مواثيقها من مبادئ، وبما أن المغرب صادقت على الاتفاقية المتعلقة بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وتمثل ذلك في بعض النصوص.

تعديل المادة 503 من مجموعة القانون الجنائي المغربي الذي تضمن بموجبه تجريم التحرش الجنسي بمثابة مكسب لكل فعاليات المجتمع المدني وقد نصت على:

---

[1] عسلي حياة. المرجع السابق، ص 26.

يعاقب بالحبس من سنة إلى سنتين وغرامة مالية من خمسة ألاف إلى خمسين ألف درهم من اجل جريمة التحرش الجنسي كما من استعمل ضد الغير أوامر أو وسائل للإكراه أو أية وسيلة أخرى مستغلا السلطة التي تخولها له مهامه لأغراض ذات طبيعة جنسية

المادة 2/503/ يعاقب بالحبس من سنة إلى خمسة سنوات وغرامة مالية من عشرة ألاف إلى مليون درهم لكل من حرض أو شجع أو سهل استغلال أطفال تقل سنهم على ثماني عشرة سنة في مراد إباحية، وذلك بإظهار أنشطة جنسية بأية وسيلة سواء كانت بالممارسة الفعلية أو بالمحاكاة أو المشاهدة[1].

3 . 4 . 2 . 2 . التحرش الجنسي في القانون الكويتي : المشرع الجزائي في الكويت عالج بشكل عام جرائم التحرش الجنسي في قانون الجزاء الصادر لسنة 1960 وتعديلاته جاءت كالتالي:

إذا كان التحرش الجني عبارة عن إشارة أو فعل فاضح مخل بالحياء على مرأى ومسمع من الآخرين فانه يعاقب بالحبس مدة لا تتجاوز سنة وغرامة مالية لا تتجاوز ألف روبية وفقا لنص المادة 198 وكذلك من ارتكب في غير علانية فعل فاضح لا يبلغ في الجسامة مبلغ هتك العرض مع المرأة من دون رضاها فانه يعاقب بذات العقوبة السابقة، أما لمن يحرض أنثى على ارتكاب أفعال الفجور والدعارة ويساعد على ذلك بأي طريقة كانت وتظهر هذه الحالة جلية في محاولة ترغييم المرأة العاملة.

فالمشرع يعاقب على ذلك الفعل بالحبس مدة لا تتجاوز سنة وفقا لنص المادة 240 وحالة وقوع التحرش مباشرة من الجاني على أماكن العفة والحياء في جسد المرأة العاملة فان الواقعة تشكل جريمة هتك العرض بالإكراه ويعاقب عليها بالحبس مدة تصل إلى 15 سنة، وأخيرا يحق للموظفة أو العاملة

---

[1] حاشي سهيلة. ***التحرش الجنسي بالنساء العاملات***، مذكرة ماجيسترا، تخصص علم الاجتماع التربوي، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية، قسم علم الاجتماع، جامعة الجزائر، 2009، ص 241-242.

اللجوء لشكوى الإدارية في حق من يتحرش بها بصرف النظر عن حبس المتحرش كما في الشكوى الجنائية، وفي حالة ثبوت الجرم في حقه فعل المدير أو الجهة التأديبية اتخاذ القرارات والإجراءات اللازمة في حق المعتدي كالخصم من الراتب أو النقل أو الفصل[1].

3 . 4 . 2 . 3 . التحرش الجنسي في التشريع المصري : التحرش الجنسي منتشر بكثرة في الدول العربية والتي تتصدرها دولة مصر حيث أن الأرقام تثير الفزع إذ جاءت تحذر بان من بين مئة امرأة توجد 68 امرأة تعرضت للتحرش الجنسي فعلا داخل محيط العمل سواء كان لفظي أو جسدي وأشارت الأستاذة "عزة سليمان" مديرة مركز قضايا المرأة المصرية أن ظاهرة التحرش الجنسي هي قضية مسكوت عنها في المجتمع المصري نظرا لحساسية هذه القضية بالإضافة لعدم امتلاكنا ثقافة كيفية لمواجهة هذه الأمور.

كما أنه هناك دراسة في مصر تقول أن من كل 100 امرأة تتعرض للتحرش الجنسي تلجا واحدة فقط إلى الشرطة و 5% يبلغن الأب أو الزوج وتكتفي 60% بإبلاغ الصديقات معظمهن لا يبوح بكل ما حدث معهن أثناء التحرش الجنسي لضباط الشرطة وذلك استنادا إلى النائب "عبد الرزاق الخطيب" عضو البرلمان المصري وهو ما دفع بوزارة الداخلية المصرية إلى تدريب عدد من الأخصائيات الاجتماعية للهمل في أقسام الشرطة المصرية لتلقي بلاغات التحرش الجنسي بالمرأة في جميع المؤسسات الاجتماعية[2].

وإبراز ووضع قوانين لحماية المرأة من هذه الأفعال وذلك بتجريمه ووضع مواد قانونية تخص تجريم وردع ومعاقبة الجاني المتحرش وذلك لا يتاح للمرأة الإبلاغ والاستفادة من كامل حقوقها المدنية

---

[1] مسعود عكوا. ***التحرش الجنسي أزمة المرأة العاملة***، صدر في 12.10.2007،www.Wlml.org 29.01.2010 16:00 ص 32.

[2] حاشي سهيلة. المرجع السابق، ص 245.

وحمايتها حماية اجتماعية وذلك بتسليط عقوبات البحث في إمكانية تحديد ولو بصعوبة الركن المادي للجريمة.

3 . 4 . 2 . 4 . التحرش الجنسي في التشريع التونسي : أما في تونس فقد كشفت رابطة النساء صاحبات المهن القانونية على أن الجمعية استقبلت عام 2003 حوالي 800 امرأة قلن أنهن تعرضن للتحرش الجنسي ولم تتقدمن بشكوى ألا حالتين والأغرب أن هناك تحرشا من نوع آخر تقوم به السلطات الرسمية نفسها ضد المحجبات يصل لحد الاعتداء اللفظي والجسدي.

كما تقول منظمات حكومية على النساء العملات لغطاء الرأس حتى كل من وزير التربية ووزير التعليم العالي اصدر أمرا بمنع المحجبات من دخول المعاهد والكليات[1].

وبالرغم من أن ظاهرة التحرش الجنسي منتشرة في العالم بكثرة إلا أنها توجد قوانين ردعية ولو بطريقة غير واضحة وغير ردعية بالمعنى الكامل.

فتونس رغم الخلفيات والتحرش من جانب السلطات والتي تقوم بانتهاج منهج وتحديد فكرة خاطئة عن المحجبات إلا أنهن لا يسمعون بالتحرش عموما وذلك بوجود قوانين للحد من هذه الظاهرة وعموما التحرش منتشر بشكل رهيب في العالم العربي، إلا أن معظم من تعرضن للتحرش الجنسي لا يقمن بخطوة واحدة لمواجهة وعقاب المتحرش والكثير منهن لا يتحدثن بالموضوع حتى مع أقاربهن وذلك لظروف وعوائق اجتماعية و ثقافية.

3 . 4 . 2 . 5 . نظرة التشريع الجزائري للتحرش الجنسي بالمرأة : جاء تحريم التحرش الجنسي في الجزائر كرد فعل قانوني وكضرورة ملحة من جهة أخرى نتيجة لتنامي هذه الظاهرة في المجتمع الجزائري خاصة في مواقع العمل وداخل المؤسسات العمومية والخاصة واستجابة لنداء الجمعيات النسائية وبعض المنظمات غير الحكومية في مجال حقوق الإنسان.

---

[1] مسعود عكوا. المرجع السابق، ص 33.

تطرق المشرع الجزائري كجريمة التحرش الجنسي لأول مرة في قانون العقوبات الجديد طبقا لقانون رقم 15/04 المؤرخ في 27 رمضان عام 1425 هجري الموافق لـ 10 نوفمبر 2004 المعدل والمتمم لأمر رقم 156/66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 8 جوان 1996 الصادر بالجريدة الرسمية رقم 71 لسنة 2004 حيث أورد في نص المادة 341 مكرر.

يعد مرتكب لجريمة التحرش الجنسي ويعاقب بالحبس من شهرين إلى سنة و بغرامة مالية من 50000 دج إلى 100000 دج كل شخص يستغل سلطته ووظيفته أو مهنته عن طريق إصدار الأوامر للغير أو بالتهديد أو بممارسة ضغوط عليه قصد إجباره على الاستجابة لرغباته الجنسية وفي حال العود تضاعف العقوبة.

وتجدر العقوبة في قيمة الغرامة المالية المقررة لجنحة التحرش الجنسي في ضوء أحكام المادة 60 من القانون رقم 23/06 المؤرخ في 20 ديسمبر 206 حيث تم رفع الحد الأقصى للغرامة المالية من 10000 إلى 200000 دج[1].

ويعد ظرف التكرار المنصوص عليه في المادة 341 مكرر من قانون العقوبات وهو ظرف شخصي محض يتمثل في عودة المجرم إلى ارتكاب الجريمة نفسها من خلال اجل محدود فمضاعفة العقوبة في حالة العود هي ظروف شخصية يشد فيها العقاب على المتهم متى توفرت فيه ومنها صفة من له السلطة على المجني عليه مثل ما هو الحال في جريمة العرض والاغتصاب التي تتوفر فيهما ظروف شخصية وصفة الأصل أو المربي، ويضمن هذا القانون للمرأة الحماية من الاعتداءات الجنسية من خلال تجريمه الفعل المخل بالحياء والاغتصاب، فإن تلك الحماية مقصورة على الاعتداءات الجسدية التي تتطلب اتصالا جسديا بالضحية، في حين لا يقتضي التحرش الجنسي اتصالا جسديا

[1] نفس المرجع. ص 34.

وإنما يأخذ شكل ابتزاز ومساومة على ترقية أو نقل أو حبت الفصل من العمل بحيث لا يمكن للضحية تجنب المضرة أو الحصول على المنفعة الا بالنزول عند طلبات المعني والاستجابة لرغباته الجنسية.

3 . 4 . 3 . المجتمع الغربي والتحرش الجنسي بالمرأة :

كغيرها من بلدان العالم التي ينتشر فيها التحرش الجنسي نجده في بلدان العالم الأولى أو الدول المتقدمة ونبدأ بالولايات المتحدة الأمريكية :

3 . 3 . 3 . 1 . التحرش الجنسي في التشريع الأمريكي: يعد التحرش الجنسي انتهاكا لأحكام الفرع 703 من الجزء 171 لقانون الحقوق المدنية لعام 1964 فالمعاملة الجنسية غير المرغوب فيها وغير اللائقة وكطلب إسداء خدمات جنسية بالإضافة إلى السلوكيات الأخرى التي تأخذ شكل حركات أو كلام ذو طبيعة جنسية، كل ذلك يشكل تحرشا جنسيا.

وتنظر المحاكم الفدرالية إلى التحرش الجنسي بوصفه شكل من أشكال الميز الجنسي فحسب لمحكمة العليا للولايات المتحدة الأمريكية ثمة نوعان من التحرش الجنسي :

النوع الأول : الخدمات الجنسية تسدي في المقابل مزايا ملموسة مثل الترقية، رفع الأجر، أو مبلغ مالي، أو تحت طائلة مساوئ ملموسة في العمل.

مثلا : تخفيض في الدرجة، نقل غير مرغوب فيه، فصل أو خفض الأجر.

النوع الثاني : فهو الذي يخلق بيئة معادلة مهنية، ينبغي أن تكزن خطورته أو درجة تأثيره كافية لتغير ظروف عمل الضحايا أو إنشاء بيئة عمل مهنية مشينة، ومن اجل تحديد مدى قدرة الشخص العاقل على تحمل بيئة معادلة عند تعرضه لنازلة التحرش الجنسي، تعتمد المحاكم الفدرالية وجهة نظر

المرأة العاقلة وليس الرجل العاقل واقتناعا منها بان المرأة يمكن أن تنظر إلى التحرش الجنسي بشكل مختلف وان هذه الظاهرة قد تهدد المرأة أكثر من الرجل[1].

3 . 4 . 3 . 2 . التحرش الجنسي في كل من كاليفورنيا والنرويج : في كاليفورنيا يعاقب قانون التشغيل والإسكان والمتكافئين على التحرش الجنسي ويقوم القانون الإداري الكاليفورني في الجزء الثاني لنظام الداخلي رقم 7287/6 عام 1988 بتجريمه.

أما في النرويج فلا يوجد أي تعريف رسمي لهذه الظاهرة، غير أن القانون يعاقب غلى العلاقات غير الأخلاقية التي تشغل وجود ضحية في علاقة تبعية الفرع[2].

3 . 4 . 3 . 3 . التحرش الجنسي في التشريع الألماني : ينص القانون الثاني الصادر في 24 يونيو 1994 والخاص بالمساواة في الحقوق بين الرجال والنساء مجموعة من المقتضيات الرامية إلى صون كرامة الرجال والنساء على حد سواء وذلك بحمايتهم من التحرش الجنسي (الفصل العاشر الخاص بالمساواة في الحقوق)، وهو قانون يهدف إلى حماية العملين من التحرش[3].

3 . 4 . 3 . 4 . التحرش الجنسي في التشريع النمساوي : يصف القانون رقم 1992/833 الذي دخل في حيز التنفيذ سنة 1993 وجاء معدلا لقانون 23 فبراير 1979 الخاص بالمساواة في المعاملة التحرش الجنسي الذي يرتكبه المشغل وهي مسالة لم ينص عليها قانون 1979 بشكل صريح.

---

[1] ***التحرش الجنسي في المغرب***، الصادر عن الجمعية الديمقراطية لبناء المغرب، المرجع السابق ص 126.

[2] نفس المرجع، ص 127.

[3] حورية شريف حوات. ***دليلك إذا تعرضت للتحرش الجنسي***، المرجع السابق، ص 71 ص 72.

كما أن القانون رقم 1993/10 الصادر بتاريخ 13 فبراير 1993 والمطبق على الوظيفة العمومية الفدرالية يضع التحرش الجنسي في خانة الأفعال الممنوعة التي تقوم على أساس التمييز الجنسي[1].

3 . 4 . 3 . 5 . التحرش الجنسي في التشريع الفرنسي : إعتمد القانون رقم 92/1179 الصادر بتاريخ 2 نوفمبر 1992 والخاص باستعمال السلطة لإغراض جنسية في إطار العلاقات المهنية وقد صدرت الدورية رقم93/88 في الفاتح من ديسمبر وبموجب هذا القانون طبقت القوانين المنصوص عليها في الفصل 152/1/1 من قانون الشغل في حالة ارتكاب التحرش الجنسي داخل أماكن العمل بالعقوبات التالية. الحبس سنة أو غرامة مالية يقيمة 25000 فرنك ويعاقب على ارتكاب الجنحة نفسها تطبيق لمقتضيات الفصل 222/233 من القانون الجنائي رقم 684/ 92 الصادر في 22 يوليو 1992 والعقوبة هي الحبس لمدة تصل إلى سنتين وغرامة مالية قد تصل إلى 100000 فرنك فرنسي[2].

3 . 4 . 4 . القانون الدولي الجنائي والتحرش الجنسي بالمرأة :

أورد إعلان الأمم المتحدة بشان تقليل العنف ضد النساء لعام 1993 تعريفا للعنف الجنسي ضد المرأة ويدخل في إطار جريمة التحرش الجنسي بالمرأة في جميع المجالات : وهو أي فعل مؤسس على نوع الجنس يؤدي إلى ضرر ومعاناة جسدية أو نفسية على المرأة بما في ذلك التهديد بارتكاب مثل هذا العمل والإجبار أو الحرمان القسري من الحرية سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة.

ومن بين أهم الاتفاقيات التي وظفت لمحاربة ظاهرة التحرش الجنسي بالمرأة قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة 1993 على اتفاقية العنف ضد النساء.

---

[1] نفس المرجع. ص 73.

[2] التحرش الجنسي في المغرب. المرجع السابق، ص 127.

وعند انعقاد مؤتمر بكين سنة 1995 نشر المكتب الدولي للشعل تقرير يتضمن إحصائيات عن التحرش الجنسي مما أدى إلى نسبة تتراوح ما بين 6%إلى 8% من بينهن من ركن العمل.

وأكد على ضرورة سن الحكومات والنقابات والمنظمات النسائية لقوانين والإسهام في تطبيق سياسات تمنع كل أشكال التميز ضد المرأة وعلى رأسها التحرش الجنسي.

ومن خلال ذلك يمكننا القول بأن هذه الاتفاقية تدعو جميع الدول إلى إدخال عقوبات جزائية في قوانينها الوطنية لمعاقبة من يمارسون العنف الجسدي والنفسي ضد المرأة كما تطالب بتعويض النساء الضحايا إذ بدأت الدول التي وقعت على هذه اتفاقية في اتخاذ الإجراءات القانونية والسياسية لحماية المرأة من كل أشكال العنف بإستماء الإجراءات من القوانين الأمريكية التي تحتوي على وسائل صارمة لمحاربة هذه الظاهرة.[1]

في حين يتجسد الركن المادي للتحرش الجنسي في المساس الخطير بهدوء الشخص المجني عليه فالتصرف لا يمكن تجريمه إلا إذا كان الاعتداء على هدوء الغير قدتجسد بالفعل.

1- الإزعاج الجنسي : يقصد بالإزعاج الجنسي استخدام أوامر وتهديدات أو إكراه هدفها الحصول على مزايا وفوائد ذات طبيعة جنسية فهذه الأفعال هي صور[2] لسلوك الإجرامي التي لا تقع جريمة التحرش الجنسي إلا بها، فلا يتصور قيام الجريمة دون أن تكون مصحوبة بأوامر أو تهديدات أو أجبارات فلا تقوم الركن المادي بأفعال الاغراء مهما كانت درجتها وينحصر الإغراء في نظرات منحطة أو أسئلة مبتذلة أو أحاديث جنسية، وفي حين ان التحرش ينشا بوجود اتصال جسدي بالمجني عليها مع افتراض أن الاتصال البدني لم يتعد حدا معينة من الجسامة وإلا تحول إلى اعتداء جنسي أو اغتصاب فكل أنواع الاحتكاك الجسدى على أفعال ذات طبيعة جسدية ولا يتطلب أن تصل هذه

---

[1] التقرير الدولي. ***وثيقة مناهضة للعنف والتميز ضد المرأة***، جانفي، ص 13.

[2] نسرين عبد الحميد نبيه. ***السلوك الاجرامي الجنسي***، مكتبة الوفاء القانونية، الاسكندرية، 2012، ص 160.

الأفعال إلى إقامة علاقة كاملة وكذلك لا تشكل جريمة جميع أشكال الإغراء الخالية من الرقة والذوق التي لا ترتبط باستغلال النفوذ الذي يظهر من خلاله ممارسات الصلاحيات التوجيهية أو التأديبية لعلاقة السلطة بين الجاني والمجنى عليها ويستبعد من هذه الأفعال الموافق التي تشكل الإزعاج الجنسي الإنجلوسكسونى مثل امتداح المظهر وأعمال المجاملة الصرفة (تقديم زهور) ويتوافر الركن المادى طالما أمكن تكييف الفعل بأنه خطير مثل تهديد بتقديم شكوى أو مذكرة استبعاد بالنسبة للمتحرش والإزعاج الجنسي يستبعد أي اتصال الى الفاعلين الذي إذا تم فإنه يحول الفعل إلى اعتداء جنسى بل حتى إغتصاب، والإجبار هو الإكراه الأدبي (المعنوي) فهو يعني التهديد، لأن الشعور بالإكراه لا يمكن أن يدخل ضمن الإكراه المستوجب للعقاب رغم أنه صادر عن حالة قلق انفعالي طالما لم ينتج هذا الشعور عن علاقة سلطة، وأن ربط التشغيل بتصرف معين ليس تهديدا بيد أنه يخضع لفكرة الضغط والحصول على مزايا ذات طابع جنسي يفترض تلميحا لتصرفات ذات معلى جنسى.[1]

2- النتيجة : النتيجة هى الأثر الخارجي للسلوك والذي يبقى عليه المشرع في النموذج التشريعي للجريمة النتيجة مدلولان: الأول مادي وذلك باعتبارها ظاهرة مادية هي التغيير الذي يحدث في العالم الخارجى كأثر للسلوك فالتغيير من وضع إلى وضع هو النتيجة في مدلولها المادي، أما المدلول فهو المدلول القانوني فالنتيجة كفكرة قانونية في العنوان الذي ينال مصلحة أو حقا قدر المشرع جدارته بالحماية الجنائية وواضع الاختلاف بين مدلولى النتيجة فبينما يفترض المدلول المادي مجموعة من الآثار المادية تكتفي الملاحظة الحسية لإدراكها، ويفترض المدلول القانوني تكييفا قانونا ويتطلب الرجوع إلى النصوص القانون لتحديد أمرين: هل أسبغ الشارع الجنائى حمايته على المصلحة أو الحق

[1] نفس المرجع. ص 161.

الذي تحققت بالنسبة له آثار السلوك؟ وهل توصف هذي الآثار بأنها اعتداء عليه في المعنى القانوني؟[1]

بيد أنه بين المدلولين صلة وثيقة ولذلك لم يكن التسليم بأحدهما مقتضيا إنكار الآخر، فالمحلول القانوني للنتيجة هو في الحقيقة تكييف قانون المدلولها المادي وفي تعبير أخر فإن القول بوجود اعتداء على حق يحميه القانون هو تكييف قانوني للآثار المادية التي أنتجها السلوك الإجرامي ويعني ذلك أن المدلول القانوني يقوم على أساس من المحلول المادي ويعد هذا الأخير الموضوع الذي ينصب عليه الأول[2].

ويحدد المدلول القانوني النتيجة نطاق مدلولها المادي فالآثار التي تترتب على السلوك الإجرامى عديدة ومتنوعة وهي تتابع متلاحقة طبقا القوانين السببية ولكن القانون لا تعنيه كل هذه الآثار وإنما يعنيه بعضها الذي يتمثل فيه لي مصلحة أو حق والمدلول القانوني للنتيجة هو الوسيلة على عزل الاثار غير ذات الأهمية القانونية عن تلك التي يجعلها القانون موضع اهتمامه

والنتيجة على اختلاف السلوك لا تعتبر من العناصر الأساسية في كل جريمة وإنما هي لازمة في بعض الجرائم والمشرع وحده هو الذي يحدد لكل جريمة عناصرها، فقد يكتفي احيانا بالسلوك وحده وقد يشترط في بعض الأحيان نتيجة معنية، فإذا كانت جريمة التحرش الجنسي من الجرائم التشكيلة التي يقال عنها جرائم السلوك البحث أو النشاط وفيها يجرم المشرع الفعل أو الامتناع بغض النظر عن تحقيق نتائج منه أو علم تحقيقها فالمشروع الفرنسي لا يتطلب فيها تحقق نتيجة معينة كاثر للسلوك الإجرامي فاكتفي بالسلوك دون تطلب كجريمة شكلية لأنه يهدف إلى توفير حماية أكثر للحرية الجنسية وأن العبارة الواردة المادة (222–33) وهي الحصول على مزايا ذات طابع جنسى لا يمكن أن يكون

---

[1] نفس المرجع. ص 164.

[2] نفس المرجع. ص 164.

المقصود بها النتيجة الإجرامية في هذه الجريمة لأن هذه هي المصلحة المحمية أو علة التجريم وهو ما يعبر عنه بالنتيجة القانونية التي لا تقوم النتيجة بها، فالمفهوم المادي للنتيجة هو المفهوم الصحيح والوحيد للعنصر الثاني من عناصر الكن المادي أما المفهوم القانوني للنتيجة في مجاله ركن عدم المشروعية

3- علاقة السببية: إذا كان من المقرر أن علاقة السببية في المواد الجنائية علاقة مادية تبدأ بالفعل الضار الذي اقترفه الجاني وترتبط من الناحية المعنوية بكل ما يجب أن يتوقعه من النتائج المألوفة لفعله إذا ما أتاه عمدا وثبوت قيام هذه العلاقة من المسائل الموضوعية التي ينفرد قاضى الموضوع بتقديرها ومتى فصل في شأنها إثبات أو نفيا فلا رقابة لمحكمة النقض عليه مادام قد أقام قضاءه في ذلك على أسباب تؤدي إلى ما انتهى إليه فلا يلقى الإكمال الركن المادي أن يصدر عن الشخص سلوك حظره المشرع وأن تعقب هذه السلوك واقعة لا يرتضيها وإنما يلزم فضلا عن ذلك أن تقوم بين المديرين علاقة تجعل الأول عيب والثاني نتيجة وهو ما يعرف بعلا السببة، فهذه العلاقة هي التي تحكم الرباط بين السلوك والنتيجة وتجعل منها كيانا واحدا واشتراط هذه العلاقة مفهوم بالبداهة لأنه لا يسوغ عقلا مسالة إنسان عن واقعة سيئة أعقبت فعله إلا إذا كان الفعل سبب في حدوثها، فجوهرة فكرة السبب هو تحديد معيار العلاقة والصلة التي تربط بين واقعتين فتجعل من السائق القول بأن أحدهما سبب للأخرى، وإذا رجعنا إلى جريمة التحرش الجنسي فإننا نجد أن آثار استغلال النفوذ وهي التهديد والإكراه والضغوط تجد حدها في مقتضي علاقة أو رابطة السببية بين الضغوط التي يمارسها الجاني على المجني عليها الحصول على امتيازات جنسية،[1] كالتزامن مثلا بين فعل التحرش مع القرار الخاص بتوظيف المجني عليها بيد أن رابطة السببية يجب أن تثبت من خلال عدم وجود

[1] نفس المرجع. ص 166.

مصلحة للشركة في إصدار قرار توظيف لصالح المجني عليها دون رقابة من محكمة النقض على ذلك.

3 . 5 . التحرش الجنسي بالمرأة وشروط قيامه وأثاره الاجتماعية.

3 . 5 . 1 . شروط قيام جريمة التحرش الجنسي بالمرأة :

يعد التحرش الجنسي من بين الجرائم الجنسية والتي لا تختلف عن الجرائم الأخرى إذ يجب أن تتوفر لقيامها أركان تتمثل في الركن المادي والركن المعنوي للجريمة إذ لا يعد هذه السلوك أو هذه التصرفات والممارسات جريمة لا إذا توفرت هذه الشروط إما عن الشروط الأولى والتي يجب أن تتوفر بالإضافة إلى هذين الشرطين في جريمة التحرش الجنسي ويقتضي هذا الشرط أن يحدث التحرش الجنسي في إطار علاقة الجاني والمجني عليه إذ تشترط المادة 341 مكرر أن يكون الجاني شخص يستغل سلطته ووظيفته، لذلك نجد بأنه لن يفلت من التجريم الذي يصدر عن زميل في العمل أو شخص في المجتمع أو طالب في الجامعة أو موظف بالمرأة.

فكل ما يتطلبه القانون أن يتم التحرش الجنسي في إطار علاقة تبعية هذا في التشريع الجزائري إما التشريعات الأخرى فلا تشترط قيام هذه العلاقة بل تعاقب على التحرش الجنسي في كل الحالات.

وعلى ذلك فالمشرع الفرنسي الم بكل الظاهرة وأجرمها إذ أن هناك نسبة لا باس بها من التحرشات الجنسية التي تتعرض لها المرأة من طرف الزميل أو غير الزميل أو الرجال والتي تبقى في التشريع الجزائري غير مجرمة ولا تدخل في إطار جريمة التحرش الجنسي ضد المرأة[1].

[1] أحسن بوسقيعة. ***الوجيز في القانون الجنائي الخاص*** ، نفس المرجع ص 138.

3 . 5 . 2 . الركن المادي للتحرش الجنسي بالمرأة :

تعد جريمة التحرش الجنسي كغيرها من الجرائم التي تقتضي لقيامها ركنا ماديا، والركن المادي في جريمة التحرش الجنسي يقتضي أن يلجا الجاني إلى استعمال وسائل وطرق معينة في قيامه بهذه التحرشات الجنسية وأهمها إصدار الأوامر، التهديد، والإكراه وممارسة الضغوط على الضحية قصد قضاء الرغبات الجنسية. ويتكون الركن المادي من عنصرين أساسيين في وصف السلوك الإجرامي وهما استعمال وسيلة من وسائل العنف المادي أو المعنوي ثم الغاية ة الهدف الذي هو الحصول على هدف ذو طابع جنسي[1].

- الوسائل المستعملة :

1 - إصدار الأوامر : ويقصد بها ما يصدر من الرئيس إلى المرؤوس من طلبات أو أوامر تستوجب التنفيذ وقد يكون كتابي أو شفوي.

2 - التهديد : تتمثل في المواد من 284. 287 من قانون العقوبات ليشمل أنواع العنف كطلب الأستاذ من الطالبة الاتصال به جنسيا أو إعادة السنة الدراسية أو في حالات المرأة العاملة الطرد من العمل من طرف رئيسها في العمل.

والتهديدات تكون لها تأثيرات سلبية كالطرد من العمل أو الفصل أو الإنزال في الرتبة أو إدراج مشاكل لها في الحياة العملية أو الدراسية والعائلية أو تأثيرات ايجابية كالزيادة في الأجر للعاملات والنقاط للطالبات والترقية للموظفات.....الخ.[2]

3 - الإكراه : قد يكون الإكراه مادي أو معنوي ويقصد به استعمال القوة الجسدي أو وسيلة مادية كالسلاح كان يتم طلب الاتصال الجنسي بالقوة، مما يؤدي إلى التحول من التحرش الجنسي إلى

---

[1] نفس المرجع. ص 139.

[2] نفس المرجع. ص 140.

الاغتصاب وقد يكون معنوي بالضغط بوسيلة معنوية معينة بالإضافة إلى ذلك فان توفر عنصر الرضا لا يكون تحرشا جنسيا و لا يؤخذ بعين الاعتبار في حالة كان وراء الرضا بشئ ما كالوعود والإغراءات المادية والمعنوية.

4 – ممارسة الضغوط : إن ممارسة الضغوط تتعدد أشكالها، فقد تكون مباشرة أو غير مباشرة. الضغوط هي من أكثر الطرق التي تؤدي إلى الرضوخ من جهة أو فقدان النصب أو المكانة من جهة أخرى.

الغاية أو الهدف : تتمثل فيما يلي:

– إجبار المجني علية على الاستجابة : يقصد به حمل المجني عليه على القبول بالطلب الموجه و الإجبار بقيد عد الرضا لدى المجني عليه، فان كان راضيا تنعدم الجريمة.

– الرغبات الجنسية للجاني : تتسع هذه العبارة لتشمل كل الأعمال الجنسية من التقبيل إلى الممارسة إلى الوطء أن يكون الجاني هو المستفيد لتلبية رغباته الجنسية.

3 . 5 . 3 . الركن المعنوي للتحرش الجنسي بالمرأة :

كل الجرائم التي تنص عليها التشريعات الجزائية لا بد مت توافر الركن المعنوي لقيام الجريمة، ونظرا لما يلتبس على الأقوال والحركات سواء كانت ايجابية أو الامتناع شرط أن يكون القصد منها جنائيا، ولا يمكن أن تقوم الجريمة إذا أنعدم القصد ونذكر على سبيل المثال حكم في جريمة التحرش الجنسي في فرنسا بعدم قيام التحرش الجنسي في حق مدير مؤسسة أبدى عاطفة اتجاه مستخدمة كان قد أرسل لها عدة خطب وقصائد شعرية لا تتضمن فحشا وهجرا، وكان في حق من لمس يد مستخدمته أثناء إستراحة لتناول القهوة و أعرب لها عن حبه وقدم لها هدية عند عودته من السفر واقر لها انه يشتاق إليها كلما غابت عن مكتبه[1].

[1] نفس المرجع. ص 142.

وعليه اقر العلماء في فرنسا القول إن هذه الجريمة لا تطبق على مبادرات حب الصداقة وإذا كان القصد الجنائي منعدما في الأمثلة السابقة فان الجاني لم يلجأ فيه لأساليب التهديد أو الضغط أو الإكراه أو إعطاء الأوامر فقد قضى بعدم قيام الجريمة حتى وأن سلك الجاني سلوكا بدنيا ما دام أساء استعمال السلطة والتهديد والضغط والإكراه غير المثبت[1].

إذ أن إثبات الركن المعنوي لجريمة التحرش الجنسي من خلال تحديد العلاقة السببية بين الأفعال الموصوفة بالتحرش الجنسي وبلوغ الجاني النتيجة الإجرامية المقصودة والمتمثلة في تلبية رغبات جنسية أو الحصول على فعل ذو طابع جنسي يعد بالصعوبة بما كان إذا لم نقل انه يستعصى في أغلب الأحيان، ما عدا الأفعال الموصوفة بالتحرش الجنسي لفظية كانت أو معنوية أو جسدية التي تحمل دلالة واضحة لا لبس فيها كعزل الضحية بالمكتب وإغراءها وتهديدها مقابل الرضوخ لنزوات جنسية، إذ أن اغلب الأفعال الموصوفة بالتحرش الجنسي تقع تحت طائلة التلميح من خلال استعمال ألفاظ وعبارات وجمل تحمل أكثر من معنى إذ يكون المعنى المثير للجنس الأقرب إلى التصور والأكثر بداهة، أو من خلال الاستعمال أو اللجوء إلى حركات وإيماءات جسدية تختلط فيها النية المتعمدة المقصودة بمجرد سلوك قد لا يشير لغير المتحرش بأي رد فعل[2].

3 . 5 . 4 . الهيمنة الذكورية والعنف :

يشير مفهوم المجتمع الأبوي بشكل عام إلى المجتمع التقليدي الذي يتخذ طابعا مميزا بالنسبة إلى البنى الإجتماعية الكلية – المجمع الدولة الإقتصاد الثقافة–، وكذلك إلى البنيتين الجزئيتين العائلة والشخصية، التي تتخذ بمجموعها طابعا يتسم بأشكال نوعية من التخلف الإجتماعي والإقتصادي الثقافي تعيق تطوره وتقدمه، مثلما يتسم هذا المفهوم الأبوي بالتحجر الجمود والتناقضات

[1] نفس المرجع. ص 142.

[2] نفس المرجع ، ص 143.

الداخلية التي تمزقه تستنزف طاقاته المعنوية، وتدفع أفراده إلى الشعور بالتمزق،مما يؤدي إلى تقييم دوني للذات.

من أهم سمات هذا النوع من المجتمعات ،سواء كان قديما أو حديثا،هي الترعة الأبوية البطريركية التي تظهر في سيطرة الأب على العائلة، فالأب"البعل–الإله"هو المحور الذي تنتظم حوله العائلة.وهو " رب البيت" وعموده، وسيطرة الأب في العائلة شأنه في المجتمع إذ إن العلاقة بين الأب وأبنائه وبين الحاكم والمحكوم علاقة هرمية،فإرادته مطلقة ويتم التعبير عنها بالإجماع القسري الذي يقوم على التسلط من جهة، والخضوع والطاعة من جهة أخرى، والتي تظهر على مستوى العائلة– العشيرة في القيم والتقاليد، وفي وسائل التربية والتنشئة الإجتماعية التي تعمل على تشكيل نمط الثقافة الشخصية،من خلال ترسيخ القيم والعلاقات الإجتماعية التي يحتاج إليها المجتمع الأبوي والشخصية البطريركية.

إنه ومن المنطلقات السابقة (الإجتماعية، الثقافية، التاريخية) تذهب هذه المقاربة إلى أن العنف ضد المرأة يرجع بالأساس إلى النظام الأبوي الذي يقوم على هيمنة الذكر الممثل في صورة الأب"رب الأسرة "الواسع النفوذ والسلطة من جهة،وعلى إخضاع المرأة المتمثلة في صورة الأم،وعلى إجبار الطفل على الطاعة واستدماج قيم البالغين والرهبة الموجودة في السلطة الأبوية.و بذلك يكوّن الصبي هويته كرجل بالاستناد إلى صورة أبيه النفسية التي يراها منعكسة في سلوك الذكور البالغين المحيطين به كما ذهب إلى ذلك هشام شرابي.وهذا ما يجعل الفرد الذكر،في نظره،يزرع في شخصيته حب البروز والسيطرة، واحتقار المرأة،و يميل إلى إذلال من هم أضعف منه.وتتجسد هذه الشخصية المصنوعة من طرف المجتمع أشكال ونسب مختلفة من العدوانية والشراسة،وتتميز باعتزازها بذاتها،و يجد صاحبها لذته في إبراز أناه،والدفاع عن سمعته، وفرض نفسه على الآخرين[1].

[1]هشام شرابي. ***<u>البنية البطريكية، بحث في المجتمع العربي المعاصر،</u>*** دار الطليعة،بيروت، 1987، ص9–22.

لقد تشكلت في بعض المجتمعات ثقافة قائمة على اللامساواة والتمييز، فاتخذت بنى المؤسسات والتنظيمات الاجتماعية شكلاً هرمياً تراتبياً،تحددت على أساسه موقع الأفراد في التقسيم الاجتماعي للعمل ومكاناتهم وأدوارهم الاجتماعية،و مثلما شهدت القبيلة تقسيماً اجتماعياً للعمل وتوزيعاً متفاوتاً للمكانة، الأدوار الإجتماعية، بدءًا من شيخ القبيلة وانتهاءً بالأفراد المهمّشين المحرومون من المكانة الاجتماعية، والذين أسندت إليهم أدوارًا هامشية، فإن العائلة خضعت لنفس المعايير في تقسيم العمل الأسري والمكانة والأدوار الأسرية، فتشكلت العائلات على هيئة بناءات بطرياركية *Patriarcal*، *يقف* على رأسها أكبر الذكور سناً ويتمتع بسلطة عائلية واسعة، وتحتل النساء وضعاً هامشياً،و هذا ما دعا بعض الباحثين إلى تشبيه مكانة النساء وأدوارهن العائلية بمكانة الفئات المهمشة في المجتمع فالثقافة الأبوية لا زالت متأثرة بالتوجهات الذكورية التقليدية. [1]

ويرى بورديو أن الهيمنة الذكورية متجذّرة جداً في لاشعورنا إلى درجة أننا لا نتمكّن من إدراكها، ومتوافقة جداً مع توقعاتنا إلى درجة يصعب علينا إعادة النظر فيها، ويتساءل عن وكيف يتم تحويل المذكر الأبدي الميكانيزمات والمؤسسات التي تؤدي مهمة إعادة إنتاج الاختلافات البيولوجية إلى علاقات قوة؟ ولماذا يتم تكريس السيطرة الذكورية كشيء يمشي من تلقاء ذاته؟[2]

ففي المجتمعات التقليدية كمنطقة القبائل الجزائرية تبدو الهيمنة الذكورية صريحة جداً وواضحة ومباشرة، وبالتالي تسمح بمصادرة تعارضات المبدأ الذكوري والأنثوي .فالذكورة والرجولة تشكّلان في المجتمعات الوجود الاجتماعي والروحي تخضع لهذا المبدأ أساطير، أشكال تنشئوية، رموز، علاقات اجتماعية وسياسية.

---

[1] عادل مجاهد شرجبب. العنف العائلي ضد المرأة،تحليل لعلاقات النوع الخاص، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر الوطني اليمني لمناهضة العنف ضد المرأة، صنعاء، اليمن، مارس، 2004، ص 136.

[2] بيير بورديو. الهيمنة الذكورية، تر: سلمان قعفراني، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، 2009، ص 185.

هذه المجتمعات تقوم على سمو وعلو الجنس المذكر في مقابل دونية وسلبية المؤنث، وبفعل جملة من العوامل التاريخية والفكرية والاجتماعية، بينما في المجتمعات الغربية فإن السيطرة الذكورية تبقى منغرسة هي الأخرى في النسيج الاجتماعي، لكنها تضطر إلى الاختباء بمعنى أنها تصبح عقلانية والتنكر وراء مقولات وملفوظات رمزية ومؤسسات وأشكال للتنظيم أكثر تستّراً وأقل بروزاً للعيان، لكنها لا تقل فعالية، نظراً إلى أنها تستبطن بسهولة .

إن الهيمنة الذكورية في المجتمعات الحديثة لا تقوم على عنف البنى المادية، وإنما عنف البنى الرمزية، فهي تقوم على قوة الرمز والمعرفة والتواصل والثقافة ،انها هيمنة رمزية في الدرجة الأولى، فتأثيرها لا يمارس داخل المنطق الخالص للوعي العارف، ولكن عبر خطاطات الإدراك والتقدير والفعل المكونة للهابتوسات (الذي يمكن ان يعرف على انه التطبع أو السجية أو السمت) لذلك فهي لا تتمظهر كسيطرة ذكورية قصدية وواعية بأهدافها، وإنما كسيطرة رمزية تمارس عنفاً رمزياً هادئاً، غير محسوس، وغير مرئي، بالنسبة إلى ضحاياه، ويمارس بواسطة الطرق الرمزية الخالصة للتواصل والمعرفة، أو بشكل أكثر دقة بواسطة طرق الجهل والاعتراف، والى حد ما الإحساس، ولا يصبح هذا العنف فعالاً إلا بمشاركة الجميع في إنتاجه، وخاصة النساء، ذلك أن أحد شروط شرعنة وتأبيد العلاقات البطريركية يكمن في مشاركة ضحاياها في الاعتقاد فيها كعلاقات طبيعية الممارسات الطيّعة « تسمح عملية تشريب الهابتوس بالإنتاج اللاشعوري للخضوع، ف حقيقية ترقى بالنساء إلى حالات مندمجة واللغة المهذبة والسلوكات الفاتنة المغوية، تؤكد حدود احتقار شروطهن الخاصة .من هنا نفهم لماذا يحيط الصمت بمختلف أشكال العنف المادي والرمزي تجاه النساء، لأن معتقدات الجماعة تبرر استعماله، كما يستبطنه ضحاياهم.[1]

[1] بيير بورديو. نفس المرجع السابق، ص 186.

ومن البديهي أن مبدأ تأبيد علاقات السيطرة لا يكمن فقط في أماكن ممارستها الأكثر بروزا للعيان، أي داخل الأسرة، وإنما كذلك داخل مؤسسات التنشئة الاجتماعية والإنتاجية والسياسية المختلفة، كالمدرسة والمعمل والإعلام والحزب، وبوجه عام داخل الدولة باعتبار كل هذه المؤسسات مجالات لإعداد وفرض مبادئ الهيمنة التي تمارس داخل العالم الأكثر خصوصية، كما في المجال العام.

3 . 6 . أثار التحرش الجنسي بالمرأة وطرق مواجهتها :

يترتب عن التحرش الجنسي لجريمة عدة أثار وتتلخص فيما يلي:

إن من بين أهم النتائج والآثار التي يخلفها التحرش الجنسي على نفسية المتحرش بها أو على الضحية أو على الوسط الذي نعيش فيه خاصة إذا كان هذا الوسط يوجه أصابع الاتهام إلى المتحرش بها معتبرين أن لاستسلام المرأة دور في حدوث هذا التحرش إلى الاكتئاب والرغبة في الانتحار بالإضافة إلى فقدان الثقة بالنفس وبالآخرين خاصة في مجتمع تكون فيه الأنظار موجهة إلى المرأة[1].

وتقول السيدة "فوزية بوجريو" أستاذة علم النفس العيادي بكلية الآداب والعلوم الإنسانية قسم علم النفس بجامعة عنابه : «عندما لا تكون المرأة المتحرش بها جنسيا راضية بالأمر فان الأمر يصبح مطاردة، والإحساس بالمطاردة قد يسبب الانهيار العصبي خاصة إذا كانت ظروف المرأة لا تسمح لها بمغادرة مكان العمل فان بقيت تحت الضغط تصاب بانهيار، أما إذا كانت ظروف المرأة المغادرة أو الهروب فإنها تصبح حذرة في علاقتها، حيث تصبح تظل التجربة السلبية راسخة في ذهنها وبداخلها، وفي حين كانت المرأة ذات شخصية هشة عير متماسكة أو ضعيفة فسيؤثر ذلك كثيرا عليها

[1] نهى القرطاجي. الاغتصاب، مرجع سابق، ص 356.

في المستقبل، فقد يصل بها الأمر لرفض الارتباط مثلا والإمتاع عن إقامة علاقة لأنها ترى في كل الرجال صورة عن الرجل الذي تحرش بها جنسيا والذي بسببه كونت فكرة سلبية عن الرجال »[1].

إذ تصبح بذلك الحالة الجنسية للمرأة تتمثل في نفور نتيجة التحرش بها ونهن ممن تعجزن عن ممارسة الجنس وتعجز عن التمتع ولا تشعر بالسعادة الجنسية، وكثيرات يصبحن يشعرن بالقرف والنفور من بعض التصرفات الجنسية[2].

وهذا ما يؤدي إلى وقوع مشاكل بين الزوجين مما يؤدي إلى فشل مشروع الزواج والذي ينجر غنه مخلفات اجتماعية سلبية تضر بالمرأة وبالمجتمع عامة.

إضافة إلى هذا تصبح المرأة المتعرضة للتحرش الجنسي دائمة الشعور بالخجل والغضب والخوف والتشويش وأقل ثقة وشعورا بالخيبة والترهيب النفسي عند لمس المتحرش لجسدها كما تشعر بالاضطهاد وتعاني من حالة قلق وتوتر دائمين، بالإضافة إلى التفكير في ترك العمل إذ تفكر الكثيرات منهن العودة إلى المنزل وترك وظيفتها[3].

بالإضافة إلى النتائج النفسية التي يتركها التحرش الجنسي على المرأة إلا انه يترك اثأر سلبية على الوظيفة التي تقوم بها فإذا كانت موظفة فوظيفتها تتأثر وإذا كانت أستاذة فكذلك تتأثر وهذا ما يؤدي إلى دخول في اتجاه خطير أخر هو الجانب التنظيمي والاقتصادي لمؤسسة من جهة ولنظام الاقتصادي من جهة أخرى.

ومن خلال ما سبق نذكر الآثار التي يتركها التحرش الجنسي على المرأة وتتلخص في :

1- الشعور الدائم بالقلق والتوتر وعدم الاستقرار.

---

[1] نوال مسح. المرأة الجزائرية كسبت القانون و مازال المجتمع، مرجع سابق، ص 3.

[2] نهى القرطاجي. المرجع السابق، ص 356.

[3] إبراهيم قويدر. قراءة في ظاهرة التحرش الجنسي، مرجع سابق، ص 2.

2- عدم الاستقرار العائلي بسبب خلل في العلاقات الزوجية.

3- الطلاق الناتج عن وصول الخبر إلى الزوج.

4- نفور المرأة المتزوجة من الجنس وعزوف بعضهم على إقامة علاقات جنسية أو عن الزواج.

5- الأرق الدائم وعدم الرغبة في الأكل وعدم النوم.

6- الانطواء والعزلة والشعور بعدم الآمان.

7- الشعور بالكآبة والإحباط النفسي.

8- عدم التركيز والتشتت وقلة التواصل في الحياة العملية.

9- فقدان الثقة بالنفس.

10- حدوث انهيار عصبي يؤدي بهن إلى مشاكل عائلية واجتماعية معقدة[1].

والمغزى من هذا هو أن للتحرش الجنسي أثار نفسية و اجتماعية مدمرة بحيث أن هذه الآثار تعتبر حواجز تمنع المرأة أو تعجزها دورها ومكانتها في المجتمع بل حتى في حياتها اليومية وما يترتب عنها من مشاكل وعراقيل قد تساهم في فساد جيل كامل قادم وهذا نتيجة لآثار ومخلفات هذه الجريمة.

3 . 6 . 1 . أهم الآثار والنتائج التي يتركها التحرش الجنسي على المرأة :

يترتب عن التحرش الجنسي كجريمة عدة آثار وأضرار معنوية ومادية كغيره من الجرائم الجنسية الأخرى، وتتلخص الآثار النفسية والاجتماعية التي يتركها هذا الأخير فيما يلي :

أن من بين أهم النتائج والآثار التي يخلفها التحرش الجنسي على نفسية المتحرش بها، أو على الضحية أو على الوسط الذي نعيش فيه خاصة إذا كان هذا الوسط يوجّه أصابع الإتهام إلى المتحرش بها معتبرين أنَّ لإستسلام المرأة دور في حدوث هذا التحرش إلى الإكتئاب والرغبة في الإنتحار،

[1] كريمة مجباري. المرجع السابق، ص ص 138 - 139.

بالإضافة إلى فقدان الثقة بالنفس وبالآخرين خاصة في مجتمع تكون فيه الأنظار موجهة إلى المرأة وليس إلى المسؤول[1].

وتقول السيدة فوزية بوجريو أستاذة علم النفس العيادي بكلية الآداب والعلوم الإنسانية، قسم علم النفس بجامعة عنابة : " عندما لا تكون المرأة المتحرَّش بها جنسيا راضية بالأمر فإنَّ الأمر يصبح مطاردة ،والإحساس بالمطاردة قد يسبب الإنهيار العصبي خاصة إذا كانت ظروف المرأة لا تسمح لها بمغادرة مكان العمل، فإن بقيت تحت الضغط قد تصاب بانهيار، أمَّا إذا كان بإمكان المرأة المغادرة أو الهروب فإنَّها تصبح حذرة في علاقاتها، حيث ستظل التجربة السلبية راسخة بذهنها وبداخلها، وفي حال كانت المرأة ذات شخصية هشَّة غير متماسكة أو ضعيفة فسيؤثر ذلك كثيرا عليها في المستقبل، فقد يصل بها الأمر لرفض الإرتباط مثلا أو الإمتناع عن إقامة علاقة لأنها سترى في كل الرجال صورة عن الرجل الذي تحرَّش بها جنسيا والذي بسببه كوَّنت فكرة سلبية عن الرجل[2] .

إذ تصبح بذلك الحالة الجنسية للمرأة تتمثل في نفور المرأة نتيجة التحرش بها، ومنهن ممَّن تعجزن عن ممارسة الجنس وتعجز عن التمتع ولا يشعرن بالسعادة الجنسية، وكثيرات منهن يصبحن يشعرن بالقرف والنفور من بعض التصرفات الجنسية[3]، وهذا ما يخلق مشاكل عائلية خاصة إذا كانت المرأة متزوجة فيحدث عادة في علاقتها الجنسية مع زوجها ممَّا ينعكس سلبا على حياتها العائلية والاجتماعية عامة، ممَّا يؤدي في الكثير من الحالات إلى الطلاق الذي يكون سببه الخلل في العلاقات الجنسية بين الأزواج ،والذي ينتج بدوره عن التحرش الجنسي أو عن النتائج التي يترتَّب عنه في نفسية المرأة.

---

[1] نهى القرطاجي. المرجع السابق، ص 138.

[2] نوال المسيح بالتعاون مع بوابة المرأة، ***المرأة الجزائرية والتحرش الجنسي***، 2010. .http/mesay.org

[3] القرطاجي نهى. المرجع السابق، ص 194.

بالإضافة إلى ذلك تصبح المرأة المتعرّضة للتحرش الجنسي دائمة الشعور بالخجل والغضب والخوف والتشوش، وأقل ثقة وشعورا بالخيبة والترهيب النفسي عند لمس المتحرش لجسدها، كما تشعر بالاضطهاد وتعاني من حالة قلق وتوتر دائمين، بالإضافة إلى التفكير في ترك العمل، إذ تفكر الكثيرات منهن العودة إلى المنزل وتترك وظيفتها التي هي العائل الوحيد لها خاصة في حال ما إذا كانت هي المسؤولة عن أسرتها[1]، وإن بقيت في هذه الوظيفة وأرغمتها ظروفها على ذلك فإنَّها ستصبح دائمة الشعور بالقلق والتوتر والإكتئاب والإنطواء وفقدان الأمل والثقة بالآخرين وبالنفس، وكذلك بالتشتت وعدم التركيز في الحياة الأسرية والعملية، وعدم الإستمتاع بالحياة والخوف الدائم، والحكم على أنَّ كل من يعمل في ذلك الإطار هم سواء[2].

وقد جاء في دراسة أقيمت حول المتحرش بهن جنسيا أثبتت أنَّ عن الآثار التي يتركها التحرش الجنسي أنَّها تصبح تشعر بالخوف والقلق المستمر وتؤثر بوضعيتها الصحية، إذ أظهرت هذه الدراسة أنَّ 63% من هؤلاء النساء اللواتي تعرَّضن للتحرش الجنسي في أماكن العمل يأخذن المهدئات، وأنَّ 15% منهن تعرَّضن لإنهيار عصبي، و10% منهن قمن بمحاولة الإنتحار نتيجة الضغوطات[3].

إذ جاء تقرير أحد الأطباء النفسانيين الذي مرَّت عليه حالات التحرش وأقرَّ بأنه تستشيره سنويا عشرات النساء اللاتي يعترفن له بأنَّهن تعرَّضن للتحرش الجنسي ويعانين من انهيار عصبي وصدمات نفسية، كما أنَّه يكشف من خلال هذه الفحوص والإستشارات أنَّ من 10 إلى 20 حالة من الإنهيارات العصبية التي يسببها التحرش الذي تعرَّضت له تلك النساء في أماكن العمل، إذ أنَّ النساء المتحرَّش

---

[1] مسعود عكوا. التحرش الجنسي أزمة المرأة العاملة، نسخ في: www.wluml.org 15-05- 2020.

[2] **Le Harcelement Sexuel dans les relations de travail**, Ministèredu travail et de l'emploi et de la formation professionnelle, Secrétariat d'Etat chargé des drois de femmes, Paris 1992.

[3] Robert Mathieu, LE Harclement Fisicale, Edition Hors Collection, Paris, p91.

بهن يربطن بين عصبيتهن المفرطة ومشاكل اجتماعية وعائلية أخرى لأنَّهن يرفضن شعوريا أو لا شعوريا إثارة التجارب المريرة التي تعرَّضن لها[1].

ومن خلال ذلك نجد بأنَّ التحرش الجنسي يساهم في تفاقم المشاكل الصغيرة الموجودة بحياة المرأة إلى مشاكل كبيرة تقودها في الكثير من الأحيان إلى زيارة أطباء نفسيين لمحاولة إيجاد حل لعصبيتهن الزائدة والمفرط فيها، والتي يكون سببها الأوَّل هو التحرش الجنسي، بالإضافة إلى النتائج النفسية التي يتركها التحرش الجنسي على المرأة العاملة إلاَّ أنَّه يترك نتائج سلبية كذلك على العمل، إذ تصبح المرأة لا تحب الذهاب إلى عملها وتتأخر في الوصول إليه، كذلك تصبح مشغولة دائما بالساعة التي لا تغيب عن عينها وهي تنتظر ساعة الإفراج بما أنَّ بيئة العمل تصبح بالنسبة لها سجن تنتهك فيه الذئاب جسدها بأعينها ونظراتها، بالإضافة إلى محاولة الإيقاع بها عن طريق المراوغات اللفظية والاحتكاكات الجسدية إلى غير ذلك من أشكال التحرشات الجنسية ممَّا يؤثر سلبا على مردوديتها، ولأنَّ المتحرّش بها تعيش في هذا الجو من التهديد المستمر تتزعزع طاقاتها ونوعية عملها، ويظهر على المرأة ضحية التحرش الجنسي في إضطراب تأدية علاقة العمل، الإنضباط، الفعالية والمردودية، بالإضافة إلى تغيبها وهذا الوضع يعرقل فرص المرأة العاملة ويحول دون حصولها على ترقية مهنية أو الحفاظ على منصب عملها، وتصبح هكذا المرأة موظفة مذنبة تتحمَّل مسؤولية كل الأخطاء لأنها لم ترضخ للمساومة الجنسية، وترغم العاملة ضحية التحرش الجنسي على الإستقالة إذا لم تطرد من العمل[2]

---

[1] الجمعية الديمقراطية لنساء المغرب. التحرش الجنسي في المغرب، دراسة سوسيولوجية وقانونية، نشر الفنك، المغرب، ص 124.

[2] الجمعية الديمقراطية لنساء المغرب. المرجع السابق، ص 125.

بالإضافة إلى هذه الأثار من الممكن أن تخضع الضحية إلى المتحرش بها تحت الضغوط ممَّا يتسبب فى فض بكارتها وتعرضها للإغتصاب، يليه بعد ذلك الحمل والذي سيدخلها في متاهات أخرى كالهروب من المنزل أو الإجهاض للجنين ممَّا يؤدي إلى جرائم جنسية أخرى تكون المرأة والمجتمع في غنى عنها.

ومن خلال ما سبق ذكره نستخلص بأنَّ الآثار التي يتركها التحرش الجنسي على المرأة يتلخَّص فيما يلي[1] :

- الشعور الدائم بالقلق والتوتر وعدم الإستقرار.
- عدم الإستقرار العائلي بسبب خلل في العلاقات الجنسية بين الزوجين.
- الطلاق الناتج عند وصول الخبر إلى الزوج.
- نفور المرأة المتزوجة من الجنس وعزوف بعضهن عن إقامة علاقات جنسية أو عن الزواج.
- الأرق الدائم وعدم الرغبة في الأكل وعدم النوم.
- الإنطواء والعزلة والشعور بعدم الأمان.
- الشعور بالكأبة والإحباط النفسي.
- التشتت وعدم التركيز ، وقلة التواصل في الحياة العامة والعملية.
- فقدان الثقة بالنفس وبالآخرين.
- إضطراب في تأدية العمل وإضطراب في العلاقات داخل مكان العمل خاصة مع الرجال.
- نقص المردودية بسبب التغيب الدائم وعدم التركيز.
- الترهيب النفسي والذي ينتج عنه كوابيس ليلية تؤرق المرأة وتحول دون إستقرارها.
- الشعور بالذنب خاصة إذا لم توقف المتحرش عند حده.

---

[1] نفس المرجع. ص 126.

- ترك العمل أو التفكير فيه ممَّا يؤثر على الدخل الأسري خاصة إذا كانت المعيلة، خاصة و أنَّنا في وقت يستحيل فيه الحصول على وظيفة لكثرة المتخرجين من الجامعات.
- حدوث إنهيار عصبي يؤذى بهن إلى مشاكل عائلية واجتماعية معقَّدة.
- الطلاق إذا كانت المرأة متزوجة ووصل خبر تعرضها للتحرش الجنسي.
- نظرة المجتمع لها خاصة إذا شاع خبر تعرضها للتحرش الجنسي بأنَّها إمرأة فاسدة الأخلاق.
- نقص التفاعل الأسري بينها وبين أفراد أسرتها بسبب إنشغالها الدائم حول الطريقة التي ستتحاشى بها مسئولها في العمل.
- حدوث إضطرابات نفسية حادة تؤدي بالمرأة إلى خلل في الدماغ وفقدان الثقة.
- محاولة الإنتحار خاصة إذا كانت ذات شخصية هشة لا تستطيع تحمل الضغوطات النفسية و الإجتماعية المحيطة بها.

3 . 7 . التربية الجنسية أساليبها وأهدافها :

3 . 7 . 1 . مفهوم التربية الجنسية :

يهتم الآباء والأمهات اهتماما كبيرا بالسلوك الجنسي للمراهقين وعلاقته بالأخلاق، ذلك لأنه من الضرورة بمكان تعليم المراهق والمراهقة كيفية التعامل مع الدوافع الجنسية الجديدة واليقظة والنشطة في هذه المرحلة، وكيفية ضبط هذه الدوافع والسيطرة عليها بحيث تشكل هذه المسألة نوعا من المشكلات للمراهقين أنفسهم، ما معنى هذه الوظائف الجديدة والطاقات الجديدة ؟، وكيف يمكن التعبيرعن هذه الطاقة، أو كيف يمكن التحكم فيها ؟، كل هذه أسئلة تقلق المراهقين، لكنها في الحقيقة مشكلة للمراهقين والكبار علي حد السواء[1].

[1] العيسوي عبد الرحمان. المرجع السابق، ص 179.

لذلك فإن الأخلاق المتعلقة بالجنس هي جزء من الاخلاق العامة التي يهتم بها المجتمع اهتماما كبيرا وذلك بتوجيهها نحو القيم والمعايير والمعتقدات التي يعتبرها هامة ويطالب بتحقيقها وفقا لمعايير ومدركات الإنتماءات للمجتمع والثقافة التي تسود الحياة فيه، كما تستمد هذه القيم من الاسرة والمجتمع والأصدقاء، وتستقر هذه القيم والمعايير في العقل الباطن[1].

وفهمنا للنمو الجنسي يساعدنا علي وضع أخلاقيات الجنس، والنشاط الجنسي بمراعاة كل من العنصرين الأساسيين اللذان يتكون منهما النمو الجنسي وهما :

- العنصر الفيزيولوجي الجسمي.
- العنصر النفسي والأخلاقي و الإجتماعي و الديني و الروحي.

وهما عنصران متفاعلان ومتداخلان في الفرد، لذلك يتحدث العلماء عن النمو النفسجسمي Phychosexual de developement، فإذا كانت الدوافع الجنسية تتدفق في المراهقة إلا أن جذورها في الطفولة، لذلك يجب أن نوفر لهم التربية الجنسية المناسبة لاستيعابهم وتزويدهم بالمعلومات العلمية عن الجنس دون إثارة أو خجل، وذلك من أجل تقويم سلوكه وتهذيب نفسه مرتكزين علي ما جاء به القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة من أساليب وتوجيهات تميز الفرد وتعقله إلي أن يصبح مكلفا يخوض خضم الحياة[2].

وتعتبر التربية الجنسية من بين وظائف التنشئة الاجتماعية والتربية عامة تنقل المعايير الأخلاقية للطفل وتدعيمها وتغزير السلوك الحميد، وعلي الرغم من اختلاف القيم من مجتمع إلي آخر إلاَّ أنَّ جميع المجتمعات لها مع معايير الخطأ والصواب، وعلي الطفل أن يتعلَّم هذه القواعد أو تلك

---

[1] التكريتي محمد. ***آفاق بلا حدود، "بحث في هندسة النفس الإنسانية"***، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2004، ص 216.

[2] شاهر ديب أبو شريخ. أحمد رشيد القادر. ***الفكر التربوي الإسلامي***، دار جرير للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2005، ص 91.

المعايير ويتوقع منه أن يشعر بالذنب إذا انتهك هذه القواعد، وكيف يشعر بالرضا عندما ينجح في الإمتثال لها[1]، ومما لاشك فيه أن هذه الفضائل الخلقية والسلوكية هي ثمرة من ثمرات التنشئة الصحيحة[2].

وبالرغم من أن التربية الجنسية تعد فرعا من فروع التربية عامة، إلا أنها مفهوم واسع بإتساع مجالات الدراسة، فهي تتضمن مجالات التثقيف في بيولوجية الإنسان والتربية الجنسية والإجتماعية، وكذا التثقيف في الممارسة العاطفية والعائلية[3]، أي أنها تشمل علي ناحيتين أساسيتين هما الحقائق الجنسية البيولوجية والرعاية الجنسية التي تساعد الفرد علي تكوين إتجاه سوى يقوم علي تلك الحقائق، أي يجب مراعاة النمو النفسجسمي والبيولوجي والعقلي الانفعالي والاجتماعي للفرد في إطار المعايير الأخلاقية والدينية والاجتماعية السائدة في المجتمع[4].

فكما أن الفرد بحاجة إلي قوة الجسم والعقل والعلم وهو بحاجة إلي تربية تساعده علي فهم ما يدور بجسمه، ففي هذا السياق يعرفها الدكتور " عبد العزيز القرصي " بأنها هي التي تمد الفرد بالمعلومات العلمية والخبرات الصالحة والإتجاهات اللازمة والسليمة إيزاء المسائل الجنسية قيد ما يسمح به نموه الجسمي والفيزيولوجي والعقلي والانفعالي الاجتماعي، وفي إطار الدين والأخلاق مما يؤهله لحسن التوافق في المواقف الجنسية ومواجهة مشكلاته الجنسية في الحاضر والمستقبل مواجهة واقعية تؤدي إلي الصحة الجسمية[5].

---

[1] عبد الرحمان العيسوي. ***سيكولوجية التنشئة الإجتماعية***، دار الفكر العربي، ط1، لبنان، 2005، ص 200.

[2] نفس المرجع. ص 201.

[3] الناصر عصام. ***التربية الجنسية في المدارس***، تر: محمد لكحل، الدار التونسية للنشر، تونس، 1974، ص 78.

[4] خليل ميخائيل معوض. ***سيكولوجية النمو الطفولة والمراهقة***، دار الفكر الجامعي، ط3، 1994، ص 365.

[5] ***لمحات حول التربية الجنسية في المنهج الإسلامي***. www.holol.net، نسخ في 23-05-2010.

والمقصود بالتربية الجنسية في وقتنا الراهن " هي سائر التدابير التربوية التي يمكن أن تساعد الشباب بكيفية ما على التهيء لمواجهة مشكلات الحياة تلك التي تتمحور حول الغريزة الجنسية[1]. بمعنى أنها تقوم علي توفير وسائل المعرفة وتنمية الصفاة الإنسانية المرتبطة بالجنسانية، فالتربية تسمح لنا أن تكتشف وننمي في ذواتنا، ولدي الآخرين مظاهر الشخصية فكرية، عاطفية، جنسية[2].

ومن خلال ما سبق وتم عرضه نستنتج بأن مجمل التعاريف اتفقت على أنَّ التربية الجنسية هي عملية مد الفرد بالمعلومات والخبرات الصالحة والاتجاهات السليمة بقدر ما يسمح به النمو الحسي الفيزيولوجي والعقلي الإنفعالي[3].

ويتم ذلك من خلال تعليم كلا الجنسين ميادين اختلافهما التشريحي والفيزيولوجي، والعواقب الناتجة عن هذا الإختلاف على المستويات الجنسية والإجتماعية والأخلاقية[4].

أمَّا عن مفهوم التربية الجنسية عند " جون جاك روسوا " والذي تطرق إلي موضوع التربية الجنسية بعد أن كان محاطا بالكثير من الكتمان والسرية، فطرح في كتابه " أميل " السؤال التالي : كيف يتصرف الأولاد؟، هذا السؤال يخطر للأولاد كثيرا، وتقرر الإجابة المرتجلة أو الحذرة عليه أحيانا مصير عادات الأولاد و صحتهم على مدى الحياة، ويتمثل هذا السؤال في كيفية ولادة الأبناء، إذ أنَّ " روسوا" ينتقد الأهل الذين يتهربون من الإجابة معتبرين أنَّ هذا السر المتزوجين فقط، كأن تجيب الأم إبنها : ((تبولهم النساء وسط آلام مبرحة تكلفهن حياتهن أحيانا، أو تقول له : (لقد حصلت عليه

---

[1] سيول بيبي. ***التربية الجنسية***، تر: رفعت رمضان وآخرون، دار المعارف، مصر، (ب.س)، ص 9.

[2] SILLAMY. Nobert, ***"Dictionnaire encyclapédique de psychologie"***, Bordas, Paris, 1980, (sp).

[3] حامد عبد السلام زهران. ***علم النفس الطفولة والمراهقة***، عامل الكتاب، ط2، مصر، 1972، ص 25.

[4] AROUA.Ahmed, "Lislam et La moraldes sexes", OP.U.Alger, 1999, p227.

من الملفوفة أو غير ذلك)، وقد رأى بأن الأولاد لا يعرفون شيئا عن الجنس أو التربية الجنسية، إذ قال : (إننا نولد مرتين الأولي من أجل النوع والثانية من أجل الجنس)[1].

أمَّا عن التربية الجنسية عند " ماري جوزكاريا " " Marie Jose Caria Werbe " فإنها تقول عن التربية الجنسية بأنها كل الأفعال المباشرة أو غير المباشرة المتحررة أو غير المتحررة والواعية المنطبقة على فرد ما التي تسمح له بالتعرف علي الجنس بصفة عامة وعلي حياته الجنسية بصفة خاصة[2].

أمَّا عند " فرويد " فإن التربية الجنسية عنده يجب أن تبدأ منذ الصغر، إذ أنَّه بإكتشافه لعلم الجنس ووضعه حدًّا لكل بتر أو انقطاع أو تمييز بين مراحل النمو، ولم يسمح بكلام روسوا، وذهب إلي أبعد ذلك بكثير وطالب بالإهتمام بالأمور الجنسية منذ الولادة، ولقد التربية الجنسية الحديثة ذلك، وتمني منذ القرن 19 أن يجد ميدان التربية الجنسية مكانة في مراحل التعليم ومنذ البداية، وينبغي أن تعلَّم مثل باقي المواد التعليمية الواجب تعليمها، بمعني أنه يجب بناء التربية الجنسية السليمة علي المعرفة الجنسية الكاملة، يقتضي تربويا وضع مجموعة الضوابط والقواعد والمعايير الضابطة للعلاقات الجنسية، و لمدى ما يمكن أن ينشأ من تعقيدات ونتائج مؤثرة في نسيج الجماعة[3].

فالولد حسب رأي فرويد يطلب المعرفة والإعلام الجنسيين معا بكل تحمس ولا يفترض مطلقا علي ذلك كما يدَّعي بعض الأهالي، فهو يريد معرفة كل شيء وكل التفاصيل حتى إنه يريد من يرشده كي يصل فعلا إلي ممارسة الجنس بنجاح وتحقيق الرغبة الكامنة فيه التي تؤدي إلي اللغة التي يبحث

---

[1] موريس تشربل. ***التربية الجنسية***، دار المناهل للطباعة و النشر، لبنان، بدون سنة، ص 44.

[2] Marie Jose.Caria Werb,***'' Education sexuel a l' ecole PUF***", Paris, 1976. p13.

[3] دعبس يسرى. ***التربية الإسلامية وتنمية المجتمع، "رؤية أنثروبولوجية في الزواج والقرابة "***، منشأة المعارف الإسكندرية، 2002، ص 113.

عنها، ووفق شحنات الليبيدوا التي تتكوَّن في جسمه والتي تساعده من ناحية أخرى علي تحقيق عامل الذكاء العام بشكل أفضل[1].

3 . 7 . 2 . كيف نتعلَّم مفهوم الجنس :

المعلومة الجنسية لها حيثياتها الخاصة بها من ناحية النوعية وطريقة تعلمها، إن المعلومات الاخرى سواءا الحياتية أو العلمية يمكن أن يتعلمها الإنسان إما من الحياة أو من مصدر تلقي متخصص كالمدرسة مثلا.

وكل المعلومات يمكن أن يناقشها الإنسان بصوت عال يعلن عن رغبته في الأخذ بها وطرحها، يجادل فيها ويسعى لها، وتكون له وجهة نظر خاصة يقولها بلا خوف ولا خجل، إلا المعلومة الجنسية فإنها تعامل بهمس شديد، وتكون قضية طرحها محفوف بكثير من الحذر والإحتياطات ،حتى علي مستوى الطرح العلمي والخوض في سببية العيب الذي غلق به الإنسان نفسه، وبرمج فيه حياته بما يخص الحياة الجنسية هو خوض ليس في نقاشه وتحليله، والعيب بما يخص الجنس بالذات يعتبر من أكبر أنواع الميراث الاجتماعي.

ويمكن القول بأنَّ العيب الذي لازم الجنس و ظهر فيها بعد في صورة شبه تحريم تداول المعلومة الجنسية هذا العيب ناتج أساسا في كون الغريزة الجنسية لها نتاج، ففي غريزة الجوع ممكن أن تأكل فالشبع لك وحدك، وخلاصة بلك العملية مجرد إخراج عادي مثل باقي إفرازات الجسم غير المرغوبة، لكن مع الغريزة الجنسية هناك إفراز من نوع آخر نتيجة هذا الإشباع وهو وجود إنساني قائم بذاته، مثل الممارسة و التجريب بدون تنظيم أو حتى نظام خاص كالزواج، لكن الذي حدث أنَّ التوجه أصبح جزئيا فأخذ الإنسان حيثيات العيب وركز عليها وتناسي الهدف الأساسي منها[2].

---

[1] موريس تشربل، المرجع السابق، ص 45.

[2] الدريع فوزية. ***بريد النساء***، منشورات الحمل، ط1، بغداد، 2007، ص 15.

هذا الهدف الرامي إلي تهذيب وتوجيه السلوك الجنسي توجيها سليما، فنجد العديد من الأهل والمربيين يتساءلون ((أيجوز إخبار الولد بكل ما يتعلَّق بالجنس ؟))، ويغفل هؤلاء عند اعتبار هذه المسألة سيفا ذا حدين، ويكتمل الحد الاوَّل بالحد الثاني علي النحو التالي : " هل من الأفضل ترك كل ولد يستقي معلوماته بوسائله الخاصة وفقا للمناسبات والمصادفات أو حسب الاهواء[1].

لذلك نجد الباحث النفساني **أندري بارج** يلح علي إعطاء الإجابة عن أسئلة الطفل سواء بالصواب أو الخطأ، لأنَّ حسب رأيه عدم الإجابة تجعل الطفل ينتظر أشياء خارقة للعادة أو حقائق غير مرضية[2]. فلا يجوز بأي حال من الأحوال أن نعتبر أن الولد لا يجد مصدرا للمعلومات الجنسية سوى أهله أو المربيين، وكل ما يحدث بعيدا عن نظر الوالدين أو المربي فهو غير موجود أولا إعتباره له هذا خطأ حتمي، فهناك محادثات السفهاء أو المطلعين على الأمور الجنسية بشكل خاطئ، وهناك منشورات تتناول هذا الموضوع بشكل دقيق نسبيا، كل ذلك يهمل عن قصد كما أنَّ الكبار يعتبرون أسئلة الطفل التي أهملت أو تمت الإجابة عليها بشكل مبهم أو ناقص قد تلاشت من فكرهم[3].

وهنا يكمن الخطأ الذي يرتكبه الآباء في تربية أبنائهم، بحيث أنه بإمكان المعلومة الجنسية التي يتلقاها الطفل بصورة عشوائية غير منظمة أن تؤدي به إلى الممارسة الجنسية المبكرة أو الإتجاه نحو إنحرافات جنسية، وبما أن الطفل لا يعرف النتائج المترقبة عن ذلك فقد يكون عرضة لممارسات جنسية غير سوية سواء كانت هذه الممارسات ذاتية كالعادة السرية، أو غيرية أي تمارس عليه مثل الإعتداء الجنسي أو المثلية الجنسية، لذلك نرى بأنه يجب الإجابة علي أسئلة الطفل ولكن بإجابات صحيحة أو قريبة من الحقيقة حتى لا يحدث اصطدام للطفل مع الواقع الإجتماعي الذي يراه أو يسمعه من خلال تفاعلاته اليومية، فبذلك نكون قد عرَّضناه اعدة مشاكل وانشغالات عوضا من

---

[1] موريس تشربل، المرجع السابق، ص 52.

[2] BERGE.andré***." léducation Sexuelle chez l énfant"PUF?,*** Paris, 1969, p16.

[3] موريس تشربل. المرجع السابق، ص 53.

حمايته، إذ تزيد بتلك الإنشغالات الرغبة لمعرفة الإجابة الصحيحة، وربما يقوده هذا إلى معارف خاطئة، لذلك سوف نتطرَّق إلى الأسلوب السوي والصحيح الذي يجب علي الأهل مراعاته في التربية الجنسية لأبنائهم وأهم الأطوار والمراحل وخصائص كل منها.

3 . 7 . 3 . مراحل التربية الجنسية:

3 . 7 . 3 . 1 . مرحلة الطفولة : لا يجب أن تجيب الأم طفلها عن سؤاله كيف أتيت إلى هذا العالم ؟، بالقول لقد وجدك أبوك في المسجد عند صلاة الفجر، أو أنني أخذتك من حقيبة الطبيب، إذ أن منع الطفل من المعلومات والحقائق الجنسية يجعله يبحث عنها في مصادر خاطئة، ولذلك يجب أن يعطي الطفل في هذه المرحلة فكرة الأسماء الحقيقية للأعضاء التناسلية، وعن أصول عملية الإخراج والولادة والحمل والإنجاب، والطفل يريد أن يأخذ معلومات عن جسمه وجسم أفراد الجنس الآخر[1].

لذلك يتبين علي التربية الجنسية أن تبدأ منذ البداية في منزل الطفل عن طريق الوالدين وذلك لإزالة أي مشاعر من التقزز أو الصدمة أو الرعب أو القرف عن أمور الجنس، لذلك لا تترك الفرصة للطفل للعبث بأعضائه التناسلية، مع الإجابة العقلانية عليه إذا ما سأل من أين أتيت بالإجابة الصريحة والصادقة الأمينة، ولكن بقدرما يستوعب ذهن الطفل، ما هو الفرق بالضبط بين الولد والبنت[2]، فإذا علم الطفل الحقيقة فإنه يلجأ إلي الأوهام والخيالات الوهمية حول الأمور الجنسية.

3 . 7 . 3 . 2 . مرحلة ما قبل البلوغ : وتتحدد هذه المرحلة مع بداية ظهور الصفات الجنسية الثانوية والتي تسبق فترة البلوغ والنضج ممَّا يحدث يقظة جنسية، وعند ظهور هذه الملامح يجب علي الوالدين شرح طبيعة هذه المرحلة لهم، وتكون المعلومات المعطاة في إطار علمي واضح

---

[1] العيسوي عبد الرحمان. ***سيكولوجية النساء***، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1، لبنان، 2004، ص 192.

[2] نفس المرجع. ص 192.

مع مراعاة النمو النفسي الجسمي للفرد، وعدم ترك الطفل حتى المرحلة الثانوية أو الجامعية للحصول علي المعلومات عن هذا الموضوع لأنَّه إن حصل شكَّل خطرا على التوازن النفسي للشاب[1].

بالإضافة إلي ذلك يجب التوقف عند الفروقات الناتجة عن ظهور الصفات الجسمية الثانوية، وذلك بتوضيح الفروقات بين الجنسين، لأنَّ الطفل قد يحاول فهم سر التباين بين الجنسين ويسأل والديه أسئلة بسيطة عن هذه الأعضاء المختلفة[2].

3 . 7 . 3 . 3 . مرحلة البلوغ و النضج الجنسي : في هذه المرحلة تحدث يقظة جنسية وتحدث هناك فروق فردية واسعة في قوة الدوافع الجنسية وكثافتها وفي الغالب تحدث في المتوسط، تبدأ الفتاة الأنثى في الحيض في سن 13 سنة، والولد بالإحتلام في المتوسط في 14 عاما[3]، ومن المهم أن يكون الوالدين مع أبنائهم عند حدوث البلوغ، ففي البلوغ ينموا الجهاز التناسلي الخارجي إضافة إلي نمو الاعضاء التناسلية الداخلية التي أصبحت قادرة علي إنتاج الخلايا التناسلية[4]، وبالتالي يكون الطفل قد وصل إلي مرحلة النضوج الجنسي والوصول إلي البلوغ الجنسي، وعلى الوالدين أن يشرحوا طبيعة هذه التغيرات الفيزيولوجية والجنسية التي ظهرت عند الأبناء بطريقة علمية لأن الأبناء يحتاجون في هذه المرحلة إلي العون والنصح والإرشاد من الآباء والأمهات والأقارب والمعلمين والمعلمات، وسوف تمر هذه المرحلة بسهولة ويسر وبالتدريج بحيث يحقق المراهق لنفسه الشعور بالهوية الذاتية [5] Identity، وذلك لأنه من البلوغ أو النضج الجنسي تلح الحاجة بنبض مستمر للحصول علي معلومة جنسية حتى يفهم الإنسان جزءا من حياته وجزءا من حاجته وحاجة هؤلاء

---

[1] مصطفى عشوي. ***مدخل إلى علم النفس المعاصر***، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999، ص 93.

[2] عبد العلي الحسماني. ***الطفل السوي وبعض إنحرافاته***، الدار العربية للعلوم، ط1، بيروت، 1994، ص 120.

[3] العيسوي عبد الرحمان. المرجع السابق، ص 120.

[4] الديدي عبد الغني. ***التحليل النفسي للمراهقة وخفاياها***، دار الفكر اللبنانية، ط1، بيروت، 1995، ص 58.

[5] العيسوي عبد الرحمان. المرجع السابق، 121.

المحيطين به حتى يفسر الكثير من الأمور المرتبطة بهذه الحاجة[1]، ولا يجب بأية حال أن يجد الطفل أو المراهق نفسه في مأزق النهر والصد عند المعرفة الملحة.

3 . 8 . عرض نقدي للإحصائيات حول الجرائم الجنسية في الجزائر :

3 . 8 . 1 . إحصائيات التحرش الجنسي في العالم العربي :

صرح فيه مدير منظمة العمل العربية "إبراهيم قويدر" بعد أن لاحظت منظمة العمل العربية انتشارا للظاهرة في الوطن العربي بشكل مخيف من خلال ارتفاع حالات شكاوى النساء الإدارية ضد مرؤوسيهن تحت مسميات مختلفة تخفي غالبيتها خلفيات تحرش[2] وفي مصر الأرقام التي تثير الفزع جاءت تحذر أن من بين مائة امرأة توجد ثمانية وستون إمراة تعرضن فعلا للتحرش الجنسي داخل محيط العمل سواء كان هذا التحرش لفظيا أو بدنيا[3]، وأشارت الأستاذة " عزة سليمان " مديرة مركز قضايا المرأة العربية : أن ظاهرة التحرش الجنسي هي قضية " مسكوت عنها" في المجتمعات العربية نظرا لحساسية هذه القضية، بالإضافة لعدم إمتلاك مجتمعاتنا ثقافة كيفية المواجهة.

فيقول بعض الباحثين من الأكاديمية الوطنية للعلوم الاجتماعية أجروا دراسة على عينة عشوائية من النساء لمعرفة المضايقات الجنسية التي تعرضن لها من جانب زملائهن الرجال، حيث أن 48% منهن تعرضن لكلام ونِكَات، وشتائم جنسية. وقال 13% أنهن تلقين عروضا للمعاشرة الجنسية مقابل مصالح حقيقية، بينما تعرض 26% منهن للمس والعناق والتقبيل الساخن في أماكن العمل. وهناك عدد غير قليل من النساء يتعرضن للتحرش الجنسي في الأماكن العامة. وفي الدراسة نفسها كانت نتيجة التحليل لـ 40 شكوى من التحرش والتي تلقتها عبر الخط الساخن للمرأة وجد أن :

---

[1] الدريع فوزية. المرجع السابق، ص 16.

[2] موقع مركز الامان . مصر، 22/10/2009

[3] صحيفة أخبار الحوادث المصرية. مصر، العدد188، 2012.

1- جميع مرتكبي التحرش الجنسي من الرجال 90% منهم في سن الثلاثين، و معظمهم متزوجون، 67% يشغلون مناصب عالية.

2- أعمار 77% من اللاتي تعرضن للتحرش من 22 إلى 25 سنة، ومعظمهن يشغلن مناصب مكتبية أو يعملن خارج المنزل.

3- معظم حالات التحرش وقعت في مواقع العمل، بينما القليل منها في أماكن عامة أو البيت.

4- 25% من تصرفات التحرش عبارة عن اللمس والاحتكاك عن عمد؛ النكتة الجنسية؛ الإغواء بالكلام، ثم طلب الاتصال الجنسي بشكل غير مباشر.

وكذلك كما صرح مدير منظمة العمل العربية " إبراهيم قويدر " : بعد أن لاحظت منظمة العمل العربية انتشارا للظاهرة في الوطن العربي بشكل مخيف من خلال ارتفاع حالات شكاوى النساء الإدارية ضد مرؤوسيهن تحت مسميات مختلفة تخفي غالبيتها خلفيات تحرش.

وفي مصر : الأرقام التي تثير الفزع جاءت تحذر أن من بين مائة امرأة يوجد 68 تعرضن فعلا للتحرش الجنسي داخل محيط العمل سواء كان هذا التحرش لفظيا أو بدنيا![1].

وأشارت الأستاذة " عزة سليمان " مدير مركز قضايا المرأة المصرية : أن ظاهرة التحرش الجنسي هي قضية مسكوت عنها في المجتمع المصري نظرا لحساسية هذه القضية، بالإضافة لعدم امتلاكنا ثقافة كيفية لمواجهة مثل هذه الأمور[2].

جاء في الدراسة أن التحرش لا يرتبط بسن معينة، إذ إن المتحرش لا ينظر للمرأة باعتبارها كبيرة أو صغيرة أو محجبة أو غير محجبة، لأن ما يهمه هو أن تكون أنثي.

---

[1] موقع مركز. صحيفة أخبار الحوادث أمان. شبكة نبأ المعلوماتية، مصر، الاحد، 20:17، 2015/12/20.

[2] شبكة الأخبار العربية. المحيط المصرية، سا: 15:40

وكشفت الدراسة عن أن نسبة المتحرشين تتفاوت حسب السن حيث تبلغ النسبة لمن في سن 18 حوالي 22%، ومن 18 إلي 24 حوالي 29%، ومن 25 إلي 40 حوالي 30% بينما تنخفض النسبة لمن فوق 41 سنة إلي 14%.

وتعد طالبات المدارس الأكثر عرضة للتحرش رغم ارتدائهن الزي المدرسي، حيث أكدت 30 طالبة شاركن في الدراسة أنه تم التحرش بهن في أماكن مختلفة سواء في الشارع أو المواصلات العامة، أما النساء اللائي لا يعملن فيأتين في المرتبة الثانية حيث تصل نسبة التحرش بهن إلي 27%، وتنخفض النسبة لمن يعملن في الوظائف الإدارية إلي 20% و4% لمن يعملن في العمل العمالي، و2% لمن يعملن في العمل الخدمي[1].

أما الجزائر : فأصبح " التحرش الجنسي " واحداً من كوابيس المرأة الجزائرية العاملة منها و الطالبة الجامعية خاصة، يحضر يوميا بحياتها وبشكل ومؤذٍ، برغم القانون الذي يجرمه والذي تم سنه خلال السنوات القليلة الماضية لردع المتحرشين بها وحمايتها من هذا الاعتداء الذي لا يظهر للعيان، بل تحضره غالبا الضحية و المتهم.

لهذا فتحت وطأة التحرش الجنسي تعاني جزائريات كثيرات في صمت مطبق خوفا من الفضيحة في مجتمع لا يرحم، ويشهر بالمرأة قبل حتى أن يفصل فيما إذا كانت متورطة أو ضحية، ومن لم تخف من الفضيحة فهي تفكر وتمعن التفكير قبل أن تطرق أبواب المحاكم[2].

وتكشف دراسات المعهد المعتمدة على زيارات ميدانية واستطلاعية، ضعف نسبة اللاتي تجرأن على التقدم بشكوى، حيث لم يتجاوز الـ25% من مجموع حالات التحرش.

---

[1] شبكة الاخبار العربية. جريدة المصري اليوم، سا: 16:30.

[2] ***موقع بوابة المرأة الجزائرية***. الجزائر، نظر بتاريخ: 2020/12/24، سا: 22:15.

وأرجعت الدراسات أسباب ذلك إلى أن 56% من المؤسسات التي تقع فيها مثل هذه الحالات لا تتصرف بجدية مع المشكلة. كما لم تصدر أحكام رادعة ضد المعتدي بشكل مرض إلا في 8% من مجموع الدعاوى المقدمة.

وحسب استطلاعات المعهد بين اللواتي تعرضن للتحرش، فان 38% منهن يخشين التقدم بشكوى، لظنهن أنها ستعود ضدهن، فيتهمون العاملة بأنها هي التي تحرشت، وقالت 43% منهن أنهن يضطررن إلى التحمل والسكوت خشية فقدانهن لأعمالهن.

ولفتت الدراسة إلى أن حوالي نصف الذين يقومون بالتحرش، هم من زملاء العمل، و27% منهم من رؤساء العمل و23% من الزبائن، كما لم تغفل الإشارة إلى الأمراض النفسية التي تصيب غالبية هؤلاء العاملات مثل القلق والسهر واللامبالاة والخوف والتعرض للكوابيس[1].

وفي المغرب : تعاني الكثير من الفتيات والسيدات المغربيات من ظاهرة "التحرش الجنسي" المتفشية في كثير من مؤسسات القطاع الخاص في المغرب، ويتبع بعض أرباب ورؤساء العمل طرقا شتى من التحرش للإيقاع بضحاياهم، مستغلين في معظم الأحيان سطوتهم وحاجة تلك النساء للعمل[2].

من خلال هذا العرض الوجيز يتضح ان جهود المجتمع المدني في الوطن العربي وإستجابة الجهات الرسمية لمطالب نفس المجتمع أعطت لهذه البلدان نوع من التميز في الانتقال بفئات هذه المجتمعات من تعايش داخل مناخ تحكمه الاعراف والتقاليد ويغلب عليه طابع التكتم والتستر (المسكوت عنها) إلى مجتمع يتطلع الى المزيد من التفتح والشجاعة في حماية ومعالجة هذه الآفه.

---

[1] موقع بوابة المرأة الجزائرية. المرجع السابق. 22:20.

[2] موقع العربية. نقلا عن صحيفة " الأحداث " المغربية، سا: 19:20.

خلاصة الفصل:

ونستخلص مما سبق أن ظاهرة التحرش الجنسي تعد من الجرائم التي تم إصدار تشريعات قانونية لتجريمها في السنوات الماضية إلا أنها ليست جديدة في ممارستها بل في تصنيفها من بين الجرائم الأخلاقية التي تمس المجتمع إذ تعتبر هذه الظاهرة ظاهرة عالمية إنتشرت في المجتمعات الغربية والعربية على حد سواء, لكن التحرش الجنسي في بلداننا العربية تأتي نتيجة الثقافة الجنسية غير السوية, بالإضافة إلى وجود خلل في القيم السائدة حول المرأة والتي تعتبرها عورة أو أداة للمتعة الجنسية مما أثر على أصحاب العقول والنفوس الضعيفة، بحيث أصبح الجاني يقوم بإستغلال ثغرات القانون لتلبية رغباته الجنسية وفي حال تبليغها عن تعرضها للتحرش تكون أمام مجتمع لا يرحم وينظر إليها دائما أنها المذنبة وأنها هي السبب في جعل المتحرش يتحرش بها مستغلة مفاتنها وتأنقها, بالإضافة إلى القانون الذي يوجب عليها إثباتها لموقفها يواجه في الجهة المقابلة عدم وجود القانون يحمي الشهود في مثل هذه القضايا مما يجعل المرأة مترددة في أخذ قرارها الأمر الذي يجعلها في كثير من الأحيان تختار السكوت مع أثار نفسية عميقة تبقى تطاردها في حياتها الاجتماعية مما ينعكس سلبا على إستقرارها وتفاعلها الاجتماعي سواء كان في المحيط الأسرى الخاص أو المحيط الاجتماعي العام.

الفصل الرابع : سوسيولوجيا التربية الجنسية وقواعد ضبطها في ظل التنشئة الاجتماعية

تمهيد:

تتمحور قضايا التربية الجنسية حول مجموعة من الخصائص التكوينية والتحليلية عضويا وفيزيولوجيا، فهي ترتبط أساسا بمجريات ومكونات الظاهرة الجنسية في جميع نواحيها وخاصة في المرحلة الأولى من نضوجها وانتباه الفتى المراهق للنشاط والممارسة والتي تتناسب عادة مع مرحلة المراهقة، فالأطفال مثلهم مثل المراهقين يتحسسون كثيرا أعضاءهم الجنسية بصورة ملفتة ويشعرون في الغالب بلذة خاصة ليست بالضبط لذة جنسية، بقدر ما هي لذة عضوية انفعالية نتيجة ملامسة حانية لمناطق رطبة من أجسامهم، وغالبا ما لا يحدث من قبل أولياء الأمور اهتمام بهذا الاتجاه الأولي نحو معاينة المناطق الجنسية الحساسة من الجسد ومن هنا تبدو أهميتها وخطورتها في نفس الوقت. هذه الخطورة تبرز وتنمو وتؤثر سلبا إذا عالج أولياء الأمور هذا التصرف على أنه نزق أخلاقي أو أنه سلوك سلبي وأنه انحراف مزاجي، ومن هذا المنطلق يميل المراهقون والشباب في فترة من أعمارهم إلى تحقيق نشوة في قالب ثورة جنسية تتجاوز أحيانا إطار الأخلاق والآداب والسلوك القويم [1].

على هذا الأساس من البعد السوسيولوجي نتوقع ردات فعل سلبية في مرحلة المراهقة إذا لم يكن الطفل قد ترافق في مراحله العمرية الأولى بوجود تحاور ورعاية تربوية صريحة حول الظاهرة الجنسية، فالطمس والغياب الإعلامي كما يتحدث عنه الدكتور "يوسف فهام" يحول الطفل إلى مراهق عنيف جنسيا، يحاول من خلال موضوعاته الجنسية أن ينتقم من إطار ثقافي قيد معارفه ومعلوماته عن الجنس وجعله جاهلا بتفاصيلها، فالأمر لا يتعلق بالمجتمعات العربية ولكن بالعديد من المجتمعات، وفي هذا السياق نجد اهتماما كبيرا من قبل المختصين في علم الاجتماع وعلم النفس بالآثار السلبية لغياب التحاور التربوي الجنسي، الأمر الذي يترك المراهقين في متاهات تربوية خطيرة، وخاصة منهم ماكامون **Cammon،Mc** داوني **Downey**، كيمب **Camp**، كينغ **Kin** هايد **Hyde** الذين

---

[1] عبد الوهاب بوحديبة. ***الجنسانية في الإسلام***، تر: محمد علي مقلّد، دار سراس للنشر، تونس، 2000، ص 129.

أثروا حقل هذه الدراسات بالعديد من الأبحاث وحاولنا ربط أساليب التربية الجنسية بجميع مؤسسات التنشئة الاجتماعية (الأسرة، المدرسة، جماعة الرفاق، المسجد، وسائل الإعلام) وإبراز دور كل مؤسسة لعملية التربية الجنسية الصحيحة.

4 . 1 . مفهوم التنشئة الاجتماعية :

تتعدد التعريفات حول هذا المفهوم وذلك بتعدد المشارب العلمية والإيديولوجية للدارسين، وقصد الوقوف على مفهوم شامل متكامل للتنشئة الاجتماعية جدير بنا بداية أن نحدد مفهومها اللغوي.

– لغة : حيث تعني في اللغة العربية الاشتقاق من الفعل نشأ، نقول حدث الشيء أي نشأ وتجدد، أما بالنسبة للصبي أو الطفل فنقول نما وشب.

– إصطلاحا : فتدل على"تلك العملية التي يتعلم الفرد عن طريقها كيف يتكيف مع الجماعة عند اكتسابه للسلوك الاجتماعي الذي توافق عليه ".[1]

ويرى علماء الإجتماع أن مصطلح التنشئة الاجتماعية يدل على تلك العملية التي يتلقى الطفل من خلالها أنماط من التفكير والسلوك بواسطة أعضاء الجماعة التي تقع عليها مسؤولية صياغة وصقل سلوكه.

وجدير بالذكر ومن خلال هذه التعاريف أن التنشئة الاجتماعية بهذه الدلالات لا تنحصر على نسق واحد بعينه، فهي عملية شاملة تسهم فيها مجموعة من الأنساق المجتمعية تختلف أدوار كل منها حسب طبيعة وظائفها (الأسرة، المدرسة، المؤسسات الثقافية ... الخ) لتتكامل وتتساند وظيفيا لتنشئة جيل، بل أجيالا تتفاعل لخدمة المجتمع، ولما كان موضوع دراستنا غير مفصل على نسق الأسرة ودورها في تنشئة الأبناء فإننا نقتصر تعريفنا الإجرائي للتنشئة الاجتماعية في جملة الأدوار التي تؤديها الأسرة ومنه الوالدين في تربية الأبناء ورعايتهم لأجل تحقيق انسجامهم وتكيفهم في المجتمع، وبالتالي أداء أدوارهم فيه وإسهامهم في تحقيق تنميته.

---

[1] أحمد زكي بدوي. ***معجم المصطلحات في العلوم الاجتماعية***، مكتبة لبنان، 1977، ص 401.

4 . 2 . التفاعل الأسري وأثره على التنشئة الاجتماعية:

يبرز التفاعل الأسري ضمن العلاقات التي تتكون بين أعضاء الأسرة وتكون محل جذب وإرتخاء، وأخذ وعطاء، ومن خلال هذه العملية يتعلم الفرد العديد من الخبرات الاجتماعية ومبادئ السلوك وهو لا يتعلق بناحية منفردة من نواحي الحياة، وإنما يمتد ليشمل جميع مجالات الحياة الاجتماعية التي يتفاعل الطفل معها.[1]

وليتعلم الطفل من هذا الجو الأسري والتفاعل الاجتماعي، لابد من توفر مجموعة من الشروط :

1. أن يشعر الطفل في الأسرة أنه مقبول اجتماعيا ومحبوب من قبل والديه ومرغوب فيه، حتى يتهيأ نفسيا لقبول ما يلاحظه داخل الأسرة، ويملك جميع قدراته العقلية والنفسية ليعي ما يطرح عليه من نماذج سلوكية وآداب وتوجيهات اجتماعية. وفي هذه الحالة تؤكد لى عامل الثقة الذي يجعل الطفل يأخذ عن والديه، ولا يتأتى هذا العامل إلا من خلال الجو الاجتماعي الدافئ في الأسرة.

2. يجب أن تكون الأسرة المحيط الاجتماعي الأول الذي يتعامل معه الطفل، وينمي فيه قدراته الفكرية والنفسية، ويتعلم فيه الخبرات الاجتماعية، وكيفية بناء العلاقات الاجتماعية مع الآخرين، عن طريق اللعب ومشاركة رفاقه وأعضاء أسرته في لهوهم وفرحهم بمعنى وحدة المصدر في بداية حياة الطفل، لحساسية هذه المرحلة في حياته.

3. يجب أن تكون الأسرة المحيط الذي يتعلم فيه الطفل كيف لا يكون أنانيا ومحيا لذاته، غير عابئ بالآخرين. وهذا الأمر يتحقق عن طريق مقاسمة إخوته للحب والعطف الأبوي والأموي، وعدم الانفراد به، وقبول رأيه في بعض الأحيان ورفضه في أحيان أخرى، وإجابة طلباته مرة، وعدم فعل ذلك مرة أخرى.[2]

---

[1] عامر مصباح. ***التنشئة الاجتماعية والانحراف الاجتماعي***، دار الكتاب الحديث، ط 1، 2011، ص 108.

[2] نفس المرجع. ص 109.

4. يجب أن يكون محيط الأسرة المحيط الذي يلقن الطفل المبادئ الأولية في التعامل مع المجتمع، ويلقنه القيم الاجتماعية التي يتعامل بها الناس، ويعطونها الأهمية والأسبقية وهذا يكون عن طريق ما تبحه الأسرة من فرص للحديث عن الحياة وحقوق الآخرين، واستقبال الفيوف وطريقة معاملتهم.

5. الأسرة هي المحيط الذي يبني فيه الطفل اتجاهاته الاجتماعية نحو مختلف الموضوعات الخارجية، فعن طريق السلطة السائدة في الأسرة وحقوق الإخوة، يتكون اللطفل اتجاه نحو الحقوق والواجبات التي أقرها المجتمع وهكذا، وهذا يشير في نفس الوقت إلى الضرر الذي بيه الإهمال داخل الأسرة، وكذلك التسيب واللامبالاة. فهذه الأشياء تؤدي بالطفل إلى إسقاطها على حياته خارج الأسرة، في شكل إهمال لمسؤولياته، وعدم الاهتمام بالنظام والانضباط.[1]

6. الأسرة هي المرتع الذي يتعلم فيه الطفل مجموع العادات الحسنة، كعادات كيفية الأكل والشرب واللباس والنوم واستقبال الضيوف والتعامل مع الجيران.

7. وأخيرا حتى يكون التفاعل الأسري وسيلة فعالة لعملية التنشئة الاجتماعية، يجب أن تكون الأسرة مجالا لتعلم العقائد والتدين الصحيح، الذي يضمن استقامة السلوك.

من خلال هذه المفاهيم نستنتج أن الأسرة كوسط طبيعي في تنشئة الأبناء تكمن في إعداد الفرد منذ ولادته لأن يكون كائنا اجتماعيا وعضوا فعالا في المجتمع، حيث تعلم أن الأسرة هي أول بيئة تتولى هذا الإعداد، فهي تستقبل المولود وتحيط به وتروضه على آداب السلوك الاجتماعي وتعلمة لغة قومه وتراثهم الثقافي والحضاري من عادات وتقاليد وسنن اجتماعية، فترسخ قدسيتها في نفسه حيث با عضوا صالحا من أعضاء الجماعة والمجتمع،[2] ونجاح عملية التنشئة الاجتماعية متعلق بقدر كبير بكفاءة الأسرة وتختلف الأسر في طريقة وقدرة أدائها لهذه الوظيفة فمنها من توفق وعتها من فشل، أما

---

[1] عبد العزيز صالح. ***التربية الحديثة***، ج3، دار المعارف، القاهرة، 1974، ص 159.

[2] Guy Rocher, A sociologie général de l action social, Paris, 1968, P123

مصطلح التنشئة الاجتماعية بالمفهوم السوسيولوجي فهو النمو الاجتماعي للفرد منذ ولادته ويتعلق هذا النمر بعلاقة الفرد بالمجتمع الذي يعيش فيه والقيم التي تحكم هذا المجتمع، ولذلك فهي تتضمن معنى النقل للقيم الثقافية والحضارية من المجتمع إلى الفرد. وبعبارة أخرى تتضمن معنى نقل نمط حياة المجتمع إلى كيان الفرد ليمتزج بنفسيته ومزاجه ويلبثق منه النموذج الذي يتوقعه المجتمع من التنشئة.

وتتعدد أهداف عملية التنشئة لتشمل عدة مستويات، إذ نجد بعض أهدافها على مستوى الفرد، حيث بإمكان النظم الاجتماعية تعديل الاستجابات الفزيولوجية العضوية، فنجد مثلا أن بعض الأفراد غاليا ما يبتعدون عن الأفعال المحرمة اجتماعيا. وهذه العادات لا تأتي صدفة وانما من النظم الاجتماعية التي تطبع في مؤسسات المجتمع، أي أن هذه النظم تمكن الإنسان من ممارسة السلوكيات النابعة من القيم الدينية والخلقية في حياته الاجتماعية بشكل تلقائي وحماسي. كما أنها تزود الفرد بالمعارف والتوجيهات التي تصون سلوكه من الانحرافات الاجتماعية وتزوده أيضا بالقيم والمعايير، وتساعده على استلهام الثقافة من خلال العادات الاجتماعية، وتبني أنماط سلوكية معينة تحدد مواقفه الاجتماعية، كما تمكن الفرد من تحقيق النمو المتكامل لشخصيته وتفتح استعداداته وطاقاته وتنميها وتوجهها التوجيه الصحيح.

أما أهداف التنشئة على مستوى الأسرة فتتمثل في تمكين الفرد داخل الأسرة من التفاعل مع أعضائها والذي من خلاله يتعلم الكثير من الأنماط السلوكية كتقييم الذات[1]، وكذا تهيئة الأسرة لأن تكون المحيط الاجتماعي المناسب لتنمية قدرات الطفل الشخصية عن طريق شعوره بالحنان والطمأنينة. ومن أهمها كذلك اكتساب الطفل داخل الأسرة مجموعة من العادات الخاصة بالأكل والمليس وطريقة الكلام مع الآخرين أي تعليم الأبناء الأساليب السليمة في تكوينهم.

---

[1] محمد حسن. ***الأسيرة شكلاتها***، دار النهضة العربية، بيروت، 1981 ، ص 237 .

بالإضافة إلى هذه المستويات نجد الأهداف التي تكون على مستوى المدرسة باعتبارها مؤسسة اجتماعية هامة فقد وجدت من أجل التطبيع الاجتماعي السوي للفرد حيث تعتبر تكملة مهام الأسرة في تطبيع القرد على أحسن وجه،[1] وكذا إتاحة الفرصة للفرد للانتماء لجماعة الرفاق وإشباع حاجاته الاجتماعية كالمحبة والأمن، كذلك تلقين القرد التراث الثقافي والحضاري للمجتمع. كما يعد المجتمع ستوى من هذه المستويات التي تسعى عملية التنشئة لتحقيق أهدافها فيه لأنها تمثل رغبة المجتمع في المحافظة على نفسه وتجديد أجياله من فترة زمنية لأخرى.

وعندما نقول أن التنشئة الاجتماعية تعني تربية الفرد وتوجيهه والإشراف على سلوكه وتلقينه لغة الجماعة التي ينتمي إليها، وتعويده على الأخذ بعاداتهم وتقاليدهم وأعرافهم وسنن حياتهم، والاستجابة المؤثرات الخاصة بهم، فإن الفرد في هذه الحالة يصبح مخلوقا اجتماعيا يمثل المجتمع الذي ينتمي إليه، وبالتالي فالتنشئة تهدف إلى تحقيق التماسك الاجتماعي بين مختلف طبقات المجتمع وفئاته عن طريق تعميم قيم ومعايير ذلك المجتمع كما يوضحها كمال السيد درويش على أنها تحقق الاستقرار المنشود للمجتمع الذي يمكنه من التفرغ لعلاج المشاكل وتذليل العقبات التي تحول دون بناء.[2]

ومنه تعتبر مسؤولية التغيير في النظرة إلى المرأة ملقاة على عاتقها دون غيرها، بداية من البيت ومن أسلوب تربيتها، كما أن تحررها مرهون بتحرر الرجل عنها خاصة في تصحيح أفكاره، ومرهون كذلك بالتغيرات الجذرية في العلاقات الاجتماعية القائمة، باعتبار أن الفارق الموجود هو الفارق في الثقافة.

---

[1] مصباح عامر. **التنشئة الاجتماعية السلوك الإنحرافي لتلميذ المدرسية الثانوية**، ط1 ، دار الأمة، الجزائر، 2003، ص 29.

[2] Emilio, Williams. ***Dictionnaires de la Sociologie***: Paris,libr Marcel rivière et Cie, 1970, p23.

4 . 3 . التنشئة الاجتماعية للمرأة الحديثة ومكانتها في المجتمع الجزائري :

إن الطبيعة قد حَبَتْ الرجل القوة العضلية أكثر من المرأة، لذا نجد الرجل القديم قد حصل على مركز اجتماعي أعلى من مركز المرأة، ولكن الأمر قد اختلف في عصر التصنيع والنهضة التي شملت مختلف أنحاء الحياة، فأصبح أساسي الإنتاج هم والمهارة الحركية وليس القوة العضلية الأمر الذي يشترك فيه الرجل والمرأة على قدم المساواة وهنا بدأ مركز المرأة الاجتماعي في التحسن، لكن هذا التغيير في قوى الإنتاج وعلاقات الإنتاج ليس هو العامل الوحيد في تدعيم مركز المرأة في هذا العصر بل هناك عامل هام هو ظهور الأديان السماوية التي أكدت ودعمت كرامة المرأة وحريتها.

فمكانة المرأة قد تغيرت ومازالت تتغير إلا أن درجة هذا التغير تختلف من مجتمع إلى آخر ومن طبقة لأخرى ومن امرأة لأخرى، والملاحظ أن نسبة النساء العاملات سواء في المجتمعات المتقدمة أو النامية في زيادة مستمرة وقد أثر هذا على وضعها النسبي في المجتمع، حيث حصلت على حقوق وامتيازات، سمحت لها بأن تتبوأ مكانة خاصة في محيطها وتزايد حقها في اختيار الزوج والحصول على الطلاق ومنافسة الذكور في أشياء عديدة.

فطموح المرأة واهتماماتها أصبحت مساوية تماما لطموحات الرجل برغم المشاكل والصعوبات التي تقابلها عند تحقيق هذه الطموحات لأنها لا تتحصل على التأييد الذي يحصل عليه الرجل.

وقد كان خروج المرأة للعمل سببا في تغيير شكل وبناء الأسرة وغير من مكانة المرأة الاجتماعية داخل الأسرة وفي المجتمع الكبير أيضا وغير من نوع مسؤولياتها نحو أفراد أسرتها، كما أعطى العمل الحديث للمرأة شعورا بالطمأنينة والحرية الاقتصادية بصفته مورد منظم للدخل العائد من عملها[1] .

[1] غريب سيد أحمد، وآخرون. ***علم اجتماع الأسرة***، دار المعارف الجامعية، مصر، 2001، ص ص 271 – 272.

فلطالما الواقع الاجتماعي سمته الأساسية التغير فإنه من المتوقع أن تتغير مكانة المرأة في المجتمع الحديث وفق ما يمليه طبيعة التغيير وطبيعة المعطيات السوسيوثقافية للمجتمع، وهذا ما جعل العلماء والباحثين يزداد اهتمامهم بدراسة المرأة، بل وأصبحت من الميادين الهامة التي اجتمعت حولها العديد من الدراسات النفسية، الاجتماعية والسياسية والأنثروبولوجية، لمحاولة فهم مدى فاعليتها وتفاعلها داخل الكيان الاجتماعي، فكان أن أصبحت لها مشاركات في جميع الميادين الاقتصادية الاجتماعية، الثقافية وحتى المشاركة السياسية أخذت نصيبها منها، فتبوأت رئاسة الدولة ودخلت مجالس الشعب والبرلمانات المحلية والعالمية وتحكمت في قيادة الجيوش[1].

حيث أن أصبح للمرأة دورا تنمويا في مختلف أنحاء العمل الاجتماعي أصبحت تشارك فيه بفكرها أو على مستوى التنفيذ والمتابعة أو التقويم دون تدخل خارجي، فنجدها تتقلد عدة مناصب من ربة بيت ومعلمة وأستاذة وباحثة وسياسية وقائدة طائرة وشرطية، محامية ومسئولة مؤسسة... الخ، وقد أصبح وضع المرأة في المجتمع ومكانتها فيه وكذا دورها من المعايير التي تعبر عن تطور المجتمع ونموه وكذا انفتاحه وتأثيره على المجتمعات الآخرى.[2]

4 . 3 . 1 . وضعية المرأة في العائلة الجزائرية قبل حرب التحرير:

أهم ما ميز المجتمع الجزائري في هذه الفترة هو :الفقر والحرمان والمعاناة من الاستعمار الفرنسي، المنظومة التربوية التقليدية لم تعطي أهمية كبرى للوسائل المادية مقارنة بالبناء الثقافي وهذا راجع لكون المجتمع الجزائري في تلك الفترة لم يكن يركز بناءه على المعارف العلمية وكان اتصاله مباشر بالمحيط حتى أن" الأرض" كرمز كانت أهميتها تعود للتمثيل الاجتماعي المعطى لها وليس لقيمتها ، أما البناء الثقافي فكانت أهميته تظهر من خلال التلاحم الشعبي بين أفراد المجتمع، ومبدأ

---

[1] نفس المرجع. ص 273.

[2] عصام نور. ***دور الأسرة في تنمية المجتمع***، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2002، ص 53.

الامتثال للمعايير الاجتماعية والدينية، محاولة للحفاظ على عقيدة وأصالة المجتمع الجزائري وهويته ولهذا كان الهدف الرئيسي للنسق التربوي في تلك الفترة هو ضمان الالتحام بين الفرد والجماعة وهذا ما يؤكده سليمان مظهر في كتابه":تقليد ضد التطور"أن"التربية اهتمت أولا بالقواعد الاجتماعية الثقافية التي تتحكم في صيانة التفاعلات الاجتماعية والنسق العلائقي.

فتربية المرأة في تلك الحقبة بخلاف تربية الرجل حيث تعتبر ميلاد الأنثى نقمة على العائلة ولهذا تتم تنشئتها في حدود ضيقة للغاية حيث لا يسمح لها بتجاوز حدود البيت في التنقل أثناء طفولتها الأولى قد لا يظهر هذا التحديد لأنها في هذه المرحلة تعتبر فردا غير مجنس(**Asexué**) لكن بمجرد ظهور علامات البلوغ علامات التراخي في المراقبة تنقص ويبدأ الحصار خوفا من أن تجلب العار للعائلة، جسم الفتاة البالغة يحمل الكثير من المعاني والدلالات لذا يجب أن يحجب عن الأنظار ،فالبنت منذ ولادتها تهيئ أن تكون زوجة" مبدأ الزواج ككيفية وحيدة للوجود يرسخ مبكرا عند حيث تمر الفتاة من هيكل الطفلة إلى هيكل البنت ثم المرأة مباشرة وتربيتها تعتمد على المبادئ التالية[1]

1 – الانقطاع عن الذكور.

2 – الحفاظ على عذريتها.

3 – في البيت النساء يسكتن ويضعن بصرهن في الأرض.

وما لوحظ أيضا في تلك الحقبة في المجتمع الجزائري التقليدي أن المرأة كلما تقدمت في السن كلما ارتقت إلى درجة أعلى من الاحترام خاصة بعد زواجها وإنجابها الأطفال.

[1] Madhar.S, ***Tradition Contre Développement*** ,Alger, EAP, p45.

4 . 3 . 2 . وضعية المرأة في العائلة الجزائرية أثناء حرب التحرير:

في هذه المرحلة من تاريخ الجزائر وجدت المرأة نفسها مجبرة على الخروج إلى خارج البيت فهي إما مجاهدة أو قائمة على شؤون عائلتها في غياب الزوج أو الرجال فهم يحاربون في صفوف جبهة التحرير الوطني فحدث الثورة أظهر أن تبعية المرأة العمياء للرجل ليست حكما قطعيا بل باستطاعة المرأة تخطيها، ومما ساهم في بروز فكرة هذا التغيير هي انتشار مبادئ جمعية العلماء المسلمين من قبل اندلاع حرب التحرير حيث دعت إلى ضرورة تعليم المرأة وتحريرها من الخرافات والاعتقادات البالية [1].

هذه الاعتقادات تبلورت أكثر فأكثر خلال حرب التحرير وساعدت وبشكل جدي في استمراريتها وأثبتت جدارتها في جل الميادين وأصبحت مثالا عالميا يُحتذى به خاصة فيما يتعلق بالمقاومة والتضحية والنضال ولا أدل على ذلك من بطلات الجزائر اللاتي سجل التاريخ أسمائهن من ذهب وخلدهن في ذاكرة الأمة الجزائرية والعالم أمثال": جميلة بوحيرد" فضيلة سعدان" "حسيبة بن بوعلي"،"مريم بوعتورة...." الخ. وبهذا أصبح خروج المرأة وانفتاح العائلة في خدمة الأمة الجزائرية،خلال هذه الأزمة التي مر بها المجتمع الجزائري والتي تطلبت تكاثفا وتآزرا ووعيا من جميع فئات المجتمع الجزائري، حتى استطاع أن يحقق النصر المرجو والاستقلال المرتقب.

وجدير بالذكر أن المرأة في هذه الحقبة الزمنية على الرغم من خروجها إلى معترك الحياة الاجتماعية والعسكرية ومشاركتها إلى جانب أخيها الرجل مجاهدة أو مناضلة أو متكفلة بشؤون عائلتها، إلا أنها حافظت على وضعيتها الاجتماعية القديمة وحصّنت نفسها وأفراد عائلتها بتعاليم دينها ومتطلبات عادات وتقاليد مجتمعها.

---

[1] صالحي حنيفة. ***صورة الأب عند الفتاة الجانحة***، مذكرة ماجستير، قسم علم النفس، جامعة وهران، الجزائر، 1998، ص33.

جدول يبرز طبيعة مهام مشاركة المرأة في حرب التحرير 1954-1962.[1]

المنطقة	النسبة المئوية	طبيعة المهام
داخل المدن	%64	كن مسؤولات عن المؤونة والذخيرة
	%22	كن جامعات للتبرعات
	%42	كن ممرضات
في الجبل	%44	كن طباخات ومنظفات ملابس
	%10	كن حاملات للسلاح

4 . 3 . 3 . وضعية المرأة في العائلة الجزائرية بعد الاستقلال :

منذ 1962 عرفت الجزائر العديد من التغييرات والتحولات بشتى الميادين، فالنشاط الهائل الذي أحدثته الثورة الصناعية في العالم والحركة القومية للثورة الجزائرية دفعت المجتمع الجزائري إلى الأمام ما جعل هذا الأخير يحس بضرورة تنظيم أموره حتى يستطيع مواكبة الأحداث والعصر، ولهذا كان ميثاق 1976 نقطة تحول في تاريخ جزائر ما بعد الاستقلال، فميثاق 1976 استمد روحه من ميثاق الصومام ولكنه ذهب في الاتجاه التطوري الذي عرفته معظم المجتمعات في ذلك الوقت وهذا ما يؤخذ عليه حسب سليمان مظهر حيث يقول": ميثاق 1976 لم يأخذ بعين الاعتبار الوضعية الحقيقية للمجتمع الجزائري بعد حرب التحرير، عدم التناسق بين هاتين الوضعيتين: أهداف الميثاق التطورية والذهنية التقليدية للمجتمع الجزائري خلق العديد من المشاكل التي كانت تؤخذ على أنها نتاج

[1] جريدة المجاهد الصادرة بتاريخ 7/6 مارس 1967

التطور حيث لم يحدد الأدوار التي تتلاءم مع هذه الأهداف كما أنه لم يحدد العلاقات بين الجنسين، ولم يتحدث عن التربية الأسرية بمعنى أدق لم يول اهتماما كبيرا للبنية التحتية للمجتمع التي يبنى على أساسها التطور.[1]

هذه البنية التحتية ظلت لوقت كبير تُسّير بذهنيات تقليدية قديمة تمشي كلها في اتجاه واحد هو : الإعداد للعب الأدوار الجنسية على حساب الأدوار الأخرى ، وهذا ما أثبتته دراسات نور الدين طوالبي في كتابه:" الدين، الطقوس والمتغيرا" ، وفي إشكالية "المُقَدّس" [2]، فالتطور المطلوب كان يدعو للخارج والذهنيات ظلت مرتبطة بالداخل ولهذا ظلت التفرقة في تربية الجنسين من الأسس التي يقوم عليها المجتمع الجزائري، فالمجتمع الجزائري كان ولفترة غير بعيدة يجعل من الرجل دائما يحتل المكانة السامية والمراتب الأولى في العائلة والريادة ، وظل ميلاده فرحة عارمة مقارنة بالبنت ، لكن الاختلاف في صورة الرجل داخل المجتمع الجزائري ما بين الأمس واليوم يكمن في ممتلكاته حيث أصبح يُقَيّم حسب امتلاكه لبيت بمفرده، سيارة، دخله الشهري...الخ ؛أي أن صورته اكتسبت طابعا اقتصاديا أكثر منه اجتماعيا وسلطويا، ومع هذا تظل السلطة بيد الرجل أما المرأة فقد أبقاها ميثاق 1976في صورتها التقليدية على الرغم من خروجها واقتحامها مجال العمل والتعليم الذي أصبح لها الحق فيه حتى وإن ظل هذا الحق حكرا على البعض دون الأخر خاصة في الأرياف ، وهو دليل على عدم ثبات هيكل المرأة ، فالمرأة أصبح لها الحق في العمل ولكن دورها في التنمية ظل ثانويا ولم تُؤخذ كرفيق معادل ومكافئ للرجل، ونظرا لهذه الوضعية الغامضة للفتاة، فقد أصبحت تأخذ من التقليدي ومن المعاصر دون أن تقوم بعملية تحليل وغربلة لما هو صالح وغير صالح ولهذا أصبح

---

[1] Madhar,opcit, p55.

[2] طوالبي نور الدين. ***الدين والطقوس والمتغيرات***، تر: وجيه البغيني، د.م.ج الجزائر،1988، ص140.

مرجعها" ثقافة غير متجانسة قد أصبحت مرتبطة بأنساق تقليدية رغم قدرتها على استيعاب قيم جديدة وظل هدفها الرئيسي هو الزواج.

ومن هنا يمكن أن نستشف أن وضعية كل من الرجل والمرأة في هذه الحقبة اتسمت باللاثبات والفوضى والتأرجح بين قيم تقليدية وأخر معاصرة لهذا البناء الأسري . فالمرأة أصبحت تلعب أدوارا في الخارج تختلف عن تلك التي تلعبها في البيت، ولم يعد باستطاعتها أن تقوم بدورها الرئيسي في التربية على اكمل وجه لأنه يوكل إليها تلقين القيم التقليدية لأولادها ثم يجد هؤلاء أنفسهم في المدرسة يتلقون مبادئ عصرية بعيدة عما تعلموه في البيت والنتيجة اضطرابات في السلوك قد تصل حد الانحراف أو الإجرام على أبعد تقدير .حتى الأب تنحت عنه الحماية التي كان يتلقاها في كنف العائلة الكبيرة وأصبح يواجه مسؤولياته وجها لوجه مع أفراد أسرته وهو ما حمل بعض الباحثين على القول أن البنية الأسرية لم تعد تواكب المشروع التطوري وأنه لم يمنح لها الحق في اتخاذ أية مبادرة لتتغلغل أكثر في البنيات الاجتماعية الجديدة التي من شأنها تحضير الشباب للعب أدوار متميزة وفعالة في المجتمع الجديد.

وهكذا ظلت الأسرة تتخبط في اهتمامات تتعلق بالزواج وبالصراعات حول التحكم فالإرادة المنزلية، بالتدرج السُلمي بين الإناث والذكور وعموما هذه الوضعيات يمكن أن تُلاحظ في وجود التعارض أو عدم التنسيق بين الأدوار والقيم،[1] وهذا دليل على وجود اضطرابات في بنية النسق الاجتماعي وفي وظائفه وبالذات في وظيفة الثبات حيث أن مجموع أفراد المجتمع لم يستطيعوا التعرف وفهم المعايير والقيم التي يسير وفقها هذا الأخير نظرا للغموض أو التعقد الذي يطبع هذه المعايير،هذا الاضطراب قد مس كذلك بقية الوظائف الأخرى كالإدماج حيث أن متابعة الأهداف كذلك أصبحت جد صعبة ضف إلى ذلك مشكل التكيف حيث يظهر اضطراب في استعمال الوسائل الملائمة

[1] نفس المرجع. ص 142.

للوصول إلى تحقيق الغايات هذا الخلل الواقع في بنية المجتمع الجزائري، بعد الاستقلال وبعد الدخول في الركب الحضاري، أسفر عن العديد من المشاكل التي مست المراهقين أكثر من غيرهم.

وعلى الرغم من الرقي الذي بلغه المجتمع الجزائري، خاصة بعد الاستقلال إلا أن الجوهر الاجتماعي والرصيد الثقافي الموروث بقي المسيطر عند معظم الجزائريين ومن أمثلة ذلك[1] :

– المكانة التي يحض بها الرجل في الأسرة والتي ترمز للسلطة والمسؤولية، واعتباره حارس لجميع القيم الدينية والأخلاقية الموروثة ؛ حيث تستوجب هذه المكانة الرفيعة ؛الطاعة والاحترام من طرف الأبناء وكذا الزوجة التي يجب أن تكون في حالة تبعية وخضوع له.

– يَنظر المجتمع الجزائري للمرأة الكاملة؛ أنها تلك التي تمتاز بالشرف والعفة والأخلاق والتي تضمن الحفاظ على شرف وسمعة العائلة وكذ التي تُحسن إدارة شؤون زوجا وبيتها وأفراد أسرتها.

–يمثل الإنجاب الدعامة الأساسية للأسرة والذي من خلاله يتم ضمان استمرار الكيان الأسري والاجتماعي، حيث يمثل الأبناء الركيزة الأولية للحفاظ على العلاقة الزوجية وغيابه يهددها ، ويترجم ذلك في الحديث السعيد الذي تعيشه الأسرة إثر تلقي نبأ الولادة.

– مازال المجتمع الجزائري حتى الوقت الراهن في بعض المناطق الريفية وحتى الحضرية يمقت الإناث وتثير ولادتهن قلقه واشمئزازه ، فمازال هذا المجتمع متمسكا بتقديسه وحبه للذكر لأنه يقوي نرجسية الأب ويزيد من نشاطه وحيويته، بالإضافة إلى أنه يرى في ابنه رجولته وشجاعته وقدرته على تخطي كل المشاكل والصعاب[2].

يتميز أيضا المجتمع الجزائري بتربية خاصة قائمة على التفريق بين الذكر والأنثى حيث تتم تربية الذكر وفق أسس خاصة ومستقلة عن تلك التي تغرس في ذهن الأنثى.

---

[1] عبد الرحمان الوافي. مرجع سابق، ص 32.

[2] مصطفى بوتفشونت. مرجع سابق، ص 76.

– ويتسم المجتمع الجزائري بالحذر فيما يتعلق بالتربية الجنسية وكل ما يتصل بموضوع الجنس ، حيث مازال خاضعا للأفكار والمعتقدات التقليدية ، ويتميز بطابع قمعي متشدد ، ويترجم ذلك في منع أو رفض أي كلام أو استفسار عن كل ما يتعلق بالجانب الجنسي ؛لأن الأسرة الجزائرية ترى في ذلك مجالا للتحريم والنهي ومحلا للعقاب. هنا نجد أن دور المرأة في المجتمع الجزائري قد حدد تبعا لثقافة مجتمعنا على الرغم من التطور الهائل في مختلف جوانب الحياة فدورها يختلف حسب المكانة التي تحتلها داخل الأسرة، فقد أصبحت عضوا اجتماعي واقتصادي لا يستهان به[1]، فأصبحت مستقلة إلى حد كبير من حيث التوجيه والمراقبة ولها حرية معتبرة في اتخاذ قراراتها[2]، ويكون دورها محددا في إطار المبادئ الأساسية للأسرة ومحدد بالاحترام والمحافظة على الاندماج المعنوي الذي يتركها دائما نظيفة خلقيا، ويترك عائلتها بعيدة عن كل الشبهات،محافظة على سمعتها وعلى شرف العائلة وبالتالي تبقى المرأة دائما تحافظ على شرفها وكرامتها لمن تحمل اسمهم.

وتجدر الإشارة هنا إلى اختلاف دور ومكانة المرأة الجزائرية سواء داخل الأسرة أو خارجها، وتلك المتعلقة بالمرأة في المدينة ونظيرتها في الريف حيث نجد أن هناك اختلافا كبير وشاسع سواء في الأدوار التي تقوم بها كل واحدة منهما وكذلك بالنسبة للمكانة التي تحتلها كلتيهما.

إن هذا التغيير الذي شهده المجتمع الجزائري عموما والعائلة الجزائرية على وجه الخصوص على الرغم من سلبياته التي ذكرناها آنفا إلا أن هذا التغيير أتاح للمرأة الالتحاق بالمدارس و الثانويات وحتى الجامعات بالعمل والمساواة مع الرجل، والحصول على أجر نظير هذا العمل وبالتالي المشاركة الإيجابية في ميزانية الأسرة، وقد فتح التحاق المرأة بالعمل أمامها محاولات واسعة للنشاط الاجتماعي،

---

[1] ذياب فوزية. **القيم والعادات الاجتماعية**، دار النهضة العربية للنشر، بيروت، لبنان، 1988، ص 306.

[2] شكري علياء وآخرون. ***المرأة والمجتمع من وجهة نظر علم الاجتماع***، دار المعرفة الجامعية، مصر، بدون سنة، ص38.

وأحدث تغيرات هامة في مكانتها في المجتمع وفي الوقت ذاته حدثت تغيرات عديدة في حياة الأسرة عندما زاد اضطلاع المرأة بمسؤوليات كانت من قبل، من مسؤوليات الرجل وفي القرن العشرين ازداد الاهتمام بها وتميز بحصولها على عدة حقوق لم تكن لتتمتع بها من قبل كالحق في التعلم وممارسة الحقوق السياسية كالانتخاب وتولي مناصب سياسية عليا ... إلخ

وعلى الرغم من تطور المجتمع الجزائري في نواحي مختلفة وعلى الرغم من الأشواط المختلفة التي قطعتها المرأة الجزائرية لتحسن مكانتها في هذا المجتمع في شتى الميادين، والقفزات التي استحقتها عن جدارة في تموضعها داخل كيانه، إلا أنه لا تزالا الكثير من العقول الرافضة للتغير بالاعتراف بأحقية المرأة أن تساهم مساهمة فعالة في بناء المجتمع والحلم المشروع في تحمل مسؤولية العمل بوعي وبناء مجتمع يعترف بإنسانيتها وفكرها وحقوقها.

فقد حُدد دور المرأة الجزائرية تبعا لثقافة مجتمعنا التقليدي، على الرغم من التطورات العديدة التي حدثت في مختلف الجوانب ففي الأسرة التقليدية كان دورها يقتصر على الإنجاب من أجل ضمان النسل العائلي وبالتالي المحافظة على وضعها وكرامتها خصوصا إذا كانوا ذكورا، أما في الأسرة الحديثة فقد أصبحت المرأة عضوا اجتماعي واقتصادي لا يقل أهمية عن الرجل وتحتل بذلك مكانة بارزة باعتبارها منتجة، وأصبحت مستقلة إلى حد كبير من حيث التوجيه والمراقبة ولها بعض الحرية فاتخاذ قراراتها، وكل تلك المكانة تبقى مشروطة بأن تبقى بعيدة عن الشبهات وتحافظ على شرف العائلة وكرامة من تحمل اسمهم[1].

وهو الشيء الذي يبين أنه يوجد ميل تقليدي قوي يؤيد المقياس الذكوري ، لذا نجد أن نظرة المجتمع في الماضي والحاضر إلى حد كبير مازالت تنظر إلى المرأة باعتبارها أدنى من الرجل منزلة

[1] نفس المرجع. ص 39.

فعلى سبيل المثال لا الحصر الزواج في المجتمع الجزائري أصبح مُركزا أكثر على المرأة، والفتاة التي لا تتزوج لسبب أو لآخر تُعد مصدر قلق بالنسبة للعائلة، كما أن فكرة الزواج في وسطنا الجزائري التقليدي تُغرسُ مبكرا في الأذهان وبحساسية عند الفتيات عن طريق التنشئة والتحضير المسبق للدخول في الوضعية الاجتماعية، وتقول فوزية دياب عند دراستها للقيم والعادات الاجتماعية "الزواج في مجتمعنا الجزائري له أهمية بالغة خاصة بالنسبة للمرأة، إذ يُعد ترقية اجتماعية لها، فالمرأة المتزوجة تحظى بتقدير واحترام من قبل محيطها، على عكس المرأة العازبة لدرجة أن العانس تزور العرافين والأولياء لتشفع بهم من أجل حل عقدتها وتتزوج[1]"، ونظرا لأن الإنجاب ذو أهمية بالغة في المجتمع الجزائري فإن التساؤلات حول حمل الزوجة تكثر بعد أشهر قليلة من الزواج ، وظنا من المرأة أنها ستؤمن حياتها بالإنجاب المتكرر للأطفال فتكثف عدد الولادات، وترى أنه المخرج الوحيد لحمايتها من الطرد وضمان بقائها في مسكن الزوجية.

4 . 4 التربية الجنسية:

4 . 4. 1 .التربية الجنسية لغة واصطلاحا

يمكن التوصل إلى تعريف التربية الجنسية لغة عن طريق معرفة مكوناتها وهي التربية والجنس.

التربية لغة : ربا الشيء يربو رباواً ورباء : زاد ونما، وأربيته : نميته

4. 4. 2 . أساليب التربية الجنسية:

إن موضوع التربية الجنسية حساس للغاية يواجه كثرة انتقاء الأفراد والمجتمع له والصعوبة تقبلهم لتلك الحقائق التي تقدم إلى أطفالهم، وهذا يجعل الطريقة المعتادة في التدريس غير مناسبة في الطرح لموضوع التربية الجنسية في المدارس، إذ يجب أن يكون أسلوب التدريس مختلفا وأكثر دقة ومرونة

[1] ذياب فوزية. مرجع سابق، ص 310.

بحيث يسهل عرض الدرس والاستماع للمتعلمين وسؤالهم وكذا الإجابة على أسئلتهم دون حرج، لأنه إذا أسيء تدريس هذه الأمور كانت العواقب وخيمة.[1]

وعلى هذا الأساس فإن الأساليب التي يجب اعتمادها في التربية الجنسية هي كالآتي:

– أول هذه الأساليب هو عملية التوجيه، وقد وقع خلاف في الآراء حول ما إذا كان التوجيه يجب أن يتم بشكل فردي أو جماعي. ويرى البعض الاقتصار على التوجيه الفردي لأن الجماعي يتسبب في المشاكل نفسية، وهناك أفراد لن يستفدوا منه بسبب الخجل وأيضا الفروق الفردية الموجودة بين الأفراد حيث أن مستوى النضج ليس واحدا. أما الاتجاه المعاكس لهذا الرأي فيرى أنه على العكس فالتوجيه الجماعي يفيد في التغلب على الخجل مع وجود فرصة لمن يريد مناقشة أسئلته على انفراد[2].

– وهناك أيضا من يرى ضرورة فصل الذكور عن الإناث عند طرح هذا الموضوع وآخرون يرون أنه لا ضرورة لهذا بل عليهم أن يتعودوا على هذا لأنهم سيبنون علاقاتهم مع هذا الطرف، أما البعض الآخر يرون أن هناك أجزاء من البرنامج يجب أن تدرس دون اختلاط أي يجب فصل البنين على البنات في هذه الدروس.

– استعمال أساليب التعليم غير الرسمي كوسائل الإعلام أي المساعدات البصرية أي كالأفلام والمحاضرات والمسجلة والكتب وما يعرض على التلفاز والراديو من أشرطة وحصص تساعد على تسهيل الفهم وتسريعه.

– عقد مؤتمرات ومحاضرات مع المختصين كالأطباء وعلماء النفس والاجتماع ورجال الدين، وكذلك جلسات في مراكز الشباب للتدريب على العلاقات الشخصية.

---

[1] أسماء بن الشيخ. ***مشكلة التربية الجنسية في الثانويات الجزائرية***، المدرسة العليا للأساتذة، رسالة دكتوراه في فلسفة التربية، جامعة الجزائر،2009/2008، ص 73.

[2] نفس المرجع. ص ص 74–75.

– كذلك عند تدريس هذه الأمور فيجب تسمية الأعضاء بأسمائها العلمية، وعرض عملية التناسل بطريقة طبيعية وبسيطة " ويجب على كل حال من أن يختار المرشد كلامه وألا يتفوه بعبارات تصدم أذني الولد وتترك في نفسه تأثيرا "

– كما يجب الاعتماد على النقاش الهادف أي: يجب أن لا نفترض المعلومات والحقائق الجنسية على التلاميذ بل نقدم استجابة لأسئلتهم، والهدف من هذا خلق موقف لدى المتعلمين أكثر، حشو لأذهانهم بمعلومات حقيقية، وعلى المعلمين أيضا الاستعداد للأسئلة المحرجة وغير المتوقعة لكي لا يُفاجأو، والتدرج من البسيط إلى المعقد ومن الجزء إلى الكل في طرح الأفكار.[1]

وعليه ما يمكن قوله والإشارة إليه هو أن عملية التربية الجنسية عملية جد هامة في حياة الفرد، لذلك يجب أن تكون أساليبها قائمة على أساس التوجيه والإرشاد وذلك من خلال توضيح جميع الأمور الجنسية لأنها تجعل الفرد ذو ثقافة جنسية واسعة تحميها من هاجس الانحرافات الجنسية بمختلف أشكالها وصورها.

4 . 4 . 3 . أهداف التربية الجنسية:

بكل بساطة لا يمكننا اعتبار التربية الجنسية إلا تربية للوظيفة الجنسية، ويقول الدكتور هيسنار: "عندما يبلغ علم الجنس أشده، يبدو لنا أنه يتضمن تركيبا من ثلاثة عناصر نفسية أو عوامل تطور وهي :

1 – قصدية بيولوجية تظهر في الميل للرغبة الجنسية أي تحليل الشعور بالعمل التناسلي المنسجم مع المجتمع بكل ماله من نتائج مادية.

2– انتقائية نفسية تظهر في الميل إلى تثبيت الرغبة التي تولدها الغريزة، وذلك وفق لاختيار خاص أو ثابت لشخص حقيقي من الجنس الآخر.

---

[1] أسماء بن الشيخ. نفس المرجع، ص ص 76–77.

3- فاعلية الحركة أو موقف عملي يشعر الفرد بسببها بميل شبق للعمل الجنسي، يشجعها اختيار رفيق من الجنس الآخر فيستعد على الفعل المناسب.[1]

وعلى أساس هذه العناصر الذي وضعها الدكتور **هيسنار** يمكن تحديد أهداف التربية الجنسية هذه الأخيرة التي تعد جد متشعبة ومتنوعة من حيث الأهداف وذلك حسب التخصص وحسب الموضع.

حيث نجد أن حامد عبد السلام زهران يحدد أهداف التربية الجنسية في النقاط التالية :

- تزويد الفرد بالمعلومات الصحيحة اللازمة عن ماهية النشاط الجنسي.

- تعليمه الألفاظ العلمية المتصلة بأعضاء التناسل والسلوك الجنسي .

- إكسابه التعاليم الدينية والمعايير الاجتماعية والقيم الأخلاقية الخاصة بالسلوك الجنسي .

- تشجيعه على تنمية الضوابط الإرادية لدوافعه ورغباته الغريزية وشعوره بالمسؤولية الفردية والاجتماعية وتنمية الوعي والثقافة العلمية ومعرفة خطورة الحرية الجنسية على الفرد والمجتمع على حد السواء .

- وقايته من أخطار التجارة الجنسية غير المسؤولة التي يحاول فيها استكشاف المجهول أو المحظور بدافع إلحاح الرغبة الجنسية المتأججة والمكبوتة لديه.

- تكوين اتجاهات سليمة نحو الأمور الجنسية والنمو الجنسي والتكاثر والحياة الأسرية تتماشى مع العلاقات الإنسانية المحمودة ومبادئ نمو الشخصية.

- ضمان إقامة علاقات سليمة بين الجنسين قائمة على الفهم الدقيق واتجاهات صحية مع تقدير كامل للمسؤولية الشخصية والاجتماعية للسلوك الجنسي.

---

[1] موريس شربل. ***التربية الجنسية***، دار المناهل للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، (د.ت)، ص ص 105-106.

– تصحيح ما قد يكون هناك من معلومات وأفكار واتجاهات خاطئة مشوهة نحو بعض أنماط السلوك الجنسي الشائع.

– تنمية الضمير الحي فيما بتعلق بأي سلوك جنسي يقوم به الفرد بحيث لا يقوم إلا بما يشعره باحترامه لذاته، ويضل راضيا عنه في المستقبل فلا يضر أحدا ويتماشى مع التعاليم الدينية والمعايير والقيم الأخلاقية ويرضى هذا السلوك عن نفسه".[1]

هكذا نرى أن التربية الجنسية لها دور وأهمية بالغة في حياة الفرد، ومن الصعب التكلم عنها بشكل واف، وأن نضع خطوطا أساسية لتحقيق عملية التكيف للدوافع الغريزية وفقا لمتطلبات الحياة الفردية والاجتماعية.[2]

وعليه ما يمكن قوله حول أهداف التربية الجنسية هو أن عملية التربية الجنسية السليمة تكون وفق معايير محكمة تبدأ مع الفرد منذ ولادته وتستمر معه طيلة حياته، وعليه تبقى التربية الجنسية من بين المفاهيم التي تحدد شخصية الفرد وتبين له معالم الصواب من الخطأ، وذلك بالطبع يكون بفعل جميع مؤسسات التنشئة الاجتماعية التي تطبع على الفرد روح المسؤولية والقيم الفاضلة.

4 . 4 . 4 . الإسلام والتربية الجنسية:

لقد تميز الإسلام بشموليته في الطرح لكافة جوانب حياة الإنسان، حتى قبل أن يولد حين اهتم بالزواج والتناسل، ولم يتحرج عن التطرق إلى كل ما يشغل تفكير الإنسان في أمور حياته الخاصة ...إنه أمر فعله رسول الله صل الله عليه وسلم حين علم الصحابة بلغة راقية، وبأسلوب بسيط كل ما يتعلق بالأمور الخاصة جدا، وعليه فإن الجنس جزء من الحياة اعترف به الإسلام ووضع له أطره الصحيحة للتعامل معه فكانت أموره تناقش علنا في مجلس الرسول صلى الله عليه وسلم بين الخطاب

---

[1] حامد عبد السلام زهران. ***علم النفس والنمو الطفولة والمراهقة***، عالم الكتب، القاهرة، ط4، 1977، ص 409.

[2] موريس شربل. مرجع سبق ذكره، ص 108.

الموجه إلى البالغ والطفل حين حدد سن التكليف بالبلوغ، وأشار إلى خطورة مرحلة الطفولة الوسطى والمتأخرة قبل قرون عدة..[1]

وعليه ما يمكن قوله أن التربية الجنسية كانت موجودة منذ فجر الإسلام وذلك واضح من خلال التعاليم الواضحة حيال ذلك، فالتربية الجنسية هدفها الوقاية من الانحرافات الجنسية بمختلف أنواعها

4 . 5 . الوسائط الاجتماعية للتربية الجنسية:

4 . 5 . 1 . الأسرة ودورها في التربية الجنسية :

الأسرة هي نواة المجتمع ينمو في رحابها الصغار حتى يبلغون مرحلة البلوغ والنضج، ومنذ ولادة الطفل يتلقى خلاصة الخبرة من أسرته وبفضل رعاية أسرته له صحيا واجتماعيا وينمو وتكتمل ملكاته وقدراته الذهنية.

وكما تتأثر الأسرة بالظروف الاجتماعية والاقتصادية والثقافية للمجتمع وتؤثر أيضا في البناء الاجتماعي كله عن طريق ما تورثه للأبناء من صفات حيوية أو وراثية، ومن خلال الخبرات الأسرية والتراث الثقافي للآباء والأمهات كما تتأثر صحة الطفل بالبيئة الداخلية والخارجية حتى قبل مولده ويعتمد ذلك على الظروف المادية والاجتماعية للوسط الذي تعيش فيه الأسرة مثلا في الإسكان والغذاء والحالة الصحية بالإضافة للعطف والحنان الذي يجب أن يتمتع به الأبناء في الأسرة.[2]

وعليه ما يمكن قوله أن الأسرة هي أول مؤسسة في عملية ترسيخ التنشئة الاجتماعية هذه الأخيرة تدخل في إطارها عدة مفاهيم من بين أهمها التربية الجنسية التي يجب على الأسرة أن تتبع جميع أطرها من أجل حماية أبنائها من الانحرافات الجنسية بمختلف أشكالها.

ويتلخص دور الأسرة في التربية الجنسية في النقاط الآتية:

---

[1] نورة بنت مسفر القرني. ***أبناؤنا والتربية الجنسية***، جامعة الملك عبد العزيز، دون بلد، (د ت)، ص .55

[2] مهدي محمد القصاص. ***علم الاجتماع العائلي***، كلية الآداب، جامعة المنصورة، مصر، 2008، ص.85

1 – صيانة المجتمع من آفات الانحلال الخلقي:

فبناء الأسرة على قاعدة الزواج يؤدي إلى صيانة الأعراض، وعفة النفوس، فيبقى المجتمع المسلم نقيا بعيدا عن الأمراض المنتشرة .[1] وبالخصوص الأمراض الجنسية والتناسلية التي تنتج عن الانحرافات الجنسية (كالبغاء، السحاق، الاغتصاب ...الخ)

وعليه فالأسرة المبنية على أساس التنشئة الدينية الصالحة والتربية الجنسية تجعل المجتمع يأمن من الأمراض والانحرافات الجنسية.

2– الأهمية التربوية:

إن التوعية الجنسية داخل الأسرة لها دور كبير في الوقاية من جميع المعاصي والانحرافات، حيث نجد أن الشرع الحكيم يحتم على المربين ضرورة التربية الجنسية للأبناء، وقد حصر ذلك في أمرين هامين هما:

– إعطاء لكل مرحلة من مراحل السن حكمة في التعليم، فلا يعقل أبدا أن تعلم الأبناء مثلا أصول الاتصال الجنسي وهو في السن العاشرة وتهمل تعليمه أحكام المراهقة والبلوغ.

– ومن الأفضل أن تشرف الأم على تعليم البنت في القضايا الجنسية، لأن أخذ البنت عن الأم أمر ضروري ومهم جدا، في حال عدم وجود الأم تقوم بالمهمة أي مرشدة أخرى تقوم مقامها.[2] وذلك من خلال تجسيد الأطر والمبادئ الصحيحة عن الجنس.

حسب "**بول شوشار**" "**Paul Chauchard** " في التربية الجنسية كل شيء يأتي في أوانه، فالطفل ليس بحاجة إلى معرفة تفاصيل العلاقة الجنسية يجب الأخذ بعين الاعتبار الاستفسارات والتدخلات

---

[1] فاروق عطية يوسف بخيت. ***التربية الجنسية في ضوء القرآن الكريم والسنة***، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين، 2010، ص. 55.

[2] عبد الله ناصح علوان. ***مسؤولية التربية من وجهة نظر الإسلام***، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط1، (د ت)، ص 98.

المشروعة مع تجنب الوقوع في التابوهات، مع أخذ أيضا بعين الاعتبار لما هو سائد ومكشوف في الوسط الاجتماعي، يتم ذلك عن طريق شرح وافي وتلقائي بدون شعور بالضيق والتردد للقضاء على الإغراءات وخطر الوقوع في الخطيئة بدافع التجريب. ويقول في هذا الصدد فاخر عاقل :" يجب أن نكون حذرين فلا نستعجل فنحدث الطفل عن أمور ومسائل لم تخطر له في بال فنفتح عينيه قبل الأوان – على أمور لا يهتم جما ولا تعنيه، بل ننتظر الفرص التي تلوح من خلال سلوكه وتصرفاته فعتها ونصارح الطفل ما يجب أن تصارحه به على أنه لابد لنا في بعض الأحيان من استباق بعض الأمور وآية الطفل لها كما هو الحال بالنسبة لمرحلة البلوغ ومشاكلها والأمر كله متروك لحس تقدير لباقته في التصرف[1]"

المرحلة لأولى تتم في الوسط العائلي وتسمح يتقبل الفرد لنوع جنسه وفهمه لدوره في اطار جنسه دون الدخول في التفاصيل المعرفية الخاصة بالاجهزة التناسلية وفهم ابتدائي لما يميز الإنسان والحيوان.

وعلى هذا الأساس يمكن أن الأسرة يجب أن تُربي أبنائها من جميع النواحي النفسية والاجتماعية والأخلاقية والدينية والثقافية، وكل هذا من أجل حمايتهم من جميع المخاطر والانحرافات التي قد تحيط بهم.

4 . 5 . 2 . دور المدرسة في التربية الجنسية :

المدرسة هي مؤسسة اجتماعية اتفق الجميع على إنشائها بقصد المحافظة على الثقافة ونقلها من جيل إلى جيل آخر، كما أنها تقوم بتوفير الفرص المناسبة للطفل كي ينمو جسميا وعقليا وانفعاليا

[1] فاخر عاقل. ***التربية قديمها وحديثها***، ط3، دار العلم للملاين، بيروت، 1981، ص 389

واجتماعيا على المستوى المناسب الذي يتفق مع ما يتوقعه المجتمع من مستويات وما يستطيعه الفرد.[1]

وعليه فإن للمدرسة دور كبير في عملية التربية الجنسية، لأنها تعتبر كمساعد للتربية في البيت وتجدر الإشارة إلى أن معلم التربية يجب أن ينال ثقة طلابه، وأن يكون محبوبا لديهم، وله مكانته وتقديره الخاص.

لذا قبل اقتراح برنامج للتربية الجنسية في مرحلة الطفولة المتأخرة، علينا معرفة أحوال الطلاب في المدرسة من الناحية الاجتماعية والنفسية والخلقية في هذه الفترة من النمو، ونوع العلاقات المتبادلة بين الطلاب والمعلمين ومدى تأثيرها على سلوك الطلاب وتقبلهم الإرشاد و التوجيه من قبل المعلمين، ومدى تفهمهم لأحوال الطلاب الاجتماعية، النفسية واختيار الأسلوب المناسب الذي له الأثر الايجابي في التربية والإرشاد.[2]

ويمكن حصر دور المدرسة في عملية التربية الجنسية في النقاط الآتية:

– اختيار معلم التربية الجنسية من المعلمين ذوي السمعة الطيبة والثقة عند طلابهم.

– أن يستعد المعلم لذلك على مستوى عال، وأن يكون على علم تام بالموضوع من الناحية البيولوجية والتربوية والنفسية.

– انتهاز الفرص التعليمية المناسبة في الدروس المختلفة للقيام بدور التربية الجنسية كدرس الدين والعلوم الطبيعية وغيرها مع التنسيق بين المعلم وإدارة المدرسة.

---

[1] زينب إبراهيم العزبي. ***علم الاجتماع العائلي***، كلية الآداب، جامعة بنها، مصر، دت، ص ص31–32.

[2] محمد الحاج علي. ***التربية الجنسية، دراسة تحليلية: تربوية، نفسية، اجتماعية، خلقية، بيولوجية وصحية***، مكتبة ابن خلدون الطيبة، دون بلد، ،1992ص 28.

– يتحدث المعلم في هذا الجيل عن دور الأب والأم (الدور الجنسي) وعن العمل والولادة بأسلوب مبسط وعلى مستوى الطلاب العقلي مع استعمال المصطلحات والأسماء العلمية الصحيحة.[1]

القيام بالدور التهذيبي والتربوي بوجه عام، وهو دور يرمي إلى تزويد الإنسان بالقيم الأخلاقية والإنسانية الفاضلة، وبالثقافة الاجتماعية التي تساعد على اختيار السلوك الصحيح والسوي في الحياة.[2]

– التأكيد على احترام الطلاب كل للجنس الآخر وتقديره في الحياة، وخاصة دور المرأة في المجتمع والرفع من شأنها.

– شرح مبادئ أولية عن التغذية الجيدة وفائدتها وضرورياتها للجسم وخاصة أهمية التغذية للحامل والجنين.

– يستحسن عرض أفلام إن أمكن عن الحمل و الولادة.

– تخصيص وقت مناسب للأسئلة العامة الاستفسار والنقاش.

– توجيه البنات في حصة خاصة إلى ممرضة المدرسة أو إلى إحدى المعلمات وخاصة في السنوات الأخيرة من مرحلة الطفولة المتأخرة، لإرشادهن وللاستفسار عن أمور خاصة حيث تستطيع البنات التعبير عن أنفسهن أكثر أمام المعلمة أو الممرضة وبشكل خاص عن دورة الحيض وكيفية التصرف في حالة حدوثه.

– يستحسن شرح كل ما ذكر أعلاه بخطوط عريضة وليس بالتفصيل التام مع مراعاة مستوى الطلاب العقلي.[3]

---

[1] نفس المرجع. ص 30.

[2] أشرف خليفة السيوطي. ***العوامل المؤدية إلى جرائم النساء ودور الخدمة الاجتماعية في مواجهتها***، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، ط1،2014، ص 313.

[3] محمد الحاج علي. مرجع سبق ذكره، ص 30.

ومن هنا نلمس العلاقة الوطيدة بين الأسرة والمدرسة، لذلك فالأسرة من دون المدرسة لا تستطيع أن تربى الطفل، والمدرسة لا يمكن أن تحقق أهدافها من هذا المنطلق وعليه من الضروري توطيد العلاقات بين أسرة الطفل وأسرة المدرسة وتحقيق علاقات ايجابية يُسهل عمل المدرسة ويساهم في تحقيق أهدافها التربوية وهذا يعني ترابط مسؤوليات المدرسة مع مسؤوليات الأسرة.

لذلك يمكن أن تعتبر المدرسة والأسرة على حد سواء من أهم وأبرز مؤسسات التنشئة الاجتماعية في ترسيخ عملية التربية الجنسية السليمة التي تحمي الأبناء من هاجس الانحرافات الجنسية بمختلف أشكالها وصورها.[1]

4 . 5 . 3 . التربية الجنسية وجماعة الرفاق:

ينزعج الوالدين في أغلب الأحيان في التكلم عن الجنس والأمور الجنسية لأنهما يعتبران أن هذا الأمر ممنوع داخل الوسط الأسري، لذلك نجد أن معظم الأبناء يلجئون في الكثير من الأحيان على معرفة الأمور والمعلومات الجنسية التي لم يحصلوا عليها من طرف الأولياء معتمدين في ذلك على جماعة أقران (جماعة الرفاق) فالمراهق يجد راحته وحريته وتلقائيته مع أقرانه في التكلم عن عالم الجنس، كما أنه يجد من يستمع إليه وإلى انشغالاته مع أشخاص من سنه ونفس مستواه ونفس انشغالاته وطموحاته، لذلك نجد أن جماعة الرفاق التي تشغل المكان الشاغر الذي تركه الكبار (التربية الجنسية) حيث بإمكان الأفراد في هذه الجماعات التطرق للطابوهات خصوصا المتعلقة منها بالجنسية دون أي قيود أو عراقيل والتعبير عما يجول بخاطرهم بحرية وتلقائية بعيدًا

[1] منى كشيك. ***اتجاهات الوالدين نحو تدريس مفاهيم التربية الجنسية في مرحلة التعليم الأساسي***، مجلة جامعة دمشق، دمشق، العدد03، 2012، ص 119.

عن رقابة الأهل والراشدين، وهذا ما ينعكس على نموهم النفسي الجنسي وجنسيتهم، ككل سواء أكان ذلك في الاتجاه الايجابي أو السلبي (جماعات المنحرفين الشواذ.)[1]

وعليه ما يمكن قوله أن جماعة الرفاق والأقران تعد من بين أهم مؤسسات التنشئة الاجتماعية التي يستمد منها الطفل مختلف معلوماته ومصادره الجنسية، لكن ما يمكن الإشارة إليه هو أنه ليس بالضرورة أن تكون جماعة الرفاق جماعة صالحة وسوية إذ يمكن أن يقع الطفل أو المراهق في جماعة مرجعية منحرفة شاذة، وهنا الاحتمال الوحيد هو أن يقع الطفل في فخ الانحرافات الجنسية بمختلف أشكالها وصورها، وذلك في ظل تلقيه معلومات خاطئة عن الأمور الجنسية، وهنا يكون الطفل أو المراهق ضحية للظروف الاجتماعية.

4 . 5 . 4 . المسجد ودوره في التربية الجنسية:

إن للمسجد أهمية كبيرة ومنزلة عظيمة في المجتمع المسلم، لذلك نجد أن علاقة المسجد بالمجتمع أقوى من أن تقف عند خمس صلوات تؤدى في اليوم والليلة ثم يغلق بابه، بل أنها أرقى من ذلك لأنها تكون علاقة بالوضع الاجتماعي وأحواله علاقة تفاعل ثابت ومستمر، فمن المسجد ولد المجتمع الإسلامي المتماسك ولو تأخر دور المسجد عن مكان الصدارة في البلاد والتأسيس لما استقام المجتمع الإسلامي على نهج ولعاد أنكاثا أشتاتا لا يمسكه شريان ولا يضبطه نظام، ولا عدالة ولا أحكام ولا دساتير.[2]

---

[1] محمد بودوح. ***اتجاهات الطلبة نحو موضوع التربية الجنسية***، رسالة ماجستير، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم علم النفس والتربية، جامعة الجزائر، 2001/2000، ص 72.

[2] فاروق يوسف بخيت. مرجع سبق ذكره، ص ص .54-53

لذلك نجد أن القرآن الكريم أشار في مواضيع كثيرة عن المسجد من بين أهمها:

قال تعالى: ﴿ ***قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ*** ﴾ [1].

قال تعالى أيضا: ﴿ ***وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا*** ﴾[2].

وعليه يتمثل دور المسجد في القضاء على الفواحش وانحصارها بين المجتمع الإسلامي عندما يكون للمسجد مكانته في المجتمع الإسلامي، وعندما لا يتخلف المجتمع عن حضور صلاة الجماعة والمداومة عليها والاستماع إلى الخطباء والتدارس والتذاكر فيما بين المسلمين مما يزيد من تماسك المجتمع ويبعده عن السقوط في عالم الانحرافات والرذيلة وبهذا يتمكن الإيمان من قلوبهم، فيحبون الإيمان ويحبون الله ورسوله والعمل الصالح ويكرهون الفسق والفسوق والعصيان، وتنهاهم صلاتهم عن الفحشاء والمنكر والبغي.[3]

ومنه يمكن القول أن المسجد يعتبر من بين أهم مؤسسات التنشئة الاجتماعية الذي يسعى إلى إتمام عملية التربية الجنسية السليمة، من خلال إعطاء المواعظ السليمة التي تحمي المجتمع من الفساد والانحلال الخلقي والانحرافات بمختلف أشكالها وأنواعها، كل هذا من أجل مجتمع سليم يخلو من الشذوذ الجنسي.

4 . 5 . 5 . التربية الجنسية ووسائل الإعلام:

الطفل اليوم مشبع بالإعلام يكفيه أن يفتح عينيه وأذنيه فيدرك كل المعلومات الجنسية الضرورية (سينما، تلفزيون، مجلات، وجرائد مناقشات...) فوسائل الإعلام بكل أشكالها من سمعية وبصرية ومقروءة لا تخلو من المواضيع الجنسية، ومن بين أبرزها التلفزيون كون أن الأطفال يقضون معظم

---

[1] لقرآن الكريم. ***سورة الأعراف***، الآية .29

[2] القرآن الكريم ***سورة الجن***، الآية .18

[3] فاروق عطية يوسف بخيت. مرجع سبق ذكره، ص .54

أوقاتهم في مشاهدة التلفاز أكثر من أي نشاط ترفيهي آخر، فالتلفزيون يقدم منذ سن مبكر قبل الدخول إلى المدرسة.

لذلك نجد أن من المستحيل أن يحاول الآباء عزل أبنائهم عن المؤثرات الخارجية والاتجاهات المختلفة الموجودة في وسائل الإعلام لأنه لا يمكنهم منعهم من الاتصال الجنسي والتأثر به.[1].

حيث نجد اندريه بيرج يميز بين طرق الإعلام الجنسي كالتالي:

1 – لإعلام غير اللفظي لأن التعلم لا يتم بالكلام فقط فكل ما نراه ونسمعه يعلمنا، حتى ولو لم يأخذ شكل الحديث.

2 – لإعلام اللفظي المألوف الذي يتوجه إلى كل فرد شخصيا ويهتم بمشاكله الراهنة كما يهتم بحاجاته العاطفية.

3 – الإعلام العلمي وهو ذا طابع نظامي، موضوعي، ولم يوضع مبدئيا لهذا الفرد أو غيره ليس له أي طابع شخصي.

4 – الإعلام غير اللفظي وهو التجربة الحية بأشكالها المختلفة وحتما هناك تجارب طبيعية ومرغوبة كما أن هناك تجارب تعيسة، شاذة تؤدي إلى صدمات نفسية».[2]

وعليه فإن الطفل أو المراهق إذا لم يجد من يجيبه عن الأمور الجنسية بطريقة علمية وتربوية يلجأ إلى مصادر أخرى كوسائل الإعلام مثلا، لكن يمكن أن يقع في مخاطر عديدة كاقتناء المجلات الجنسية ذات الطابع التجاري أو مشاهدة الأفلام الجنسية الإباحية عن طريق شرائط الفيديو أو في بعض دور السينما التي تستعين بمثل هذه الأفلام بغرض تجاري، حيث تجد الإقبال الكبير من طرف

---

[1] محمد بودوح. مرجع سبق ذكره، ص 71.

[2] أندريه بيرج. ***<u>التربية الجنسية عند الولد</u>***، تر: موريس شربل، منشورات عويدات، بيروت، ط1 ،1982، ص ص 45-46.

العديد من الشباب والمراهقين وهذا ليس بالأمر الغريب لأنهم لا يزالون يجهلون الكثير عن الحياة الجنسية، لذلك نجد الكثير من هؤلاء الشباب يقعون في فخ الانحرافات الجنسية) السادية، المازوشية، البغاء .التعري...)[1]

كل الأطفال دون استثناء يحصلون على تربية جنسية في عائلاتهم، إخبار الطفل مثلا أن الصغار يأتون من السماء، أو عن طريق القابلات ... ما هو في حقيقة الأمر سوى ممارسة للتربية الجنسية الإجابة عن تساؤلات الأطفال حول منشأ الإنسان وكيفية ولادته بأن ذلك أمرا معقدا جدا يفوق قدراتهم العقلية وأن ذلك يتسي لهم خلال سن معينة (سن الرشد) عن طريق الأطباء و رجال الدين وذلك عند الإقبال على الزواج تشكل أيضا تربية جنسية للطفل، كذلك رفض إجابة الطفل عن تساؤلاته يعبر عن تربية جنسية لأن مجرد الرفض يحمل ضمنيا نوع من الإجابة وهي أن في الأمر شيء لا يريد الكبار البوح به وهو بالتأكيد شيء فظيع وقذر، ربما أخطاء يرتكبها الأولياء، فالمهم بالنسبة ل لأولياء هو تأخير ظهور الاهتمامات الجنسية أو منعها من الظهور باعتبارها خطرا على الصغار والمراهقين هذا لا يعني التساؤل هل من المستحسن إخبار الأطفال أم لا؟ لكن الإشكال يكمن في ما يجب معرفته هل يجب أن تكون التربية الجنسية قائمة على الحقيقة كما هي أو العكس منسوجة من الأكاذيب والخيال البعيد عن الواقع؟[2] وقد قام هنري تافوالوت henry tavoilot: " في كتابه تجربة في لتربية الجنسية:" Une experience d"éducation sexuelle يتحديد وشرح اتجاهين مختلفين للتربية الجنسية:

حسب **الاتجاه الأول** (المحافظ): يرى في موضوع الجنس شيئا مقللا من قيمة الإنسان ومرتبته الاجتماعية حيث يعتبر ذلك مصدرا للفوضى والاضطراب. يرى هذا الاتجاه أن الفرد متحكم

---

[1] محمد بودوح. مرجع سبق ذكره، ص ص .72-71

[2] محمد بودوح. مرجع سبق ذكره، ص 67.

في شعوره وإدارته (لا يعترف باللاشعور) ويهدف لتربية مثالية، يستعمل في أغلب الأحيان أساليب القمع، والزجر والتهديد لخلق حواجز مادية وأخلاقية أمام الشباب لا يمكنهم تجاوزها أو وفي أحسن الحالات تحاول الفت انتباهه الأشياء اهتمامات أخرى غير الجنس.

الاتجاه الثاني : وهو الاتجاه المعاكس للأول، بهدف لترع كل الحواجز والموائع التي تقف حائلا أمام الفرد دون تحقيقه لرغباته وحاجاته الجنسية) الحرية الحسية(،ومن وجهة النظر هاته فإن الفرد مهما كانت حريته الجنسية فإن علاقاته الجنسية محددة، لأنه يعيش داخل مجتمع ومفيد ساعات العمل والدراسة إضافة لحرية كل طرف في اختيار الطرف الآخر وقبول ربط علاقة معه، يتم ذلك تحت رضا الطرفين وبقي الدرجة من الإشباع دون أنانية لأن هذه الأخيرة تقلل من الحرية الفردية.[1]

ووفق دراسة بول "دورمينق Durming "Paul' (1994) في كيبك Quebec تحت عنوان: **Un projet pilote sur la communication parent adolescents**" حول أهمية التربية الجنسية في الأسرة تين منها أنه منذ بداية الثمانينات عرفت نسية الحمل غير الشرعي لدى المراهقات ارتفاعا محسوسا خاصة من هي أصعر سالم 1980 لغاية 1989 اقلت تة الحمل لدى المراهقات من 12 إلى 17 الكل 1000 مراهقة تراوحت أعمارهن بين 14 و17 سنة، أي ارتفاع قدر ب 38 %. هذه الوضعية لها عدة انعكاسات سلبية – انتشار الفقر والتسرب المدرسي – على المراهقين خصوصا الذين ينتمون لأوساط اجتماعية متدنية.

لذا يرى بعض المنظرين أن التربية الجنسية في البيت داخل الأسرة تعطي نتائج أفضل وتكون أكثر فعالية لأنه لا أحد يعرف الطفل ونمو قدراته الذهنية والانفعالية أكثر من والديه وهم أعلم الناس

[1] Henry. Tavoilot, ***une experince d''éducatio, sexuelle***, P.U.F, paris, 1969, p234.

بحالته النفسية ومتى يجب ذلك أهم الأقرب إليه من جميع الأفراد الأخرى سواء في المدرسة أو في الشارع.[1]

فقد فحصت البحوث، أيضا، تأثير الإعلام على المواقف الجنسية لدى المراهقين. وقد وجد Ward (1995) في دراسة حللت البرامج التلفزيونية العشرة الأولى التي يفضلها المراهقون، أن أكثر من ربع البرامج احتوت على مضامين ترتبط بالجنس. في هذه البرامج، تضم غالبية الحوارات رجالا يرون في المرأة غرضا جنسيا، والجنس كمنافسة، والجنس كجانب محدد للذكورية، والجنس كله وواإثارة. في مثال آخر، في ما يتعلق بتأثير الإعلام، تحدث (2000) Ward عن وجود علاقة طردية بين الوقت الذي يتم قضاؤه في مشاهدة أفلام الفيدي ووالبرامج التلفزيونية الطاغية، وبين ميل الإناث إلى التعاطي مع المواعيد العاطفية كلعبة، والنظر إلى النساء كغرض جنسي– والاعتقاد بأن سلوك الذكور مدفوعا بالجنس. ووجد بحث أجراه (2000) Steele أن المراهقين معرضون، من خلال الإعلام، لسيناريوهات جنسية ومنظومات قيمية، قد تكون مناقضة لقيم ومعتقدات أهاليهم. إن الطريقة العينية التي يؤثر الإعلام من خلالها على وعي المراهقين وتطورهم تمت صياغتها، نظريا، من خلال الاحتياجات القائمة على الهوية، والتي تحدد الرسائل التي يتم اختيارها للفت الانتباه، وكيفية تفسير المعلومات وعرضها بشكل تفاعلي، وكيفية المزج ما بين الرسائل، أوحذفها، بشكل تطبيقي في الحياة اليومية.[2]

---

[1] Ipid. P 235.

[2] رمضان خطوط، مصباح جلاب. ***التربية الجنسية للأبناء بين تأثير وسائل الاعلام وخطر المواقع الاباحية – دراسة ميدانية على عينة من الاباء بولاية مسيلة***– مجلة الرسالة للدراسات والبحوث الانسانية، العدد2، المجلد الاول، مارس 2017، ص ص 240–241.

4 . 6 محددات التناول السوسيولوجي للظاهرة الجنسية :

تساهم الدراسات السوسيولوجية المتخصصة بقسط كبير من المساهمة التحليلية للسلوك الجنسي من زاوية ربط هذا السلوك بميراثه الاجتماعي وبنظام القيم الدينية والأخلاقية التي تؤطره في المجتمع، ثم علاقة ذلك بمستوى الأداءات التي تقوم بها المؤسسات الرسمية في المجتمع، من حيث قدرتها على وضع هذا السلوك موضعه الطبيعي، ومن هنا يبدو لنا انطلاقا من هذه التقدمة التحليلية أننا فعلا ونحن نسعى لملامسة الجوانب الأساسية من هذه الدراسة أننا بحاجة كبيرة إلى الاستفادة من التعدد البنائي التناولي والضبط الدراسي في جميع جوانب هذه التربية، وهو ضرورة وجود ارتباط تفاعلي عملي تطبيقي مرتبط وظيفيا وعمليا بالتنوع في مجالات الظاهرة الجنسية، وإضفاء كثير من الاهتمام على طبيعة التوزيع الوظيفي المتداخل الذي تقوم به الأعضاء الجنسية الرئيسية والأعضاء الجنسية الفرعية ذات العلاقة والاتصال التأثري المباشر بها عند الرجل والمرأة على حد سواء[1]، ومن الطبيعي في هذا الصدد أن تكون هذه التربية الجنسية المأمولة، من جهة تربية تنشيئية . توجيهية قائمة على عناصر التعريف أو الإراءة الجنسية . على حد تعبير سيغموند فرويد **Sigmund Freud**وفق مصطلحه المعروف **die sexe anchauung**والتدريب على معرفة طريقة وسياقية التشكل والوظيفة[2] ،ومن جهة ثانية تعد التربية الجنسية تربية علاجية قائمة على اعتماد التدخل النفسي . الاجتماعي والتدخل البيولوجي . الاجتماعي المشترك الهادف عمليا الوصول إلى تحديد طرق ومواصفات جعل التربية الجنسية تربية توجيهية . علاجية لما يكون قد نجم من سوء تصور للجنس ولوظائفيته في الصبا أو سوء تصرف من البالغين نحو الصغار وهم يبدون انشغالا بقضاياهم الجنسية

---

[1] وسف فهام. ***الدليل التربوي للحياة الجنسية***، تر: مسلم زينب، دار المغرب، بولوغين، الجزائر، 2001، ص ص 07-19.

[2] Freud (Sigmund)**:** ***Trois essais sur la sexualité traduit par Bernard Reverchon Jouve***, Paris, Gallimard, 1962, p 98.

أو إساءة استعمال لأي جزء من الأجزاء ذات العلاقة بالعضو الأنثوي أو الذكري . الجزء الجنسي يفهم عند المراهق على أساس كونه متكونة بيولوجية تشكل امتلاك الذكر لذكورته الجنسية وامتلاك الأنثى لأنوثتها الجنسية.

ومن جهة أخرى تعد هذه التربية تربية أخلاقية قائمة على شرح وتقديم قواعد الضبط الاجتماعي المتعلقة بالرموز والآداب والإشارات المباحة وغير المباحة في وسط الجماعة الاجتماعية وتحديد ما هو مقبول وما هو غير مقبول من السلوكات الجنسية المعلنة وغير المعلنة، بمعنى إتاحة الفضاء الحامي الذي يمنع حدوث انحرافات جنسية. ولهذا يصرح سيريل بيبي **Ceril Bibi**:"برفضه الأهداف الطبقية للتربية الجنسية كهدف أساسي وفقط لمحو البغاء والفجور العرضي وفي كبح الطلاق وإلغاء الزنا، لأن ذلك يكون على حساب مساعدتنا للأطفال كي يشبوا على تعلم الحقائق ولا الأكاذيب المنمقة عن الجنس، وعلى أن يكون موقفهم العاطفي تجاه الجنس سليما لا مشوها وأن تكون شرعتهم في الأخلاقية الجنسية قائمة على أساس تأمل جميع القضايا المعنية بذهنية صافية وقلب واسع"[1]

4 . 6 . 1 . في معنى التربية الجنسية:

التربية الجنسية من أهم المسائل والمواضيع التي أثارت اهتمام الباحثين في تخصصات شتى، وبالتالي كثيرا ما تتداخل المعاني التي تحملها التربية الجنسية من تيار إلى آخر ومن مدرسة إلى أخرى، ومن هنا فإن العمليات التنشؤية . التوجيهية المتعلقة بالتربية الجنسية كثيرة ومتنوعة وتأخذ اتجاهات شتى في تناولها السلوك الجنسي، وهي دوما تتموضع والسياقات التي تنتظمها ضمن فضاءات نفسية . اجتماعية متداخلة وتتراتب توجيهيا ضمن عدة مستويات، ولعل ما يفعل دينامية هذه العمليات هو طابع التغير المستمر والمتفاعل مع العناصر التي تحدث فيه سيرورة التراكم والانتظام،

[1] عصام الناصر . ***التربية الجنسية في المدارس***، تر: محمد الأكحل، الدار التونسية للنشر، 1979، ص 48

التغير الذي يطرأ على السلوك الإنساني لأي سبب من الأسباب وفي أي ظرف من الظروف تجاه وضعية/وضعيات جنسية بسيطة أو معقدة تتغير بحسب ما يكتنفها من تجاذبات تقتضيها طبيعة العلاقة الإنسانية.

التبدلات عادة تكون بطابع طارئ من حيث الاندراج السلوكي والعصبي في المواقف التي من المنتظر أن يظهر فيها في أي حركة اجتماعية ممكنة، وهي مرتبطة ارتباطا عضويا فاعلا بكل ما يمس هياكل المجتمع ومؤسساته من نشاطات حركية ومن تبدلات في الأدوار والمكانات وما تقتضيانه في النفس وفي السلوك الإنساني وفي المواقف من انطباعات وتأويلات وشبكة رموز تتبادلها جماعات الذكور والإناث للتعبير عن مطالب، رغبات، أشواق، طموحات، نزوات، أو حتى انحرافات جنسية ممكنة، بمعنى أن النسق الاجتماعي القائم هو الذي سيتحول إلى واقع فارض نفسه كل الفرض ضاربا عرض الحائط القيم والمعايير والأنماط الأخلاقية المحددة للمسلكيات الجنسية، ولهذا تتحول الرغبة الجنسية إلى اختلاسات اجتماعية متعددة الأطوار والأشكال، ينتهي بعضها إلى شيء من الفوضى الجنسية.[1]

هذه التبدلات ستكون قوية ومستمرة وحتى جارفة وراسمة لمسالك تربوية وسلوكية غير معهودة من قبل بما يؤثر مباشرة في نوع وصفة وطريقة أدائية هذه العمليات التي كانت إلى حد ما رسمية من حيث احترامها لقداسة المسلكيات الأخلاقية في المجتمع،الشيء الذي دفع ببعض الدول المتقدمة إلى اعتماد أساليب كثيرة ومكثفة في إطار التوعية الجنسية المباشرة لجميع الفئات والشرائح الاجتماعية للتكيف المباشر مع إفرازات التغير علاجا وتعديلا من الآثار التي تتركها سلوكات تعتبر في بعض تمفصلاتها ومدى انتشارها أو قبولها من قبل المراهقين والبالغين بمثابة فوضى جنسية، وفي هذا

---

[1] فاطمة المرنيسي. ***الجنس كهندسة اجتماعية بين النص والواقع***، تر: فاطمة زريول، دار الفنك، المغرب، 1988، ص 133، راجع حول الفوضى الجنسية.

السياق أشار الباحث الفرنسي آلان دوكولو **Alain Duculot**في كتابه " قواعد التربية الجنسية" أن الجانب الحاسم والحيوي في برامج التربية الجنسية يكون في الكثير من جوانبه التطبيقية " : متقيدا بمدى ونوع هذه العمليات التربوية تحت طائل عموميات ومشتقات ورواسب الثقافة الجنسية." [1]

وعليه وانطلاقا من هذا النص يفتح لنا هذا الباحث الباب للوقوف أمام وضعية نفسية . اجتماعية لا تراتبية، فمجتمعات الغرب الأوروبي والعالم المتقدم وأمام سرعة التغيرات التي طالت مختلف مؤسساتها والانعكاسات التي انفرزت عنها في المستويات التربوية المختلفة، وأمام التزامها بحماية الحقوق المدنية للمواطنين، وفي ظل وجود جمعيات وهيئات كثيرة تنشغل بقضايا الدفاع عن الحرية الفردية والالتزام بمبدأ الفرد سيد تصرفاته، وكذا بسبب تكريس السلوكات الفردانية في هذه المجتمعات، تحولت الثقافة الجنسية فيها إلى ثقافة ليبيرالية متحررة وغير متقيدة بكثير من الضوابط الأخلاقية والقيمية، ومن هنا وجد البعض المبرر الكافي للحديث عن الجنس انطلاقا من رؤية فاصلة تقطع الحدود بين التربية الجنسية والصحة الجنسية، وعليه فقد غدت مهام التربية الجنسية حيوية من حيث أهدافها ومراميها السيكولوجية وصعبة من حيث التحكم في جميع إفرازاتها التطبيقية لدى مختلف هذه الشرائح، الشيء الذي يعيد إلى الذهن صورة المعادلة السوسيولوجية التي يقول من خلالها الفرنسي **بيرنارد بيريليي Bernard Perrilier** بأن التربية الجنسية تكون نمطية ومعيارية ولا تكون الثقافة الجنسية كذلك فكل مجتمع يحتفظ بخصوصية هوياتية ونمطية معيارية خاصة تحدد صورة وشكل ووظيفة الجنس وممارساته، وبالتالي تصير المجتمعات مختلفة بثقافاتها الجنسية ولا تكون كثيرة الاختلاف من حيث مشاريعها حول التربية الجنسية[2]

---

[1] Duculot Alain**.** ***Les Fondements de l'éducation sexuelle***, Ed/ Hatier, Paris, 1978, p121.
[2] Perrilier (Bernard): ***Psychosociologie de la sexualité*****,** Ed/Plon, Paris, 1989, p126.

4 . 6 . 2 . الانعكاسات البيولوجية للتربية الجنسية.

وهذا يعطينا النظرة الكاملة لبيولوجية وأخلاقية الجنس على أساس أنه يتطلب من الفاعلين في المؤسسات المجتمعية التربوية الرسمية وغير الرسمية القيام بتوجيه تربوي جنسي في إطار تكويني مستمر وغير منقطع منذ فترات التنشئة الأولى في المراحل التعليمية الأساسية وحتى سن المراهقة وقدرة المراهق على فهم جميع السلوكات والعمليات المرتبطة بالجنس، وعليه تتحول التربية الجنسية إلى تربية علمية منظمة خاضعة لتأطير علمي ومنهجي يأخذ في عين الاعتبار التوزيع الوحداتي لهذه التربية بحسب القدرة والاستعداد والاستيعاب الفطري عند الإنسان.

والمؤسف حقا الآن وفي ضوء تجربتنا الشخصية واطّلاعاتنا الكثيرة والمتنوعة على تفاصيل التنظيم التعليمي التربوي للظاهرة الجنسية أن أهم الوحدات التي تتضمنها الظاهرة يتم إدراجها ضمن محور مادة العلوم الطبيعية أو علم الأحياء، وهنا تشترك جميع الدول العربية في برامجها التربوية التعليمية في خاصية واحدة وهي تركيز مواضيع الظاهرة الجنسية في هذه المواد اقتصارا.[1]

وعليه فإننا نرى أن من الأهمية التعليمية للظاهرة أن يتم توزيعها تربويا وبيداغوجيا توزيعا كفاءاتيا عرضيا على جميع المواد والوحدات التي بإمكانها تنوير الطالب بجميع جوانبها وجعله يتأمل تفاصيلها بوعي ومسؤولية وتقدير واسع لجانب الدور الشخصي في ضبط السلوكات الجنسية، فالمطلوب تربويا وعلميا في عالم اليوم أن يتم صياغة منهاج علمي متخصص يغطي عبر مواده ووحداته جميع الجوانب التي تعطي للطالب فرصة امتلاك كافة المعلومات المتعلقة بتفاصيل الظاهرة الجنسية.[2]

---

[1] يوسف مدن. ***التربية الجنسية للأطفال والمراهقين***، دار الثقافة، المنامة، 2002، ص 36.

[2] علي عبد السلام رشوان. ***أطفالنا ومناهجنا التربوية***، دار الصفاء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 1998، ص 72.

من الطبيعي أن نفهم مدى الصعوبة التي تلاقيها الكثير من الوزارات والهيئات العربية المختصة في إقرار برنامج تربوي رسمي باسم التربية الجنسية يطبق في كافة المراحل التعليمية كبقية البرامج الأخرى، من جهة هناك هذا الإرث الثقافي الاجتماعي الذي يصنف الجنس في باب القذارات والفعل النجس، ولا يفتح دون أي مجال للتوعية والتوجيه التربوي السليم، ومن جهة ثانية هناك عدم توافر برامج للرعاية التربوية الجنسية التي تأخذ وضعية المراهق النفسية بعين الاعتبار، مثلما هو الحال في كثير من الدول المتقدمة، وكثيرا ما كان الاتجاه إلى هذا النوع من البرامج التربوية الجنسية والتركيز عليها لأجل التقليل من أخطار التمثلات الجنسية الخاطئة لدى الطلاب والمراهقين، ففي الولايات المتحدة الأمريكية مثلا يوجد برنامجان دراسيان رسميان عن التربية الجنسية، ومع ذلك يعتبران عند بعض علماء الاجتماع الذين درسوهما وتابعوا تطبيقاتهما التربوية والسلوكية غير كافيان لتزويد الطلاب بكل ما يجب من معلومات عن الظاهرة الجنسية. ففي دراسة مشتركة قامت بها الباحثتان الأمريكيتان "واتلي وترودل**Whatley &Trudel** "في سنة 1993عن هذين البرنامجين التربويين الأمريكيين " مساعدة المراهقين**Teenagers Aid** " "و احترام الجنس**Sex Respect** " أكدتا أن النتيجة التطبيقية لهذين البرنامجين وعلى الرغم مما يحظيان به من تقدير ومن سمعة لدى الآباء والمربين، إلا أنهما غير فعالين وإلى حد ما غير ناجحين، كما أن المعلومات الجنسية والأسلوب التعليمي فيهما فاشلان في تحقيق الهدف الأساسي الذي وضعا من أجله وهو تقليل الفوضى الجنسية بين المراهقين والتقليل من حالات الحمل بين الطالبات غير المتزوجات، والعمل من أجل تقليل ارتفاع حالات الأمراض الجنسية وخاصة الأمراض الجنسية المعدية .[1]

---

[1] Whatley (F), Trudel (N): ***Attitudes toward sex education and values in sex education***, 1993. P 224.

نقلا عن: آمينة أيوب صفدي. أضواء دراسية على نماذج التربية الجنسية في البرنامج التعليمي الأمريكي، مجلة روافد، السنة ،15العدد ،128عمان، ،2001ص ص 325.

لهذا فإن من أهمية التربية الجنسية المنظمة أن تقوم أساسا من السنوات الأولى للدراسة أن تعطي الفرصة للطفل أن يتعرف عن التمايزات التي تفصل بين الذكر والأنثى، وتشجيعه على احترام الجنس الآخر وتقديره ضمن إطار شبكة القيم الاجتماعية، وتدريبهم على معرفة ظروف ومعطيات الإخصاب والإنتاش في عالم النباتات، وإتاحة الفرصة لهم لكي يطرحوا أسئلتهم وانشغالاتهم بهدوء والإجابة عليها بموضوعية وصدق وتوضيح وفق ما يمكن أن يستوعبه في هذه السن.[1]

4 . 6 . 3 . قواعد التربية على السلوكيات الجنسية القويمة:

بالمقابل يبقى على المؤسسة التربوية الرسمية أن تقوم بدور تكويني توجيهي كبير في مختلف مستويات المراحل التعليمية، بضرورة التركيز بالجمع بين مهامها الأساسية في التوجيه والتنشئة وتجاوز النقائص التي قد تبرز في التجربة الأسرية التي يحملها الأطفال فيها، وهو الشيء الذي قد يؤثر سلبا في كثير من نواحي الشخصية، سواء أكان هذا المجهود من خلال برنامج متخصص في التربية الجنسية أو في إطار اتجاه تنشؤي عام ومنظم يجعل من الإدارة المدرسية الطرف المسؤول عن كل العمليات التي تتطلبها التنشئة المتكاملة في هذا السياق، باعتبارها سلطة معنوية تربويا ترعى مراقبة ومتابعة تطبيق مختلف الوحدات الدراسية ذات العلاقة بالتربية الجنسية، كما هو الحال مع مادتي العلوم الطبيعية وعلم الأحياء، وضرورة تكثيف العمل مع مستشاري التربية وهيئات الإرشاد ليكون العمل متكاملا وهادفا، كما يجب أيضا العمل على تهيئة ظروف تكوينية تجعل من المعلمين والأساتذة موجهين تربويين سلسين مع الأطفال والطلاب في كل ما يتعلق بالتفاصيل التعليمية والتدريبية لمكونات الظاهرة الجنسية، والعمل من أجل تحقيق استشارة نفسانية موازية لا تدع أية فرصة لوجود وانتشار مواقف سلبية وخاطئة عن الجنس ووقوع بعض الطلبة في عقد نفسية نتيجة الشعور

---

[1] محمد العازمي. ***الأبعاد الاجتماعية لعمل المرأة السعودية***، دار الشادي، دمشق، 2003، ص ص 34-35.

بقبح ودناءة العضو الجنسي، وخاصة إذا وجدت هذه العقد تدعيما لها في الوسط الأسري وفي ثقافة المحيط الاجتماعي الذي يكتنفها.

فمثل هذه الإجراءات التربوية الوقائية المساهمة المباشرة في أن يكون هناك أيضا وعي كبير بضرورة تدعيم واستثمار القيم الدينية والأخلاقية النبيلة بالاشتقاق المباشر من نصوص الشريعة الإسلامية أو بتوظيف كل القيم والمعايير السلوكية الإيجابية التي يحتفظ بها البناء القيمي المجتمعي، والتي تبرز من خلال تقميصات السلوك الجمعي العام في المجتمع، وضرورة التزام هيئات التأطير بإعطاء الصورة الحسنة والقدوة الطيبة لطلابهم فيما كل ما يتعلق من تعاملات تربوية علمية في هذا السياق.

في نظرنا نتصور أن الأهمية التي تنطوي عليها التربية الجنسية كأسلوب تهذيبي توجيهي للغرائز الجنسية هي في مدى قدرتها وقدرة القائمين عليها على تنظيم وترتيب مجالات العلاقة الوثيقة التي تجمع في إطار الارتباط الغرائزي الوثيق بين الدائرة الفطرية الممثلة في الغريزة الجنسية والدائرة السلوكية الممثلة في الانطباع النفسي الاجتماعي الذي يشكله الفرد عن ذاته وعن غيره من الجنس المخالف.[1]

وتنبع حيوية هذا الإطار من كونه عنصر قائم على فضاء التجاذب والتفاعل بين الجنسين لغايات وأهداف شتى تحددها طبيعة العلاقة وتحددها أيضا محتويات الاتصالات المستمرة أو غير المستمرة بين الطرفين، وهدفنا من وراء تحديد هذا السياق والتركيز في إيضاحه ما نلاحظه من غياب تدريجي لدور الأسرة في الحياة الجنسية لأبنائها، ففي كثير من الحالات يستمد الطفل والمراهق معلوماته الجنسية خارج وسطه الأسري الشيء الذي يجعله أمام خطر الفوضى الجنسية والممارسات

[1] نفس المرجع. ص 36.

الجنسية السلبية والخطيرة نفسيا وصحيا وعقليا،[1] فالحضور الأسري والرقابة الوالدية ضرورية إلى حد كبير ضمن هذا الإطار من التفاعل المستمر بين الدائرتين: الدائرة الغرائزية والدائرة السلوكية . الفطرية، فالأسرة مسئولة إلى أبعد الحدود في تحديد الإطار التربوي الأساس الذي تنهض عليه سلوكات أبنائها.

هذه الأهمية تتجلى من خلال ما تقتضيه العملية التربوية في هذا السياق من ترسيم خطة رعاية وعناية تكاملية انتشارية تلتف أساسا بالجانب الإنفعالي من حياة الطفل تجعله مستوعبا فيزيولوجيته من خلال ما يحدث من نمو عام ينعكس في مجموعة الإفرازات الجنسية وما تتطلبه من آداءات وظيفية معينة، وبإمكانه وهو في هذه الحالة أن يكون فاهما لطبيعته الجنسية، ومتابعا بنفسه ملاحظا لمختلف التغيرات التي تطرأ على نفسه وجسده ووظيفية أعضائه الجنسية، ويوفر لنفسه فرصة بناء وتنظيم معلوماته عن جسده وعن أي تحول فيزيولوجي وظيفي قد يطرأ عليه، فاكتساب المعلومات الجنسية السليمة منذ السنوات الأولى من حياة الطفل يجعل القائمين على هذه العملية في درجة عليا من المسؤولية تحيل نظر الطفل والمراهق إلى أن أخطار وعواقب ممارسات الأفعال التي تعتبر من الفوضى الجنسية ومختلف السلوكيات والتصرفات التي قد يقوم بها الفرد في ظروف غير رسمية وغير تربوية وغير صحية تعرضه للإصابة بأمراض جنسية شتى كالتهابات الكبد المصلية والبائية والفيروسية والدلتاوية ومتلازمة العوز المناعي المكتسب والزهري والسيلان[2].

---

[1] Birouste (J), Martineau (J***). Psychologie et sexualité***, Ed/Edouard Privat, Paris, 1976, p p196-197.

[2] منظمة الصحة العالمية. ***الكاتب الطبي الجامعي. طب المجتمع***. النسخة العربية. أكاداميا أنترناسيونال، بيروت، 2005، ص ص 171- 187.

4 . 7 . التحليل النفسي والصحة الجنسية.

وعليه فإن جانبا مهما من التربية الجنسية يستبطن جزءا معتبرا من الصحة الجنسية، وظروف وقاية هذه الأطراف من السلوكات الجنسية المنحرفة، فاكتساب موقف جنسي صحي هو بطبيعة الحال إفراز وانعكاس لموقف تربوي أخلاقي إيجابي وسليم، وهكذا تتظافر الواجهتان لتشكلان في الفرد قيما وأخلاقيات تجعله يقدر الطرف الآخر ويتعامل معه في حدود أخلاقيات إنسانية ملؤها الاحترام ، 3ومن هنا يصير الزواج في نظر هؤلاء السبيل الوحيد والوسيلة المثلى لتنظيم هذه العلاقة وشرعنتها بين الجنسين، وهي الضامن الأساس على توفير حياة جنسية اجتماعية سليمة وبعيدة عن الأمراض والأمراض الجنسية المعدية.

كان سيغموند فرويد **Sigmund Freud** وهو يغوص في دراسته عن السلوكات الجنسية ومختلف تمثلاتها في انطباعات الأفراد والجماعات يعتقد مبدئيا بجدوى الارتكاز التحليلي على نظرية الشخصية الفردانية في بناء السلوك الجنسي الإنساني السليم . عند الفرد وعند الجماعة . والتي مفادها أن الشخصية الإنسانية تتخذ صورتها الأساسية في مرحلة الطفولة خاصة مكانه ما تعلق بالطابع التكويني الوظيفي لمختلف الأعضاء ولا تتغير خصائص هذه الشخصية بعد ذلك مهما تقدم العمر بالشخص ولم يكن تركيز سيغموند فرويد في هذا السياق الدراسي التحليلي قويا من منظوره الخاص للإمعان في شرح أهمية التطور الذهني للطفل عبر المراحل التي حددها علماء النفس بمختلف توجهاتهم ومدارسهم ومن اقتفوا وجهات نظرهم التحليلية.

وإذا قال سيغموند فرويد **Sigmund Freud** بنظريته الشخصانية الفردانية المشار إليها، فنحن من جهتنا وفي ضوء رصيد الدراسات والأبحاث السيكولوجية التطبيقية التي تلته نود أن نشير إلى طبيعة التماثل/التنوع فيما يتعلق بدراسة طبيعة السلوكات الجنسية وتفرعاتها لدى الفرد في استقراره وفي تحركه وهي بطبيعة الحال تتنوع وتختلف حسب مجالات اهتمامها الدراسي والمعرفي ولا تخضع

معرفيا لنفس المحتوى الدراسي التحليلي، ومن هنا فلا يمكننا اعتبار الطفل رجلا صغيرا لم يقو عوده على النمط الذي يتصوره البالغ، فللطفل عالمه الخاص ومفاهيمه الخاصة وهو لا يدرك الأشياء كما يدركها البالغون، بل يتطور إدراكه للأشياء وينمو مع نموه الجنسي وعندما نقبل على دراسة نظرية سيغموند فرويد **Sigmund Freud**والوقوف على إسهاماتها في دراسة السلوك الجنسي عند الفرد وعند الجماعة ونحاول توطين الدراسات المعاصرة وفق منظورها التحليلي ووفق ماجاءت به نظريات علم النفس المعاصرة، فإننا من جهة نبدي التزامنا القاطع بالمنهج العلمي في مناقشة الأفكار والآراء ومن جهة أخرى نعتمد على آراء تربويين وسيكولوجيين لهم تخصص وخبرة في دراسات علم النفس الطفل وخاصة اثنين من كبار المساهمين إلى جانب فرويد وهما إريكسون **Ericsson**وجان بياجيه **Jean Piaget** [1] لقد أفادنا علماء النفس بأن هناك ثلاث مفردات لمعاني النمو(بما في ذلك النمو الجنسي):

– المعنى الكمي للنمو وهو الزيادة الطبيعية التي تطرأ على مسيرة المخلوق الحي.

– المعنى الكيفي للنمو أي ظهور وظائف جديدة لدى المخلوق الحي وهنا تبدو السلوكات الجنسية وتبدأ في البروز والتوطن.

– المعنى التطوري للنمو وهو الحصيلة المتأتية عن تفاعل المخلوق الحي ككل وبآخر مستوى نمائي وصل إليه بالمثيرات البيئية الجديدة التي تتفق مع خصائص نوعه وتناسب مستواه النمائي أيضا.[2]

---

[1] عثمان نجاتي. ***المدخل إلى علم نفس الطفل والمراهق***، المنشأة العامة للطباعة والنشر، القاهرة، 1998، ص 36.

[2] عبد الرحمن عيسوي. ***المدخل إلى علم نفس المرضي الاكلينيكي***، دار المعرفة الجامعية للنشر والتوزيع، الاسكندرية، 2011، ص 18.

وما يهمنا في موضوع النمو الجنسي عند الطفل والمراهق وعلاقته بطرق ونماذج التربية الجنسية في هذا المجتمع أو ذاك وخاصة في إطار ما تسمح به وتجيزه الثقافات الرسمية التي تحتضنها من حيث كونها الممثل النفسي الحاضن لكل مقومات البنائي السلوكي والتوجيه التربوي، هو التركيز بالضبط على خصائص مرحلة الطفولة من الناحية العلمية الطبيعية وتصرف الطفل في محيطه وتعامله مع هذه القيم انطلاقا منها وارتكازا عليها، حيث يكتسب الطفل خلال هذه المرحلة أكثر العمليات السلوكية وضوحا وشرحا وتشريحا وعددا هاما من الإرشادات العلمية السليمة[1] ، كما أن الأهمية ترتكز أيضا على توضيح عدد من العلاقات كالفطام والمشي واستخدام اليدين وعلاقة الطفل بأمه ووالده وغير ذلك من مرتكزات السلوك الجسمي والوجداني والانفعالي والعقلي والاجتماعي، ومرحلة الطفولة تعد قاعدة هامة لما يأتي بعدها من مراحل وخاصة في فترة المراهقة وهي تعد دعامة الشخصية وتعتبر هذه المرحلة (حتى خمس سنوات) المساحة المفتوحة أمام كل التأثيرات النفسية . الاجتماعية التي تحدد فيها مقومات الشخصية الطفولية من النواحي النفسية والدينية والوجدانية والخلقية الرئيسية وغرس القيم الاجتماعية النموذجية المنمطة، ويتعلم الطفل خلالها مرحلة اللغة الأصلية ونظامها الرمزي والإشاري، كذلك فهي الركيزة التي تبنى عليها محتويات ونشاطات الصحة النفسية البنائية للطفل وللمراهق ومنها تتكون كذلك اتجاهات الطفل الأساسية وملامح شخصيته بوجه عام (متفاعل، متفاهم، مهذب، متجانس، متشائم، متعاون، انسحابي، مضحي، أناني) ونحو ذلك من الاتجاهات التربوية والنفسية، ويقول **إريكسون Ericsson** في هذا الصدد "إن المرء يمر في حياته بعدة مراحل كل مرحلة من هذه المراحل لها مميزاتها النفسية التي تؤثر في تكوين شخصيته وأن

[1] المملكة العربية السعودية، وزارة التربية والتعليم: مقرر مادة علم الأحياء للصف الثاني الثانوي/قسم العلوم الطبيعية، طبعة السنة الدراسية 2008/2007

الشخصية على ذلك في تطور مستمر" [1] وقد ترتب على الخبرات المباشرة التي جمعها عبر أبحاثه ودراساته ثلاثة اتجاهات في علم النفس:

– أولها أن المرء يمر بمراحل نفسية اجتماعية تؤثر في تطوره الذاتي

.– أن نظرته إلى المجتمع تتحدد انطلاقا من رصيده الثقافي.

– إن لكل مرحلة جانبها الإيجابي مثلما لها جانبها السلبي.

4. 7 . 1 . التربية الجنسية وسياسات الإرشاد التربوي.

في كثير من الحالات نقف أمام تداخلات تعبيرية نصية تجعل من المفهومين كأنهما يدلان على معنى ودلالات واحدة أو مشتركة، ولكن الأمر أوسع من ذلك، فالتربية الجنسية تتضمن بطبيعة الحال تربية علاجية، فالتربية الجنسية تتضمن علاجا نفسيا وأخلاقيا واجتماعية متكاملا ومتراكبا، ومن هنا فالتربية الجنسية كمنهاج تربوي دراسي تتأسس ضمن بعد الت ةربي المؤسساتية ومن هنا فهي تقوم على اهتمام علاجي تربوي . صحي، ليس فقط كونها مادة علمية بإمكانها نقل وتطبيق المعلومات المتعلقة بوظائف جسدنا الجنسية ومختلف ارتباطات ذلك بمختلف الأعضاء الأخرى فيه[2]، وإنما تتعدى ذلك معرفيا ونظريا وتطبيقيا إلى حد ضبط وتقنين الطرق التربوية الخاصة بالعلاج النفسي لمختلف الانعكاسات غير السوية أو غير التربوية التي يمكن أن تظهر في بنية سلوكات الفرد وتكون ذات علاقة وثيقة بتفاصيل الظاهرة الجنسية في إطارها المؤسساتي أي إطار التربية المقصودة وغير المقصودة. وبصورة أعمق فهي تحظى بحساسية دقيقة على مستويات مختلفة كونها في الوقت نفسه نظرية متكاملة عن المعرفة الجنسية، تبني وتصيغ وتكون تصور المربي أو المربية كأم، كأب، كمعلم،

---

[1] محمد عبد القادر المثناني. ***نظريات في الشخصية***، دار صادر، بيروت، 1979، ص 118.

[2] فرانسوا دولانويل. ***علم النفس العيادي . مدخل تشخيصي علاجي***، تر: موسى الأزرقي، دار البشير، عمان، 2001، ص 111.

كأستاذ، كمستشار تربوي، كإطار تربوي مدرسي وتعد بدورها الامتداد التفاعلي للفضاء التطبيقي الذي يعطي القوة والفاعلية لعملية التشابك والتناسق في العمل التربوي للمؤسسات، فالتربية بدورها المؤسساتي هي التي تفسر لنا هذا الاهتمام المشترك

ومن هذا المنطلق بالضبط عالج الدكتور "يوسف فهام" في كتابه " الدليل التربوي للحياة الجنسية" هذا الفراغ البنائي في التربية الجنسية من منظور ما يسميه" بسوسيولوجية الأزمة الجنسية، حيث يشير قائلا :" يمكن أن نعزي أسباب الأزمة الجنسية إلى الإنسان نفسه، إنه بحق صراع حقيقي بين الجسد والروح، بين الدنيء والراقي، فنحن نعيش سن البلوغ بقساوة لسوء وضعف الإعلام الجنسي إن لم نقل بصراحة من الترجمة الرديئة له، لقد بات الإنسان عبدا لمفاهيمه الضيقة ويبدو أن هذا شيء لا يضايقه بتاتا علاوة عن الظاهر الاجتماعي الذي انبثق من المجتمع كظاهرة الهيبي ومذهب العري وأفلام الجنس الخليعة ومختلف الانحرافات الجنسية "[1].

على العموم فلا نتصور أن الحل المناسب لفهم الظاهرة هو في تحميل جهة المسؤولية دون غيرها من المؤسسات الفاعلة وعلى رأسها الأسرة والمدرسة وهياكل بناء الرأي العام، وعليه فإننا نرى في هذا السياق أنه إذا كانت تقنيات ووسائل المعرفة الجنسية ملطفا نفسانيا لقلق الهوامات الجنسية وإذا كان احترام استعمالها وتطبيقها وفق أوجهها المبررة والمشار بصحة اختيارها من قبل المطبقين لتكون في صالح الفئات المطبقة عليهم، فإنها ستسمح للذين يستفيدون من نتائجها العلمية والصحية أن يحصلوا نظير ذلك على تسوية الحالة النفسية الجماعية، التي تتيح للفرد بتفتق شخصيته.

وإذا كان الجهل بتفاصيل الظاهرة الجنسية أو عدم إيفاءها حقها الإعتباري في بنية السلوك الإنساني يعتبر آفة أو عيبا أو عمى يؤثر سلبا في السيرورة التعلمية للطفل وللمراهق، فإنه يكشف بالمقابل عن درجات القصور والضعف ومستويات الخلل في التوجيه وفي التناول في إطار الأسرة

[1] يوسف فهام. مرجع سابق، ص 219.

وفي بعض مستويات التنشئة المتعلقة بالتربية الجنسية الناجمة عن غياب الدور المتوازي بين الأسرة والمؤسسة التربوية والخاضعين معا لضغط الإرث القيمي الثقافي[1]، لذا فمن المؤكد أن التعلم الجنسي المدرسي يفتح طريق الأمان النفسي والتدريب العلمي والاندماج الرتيب في الجماعة وفي مؤسسات المجتمع، ويتفاعل مع دور الأسرة أو يكمل جوانب النقص فيه إذا كانت هناك نقائص.

أما المعلم المربي فيملك في الوقت نفسه صورة الرمز المثالي في تاريخ المجتمع الإسلامي، فصفاء المصدر سبب في الشفاء وفي الصحة، ومن هنا فهذا الرمز الذي يرجع إليه في لحظات حرجة وصعبة، إنما لامتلاك الصورة المخيالية عنه بأنه يشفي من الجهل ومن القلق وخاصة إذا كان القلق مبعثه جنسي متداخل مع ظروف نفسية . اجتماعية خاصة، والذي يقود إلى الشعور المتراكب بالعجز والإقصاء من هذه الدورة التفاعلية داخل الجماعة، إلا أننا نواجه في هذا المستوى من فهم طبيعة الظاهرة الجنسية واقعا متشعبا مشتركا تطرحه وتؤثر فيه كل مؤسسة منتجة أو مفسرة لهذا الكل النفسي . اجتماعي سواء على الصعيد الواقعي (الصحة النفسية المؤسساتية المرشدة) وسواء على الصعيد النفسي المخفي والمستبطن في أعماق النفس (صحة عرض المعرفة الجنسية)[2] أو في المدرسة، وسواء على الصعيد الرمزي (الدور الرمزي التوجيهي لمؤسسة المسجد ودور الفقيه أو الإمام فيها، أو الأمل في وجود قوة ضامنة لإعادة تربوية تثقيفية سليمة لمن لا يملكون المعلومات اللازمة التي يحتاجونها في حياتهم الاجتماعية اليومية وخاصة في علاقتهم مع الجنس الآخر...).

يجري التفكير عند علماء الاجتماع وعلماء النفس ضمن الحدود المشتركة بينهما في تحليل الظاهرة إلى محاولة العودة بالتربية الجنسية منذ أصولها لفهمها وفهم تجليات السلوك الإنساني تجاه هذه الظاهرة والاقتراب من أزمتها، فالتدخل يجب أن يكون تدخلا علميا واعيا، أي أن يكون منطلقا من

---

[1] محمد نبيل السمالوطي. ***الدين والبناء العائلي، دراسة في علم الاجتماع العائلي***، دار الشروق للطباعة والتوزيع، الرياض، 1981، ص 65.

[2] Toualbi (N) : ***Religions, rites et mutations***, Ed/ENAL, Alger, 1984.

بعد معرفي علمي يقوم على الدراية المسبقة بمكونات السلوك وبإفرازاته وبطبيعة النتائج المترتبة عن أي تصرف قد يبرز هنا وهناك كترجمة لهذا السلوك، فهي من خلال منهجيتها وطرقها تتجاوز بالفرد محيط فراغه ومكمن أزمته وضيقه وقلقه الجنسي واستعادته من جديد ليتكيف مع حالته الطبيعية وإيصاله بنظام وتدريب وتهذيب إلى اكتساب مرتكزات الثقافة الجنسية عن طريقة إخضاعها لعمل تهذيبي بالتصريح والمكاشفة[1].

وهذا الشيء يسمح له بالانتقال من حالة الطبيعة الأولية المفتقدة لعناصرها النمائية والتي هي في حاجة للانتظام والاندراج إلى الحالة التربوية المؤسساتية التي تعي مقومات الحالات وتعرف كيف تنتقي وكيف توجه وكيف تضع الخطة التي تجمع بين ثقافة المجتمع وأنماطها القيمية والسلوكية ومقتضيات التربية العلمية العلاجية، والتي تفضي في الأخير إلى توفير جو من الاكتساب دون حصول تناقضات ولا حالات نفسية مرضية، والقائم على أداء مهمة التربية الجنسية كالقائم على مهمة الطب، فهو أخصائي مشخص ومعالج باحتراف يمارس حرفته وهو بحاجة لأن يكون مالكا لمهارة أو لفن التشخيص والتوصيف والعلاج بفتحه طريق امتلاك ثقافة جنسية تشفي المُتلقي من أعراض القلق الجنسي، وهو الذي يراه علماء أنثروبولوجيا الجنس على أنه يمثل متلازمة " التخلف النفسي نحو الجنس" والذي ينمو تدريجيا في الفرد ليحوله إلى كائن يخاف جنسانيته ويتهيب من الجنسانية عند الجنسين، ويبحث دوما عن مبررات دينية وأخلاقية وأحيانا عرفية ليتفادى الاقتراب من عالم الجنس، ومن هنا فهو يخلق لنفسه أزمته الجنسية ويوغل نفسه في حالة اغترابية صعبة[2].

---

[1] يسرى دعبس. ***<u>التربية الإسلامية وتنمية المجتمع . رؤية أنثروبولوجية في الزواج والقرابة</u>***، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1977، ص 123.

[2] Helmut Schelsky. ***<u>Sociologie de la sexualité</u>***, traduit par Mathilde Camhi, Ed/Gallimard, Paris, 1966, p 230.

خلاصة الفصل:

ونستخلص حول هذا الفصل بأن عملية التربية الجنسية تعتبر عملية هامة جدا في حياة الفرد، كونها أنها توجهه وتجعله يكتسب مختلف المعارف والمبادئ والأطر المتعلقة بأمور الجنس، وذلك بتدخل جميع مؤسسات التنشئة الاجتماعية ابتداءً من الأسرة فالمدرسة وجماعة الرفاق والمسجد فوسائل الإعلام التي تحمل على عاتقها إكساب عملية التربية الجنسية السليمة.

وعليه فغياب التربية الجنسية يجعل الفرد أمام منعطف آخر يجعله يصطدم بعالم الانحرافات والجرائم الأخلاقية والجنسية.

البـــاب الثانـي

الفصـل الخامس : الإطار المنهجي للجانب الميداني

تمهيد :

يعمل الباحث على خطوات منهجية من بداية دراسته إلى نهايتها، وتختلف هذه الخطوات حسب موضوع ونوع الدراسة، وبغية منا لمعالجة موضوع التحرش الجنسي الذي تعاني منه المرأة المجتمع والذي ساهمت في تناميه عدة عوامل إجتماعية إعتمدنا في دراستنا على الخطوات المنهجية التالية :

- تحديد مجالات الدراسة .
- تحديد المناهج المستخدمة في الدراسة .
- تحديد التقنيات والأدوات المتهجية المستعملة في الدراسة.

1.5. تحديد مجالات الدراسة.

لا يمكن لأي باحث أن يقوم بدراسة سوسيولوجية دون أن يحدد المجتمع الأصلي الذي سيختاره للقيام بدراسته ، والذي سيسحب منه العينة التي سيبادر باستجوابها.

1.1.5. المجال البشري للدراسة.

أعتمد المجال البشري لدراستنا حول المرأة الجزائرية بصفة عامة والمرأة التي تعرضت للتحرش الجنسي بصفة خاصة، والتي تتراوح أعمارهن من 18 سنة الى 46 سنة، تمحورت حولهن الدراسة مع مراعاة الجوانب الثقافية والاجتماعية لجميع الفئات العمرية، وبما أن موضوع الدراسة يتناول ظاهرة التحرش الجنسي بالمرأة في المجتمع الجزائري فإن الدراسة تمثلت في جنس الاناث (النساء) من مختلف شرائح المجتمع (العاملات، اللواتي يدرسن في الجامعة، الماكثات في البيت...الخ)، ومن الضروري للدراسة أنها تدخل ضمن الفئة الذي تعطيها صفة (المرأة)، لذا إستوجب علينا إختيار نسبة من المبحوثات من المجتمع الجزائري.

2.1.5. المجال المكاني للدراسة :

ويشتمل هذا المجال على مجموعة من ولايات القطر الجزائري بشكل عشوائي من كل اقليم (ولاية الجزائر، البليدة، وهران، تلمسان، قسنطينة، ورقلة)، وتم التنقل الى هاته الولايات لفترة لا تقل عن أسبوع في كل ولاية، أما ولاية البليدة فهي الولاية الغالب التواجد فيها طوال فترة الاعداد لهذه الدراسة والذي سمح لنا جمع عدد اكثر نوعا ما مقارنة بالولايات الآخرى.

أما عن الدافع الذي جعلنا نختار هذه الولايات كمجال مكاني لدراستنا دون غيرها فيرجع ذلك لاختلاف طبيعة مجتمع كل ولاية ومميزاتها التكوينية الخاصة.

3.1.5. المجال الزمني للدراسة :

بما أن موضوع دراستنا يندرج ضمن المواضيع الجنسية التي طالما أحيطت بغطاء الطابو فإن ذلك إستلزم منا زمنا معتبرا لتوزيع الإستمارات والوقوف على استرجاعها، ويرجع ذلك إلى التردد الذي وجدناه في الخوض في مثل هذه المواضيع منذ بداية طرحة على عينة الدراسة، الأمر الذي أدى بالباحث إلى إستغراق وقت طويل من أجل جمع 420 إستمارة من بين 500 إستمارة موزعة وذلك لغرض الحصول على عدد عينتنا الذي حدد في الاخير بـ 420 مبحوثة، وتم الاستغناء عن 80 عينة بعد التشكيك في اجابتهن اثناء المقابلة وإستغرقت مدة توزيع الإستمارات خمسة أشهر، أي من شهر ماي 2020 إلى غاية أكتوبر 2020، في حين إستغرقت عملية جمع البيانات النظرية والميدانية مدة زمنية معتبرة قاربت السنة والنصف أي من شهر فيفري 2019 غاية سبتمبر 2020.

2.5. المناهج المستعملة في الدراسة :

إن الكشف عن حقيقة معينة في البحث العلمي تتطلب إستخدام عدة سبل من طرف الباحث في دراسة المشكلة المطروحة وذلك حتى يضمن الباحث موضوعية وعلمية دراسته، لذا يتوجب عليه إنتهاج منهج معين ليسير وفقه من أجل الوصول إلى الأهداف المسطرة " فكلمة منهج مشتقة من النهج أي سلك طريقا معينا وبالتالي كلمة منهج تعني الطريق، لذلك ما يقال طرق البحث كمفردات لمناهج البحث "[1].

[1] محمد زيدان. ***البحث العلمي، منهجه وتقنياته***، ديوان المطبوعات الجامعية، ط1، الجزائر، 1984، ص 48.

وتختلف المناهج بإختلاف مواضيع الدراسة إذ أن تنوع المنهج الذي يختاره الباحث يفرضه نوع الدراسة وموضوعها نظرا لتعدده وتنوعه الذي يختلف بإختلاف المشكلات والأهداف التي رمت هذه الدراسة إلى تحقيقها من البحث[1].

وفي هذه الدراسة إعتمدت على مناهج تتناسب مع طبيعة الموضوع ولأن الوصول إلى واقع التحرش الجنسي ضد المراة بصفة عامة والمرأة بصفة خاصة والأسباب الكامنة وراء تواطئها وعدم تبليغها عن تعرضها للتحرش من بين أهم الأهداف التي رمت هذه الدراسة تحقيقها.

1.2.5. المنهج الوصفي التحليلي :

يهدف هذا المنهج إلى وصف الظواهر في زمن الحاظر ويقوم بوصف ماهو موجود ويهتم بتحديد الظروف والعلاقات القائمة بين الوقائع والظاهرة[2]. يهتم هذا المنهج بوصف الوضع الراهن للظاهرة، وذلك لتحديد العلاقة التي توجد بين المتغيرات والتي تفسر موضوع الدراسة وتحديد هذه العلاقات ووضع تنبؤات عن الأوضاع المقبلة، وعليه فإن هذا المنهج ليس مجرد وصف للظاهرة بل إنه يتضمن معرفة الأسباب والمسببات أو العوامل التي تؤثر في الظاهرة، وهذا المنهج يأخذ جانبا كبيرا من الدراسة حيث نعتمد عليه من بداية الدراسة إلى نهايتها وذلك من خلال تحليل الوثائق المتعلقة بالموضوع ومعالجة النتائج المتحصل عليها من الميدان مع تأويلها و تفسيرها وتحليلها بالإضافة إلى تبويبها " فالمنهج الوصفي يقوم على التحليل الكمي للبيانات وفقا لعدة إعتبارات، منها تشخيص الظاهرة المدروسة وتحديد العلاقة بين المتغيرات بشكل رقمي وفق أسلوب التبويب على شكل جداول قابلة للوصف والمقارنة وعرضها لوصف التوزيع التكراري.[3]

---

[1] حسيبة لولي. ***دلالة العذرية عند الرجل الجزائري***، مذكرة ماجستير، كلية الآداب والعلوم الإجتماعية، قسم علم الإجتماع، جامعة الجزائر 2007، ص.19.

[2] جمال معتوق. منهجية ***العلوم الإجتماعية والبحث الإجتماعي***، بن مرابط للنشر، ط1، الجزائر، 2009، ص 120.

[3] عمار بوحوش. محمد الذنيبيات، ***مناهج البحث العلمي***، ديوان المطبوعات الجامعية، 1995، ص 9.

وقد إعتمدت على هذا المنهج لوصف ظاهرة التحرش الجنسي ومعرفة أشكال التحرش وأنواعه ووصف الطرق والأساليب التي يتم بها التحرش والتي لا تترك في كثير من الأحيا ن أثرا ماديا ملموسا يمكن للمرأة الإعتماد عليه في محاولة إسترجاع حقها والدفاع عن نفسها.

2.2.5.المنهج الكمي (الإحصائي) :

وهو المنهج الذي يهدف إلى قياس الظاهرة مستعينا بالإحصاء" بهدف الوصول إلى المعرفة المبنية على أسس رقمية من المجتمعات محل الدراسة بإستعمال الجداول والمعدلات الإحصائية، فهو المنهج الذي يسمح بوضع النتائج في إطار كمي قصد تحليلها تحليلا سوسيولوجيا مبنيا وفق المعطيات النظرية التي تم جمعها لأن الظواهر الإنسانية ومهما كانت دقة القياسات الكمية المستعملة في قياسها ستضل محتفضة ببعدها الكيفي، فعن المعطيات المستعملة هي من طبيعة كيفية وتعود إلى حقائق إنسانية، وعليه جاء إعتمادي على المنهج الكمي الكيفي[1].

كذلك من أجل الحصول على إحصائيات حول التحرش الجنسي ضد المرأة والتي يتم التستر عليها في الكثير من الأحيان، إذ تمثل إحصاءات الجريمة ركنا هاما وأساسيا في محاولة الفهم للأبعاد المختلفة للجريمة[2].

3.5. العينة المستعملة في الدراسة :

بالنظر لطبيعة الموضوع (التحرش الجنسي بالمرأة في المجتمع الجزائري)، قمنا باختيار عينة تنوب عن المجتمع الكلي، وذلك لاعتبارات مرتبطة بعدم كفاية الوقت المحدد للدراسة، وقد تم اختيار (العينة الحصصية) التي تتلاءم مع طبيعة وأهداف الدراسة، فهي تستخدم كبديل للعينات الاحتمالية وتشبه في ظاهرها العينة الطبقية، إلا أن هذه الأخيرة تستخدم السحب عن طريق القرعة (الطريقة

---

[1] جمال معتوق. منهجية ***العلوم الإجتماعية والبحث الإجتماعي***، المرجع السابق. ص 123.

[2] دينكل ميتشل. معجم علم الإجتماع، تر: محمد حسن إحسان، دار الطليعة، بيروت، 1991، ص50.

العشوائية)، عكس الصحيحة التي تستعمل طريقة الفرز الموجه في اختيار وحدات البحث، والتي تتشكل من مجموعة من النساء اللواتي تعرضنا للتحرش الجنسي.

3.6. الأدوات والتقنيات المنهجية المستعملة :

من أجل أن يصل الباحث إلى الهدف المراد من الدراسة يتطلب منه الأمر تطبيق أو إستعمال بعض التقنيات والأدوات التي تسمح بجمع المعطيات وقد إرتأيت أن أنسب التقنيات لجمع المعطيات في هذه الدراسة هي :

1.3.6. إستمارة الإستبيان :

وهي أداة تستعمل في البحوث السوسيولوجية تسمح للباحث بجمع المعطيات الميدانية في مجموعة من الأسئلة تطرح على المبحوثين حيث يعرفها محمد علي محمد بأنها" قائمة من الأسئلة أو الإستمارة التي يقوم بها الباحث بإستفتاء بياناتها"[1]. وهذه التقنية تفرض على المبحوث التقيد والإلتزام بأسئلة موضوع البحث فقط دون الخروج عنها وتحتوي على مجموعة من الأسئلة تخص المشكل المراد دراسته، وقد قسمناها حسب الفرضيات إلى محاور متتابعة ومتكاملة تسمح بترتيب الأفكار والمواقف المختلفة.

أما عن الشروط الواجب توافرها في اللإستمارة هو الإبتعاد عن الكلمات الفنية المعقدة المرتبطة بتخصص معين، تجنبا للغموض وحتى يراعى المستوى الثقافي للمبحوثين[2].

وقد لجأ الباحث الى هذه التقنية تقنية (الإستمارة) لأن موضوع بحثنا تطلب علينا طرح بعض الاسئلة على عينات بحثنا للحصول على بعض الاجابات حول ظاهرة التحرش الجنسي بهن داخل

---

[1] محمد علي محمد. ***علم الإجتماع والمنهج العلمي***، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، مصر، ص 103.

[2] محمد علي محمد. نفس المرجع، ص 207.

المجتمع وقد إعتمدنا على الاسئلة المفتوحة لمعرفة أراء المبحوثات حول الموضوع وكذا الاسئلة المغلقة لمعرفة مدى صدق إجابات عينة بحثنا حول ظاهرة التحرش الجنسي.

تم طرح مجموعة من الاسئلة البسيطة على المبحوثات لتفادي إحراجهن ومحاولة الحصول على المعلومات بالقدر الكافي دون التهرب من محاولة الاجابة، كما أن طبيعة موضوع دراستنا لا تتطلب طرح أسئلة عميقة وتفصيلية حول ظاهرة التحرش الجنسي بالمرأة.

خلاصة الفصل:

إن الإختيار الصائب والموفق من طرف الباحث للأسس المنهجية الملائمة للدراسة خطوة هامة وأساسية في نجاح البحث وتحريه لأقصى دراجات الدقة والموضوعية، فإختيار المنهج الملائم للدراسة والإستفادة من ملاحظات الباحث الميدانية، وحسن إختيار أفراد العينة، والتحكم في تقنيات المستعملة، كلها أمور تساعد الباحث إلى التوصل إلى نتائج علمية موضوعية حول أفراد عينة بحثه

الفصل السادس : عرض نتائج الدراسة وتفسيرها

تمهيد:

تناولنا من خلال هذا الفصل عرض وتحليل حالات الدراسة، وتقديم نتائج الفرضيات، وذلك من خلال تقديم جداول حول الخصائص الإجتماعية للمبحوثات، وكذا تقديم جداول حسب فرضيات الدراسة وفق تقنية التكثيف الأفقي، كما تم عرض اجابات المبحوثات في جداول بسيطة ومركبة، وتحليلها وفق فرضيات الدراسة وتم تقديم إستنتاج جزئي خاص بها، ليتم في الأخير التوصل إلى الإستنتاج العام للدراسة، الذي تم فيه ذكر أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة ليتم بعدها تقديم بعض الإقتراحات.

الجداول الخاصة بخصائص العينة:

الجدول رقم (01) : المبحوثات حسب السن.

السن	التكرارات	النسبة المئوية
[22-18]	48	% 11.42
[25-23]	110	%26.19
[30-26]	117	% 27.85
[35-31]	78	% 18.57
[40-36]	42	% 10
[45-41]	19	% 04.52
46	6	% 1.42
المجموع	420	% 100

من خلال الجدول رقم(01) نلاحظ أن أعلى نسبة من اجابات المبحوثات اللواتي تعرضن للتحرش الجنسي ضمن عينة البحث تتراوح اعمارهن بين 26-30 سنة بنسبة قدرت ب 27.85% لتليها نسبة ممن تتراوح أعمارهن بين 31-35 سنة وقدرت نسبتهن ب 18.57%، وكانت 10% نسبة ممن تتراوح اعمارهن بين 36-45 سنة، وفي الاخير كانت النسب جد متضائلة ممن تتراوح اعمارهن من 46 واللواتي تعرضن للتحرش الجنسي ضمن عينة الدراسة، ونستنتج من خلال الجدول أن المبحوثات اللواتي كن ضمن مجتمع دراسة ظاهرة التحرش الجنسي بالمرأة تتراوح أعمارهن ما بين 18

إلى 46 سنه وهذا راجع إلى أن السن القانونية في الجزائر لاعتبار الانثى امرأة لديها الأهلية لتكون كذلك، وبناء على ذلك تم اختيار عينة البحث تتضمن كل الفئات العمرية للمرأة في إطار فانوني.

وكذلك بدعم من الدراسات السابقة، أن ظاهرة التحرش الجنسي تمس كل أفراد العينة بنسب متفاوتة، أي أن السن لا يعتبر معيارا أساسيا في التعرض للتحرش الجنسي وأنها مشكلة تعاني منها مختلف شرائح المجتمع، وبناء على عينة البحث، نلاحظ أن اختلاف درجة التعرض للتحرش تختلف لدى الفئة الواحدة، فئة الشباب، وهذه المرحلة من العمر تكون فيها المرأة في سن الادراك والوعي للتصرفات، بحيث تجذب الإنتباه بقصد أو عن غير قصد، وتتعرض لأشكال كثيرة من المعاكسات والمضايقات وقد تصل الى الإعتداءات الجنسية، وبالنظر الى التفتح العلائقي مع الطرف الآخر في مختلف أماكن تواجدها، فإختلال ضبط التعامل والإختيار في فهم طبيعة العلاقات مع الجنس الأخر قد يؤدي الى وقوعها فريسة التحرش، يظهر ذلك جليا في الجدول أعلاه، حيث أن نسبة التحرش بالمراة تبلغ الحد الأقصى في السنوات العمرية 26 و 30 سنة، ثم تبدأ بالإنخفاض، وقد يعود هذا الى تأقلم المرأة مع بيئة الإختلاط المتواجدة فيها واكتساب استراتيجيات في وضع قواعد للتعامل تتجنب من خلالها التحرش من الطرف الآخر خلال اختلاطها به، ومع نهاية هذه المرحلة تتمكن المرأة من معرفة خصائص ومظاهر التحرش في الوسط المتواجدة فيه، وهذا يجعلها تتجنب أسباب الوقوع والتعرض لهذه المواقف.

الجدول رقم (2) : المبحوثات حسب المستوى التعليمي.

	التكرار	النسبة%
بدون مستوى	2	% 0.5
إبتدائي	1	% 0.2
ثانوي	32	% 7,6
جامعي	288	% 68,6
دراسات عليا	97	% 23,1
المجموع	420	%100

من خلال الجدول رقم (02) أن أعلى نسبة من المبحوثات حسب مستواهن الجامعي كانت للواتي هن في المستوى الجامعي وقدرت نسبتهن بـ 68.6%، لتليها ثاني نسبة للواتي مستواهن في الدراسات العليا (ما بعد التدرج) وقدرت نسبتهن بـ 23.1% وكانت ثالث نسبة من نصيب المبحوثات اللواتي كان مستواهن الدراسي ثانوي بنسبة 7.6%، لتكون آخر نسبة ضئيلة جدا للمبحوثات اللواتي لديهن مستوى تعليمي إما بدون مستوى أو ذات مستوى إبتدائي.

تشير الشواهد الاحصائية على أن أغلب النساء هن ذوات مستوى تعليمي جامعي وذلك نظرا لطبيعة تواجدها خارج المنزل والبيئة التي ينتمين لها ومنحتها المجال في اطار مستوى تعليمي عالي ليتواجدن فيه مما يفسر هذه النتائج، وعلى إعتبار أن أغلب النساء ذات مستوى جامعي فإن ارتفاع نسبة تعرضهن للتحرش الجنسي من خلال استمرارية تواجدهن خارج المنزل وداخل المجتمع بشكل دائم ويومي، مما يجعلهن عرضة للمضايقات التي قد تحمل في طياتها فعل التحرش من طرف بعض الزملاء ضعفاء النفوس وكذا الغرباء، حيث أن هذه الشواهد لا تنكر بدورها تعرض النساء ذوات

المستويات الأخرى من الناحية التعليمية تعرضهن للتحرش الجنسي بل إنه يمس مختلف المستويات التعليمية على حد سواء، حتى ذوات المستوى الدراسات العليا لم يسلمن من التعرض للتحرش الجنسي رغم ان تواجدهن في المجتمع بصفة استاذات أو خارج المنزل الامر الذي يعرضهن للتحرش الجنسي في مختلف الأماكن التي يتواجدن فيها مثل الشارع والمواصلات. فانتشار السلوك الانحرافي المرتبط بالتحرش ضد المرأة اثناء تواجدها في المجتمع قد يعود الى الانفلات الاخلاقي الذي تتعرض له هذه الاماكن اضافة الى ذلك الى الحرية المطلقة في ممارسة بعض السلوكيات لكلا الجنسين.

تحليل نتائج الفرضية الاول : الإيماءات الصادرة من طرف المرأة (من لباس، كلام، إشارات...) له علاقة بتعرضها للتحرش الجنسي داخل المجتمع.

جدول رقم (03) يوضح المستوى التعليمي وعلاقته برأي المبحوثات بصدور التحرش من أشخاص محل ثقة(ضابط شرطه – إمام مسجد– أستاذ ...الخ)

		رأي المبحوثات بصدور التحرش من أشخاص محل ثقة (ضابط شرطه – إمام مسجد– أستاذ...الخ)				المجموع	
		نعم		لا			
		تك	%	تك	%	تك	%
المستوى التعليمي	بدون مستوى	2	100%	0	0,0%	2	100%
	إبتدائي	1	100%	0	0,0%	1	100%
	ثانوي	26	81,3%	6	18,8%	32	100%
	جامعي	262	91%	26	9,0%	288	100%
	دراسات عليا	87	89,7%	10	10,3%	97	100%
المجموع		378	90%	42	10,0%	420	100%

من خلال الجدول الموضح أعلاه نلاحظ أن اعلى نسبة كانت 91% من أصل 288 مبحوثة ممن مستواهن التعليمي في الطور الجامعي صرحن أنه يمكن صدور التحرش من أشخاص محل ثقة في المجتمع، في حين تلتها نسبة 89.7% من أصل 97 مبحوثة من هن في مستوى الدراسات العليا وصرحن أنه كذلك يمكن صدور التحرش من أشخاص محل ثقة ولا يتوقع منهم أفعال تمس انوثة المرأة وعفتها بمفهوم التحرش الجنسي، لتليها نسبة 81.3%، من أصل 32 مبحوثة ممن مستواهن التعليمي ثانوي صرحن أنهن يمكن صدور التحرش الجنسي من أشخاص محل ثقة في المجتمع، في حين كن ممن مستواهن التعليمي أمي وابتدائي 3 أفراد فقط من مجتمع عينة البحث، من خلال هذا الاحصائيات الموضحة في الجدول أن مجمل النساء بمختلف مستوياتهن التعليمية يرين أنه من الممكن وجود امكانية صدور سلوك او فعل التحرش من أشخاص يُعتقد المجتمع انهم محل ثقة وأنهم يحفظون سلامة المجتمع اخلاقيا وضبطا للسلوكيات التي قد تكون انحرافية من بعض الاشخاص خاصة السلوكيات اللاخلاقية التي قد تمس الحياء بين الجنسين، فطبيعة المجتمع الجزائري الذي ينظر الى ظاهرة التحرش الجنسي من الطابوهات التي تخدش الحياء وتعتبر امرا دخيلا على هذا المجتمع الذي تميز منذ عقود من الزمن بالمحافظة على مكانة المرأة ككيان اجتماعي مهم تبنى به المجتمعات وتزدهر، فأعطيت حق التَمدرس والتعليم وحق العمل وحتى الاستقلالية المادية من خلال التحولات الايديولوجية التى طالت كل دول العالم، والمرأة الجزائرية كجزء من هذه التحولات تغيرت رؤيتها للجنس الاخر بما يضمن لها استقلاليتها الفكرية والمادية وحتى الجنسية، الامر الذي دفع بها الى صناعة تصورات يخرجها من دائرة الصورة الجنسية التي اندرجت في اطار الزواج والانجاب فقط، الى دائرة كبح رغبات الرجل الجنسية اللاعقلانية في تصورها حينما يصل الامر الى المساس بأنوثتها وعفتها، وهذا الامر الذي خلق في ذهن المرأة الحديثة أن جنس الرجل أيا كانت صفته ومكانته الاجتماعية لا يخلو عقله وتفكيره من الرغبات المحفزة للجنس ويختلف الامر فقط في أسلوب وكيفية طلب تلك

الرغبة، فالرجل في تصور المرأة فلا السن ولا المستوى التعليمي ولا حتى المنصب المرموق امور تمنعه من التعرض لها جنسيا عن طريق مضايقتها اما لفظيا أو رمزيا أو حتى جسديا، فالمرأة التي منحت فرصة التعلم اكثر ادراكا وفهما للظواهر التي تحدث حولها نتيجة الاختلاط وبناء علاقات مختلفة من الجنس الاخر (الرجل) وفهم السلوكيات التي تصدر من الرجل سواء كانت سلوكيات عادية لا تسوء أي طرف اخلاقيا ولا علائقيا، أو سلوكيات تجعل من المرأة اكثر حذرا وتجنبا للاحتكاك الرجال اذا ما تعلق الأمر بالمساس بالشرف أو الانوثة التي تقتضي الرفق واللين معها، وأي سلوك يشعرها بالتهديد في شرفها وعفتها يمكن تصنيفه في خانة الافعال اللاخلاقية وتحت طائلة التحرش الجنسي، وهذا كله يلغي فكرة حساسية وأهمية المكانة الاجتماعية للرجل الفاعل لتلك السلوكيات (استاذ – شرطي – امام – معلم – الكبير في السن)، ففعل التحرش الصادر من الرجل إتجاه المرأة هو حالة فيزيولوجية تلغى بسببها المكانة الاجتماعية اذا غابت الظوابط الاجتماعية والقيم الاخلاقية الكابحة للسلوكيات الانحرافية بصفة عامة والتحرش الجنسي بصفة خاصة، حيث أن المرأة تملك تصورات ذهنية حول دوافع حدوث السلوكيات الانحرافية المتعلقة بالتحرشات الجنسية التي تخدش حيائها وتقلل من مكانتها أنها بريئة منها لاقتناعها التام بوجود مبررات حرية لباسها وخروجها من المنزل والعمل والاختلاط والتواجد في أماكن مزدحمة واخرى خالية، وأن المشكل يكمن في ذهنية الرجل الذي قد يستغل أي فرصة تتاح له للقيام بسلوكيات انحرافية تدغدغ حياء المرأة، فهناك من يستغل الاكتظاظ وهناك من يستغل الاماكن الخالية وهناك من يستغل الخلوة بالمرأة وهناك من يستغل مكانته الاجتماعية كمسؤول أو امام أو شرطي...الخ.

الجدول رقم (04) : المبحوثات حسب الحالة المدنية.

	التكرار	النسبة%
عزباء	353	% 84
متزوجة	60	% 14,3
مطلقة	5	% 1,2
أرملة	2	% 0,5
المجموع	420	%100

كما هو مبين في الجدول رقم (04) فإن النسبة الأكبر ضمن المبحوثات من هن ضمن الحالة المدنية عزباء المقدرة بـ 84%، ثم تليها نسبة 14.3 % من المتزوجات في حين نجد أن فئة المبحوثات المطلقات والأرامل منعدمة تقريبا مقارنة من مجموع عينة بحثنا.

وعليه يتضح لنا أنه من خلال البيانات الموضحة أعلاه أن الحالة المدنية قد تؤثر نوعا ما في مدى استفحال التحرش الجنسي، حسب ما صرحت به مجمل عينة الدراسة حيث طالت النساء العازبات بشكل كبير وكذا المتزوجات لم يسلمن من التعرض للتحرش الجنسي والمضايقات التي تمس حياء المرأة واستقرارها النفسي، وعليه فإن التحرش الجنسي يمس مختلف الوضعيات الاجتماعية التي تكون فيها للمرأة متزوجة أو مطلقة أو عزباء أو حتى أرملة ولا ينتشر أو ينشط في حالة مدنية محددة دون غيرها فقط بنسب متفاوتة حسب الفئة المُختارة من مجتمع البحث، حيث أن المتحرش لا يهتم بالوضعية الاجتماعية للمرأة ليقوم بفعل التحرش ضدها، فالمتحرش قد يكون جاهلا بالحالة الاجتماعية

لضحيته ليقوم بسلوكياته التي تحمل في طياتها فعل جنسي بغض النظر عن عمرها أو اللباس الذي ترتديه.

كما أنه لا يُبرَّر التحرّش الجنسي بلباس المرأة فقط، بل أيضاً في وجودها في الشارع في حدّ ذاته، باعتبار الشارع في المجتمعات العربية كان إلى وقتٍ قريب مجالاً خاصاً بالرجال. ففي الجزائر مثلاً، كان خروج المرأة من المجال المنزليّ " ظاهرةً تحدث في مناسباتٍ نادرة"، مثل زيارة قبور الأولياء، والذهاب إلى الحمام، أو زيارة العائلة في مناسبات كالولادة أو الزواج أو الوفاة.

جدول رقم (05) :علاقة الحالة المدنية وصدور التحرش عن أقارب من الاسرة مثل (أبناء العم والخال – أزواج العمات والخالات – إخوة الزوج .....الج).

		رأي المبحوثات بصدور التحرش عن أقارب من الاسرة (أبناء العم والخال – أزواج العمات والخالات ...الخ)				المجموع	
		نعم		لا			
		تك	%	تك	%	تك	%
الحالة المدنية	عزباء	297	84,1%	56	15,9%	353	100%
	متزوجة	50	83,3%	10	16,7%	60	100%
	مطلقة	3	60,0%	2	40%	5	100%
	أرملة	1	50,0%	1	50%	2	100%
المجموع		351	83,6%	69	16,4%	420	100%

من خلال الجدول رقم (05) نلاحظ أن أعلى نسبة من اجابات المبحوثات تمثلت في 84.1% من النساء العازبات يرين أنهن يصدر التحرش الجنسي عن الاقارب من الأسرة (أباء العم – والخال أزواج العمات والخالات..خ)، في حين صرحت ما نسبتهن 83.3 % من المتزوجات أنه يمكن صدور سلوك التحرش الجنسي عن الاقارب من الأسرة، لتليها نسبة من المطلقات أنه يمكن صدور التحرش عن اقارب من الاسرة وقدرت نسبتهن بـ 60% من أصل 05 مبحوثات فقط، وعليه من خلال القراءة الاحصائية للجدول نستنتج أن في وضعية الحالة المادية للمحبوثات التي غلبت عليها فئة النساء العازبات بشكل كبير لتليها فئة المتزوجات وبعدها المطلقات وفي الاخير الأرامل فالنسب لم تمنع من انكار صدور فهل التحرش عن الاقارب من الاسرة الاكثر قربا للمرأة المتحرش بها المتثل في أبن العم أو ابن الخال أو ازواج العمات والخالات، وهذا راجع الى أن تفسير سلوك التحرش بالمرأة لا يقتصر على الاشخاص الغرباء فقط أو إبعادا للقرابة العرقية بين الضحية والجاني، بل اختلاف الجنسين وحده كفيل بصناعة نوع من الانجذاب بينهما مما يفضي الى ظهور بعض السلوكيات الانحرافية التي تنم في محتواها فعل التحرش الذي يصدر من أبناء العم أو أبناء الخال وأزوج العمات والخالات نتيجة التقارب العائلي اثناء الزيارات المختلفة بينهم في المناسبات، اذ تكون اجواء الاختلاط بين الضحية والجاني اكثر تلائما لأصحاب النفوس الضعيفة للقيام بأفعال تشعر المرأة المتحرش بها بنوايا الاستدراج من طرف أبناء عمها أو خالها أو حتى زوج عمتها أو خالتها، ولأن هذه النسب السابقة تدل على وجود مثل هذه السلوكيات التى تتجاوز العديد من المقدسات والقيم والتقاليد التى تحكم وتضبط سلوك الفراد فى المجتمع الجزائري، ولعل هذا يؤكد على أن أسباب توافر مثل هذه السلوكيات مستوطنة فى التكوين الاجتماعى الجزائري ذاته، هذا التكوين المسئول عن إخراج وضبط نمط الرغبة لدى الفراد، وما تسكت عنه هذه النسبة السابقة، مؤداه أن هناك نمط للرغبة جديد لا يخضع لأي قواعد أو ضوابط موجودة فى المجتمع، أو بمعنى آخر لم تعد وسائل الضبط الجتماعى

الموجودة فى المجتمع الجزائري قادرة على كبح جماع رغبات الافراد، فى ظل تكوين اجتماعى يدعو للاستهلك، الذى أصبح غاية من غايات الافراد، ومن ضمن السلع المعروضة للاستهلك الانثى، دون إعتبار لأي قواعد حاكمة.

ولعل هذه النسب تؤكد على خطورة ما يحدث فى المجتمع الجزائري الأن من إنهيار أخلاقى، هذا الانهيار الذى يدل على أن المجتمع الجزائري يواجهه الان أزمة قيمية حقيقية، وهذه الازمة فى جوهرها ما هى إلا انعكاس لواقع بنائى مغلف بالتناقضات، والمؤثرات التى تنعكس على الافراد، وتدفع بهم دفعا إلى الفعل المنحرف عن القيم الايجابية، حيث تؤثر ظروف البيئة الاجتماعية على جميع الافراد فى الشرائح الطبقية، ودرجة الامتثال والانحراف عن القيم والمعايير والحقوق، تتباين وفقا لما تمارسه ظروف البيئة الاجتماعية من ضغوط، ولقد أرجعت عينة الدراسة دوافع التحرش الجنسى إلى العديد من العوامل، والتى كانت من ضمنها الظروف الاقتصادية السيئة، وتفشى البطالة، والمغالة فى المهور، وارتفاع تكاليف الزواج، مما صعب على الذكور الدخول فى مشروعات الزواج، والغزو الثقافى والعلمى، الذى جعل من الجنس وما يرتبط به من مظاهر، أشياء متداولة ومتاحة فى العديد من وسائل الاعلام، ووسائل الاتصال الحديثة، وخاصة شبكة الانترنت، مما يدعم ويخلق عملية هياج جنسى لدى الافراد مما يدفع الى تنامى الرغبة الجنسية، ومحاولة إشباعها بأى شكل دون اعتبار لقيم أو معايير، خاصة وأن سبل الاشباع المشروعة، أصبحت صعبة المنال، وضعف الوازع الدينى، وتدهور درجات إيمان الافراد بالقيم الدينية.

الجدول رقم (06): توزيع المبحوثات حسب الاصل الجغرافي.

	التكرار	النسبة %
حضري	314	% 74,8
شبه حضري	90	% 21,4
ريفي	16	% 3,8
المجموع	420	% 100

يبين لنا الجدول رقم (06) أن أعلى نسبة من المبحوثات حسب الأصل الجغرافي كانت للواتي يقطن في البيئة الحضرية وقدرت نسبتهن بـ 74.8 %، لتليها ثاني نسبة لمن يقطن في البيئة شبة حضرية وقدرت نسبتهن بـ 21.4%، وآخر نسبة قدرت بـ 3.8 % للواتي بيئتهم الجغرافية بيئة ذات طابع ريفي، وكان هذا التوزيع ضمن عملية توزيع الاستمارة العشوائي حيث لم يتم تحديد مكان اجراء الدراسة بناء على الأصل الجغرافي، وعليه لا يمكن حصر انتشار ظاهرة التحرش الجنسي بناء على الوضعية الجغرافية لعينة البحث، رغم أن عامل الكثافة السكانية لديه تأثير واضح على تفاوت انتشار ظاهرة التحرش الجنسي بالمرأة، أي بمعنى كلما كانت الكثافة السكانية لمنطقة ما متزايدة كلما كان دواعي انتشار ظاهرة التحرش الجنسي الممارس ضد المرأة متزايدة.

جدول رقم (07) علاقة الاصل الجغرافي للمبحوثات بدور الاسرة في تحديد مدى معرفتهن لظاهرة التحرش الجنسي والمُتحرش.

		مدى معرفة المبحوثات بظاهرة التحرش الجنسي والمُتحرش						المجموع	
		نعم		لا		نوعا ما			
		تك	%	تك	%	تك	%	تك	%
الاصل الجغرافي	حضري	111	35,4%	89	28,3%	114	36,3%	314	100%
	شبه حضري	30	33,3%	28	31,1%	32	35,6%	90	100%
	ريفي	4	25,0%	12	75,0%	0	0,0%	16	100%
المجموع		145	34,5%	129	30,7%	146	34,8%	420	100%

من خلال الجدول رقم (07) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات المبحوثات تمثلت فيمن صرحن أنهن يقطن في محيط جغرافي ذات بيئة حضرية ولديهن معرفة نوعا ما بظاهرة التحرش الجنسي والطبيعة المتحرش وقدرت نسبتهن بـ 36.3% أي من أصل 314 مبحوثة، لتليها ما نسبتهن 35.4% ممن صرحن أنهن يقطن في بيئة حضرية ولكن لديهن معرفة بظاهرة التحرش الجنسي والمتحرش، في حين قدرت نسبة ممن يقطن كذلك في بيئة حضرية وليس لديهن معرفة بظاهرة التحرش الجنسي ولا المتحرش بنسبة 28.3%، بينما اعلى نسبة من تصريح المبحوثان اللواتي يقطن في بيئة جغرافية شبه حضرية ولديهن معرفة نسبية بظاهرة التحرش الجنسي والمتحرش وقدرت نسبتهن بـ 35.6%، لتليها نسبة من نفس الاصل الجغرافي ممن صرحن أنهن لديهن معرفة بظاهرة التحرش الجنسي والمتحرش، وعليه من خلال القراءة الاحصائية للجدول في فهم العلاقة بين الاصل الجغرافي للمرأة المتحرش بها ومدى معرفتها بظاهرة التحرش الجنسي والمتحرش المتعرض لها نستنتج أن أكثر النساء المتعرضات للتحرش الجنسي لديهن دراية جزئية بظاهرة التحرش الجنسي والمتحرش وفئة منهن لديهن دراية ومعرفة قد تكون تامة بظاهرة التحرش الجنسي والمتعرض لهن بسلوكيات ومضايقات تحمل في طياتها بعد جنسي، وهذا راجع الى مميزات البيئة الجغرافية التي تنحدر منها المرأة والتي تتميز بالتنوع الاسرة داخل المجتمع الحضري من خلال الفروقات في التنشئة الاجتماعية و عملية تلقين مبادئ فهم العلاقات بين الجنسين الذي يعطي من امرأة لآخرى تباين في معرفة ظاهرة التحرش الجنسي في أبعادها و أشكالها وأساليب ممارستها من طرف المتحرش الذي يدوره يملك مميزات خاصة دون غيره من الاشخاص غير المتحرشين، الامر الذي يعطي للمرأة القاطنة بالمحيط الحضري الاكثر انفتاحا دون المناطق الشبه الحضرية والريفية في كيفية التعامل مع المتحرشين باختلاف أصنافهم وأعمارهم، وعليه فللأصل الجغرافي دور مهم في اعطاء المرأة الفرصة أو لا في تحديد معرفتها بظاهرة التحرش الجنسي والشخص المتحرش أو المقبل على التحرش.

الجدول رقم (08) : توزيع المبحوثات حسب الوضعية الاجتماعية.

	التكرار	النسبة %
طالبة	229	% 54,5
موظفة	120	% 28,6
ماكثة في البيت	71	% 16,9
المجموع	420	% 100

يبين الجدول رقم (08) أن أعلى نسبة من اجابة المبحوثات حسب وضعيتهن الإجتماعية هن في مجال الدراسة (يدرسن) وقدرت نسبتهن بـ 54.5 %، لتليها ثاني نسبة للواتي يعملن ولديهن وظائف خارج المنزل اما في القطاع العام أو في القطاع الخاص وقدرت نسبتهن بـ 28.6%، وكانت آخر نسبة من مجموع العينة للماكثات في البيت بنسبة 16.9%، والملاحظ أنه يوجد تفاوت ملفت بين طبيعة الوضعية الاجتماعية للمرأة المتحرش بها والتباين الشاسع بين المرأة المتواجدة في المنزل وخارجه تحت زاوية معرفة أسباب ودوافع وانتشار ظاهرة التحرش الجنسي بغض النظر على طبيعة الشخص المتحرش بقدر وجود فعل التحرش الذي يحدد مدى انتشار الظاهرة من عدمه ضمن اطار الوضعية الاجتماعية للمرأة المتحرش بها.

جدول رقم (09) : الوضعية الاجتماعية وعلاقتها بعدد مرات التحرش التي تعرضت المبحوثات.

		عدد مرات التحرش التي تعرضت له المبحوثات				المجموع	
		مرة واحدة		أكثر من مرة			
		تك	%	تك	%	تك	%
الوضعية الاجتماعية	طالبة	19	8,3%	210	91.7%	229	100%
	موظفة	9	7,5%	111	92.5%	120	100%
	ماكثة في البيت	2	2,8%	69	97.2%	71	100%
المجموع		30	7,1%	390	92.9%	420	100%

من خلال الجدول رقم (09) نلاحظ ان اعلى نسبة من تصريح المبحوثات تمثلت فيمن صرحن أنهن يزاولن دراستهن بالجامعية وتعرضن للتحرش الجنسي لأكثر من مرة، وقدرت نسبتهن بـ 91.7% من أصل 229 مبحوثة، لتليها نسبة 92.5% من أصل 120 مبحوثة صرحنا أنه لديهن عمل يزاولنه خارج المنزل وقد تعرضنا للتحرش الجنسي لأكثر من مرة، بينما جاءت أقل نسبة من عدد المبحوثات اللواتي صرحن أنهن ماكثات في البيت بشكل دائم وقدرت نسبتهن بـ 97.2% من أصل 71 مبحوثة ماكثة في البيت، وعليه نستنتج من القراءة الاحصائية للجدول أن اكثر النساء المتواجدات خارج المنزل كان هدفهن الدراسة بحكم الاستقلالية التي حظيت بها المرأة في مواصلة دراستها الامر الذي يسبق الحياة المهنية وقد تحرم منها بعض النساء اللواتي قد يجدن صعوبة في الوصول الى عمل يحفظ لهن شرفهن وكرامتهن، وينقذها من شبح التحرش الجنسي الذي تعرضت له أثناء مزاولتها دراستها طوال تواجدهن داخل الحرم الجامعي أو حتى خارجه، وهذا راجع الى الاختلاط الذي تتعرض له المرأة داخل الحرم الجامعي الشباب الجامعي والاداريين والعمال والاساتذة بشكل مستمر، مما يجلها عرضة للتحرش الجنسي بمختلف انواعه أشكاله لعدة مرات في اليوم الواحد، حتى من قبل المتحرشين الذين يعترضونها خلال عودتها للمنزل خارج أسوار الجامعة، متحملة بذلك اذاهم وسطوة لسانهم الحاملة لألفاظ جنسية تخدش حيائها ويشعرها بشكل دائم ويومي بعدم الراحة النفسية في مواصلة دراستها الاكاديمية التي دفعتها الحاجة الملحة لضرورة السير في هذا الطريق المعبد بأشواك التحرشات الجنسية التي تصدر من ضعاف النفوس وقاصري الرجولة من أجل الوصول لمبتغياتهم الجنسية، ليصل الامر في بعض الحالات الى استمرارية تعرضها للتحرش الجنسي حتى بعد مزوالة عمل يتواجد فيه الرجال لتستمر معاناتها مع المتحرشين، وبذلك نرى أن الوضعية الاجتماعية للمرأة الجزائرية داخل المجتمع لا تمنعها من التعرض للتحرش الجنسي لأكثر من مرة على الاقل.

وأظهرت نتائج الدراسة أن الطالبات بشكل عام في الجامعة، يتعرضن لأشكال عديدة من التحرش الجنسي كان أكثرها شيوعا التصفير في أثناء السير في الشارع، والمعاكسات الكلامية، والنظرة والإشارة، بالإضافة إلى تعرضهن للملاحقة والتتبع، والتعليقات الجنسية، وأخريات أجبن بأنهن يتعرضن للمعاكسات عبر الإنترنت، وإرسال صور جنسية عبر الإيميل، وسماع ألفاظ محرجة تخدش الحياء العام وتمس العادات والتقاليد، وتعرضها للغمز من أحد الطلبة أو حتى الغرباء عن المحيط الجامعي، وتلقي مسجات ومكالمات من باب الغزل، وأشارت النتائج كذلك إلى أن أهم أسباب التحرش بالطالبات كانت الموضة الخلاعية لإظهار مفاتنها من خلال الملابسّ الجريئة الصارخة والجري وراء الموضة والصيحات العالمية، وطريقة مشي الفتاة وأسلوب كلامها، وقضاء وقت طويل في الحرم الجامعي مع الأصدقاء الأمر الذي يشجع على التحرش، وعدم قيام الحرس بواجباتهم كما يجب وهذا يفسح المجال أمام الفاعلين للقيام بالتحرش، وجهل الطالبات بالعقوبات الجامعية يعزز ارتكاب هذا السلوك من قبل الفاعلين، وجلوس الطالبات بالاقسام لوحدهم كل ذلك يزيد من فرصة التحرش الجنسي بهن، وهذا يتفق مع ما جاءت به دراسة البوابيجي ودراسة سيميلاني (2001) simelane) حيث توصلت الدراسة إلى عدة نتائج من أهمها: أن من أسباب التحرش وجود الضحية وحدها، أو ارتداؤها ملابس مغرية، أو نتيجة لكونها تحت تأثير المخدرات صغير في العمر أو الكحول، وأن المعتدي غالبا ما يكون طالبا، وكذا ارتداؤها للملابس غير المحتشمة والملابس المغرية. كما تتفق مع ما جاءت به نظرية الفرصة حيث يشكل كل ما سبق دافعا للتحرش كما تفسره هذه النظرية. كما وتتفق مع ما جاءت به نظرية الردع القانوني. ولعل أبرز الآثار النفسية والاجتماعية التي تعاني منها الطالبات جراء تعرضها للتحرش هو فقدانهن لثقة بالآخرين، والإحساس بالقهر نتيجة تعرضها للتحرش من قبل، وضعف تركيزها الدراسي. الذي بدوره ينعكس على تحصيلها الأكاديمي، وشعورها بالانزعاج نتيجة تعرضها للتحرش.

جدول رقم (10) : علاقة الوضعية الاجتماعية للمبحوثات وسماع الالفاظ الخادشه للحياء في أماكن تواجدهن.

		سماع الالفاظ الخادشه للحياء في أماكن تواجد المبحوثات						المجموع	
		نعم		لا		لا أعرف			
		تك	%	تك	%	تك	%	تك	%
الوضعية الاجتماعية	طالبة	134	58,5%	23	10,0%	72	31,4%	229	100%
	موظفة	71	59,2%	15	12,5%	34	28,3%	120	100%
	ماكثة في البيت	45	63,4%	8	11,3%	18	25,4%	71	100%
المجموع		250	59,5%	46	11,0%	124	29,5%	420	100%

من خلال الجدول رقم (10) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات المبحوثات تمثلت فيمن صرحن أن وضعتيهن الاجتماعية كانت في مزاولة الدراسة في الطور الجامعي الاكاديمي أو المدارس العليا وقد تعرضن لسماع ألفاظ خادشة للحياء في الاماكن الذي يتواجدن فيها وقدرت نسبتهن بـ 58.5% من أصل 229 مبحوثة، لتليها ما نسبتهن 31.4% يزاولن دراستهن بالجامعة أو المدارس العليا ولا يعرفن اذا ما كانت الالفاظ التي يسمعنها في اماكن تواجدهن هي الفاظ خادشة للحياء أم مجرد كلمات عابرة من شخص عادي، في حين جاءت نسبة المبحوثات اللواتي وضعيتهن الاجتماعية كانت ضمن فئة العاملات ويسمعن الفاظا خادشة للحياء في أماكن عملهن وقدرت نسبتهن 59.2% من أصل 120 مبحوثة عاملة، بينما حتى حتى هناك من تصريحات المبحوثات ممن يمكثن في البيت ويسمعن الفاظا خادشة للحياء، وعليه وبناء على ماسبق ما احصائيات الجدول، يمكن تقدير الالفاظ الخادشة التي تسمعها المرأة في أماكن تواجدها باختلافها نابع من البنية الاجتماعية التي يحملها المتحرش التي تفتح له المجال في اطلاق نعوت والفاظ يراد بها المساس من حياء المرأة والتقليل من كرامتها كأنثى بناء على مكان تواجدها بدرجة أقل مما ينعكس على بداية تربيته التي اكسبته تلك الالفاظ الخادشة النابعة من قلة الاحترام للأنثى بغرض إثارتها جنسيا أو ممارسة للعنف اللفظي قد يحطم نفسيتها ويضعها في حلقة الاتهام القصري في فرض الهيمنة الذكورية المؤسسة للفكري السلوطي في المجتمع الجزائري.

ولا تكمن الوصمة فقط في قدرتها على زرع الاكتئاب والقلق في قلب الموصوم، بالإضافة إلى أنها تعمل على انهيار الأخلاق والثقة بالنفس ومن ثم الإصابة بالوهن والجمود وعدم القدرة على الإبداع أو حتى العمل أو وإنما الأزمة الكبرى للوصمة أنها تؤثر على عقل الموصوم ومشاعره وسلوكه وتجعله يتصرف على النحو الذي يتوقعه منه المجتمع الواصم، وهذا ما قد ينعكس على المرأة الموصومة من خلال ما ترتديه من لباس فاضح وغير محتشم يظهر جميع مفاتنها لجميع أصناف

الرجال الذين يطلقون عليها نعوتا محرجة مستهزئين بطريقة لباسها أو مشيتها أو حتى ملامح وجهها التي لا تتلائم مع ما ترتديه مثل من يضعن غطاء على رؤوسهن في حين باقي لباسهن فاضح، مما يثير حفيظة الرجال بأنه نوع من الاستهزاء بالحجاب، دافعة البعض منهم الى القاء اللوم الصريح عليها اما بنية توعيتها أو بنية اتاحة الفرصة له للتحرش بها خاصة الى اذا كانت في اماكن دائمة التواجد فيها كالطالبة في الجامعة أو العاملة بدوام كامل، وهذا ما سمي بالوصمة الجنائية التي تثار بسبب بعض السلوكيات اللاخلاقية الدالة على الانحطاط الخلقي الموجهة الى اشخاص من المجتمع، وهذا ما يعكس تصور الرجل الجزائري ضد المرأة العاملة التي يعتبرنها قد خرقت موازين الادوار داخل المجتمع الذي يقتضي تواجدها في المنزل، وتكوين أسرة تهتم بشؤونها بالرعاية والتربية الحسنة

الجدول رقم (11) : توزيع المبحوثات حسب نوع التحرش.

	التكرار	النسبة %
تحرش باللمس	88	% 20.95
تحرش لفظي	170	% 40.47
تحرش بالايماءات	153	% 36.42
تحرش جسدي (اعتداء)	09	% 2.14
المجموع	420	% 100

من خلال الجدول رقم (11) تظهر أعلى نسبة من المبحوثات اللواتي تعرضن للتحرش الجنسي اللفظي وقدرت نسبتهن 40.47 %، لتليها نسبة من تعرضن للتحرش بالإيماءات وقدرت بـ 36.42% ليأتي التحرش باللمس بنسبة 20.95%، في الاخير جاءت أقل نسبة من المبحوثات اللواتي صرحن انهن تعرضن للتحرش الجسدي (إعتداء) وكانت نسبتهن ضئيلة جدا قدرت بـ 2.14 %، وعليه حسب هذه المعطيات الاحصائية السابقة في الجدول كان مجتمع الدراسة ضمن النساء اللواتي تعرضن للتحرش اللفظي الصادر من المتحرش من خلال المضايقات اللفظية التي تحمل في طياتها عبارات التحرش والتي تخلو من اللمس المباشر أو الاحتكاك العمدي بغية فعل التحرش بالضحية، في حين تبرز بعض التصرفات من المتحرش وهي عبارة عن إيماءات مختلفة تصدر من المتحرش مثل الغمز، تحريك الشفتين بشكل لافت ومقصود، تصرفات بالأيدي تضايق المرأة في حيائها، في حين قد يصل الأمر بالمتحرش الى ابراز تصرفات مضايقة للمتحرش بها بالتقرب منها

بشكل استفزازي عن طريق الاحتكاك واللمس، وكل هذا ضمن طبيعة المتحرش الذي تختلف من الالفاظ الى الايماءات وصولا الى اللمس حتى وصولا الى الاعتداء الجسدي.

الجدول رقم (12) : توزيع المبحوثين حسب طريقة التحرش.

	التكرار	النسبة%
لفظي	291	% 69,3
بالايحاءات	129	% 30,7
المجموع	420	%100

من خلال الجدول رقم (12) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات المبحوثات كانت ممن كانت طريقة التحرش بهن بلفظية وعبارات صريحة وقدرت نسبتهن بـ 69.3 % بينما من تعرضن لتحرش عن طريق الايماءات والايحاءات ضمن مجموع عينة بحثنا كانت نسبتهن 30.7 %، وهذا راجع الى سلوك التحرش، حيث يرينه أغلب المبحوثات ايا كان مصدره فهو يمس من حيائها لأنه سلوك مباشر مقصود من المتحرش وأنه فعل غير مبرر بما انه صدر من المتحرش.

وتحرش جنسي بصفة خاصة لا يعتمد على رد فعل الطرف المقابل، وهذه قضية نسبية تعتمد على المنظومة القيمية ممثلة بالعادات والتقاليد والقيم والأعراف التي تحكم ثقافة المجتمع أو ثقافة الفرد في حد ذاته، فإذا تقبل الطرف الثاني السلوك الذي يندرج ضمن عنف أو تحرش جنسي يعتبر علاقة رومانسية وليس مضايقة جنسية، ويظهر التحرش الجنسي في مجموعة من الممارسات أهمها الملامسة الجسدية المقصودة الغير مرغوب فيها، والملاصقة الجسدية في غير محلها، وكذا القرص، والتحسس لأحد أعضاء الجسد، التقبيل، أو محاولة التقبيل و أيضا التعليقات الغير مرغوب فيها مثل النكث، الإيحاءات الجنسية، الحديث الجنسي المنفتح، التعليقات على الأشخاص والاستهزاء بأعضائهم الجنسية وكذا استخدام حركات جنسية معينة مثل الإيماءة بالرأس أو الأصابع أو القيام بحركات مقترنة

بالأيدي أو الأرجل، أو الجلوس في وضعيات مغرية بالإضافة إلى تعمد ارتداء ملابس غير ساترة لمواضع الإغراء في الجسم، أو النظرات الدالة إلى تلميحات جنسية، الأسئلة أو التلميحات التي تخص الحياة الشخصية والجنسية للمرأة، التحرش الصريح المرفق بالتهديد أو المبادلة كأن يهدد المرأة بفضح أخطاء ارتكبتها إن لم تلبي رغبة الرجل، أو أن يشترط تقديم تنازلات جنسية مقابل الحصول على أموال أو امتيازات أو خدمات وأخيرا إرسال رسائل أو صور خادشة للحياء عبر الهواتف والرسائل البريدية أو الالكترونية أو مواقع التواصل الاجتماعي.

الجدول رقم (13) : توزيع المبحوثات حسب عدد مرات التحرش التي تعرضن لها.

	التكرار	النسبة%
مرة واحدة	30	% 7,1
أكثر من مرة	202	% 48,1
لا أستطيع الحصر	188	% 44,8
المجموع	420	%100

من خلال الجدول رقم (13) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات المبحوثين اللواتي صرحن بعدد المرات التي تعرضن فيها للتحرش الجنسي كانت لأكثر من مرة وقدرت نسبتهن بـ 48.1%، لتليها نسبة ممن لا يستطعن حصر مرات تعرضهن للتحرش الجنسي ونسبتهن 44.8%، في حين كانت آخر نسبة ممن صرحن أنهن تعرضن للتحرش الجنسي مرة واحدة فقط وقدرت نسبتهن بدرجة ضيئلة جدا وهي 7.1%، ومنه يظهر جليا من خلال تصريحات المبحوثات أن تعرضهن للتحرش الجنسي لا يقل عن مرة واحدة باختلاف الشخص المُتحرش وعدد مرات التحرش التي تعكس حجم الظاهرة من خلال تعرض المرأة الواحدة لأكثر من مرة للمضايقات التي تندرج في نظرها ضمن فعل التحرش الصادر من نفس الشخص أو غيره.

الجدول رقم (14) : توزيع المبحوثات حسب طبيعة المُتحرش.

	التكرار	النسبة%
زميل في الدراسة	101	% 24.04
زميل في العمل	38	% 9.04
رئيس العمل	18	% 4.28
مدرس(استاذ في المجتمع- في المدرسة)	56	% 13.33
شخص مجهول (في الشارع – عامل موظف في الجهة التي تترددين عليها.. الخ)	190	% 45.23
في المنزل	17	% 4.04
المجموع	420	% 100

من خلال الجدول رقم (14) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات المبحوثات حول طبيعة المُتحرش بهن هو شخص مجهول بالنسبة لهن وقدرت نسبة تصريحاتهن من مجموع حجم العينة بـ 45.23%، لتليها نسبة ممن صرحهن أن المتحرش بهن هو زميل لهن بالدراسة ونسبتهن 24.04%، في حين بلغت نسبة 13.33% ممن تعرضن للتحرش وأن طبيعة المتحرش بهن هو مدرس(أستاذ بالجامعة أو في المدرسة)، بينما قلت النسبة بشكل ضئيل جدا من اجابات المبحوثات اللواتي صرحن أن طبيعة المُتحرش بهن له صفة الزمالة في العمل ورئيس العمل والماكثة في البيت بنسب 9.04% و4.28%و 4.04%، حيث أن طبيعة المُتحرش بالمرأة تختلف باختلاف أماكن تواجدها أي منذ

خروجها من المنزل مرورا بالشارع الى غاية استقرارها اما في المجتمع أو مكان العمل أو المدرسة، وهذه النسب المتفاوتة راجع الى طريقة اختيار مجتمع البحث الاكثر تقاربا للباحث للوصول اليهن والتفاعل معهن، حيث ترى المرأة أنها تتعرض للتحرش الجنسي أو المضايقات المستفزة لها من أشخاص غرباء لا صلة تربطهم وهذا غالبا ما يحدث في طرقات الشوارع والمواصلات، حيث لا غاية للمتحرش من بإفساد طبيعة العلاقة بينه وبين الضحية المتحرش بها لأنها بالنسبة له مجرد شخص قابله في الطريق صدفة ولحظة آنية تنتهي بمجرد معرفة ردة فعل المرأة المتحرش بها، في حين قد تكون الجامعة البيئة الملائمة للمتحرش للقيام بمضايقات عشوائية يتصدى بها طريق كل فتاة تصادفه، وإذا ما حدث التحرش من طرف بعض الزملاء وهذا راجع الى كثرة اللقاءات داخل المجتمع المبنية على الدراسة في نفس التخصص أو نفس الكلية وما يحدث بين الاناث والذكور بشكل مستمر مما يعطي للمتحرش وضعاف النفوس الجو الانسب للقيام بسلوكياته الانحرافية مع غياب وسائل الضبط داخل المجتمع.

الجدول رقم (15) : توزيع المبحوثات حسب أماكن التحرش.

	التكرار	النسبة %
في الشارع	151	% 40,8
في الجامعة	119	% 18.8
في المواصلات العامة	116	% 33,1
في مكان العمل	28	% 5,4
في المنزل	12	% 1,9
المجموع	420	% 100

من خلال الجدول رقم (15) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات المبحوثات حسب اماكن تعرضهن للتحرش الجنسي كانت اثناء تواجهن في الشارع بنسبة قدرت بـ 40.8%، في حين كانت النسبة الموالية في نفس نطاق الشارع ولكن في المواصلات العامة في اكثر الاماكن التي تتعرض لها المرأة للتحرش الجنسي حسب تصريح المبحوثات وقدرت نسبتهن بـ 33.1%، لتليها ممن صرحن أنهن تعرضن للتحرش الجنسي داخل الجامعة وبنسبة قليلة قدرت بـ 18.8%، لتقل النسبة بشكل ضئيل جدا بين ممن تعرضن للتحرش الجنسي في اماكن عملهن واثناء تواجدهن في المدرسة وكذا المنزل, وتوالت نسبهن بـ 5.4% و01.9%، وبناء على ما سبق فطبيعة مجتمع الدراسة غلب تواجدهن خارج المنزل بالضبط في الشوارع وكذا المواصلات بمختلف أصنافها، وهذا راجع الى درجة الاختلاط بين الجنسين في تلك الاماكن التي تخلو من وسائل ضبطية لسلوك التحرش او مختلف المضايقات، في حين تقلص سلوكيات المتحرش ضد المرأة في باقي الاماكن كالعمل والمدرسة والجامعة ليس بالضرورة القيام بفعل

التحرش قليل في تلك الاماكن بل طبيعة مجتمع البحث الذي لا تتناسق فيه عينات البحث من حيث الكم تساويا.

الجدول رقم (16) : توزيع المبحوثات حسب اكثر الاماكن عرضة للتحرش الجنسي.

	التكرار	النسبة %
في المواصلات العامة	104	% 24.76
في أماكن العمل	38	% 9.04
في النوادي أماكن الترفيه والاسواق التجارية	81	% 19.28
في المدارس والجامعات	78	% 18.57
في الشوارع والطرقات	119	% 28.33
المجموع	420	%100

من خلال الجدول رقم (16) نلاحظ أن أعلى نسبة من اجابات المبحوثات كانت ممن صرحن أن اكثر الاماكن عرضة للتحرش الجنسي هي الشوراع والطرقات وقدرت نسبتهن بـ 28.33%، لتليها نسبة ممن صرحن أن اكثر الاماكن عرضة للتحرش الجنسي تكون في المواصلات العامة بنسبة 24.76%، لتقل النسبة في النوادي وأماكن الترفيه والأسواق التجارية وفي المدارس والجامعات بنسب متتالية قدرت ب 19.28% و18.57%، في كانت النسبة الاقل بالنسبة لأماكن تعرض المرأة أو المبحوثات للتحرش الجنسي هي أماكن العمل وقدرت نسبة اجابتهن بـ 9.04%، وهذا راجع لعدة اسباب تكمن في طبيعة مكان تواجد المرأة التي تتعرض للتحرش الجنسي أو مجموعة من المضايقات المختلفة حتى أن درجة ونوع التحرش تختلف في تلك الاماكن المذكورة في الجدول الموضح أعلاه، التي تتولد لدى المتحرش الدافعية أو المبادرة في فعل التحرش ضد الضحية التي يتم اختيارها بناء على مكان تواجدها، حيث أن تواجد المرأة في الشارع وأزقة الطرقات يجعل منها اكثر

عرضة للتحرش بمختلف انواعه نظرا لنقص الوسائل الضبطية وحرية ممارسة بعض السلوكيات التي تضايق المرأة التي تصدر من المتحرش، والأمر نفسه بالنسبة لأماكن المواصلات العامة بمختلف أنواعها خاصة المواصلات التي تتميز بالاكتظاظ، الامر الذي يتيح للمتحرش الفرصة للقيام بسلوكيات تضايق المرأة المتواجدة في تلك الاماكن عن طريق اما الاحتكاك المقصود أو طلب رقم الهاتف بالاشارات والرموز أو التواصل المباشر دون لفت الانتباه واستغلال المكان دون اللجوء الى مطاردتها في أماكن تقل فيها فرصته لنيل مراده منها، أي أنه كلما توفرت البيئة أو المكان الملائم للمتحرش للقيام بتصرفاته الانحرافية ضد المرأة بكل حرية وبدون رقابة او ضبط تزداد له الدافعية للظفر بمبتغاه الجنسي من المرأة التي يختارها دون تردد أو خوفا من العواقب.

الجدول رقم (17) : توزيع المبحوثات حسب إمكانية صدور التحرش من أشخاص محل ثقة.

	التكرار	النسبة%
قد يصدر	378	% 90
لا يمكن أن يصدر	42	% 10
المجموع	420	%100

من خلال الجدول رقم (17) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات المبحوثات ممن صرحن أنه قد يصدر فعل التحرش من أشخاص محل ثقة بالنسبة لهن حيث أجابت 90% من مجموع عينة البحث بنعم، في حين 10% يرين أنه لا يمكن يصدر فعل التحرش من أشخاص يعتبرونهم محل ثقة بالنسبة لهن، وقد ترجع ملاحظة النسبة الكبيرة من إمكانية صدور التحرش من أشخاص محل ثقة التي تتضمن صفتهم بدرجة القرابة العرقية (الاقارب) أو القرابة التي تندرج ضمن مفهوم الزمالة اما في العمل أو الدراسة، أو حتى الاشخاص الذين لديهم مكانة في المجتمع تتميز بالاحترام (الشرطة، أستاذ، إمام مسجد...الخ) وهو غير متوقع صدور منهم أفعال وتصرفات قد تزعزع ثقة المرأة في الرجال، أي أن المرأة ترى أنه يمكن صدور فعل التحرش أو بعض المضايقات التي تمس حيائها من هؤلاء الاشخاص بدرجة كبيرة لإعتبارات الاختلاف بين الجنسين وفي صعوبة التحكم في الرغبات الجنسية التي لا تمنع حدوث فعل التحرش من أشخاص ليس غرباء على المرأة.

الجدول رقم (18) : توزيع المبحوثات حسب مرات التحرش من أشخاص محل ثقة.

	التكرار	النسبة%
لم اتعرض	215	% 51,2
مرة واحدة فقط	114	% 27.2
مرات عديدة	91	% 21,7
المجموع	420	%100

من خلال الجدول رقم (18) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات المبحوثات صرحن أنهن لم يتعرضن للتحرش من أشخاص محل ثقة بالنسبة لهن وقدرت نسبتهن بـ 51.2%، في حين صرحت ما نسبتهن 27.2 % ممن صرحن أنهن تعرضن للتحرش مرة واحدة فقط من اشخاص محل ثقة لديهن، لتليها ممن صرحن بأنهن تعرضن للتحرش مرات عديدة من طرف أشخاص يرونهم أنهم محل ثقة وقدرت نسبتهن بـ 21.7%، وكما ذكرنا في الجدول السابق رقم(14) أن رغم تصريح المرأة أو اغلب المبحوثات بإمكانية حدوث مضايقات وأفعال تنم على سلوك التحرش من طرف أشخاص يعتبر صدور تصرفات تخدش حياء المرأة أمرا غير متوقعا ورغم أنهن لم يتعرضن لذلك إلا أن اعتقادهم بحدوث ذلك راجع الى مشاهدتهن مواقف مماثلة إما انها حدثت امامهن أو عبر وسائل الاعلام ومواقع التواصل الاجتماعي التي جعلت من الطابوهات أمرا عاديا يمكن الخوض فيه (امام يتحرش فتاة في المسجد – شرطي يغتصب امرأة – استاذ يتحرش بتلميذاته....الخ) كلها مواضيع لم يعد التستر عليها أمرا ضروريا.

جدول رقم (19) : العلاقة بين صدور التحرش من أشخاص ثقة (شرطي – إمام مسجد – أستاذ) وعدد مرات التعرض التحرش من نفس الاشخاص.

		عدد مرات التعرض لتحرش من أشخاص محل ثقة (شرطي – إمام مسجد – أستاذ)						المجموع	
		لم اتعرض		مرة واحدة فقط		مرات عديدة			
		تك	%	تك	%	تك	%	تك	%
امكانية صدور التحرش من أشخاص ثقة	قد يصدر	182	48,1%	74	19,6%	122	32,3%	378	100%
	لا يمكن ان يصدر	33	78,6%	4	9,5%	5	11.9%	42	100%
المجموع		215	51,2%	78	18,6%	127	30.3%	420	100%

من خلال الجدول رقم (19) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات المبحوثات أنه يمكن صدور التحرش من أشخاص محل ثقة لكنهن لم يتعرضن شخصيا من قبل لفعل التحرش من هؤلاء الاشخاص، وقدرت نسبة أجاباتهن بـ 48.1% من أصل 378 مبحوثة، بينما 32.3% منهن اجبن أنهن تعرضنا عدة مرات للتحرش الجنسي من طرف اشخاص ذو ثقة بالنسبة لهن، لتليها نسبة 19.6 % ممن تعرضن مرة واحدة فقط، بينما 78.% من أصل 43 مبحوثة صرحن أنه لا يمكن صدور التحرش من أشخاص ذو ثقة ولم يتعرض أبدا للتحرش الجنسي من طرفهم، وعليه من خلال القراءة الاحصائية للجدول نستنتج أن المجتمع ساعد وفي نماذج كثيرة، على انتشار العنف ضد المرأة بمختلف أنواعه، حتى أنه أظهر صور مستحدثة للتحرش الجنسي، فمن جانب المختصين في علم الاجتماع، لا زالت المرأة تظهر في صورتين : إما وفقا لأسطورة "باندورا"، والتي تقول: "المرأة هي التي تجلب الشر"، فتظهر كعنصر للإثارة أو الإفساد والفتنة، أو تظهر كضحية للرجل مما يكرس لنظرة المجتمع للمرأة بنظرة سلبية، خاصة أن الكثير لازال يتعامل مع المرأة كوعاء للمتعة. ولعل هذا ما يفسر كثرة التحرشات في الشارع، وأماكن العمل وغيرها.

وبصرف النظر عن نوعية لباس المرأة سواء كانت محجبة أو غير محجبة، فغالبا ينظر إليها على أنها تجعل الرجل يفتن، وتمارس عليه أساليب الاستثارة للعواطف، والغرائز، ولكن ذهنية المرأة الجزائرية الداعية الى منحها استقلالية ذاتية بنمط غربي ولكن من منظور ديني حيث يظهر ذلك في ملابسها وطريقة كلامها بالحفاظ على حجابها وسترها، بينما ترى فئة اخرى ترى استقلاليتها في التجاوز عن مبادئ وقيم المجتمع الذي تنتمي اليه، ترى فيه الرجل هو الجاني الوحيد في أي فعل يتعلق بكبح حريتها أو يمس شضحيتها وحيائها، وتضع الرجل في موازين الجنس المعادي لها، حيث يكفيها جنس الرجل لصدور مواقف التحرش بغض النظر عن المكانة الاجتماعية التي يحظى بها ذلك الرجل سواء كان امام مسجد أو ضابط شرطة أو أستاذ، الامر الذي اعطاها تصورا من امكانية صدور

التحرش من أشخاص ذو مكانة اجتماعية، وإن لم يتعرضه له من طرف هؤلاء الاشخاص، واذا ما تعرضت المرأة للتحرش من أشخاص ذو ثقة ولأكثر من مرة، يجعل منها تعيش في دوامة بناء الثقة في الرجل، تخلق لها أزمات نفسية قد تضظرها لبناء حياتها الخاصة بعيدة عن ربط مستقبلها برجل يصعب عليها الثقة فيه، أو جعل من نفسها الحلقة الاقوى من خلال المكانة الاجتماعية التي قد تحظى بها من خلال منصب عمل حيث تبنى العلاقات على الفوارق المادية.

الجدول رقم (20): توزيع المبحوثات حسب إمكانية صدور التحرش من الأقارب(أبناء العم والخال – أزواج العمات والخالات– إخوة الزوج .....الخ)

	التكرار	النسبة%
نعم	351	% 83,6
لا	69	% 16,4
المجموع	420	% 100

من خلال الجدول رقم (20) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات المبحوثات اللواتي صرحن أنه يمكن صدور سلوك التحرش من الأقارب وقدرت نسبتهن بـ 83.6%، في حين باقي أفراد العينة صرحن أنه لا يمكن صدور التحرش من الاقارب ونسبتهن 16.4%، ويعود تفاوت هاتان النسبتان لدى مجموع عينة الدراسة الى درجة التواصل بين الاقارب التي تتيح لأفراد العائلات بتبادل الزيارات وكثرة التواصل الحضوري الذي يعطي المجال لأصحاب النفوس المريضة من الاقارب أيا كانت صفتهم من العم أو الخال أو اولادهم الى استغلال فرصة تواجدهم لإظهار تصرفاتهم التي تحمل في طياتها سلوك التحرش أو فعل يمس من حياء المرأة رغم القرابة، وهذا له بشكل نسبي ينعكس على التربية والاحترام والثقة وتقديس صلة الرحم من عدمه.

الجدول رقم (21) : توزيع المبحوثات حسب طبيعة مرات التحرش من الأقارب.

	التكرار	النسبة %
لم أتعرض شخصيا	311	% 74
تعرضت مرة واحدة فقط	60	% 14,3
تعرضت عدة مرات	49	% 11,7
المجموع	420	% 100

من خلال الجدول رقم (21) نحلاظ أن اعلى نسبة من اجابات المبحوثات صرحن أنهن لم يتعرضن ولا مرة للتحرش الجنسي من طرف الاقارب وقدرت نسبتهن بـ 74%، لتليها نسبة ممن صرحن أنهن تعرضن مرة واحدة للتحرش الجنسي من طرف اقاربهن ونسبتهن 14.3%، في حين باقي افراد عينة البحث ما نسبتهن 11.7% صرحن أنهن تعرضن للتحرش عدة مرات من طرف الاقارب، وعليه فإن معرفة المرأة بالوجود الفعلي لسلوك التحرش الذي قد يصدر من الاقارب ليس بالضرورة يكن هن أنفسهن تعرضن له بل بالمعرفة المسبقة لوجود مثل هذه السلوكيات التي يتم معرفتها عن طريق مخالطة صديقتهن وزملائهن، وكذا الدور التي تلعبه وسائل الاعلام والوسائط المتعددة في اظهار هذه الاحداث من هذا النوع للعامة من الناس عبر حصص تلفزيونية أو تصريحات تنقلها مواقع التواصل الاجتماعي المختلفة تجعل من أفراد عينة بحثثنا المتمثلة في المرأة بمعرفة أن ظاهرة التحرش الجنسي ليست حكرا على الغرباء فقط بل حتى الاقارب وأقرب الاقارب صلة، أي أنه ظاهرة التحرش الجنسي الصادر من الأقارب موجودة بشكل كبير ولافت ولا يمكن التغاضي عنه أو التستر عليه، في حين الحالات التي صرحن أنهن تعرضن للتحرش الجنسي من طرف اقاربهن قد

تملك خلفيات اجتماعية ونفسية وتربوية جعلت من حدوث فعل التحرش أمرا موجودا داخل تلك العائلات، من تنشئة اجتماعية خاطئة أو أمراض نفسية أو حتى علاقات اجتماعية مفتوحة.

جدول رقم (22) يوضح العلاقة بين صدور التحرش من الأقارب ومرات التعرض للتحرش الجنسي.

		التعرض للتحرش من الأقارب						المجموع	
		لم أتعرض		مرة واحدة فقط		مرات عديدة			
		تك	%	تك	%	تك	%	تك	%
إمكانية صدور التحرش من الاقارب	نعم	246	70,1%	58	16,5%	47	13,4%	351	100%
	لا	65	94,2%	2	2,9%	2	2,9%	69	100%
المجموع		311	74,0%	60	14,3%	49	11,7%	420	100%

من خلال الجدول رقم (22) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات المبحوثات تمثلت في ممن صرحن أنهن يمكن أن يصدر التحرش الجنسي من الاقارب بنسبة 70.1% من أصل 351 مبحوثة، ولكنهن لم يتعرضن شخصيا لذلك النوع من التحرش، بينما ممن أجبن أن لا يمكن أن يصدر التحرش الجنسي من الاقارب ولم يتعرضن له من قبل وقدرت نسبتهن بـ 94.2% من أصل 69 مبحوثة ، في حين جاءت نسبة ممن يرين أنه قد يصدر التحرش الجنسي من الاقارب وكن قد تعرضن له مرة واحدة فقط ونسبتهن 16.5%، و13.4% تعرضن للتحرش الجنسي من الاقارب مرات عديدة ويعتقدن أنه يمكن أن يصدر التحرش الجنسي من الاقارب، وعليه من خلال القراءة الاحصائية للجدول نستنتج أن ليس باالضرورة بالنسبة للمرأة أن تتعرض للتحرش الجنسي من طرف الاقارب لكي تثبت وجود مواقف تصدر من الاقارب تحمل في طياتها سلوكيات التحرش الجنسي أو مخلتف المضايقات الجنسية، وهذا ادا دل أنما يدل على أمرين إما عن المعرفة المسبقة للمرأة بصدور افعال التحرش من طرف الاقارب عن طريق ما تم اخبارها بها من افراد العائلة أو الاقارب دون تعرضها الشحضي لذلك أو عن طريق الاعلام التلفزيوني الذي يذيع برامج تتحدث خصيصا في هكذا مواضيع تصب في التحرش الجنسي بين الاقارب من اعتداء واغتصاب ..الخ،

الجدول رقم (23) : توزيع المبحوثات حسب الأفعال الصادرة المرأة والمشجعة على تعرضها التحرش بها.

	التكرار	النسبة %
الكلام اللطيف	58	% 13,8
الملابس المثيرة	106	% 25,2
مكان التواجد (اماكن مزدحمة – اماكن منعزلة –اماكن ترفيهية)	256	% 61
المجموع	420	% 100

من خلال الجدول رقم (23) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات المبحوثات اللواتي صرحن أن الافعال المشجعة على التحرش الجنسي التي تصدر من المرأة تكمن في اماكن تواجدها (اماكن مزدحمة – أماكن منعزلة – أماكن ترفيهية) وقدرت نسبتهن بـ 61%، في حين صرحت 25.2% من مجموع افراد العينة أن من افعال المرأة المشجعة على تعرضها للتحرش الجنسي هي الملابس المثيرة التي ترتديها، لتليها اخر نسبة بـ 13.8% ممن صرحن أن الكلام اللطيف الصادر من المرأة هو من الافعال المشجعة على تعرضها للتحرش الجنسي، وعليه وبناء على هذه النسب ترى المرأة أنه ليس هناك مبرر لفعل التحرش قد تكون هي السبب فيه لا في ملابسها ولا في أسلوب كلامها الذي يكون لطيفا ولبقا، لأن من صفات الانوثة عند المرأة الرقة في الكلام، في حين ترى انها لا تتحمل مسؤولية تعرضها للمضايقات من طرف الرجال وأن هناك ظروف تدفعها اجباريا للخروج من المنزل لقضاء حوائجها وتحتم تواجدها في تلك الأماكن، وهذه الافعال خارجة عن نطاق قدرتها التي تجعل من التحرش بها في الاماكن المزدحمة أو المنعزلة الخالية وحتى الترفهية هي السبب فيه، بل الإشكال في

التموقع الذي يتيح للمتحرش الفرصة للقيام بمضايقات تكون المرأة الضحية الوحيدة فيه إما لفظيا أو جسديا، ومن خلال ما تقدم يمكن أن نستنتج أن الكلام اللطيف هو الحلقة الأخيرة في سلسلة ممتدة من الحلقات التي تؤدي في نهايتها لحدوث التحرّش وارتفاع نسبه في الآونة الأخيرة والربط بين الملابس والتحرّش مباشرة هو أمر لا يعطي فهماً واضحا للموضوع حيث تبقى أمور مفقودة لفهم هذه الظاهرة مع التأكيد على أن اللباس له دوره أيضاً في حدوث التحرّش. ويبقى أن يُقال أن تأكيد المؤكدات وتوضيح البديهيات من أصعب الأمور وأقربها للاستحالة لمن لم يقتنع بها فطرةً وبداهة، ذاك أن الأمر تدخل فيه العاطفة ويحكم فيه الهوى ويبتعد عن أحكام الدين والمنطق والعقل فالله سبحانه وتعالى أمر بالستر والابتعاد عن العُري والتبرّج وأن العقل والمنطق يقولان أن الرجال ينجذبون للنساء وبقدر سفور المرأة وتبرّجها يكون هذا الانجذاب أكثر ويُقرّب صاحبته من التحرش بها، حيث كل الظروف الدافعة لبروز سلوك التحرش الجنسي من طرف المتحرش تنحدر ضمن النطاق التي تتواجد فيه الضحية بغض النظر جزئيا عن كلامها اللطيف ولباسها المحتشم أو غير المحتشم، فذنبها الوحيد هو اخيتارها لمواضع تتواجد فيها اختياريا أو بصفة حتمية يكون فيها الرجال من مختلف الاصناف الاجتماعية والثقافية والعمرية.

الجدول رقم (24) : توزيع المبحوثات حسب المساهمة المرأة في تعرضها للتحرش بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

	التكرار	النسبة%
أحيانا	169	%40,2
مطلقا	228	%54,3
بالتأكيد	23	% 5,5
المجموع	420	%100

من خلال الجدول رقم (24) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات المبحوثات اللواتي صرحن أن لا يساهمن بشكل مطلق في تعرضهن للتحرش الجنسي لا بطريقة مباشرة أو غير مباشرة وقدرت نسبتهن بـ 54.3%، لتليها نسبة ممن صرحن أنهن يساهمن احيانا في تعرضهن للتحرش الجنسي بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ونسبتهن 40.2%، في حين كانت آخر نسبة من مجموع عينة البحث وصرحن أنهن يساهمن بشكل أكيد في تعرضهن للتحرش الجنسي بطريقة مباشرة و نسبتهن 5.5%، وترجع هذه الارقام النسبية من اجابات المبحوثات على أن المرأة المتحرش بها لا تساهم في منظورها الشخصي بأي شكل من الاشكال وبأي صفة مباشرة أو غير مباشرة في تعرضها للتحرش الجنسي من طرف الرجال المتحرشين، أي ان الرجال هم المسؤولين الوحدين عن وجود ظاهرة التحرش الجنسي بناء على خلفيات تمكن في الرجال دون سواهم، بينما الفئة التي تعتقد أنهن يساهمن في بعض الاحيان في تعرضهن للتحرش الجنسي وجعل المتحرش يقوم بتصرفات ضمن دائرة التحرش يكن هن السبب في ذلك، وقد يعود هذا الاعتراف نسبة الى مكان تواجدها (مناطق خالية – الاسواق المكتظة–

الخروج في الليل) التي تتحمل فيه مسؤولية تعرضها للتحرش أو بعض المضايقات أو لباسها الذي يثير الرغبة لدى الرجل الذي يدفعه للتحرش بها وان كان مترددا في فعل ذلك.

الجدول رقم (25) : توزيع المبحوثات حسب تعرضهن لأكثر أنوع التحرش شيوعا.

	التكرار	النسبة%
التحرش باللمس	86	% 20.47
التحرش بالنظرات	128	% 30.47
التحرش بالألفاظ	200	% 47.61
اعتداء جسدي	06	% 1. 42
المجموع	420	%100

من خلال الجدول رقم (26) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات المبحوثات ممن صرحن أنهن تعرضن للتحرش اللفظي ونسبتهن 47.61%، في حين كانت نسبة 30.47% ممن صرحن أنهن تعرضنا للتحرش الجنسي بالنظرات والإيماءات، لتليها اجابات المبحوثات اللواتي صرحن أن تعرضهن للتحرش الجنسي كان بلمسهن بطريقة قصدية أو غير قصدية ونسبتهن 20.47%، لتحتل تصريحات المبحوثات اللواتي تعرضن للتحرش الجنسي على شكل اعتداء جسدي بأقل نسبة وتكاد تكون منعدمة قدرت ب 01.42%، عليه فالتباين الظاهر في الجدول اعلاه في أشكال التحرش الممارس على المرأة يمكن في تأثير كل شكل من الاشكال إما على المتحرش أو الضحية المتحرش بها، فالمتحرش ينتقي عبارات مميزة لاستمالة ضحيته ليدغدغ مشاعرها أو يمس حيائها ويطلقها بشكل عشوائي وتبقى ردة فعل المرأة المتحرش وكيفية التعامل مع تلك الالفاظ التي قد تكون نوعا من الغزل أو نوعا من التنمر والاهانة وهناك بعض العبارات التي صرحت بها المبحوثات أثناء مقابلتهن (يا المليحة – يا العريضة– هذا الزين عندو مولاه ....الخ) وعبارات اخرى كثيرة يختارها المُتحرش حسب طبيعة

الضحية ولباسها ومكان تواجدها، وكل ما على الضحية الانصات مجبرة لتلك النعوت والعبارات اما التفاعل معها أو تجاهلها، في حين ان لم تتاح للمتحرش الفرصة لقول تلك العبارات والالفاظ لضحيته يختار التعبير عنها ببعض الرموز والتلميحات بالنظرات التي تبنى تصور لدى المرأة المتحرش بها أنه سلوك اغرائي وباب لفتح المجال للمتحرش للقيام بأفعال اكثر تودد للضحية اما بالتواصل والحديث أو اللمس.

الجدول رقم (27) : توزيع المبحوثات حسب تعرضهن لعدد مرات التحرش الأكثر شيوعا.

	التكرار	النسبة %
مرة اوحدة	36	% 8,6
عدة مرات	384	% 91.4
المجموع	420	% 100

من خلال الجدول رقم (27) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات المبحوثات للواتي كان تصريحهن أنهن تعرضن لعدة مرات للتحرش الجنسي الاكثر شيوعا المذكورة في الجدول رقم (20) وقدرت نسبتهن بـ 91.4%، في حين كانت النسبة ضئيلة جدا ممن صرحن انهن تعرضن للتحرش الجنسي مرة واحدة فقط، وهذا راجع حسب معطيات الجدول أن نسبة كبيرة جدا من مجموع عينة بحثنا تعرضن للتحرش الجنسي لعدة مرات من اما من نفس الاشخاص او من اشخاص مختلفين. جاعلين من ظاهرة التحرشي يظهر استفحالها مقارنة بمجموع عينة بحثنا الذي قدر ب 420 عينة تعرضت فعليا للتحرش الجنسي بمختلف أشكاله وانواعه، وانعكاس الظاهرة على مجمل نساء المجتمع الجزائري اللواتي يمثلن 3/1 من مجموع المجتمع الجزائري المقدر ب 43 مليون شخص في سنة 2021. كآخر الاحصائيات.

الجدول رقم (28) : توزيع المبحوثات حسب مواصفات المُتحرش.

	التكرار	النسبة %
يحمل مواصفات معينة	66	% 15,7
مواصفات غير معينة	354	% 84,3
المجموع	420	% 100

من خلال الجدول رقم (28) نلاحظ أن اجابات المبحوثين اغلبهن يرين أنه لا توجد مواصفات خاصة للمتحرش بهن أو المتحرش بصفة عامة وقدرت نسبتهن بـ 84.3 %، في حين كانت النسبة ضئيلة جدا من مَن يرين أن هناك مواصفات خاصة يتميز بها المتحرش وقدرت نسبتهن بـ 15.7% ومنه فالنساء المتعرضات للتحرش الجنسي لا يرين أنه توجد مواصفات خاصة للمُتحرشين ففي أي لحظة يظهر المُتحرش، من اللاشيء وبأي صفة كانت يهاجم فيها ضحيته بتصرفات تمس حياء المرأة ويرحل دون الكثير من العبء النفسى أو المعنوى بغض النظر عن مواصفات شكلية مميزة له، بل ربما يصحبه فى ذلك ابتسامة فخر وانتصار غريب، تاركا خلفه سؤالا كبيرا، كيف يمكن أن تواتى شخص ما الجرأة ليؤذى إنسانا آخر ويتركه متألما بلا أدنى مبالاة، فغياب ملامح خاصة بالمتحرش يعود الى الخلفية النفسية المتزعزعة التي تسيطر على ممارس هذه السلوكيات، وكل ما يبرر تصرفه هذا راجع الى توفر الفرصة الملائمة له ايا كانت صفة وسن المُتعرض للتحرش الجنسي، لذلك ففئة النساء هي الحلقة الاضعف في نظر المتحرش ليظهر ميوله الجنسي بمجموعة من التصرفات اللاخلاقية التي يشعر المرأة بضعفها وتسلطه عليها.

الجدول رقم (29) : توزيع المبحوثات حسب أعمار الذين يتعرضون لهن بالتحرش.

	التكرار	النسبة%
من 20 الى 30 سنة	172	% 40.95
من 31 الى 40 سنة	139	% 33.09
من 41 الى 50 سنة	71	% 16.90
من51 سنة وأكثر	38	% 9.04
المجموع	420	% 100

من خلال الجدول رقم (29) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات البمحوثات كانت للواتي أجبن أن اعمار المتحرشين في الاغلب تتروح بين 20 الى 30 سنة ونسبتهن 40.95% لتليها نسبة أعمار المتحرشين حسب أجابات المبحوثات ما بين 30 الى 40 سنة وقدرت نسبتهن ب 33.09% في حين من أعمارهم ما بين 40 سنة فما فوق فنسبتهم ضئيلة نوعا ما قدرت ب 16.90 % و9.04 %، وعليه فسلوك التحرش الجنسي يمس كل الفئات العمرية للرجال و بنسب ليست متباعدة، فتحولت التحرشات الجنسية إلى هاجس يطارد المتزوجات والمحجبات والمطلقات والجامعيات في الأماكن العمومية ومحطات نقل المسافرين، وأمام الإقامات الجامعية، وحتى المدارس رغم مرور سنوات على صدور قانون تجريم التحرش بالمرأة، والغريب في الأمر أن أكثر المتسببين في هذه التحرشات يمس كل الفئات العمرية للرجال حيث حولوا من مطاردة النساء إلى هواية من أصغر الاعمار الى أرذلها، جر الكثير منهم إلى المحاكم بشعار "الشيب والعيب"، فالشباب المتحرش قد تعتبر افعالهم طيشا أو تهورا أو حتى خلل في تنشئتهم الاسرية، فما مبرر من بلغ من الكبر عتيا وتصدر منه افعال وسلوكيات تمس حياء المرأة اما بالافعال أو الاقوال.

الجدول رقم (30) : توزيع المبحوثات حسب علاقاتهم بالمُتحرش.

	التكرار	النسبة%
علاقة عمل	37	% 8.8
علاقة اجتماعية	45	% 10.71
علاقة دراسية	40	% 9.52
لا تجود أي علاقة	298	% 70.95
المجموع	420	% 100

من خلال الجدول رقم (30) نلاحظ أن أعلى نسبة من اجابات المبحوثين لا توجد علاقة بينهن وبين من تعرض لهن بالتحرش الجنسي وكانت نسبتهن كبيرة قردت بـ 70.65 %، في حين نوزعت باقي النسب بشكل قليل كانت علاقتهن بمن تحرشن بهم اما علاقة عمل أو علاقة اجتماعية (في الحي) أو علاقة دراسية (الجامعة، أو المدرسة) وتوزعت نسبتهن كالتالي (8.8%، 10.71%، 9.52%)، نستنتج أن حدوث التحرش سلوك يحدث ولا يتحدد بمكان معين أو شخص معين فصدوره كفيل بمعرفة أن المتحرش لا يتهم بوجود علاقة صريحة أو معرفة مسبقة بمن يتحرش بهن فبمجرد وجود أنثى أمامه يعتبر دافعا للقيام بسلوكيات جنسية ترى فيها المرأة أو الانثى بصفة عامة أنه فعل تحرش، فالمتحرش بغض النظر عن وجود جو ملائم لقيامه بالتحرش فبيئة العمل بحكم الزمالة فيه يبرز هذا السلوك نتيجة التواصل المستمر بين المتحرش والمتحرش بها، وهذا ما ينعكس كذلك عن المحيط الاجتماعي والعلاقات داخل المحيط الدراسي، فالاحتكاك المتكرر يحفز المتحرش لاستغلال ذلك المحيط للقيام بأفعال تمس حياء المرأة.

الجدول رقم (31) : توزيع المبحوثات حسب ردة الفعل ضد المُتحرش.

	التكرار	النسبة %
التبليغ عنه	39	% 9,3
تجاهله	299	% 71,2
توبيخه	79	% 18,8
التماشي معه	3	% 0.7
المجموع	420	%100

من خلال الجدول رقم (31) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات المبحوثات قد تمثلت في ممن أجبن أن ردة فعلهن ضد المتحرش كانتعن طريق تجاهله وقدت نسبتهن بـ 71.2%، في حين جاءت ما نسبتهن 18.8% ممن صرحن أنهن يقمن بتوبيخ المتحرش بهن كردة فعل منهن ضد المتحرش، لتليها نسبة ضئيلة من مجموع عينة الدراسة ممن يقمن بالتبليغ عن المتحرش لردة فعل منهن ضد تعرضهن للتحرش الجنسي ونسبتهن 9.3%، لتأتي النسبة الاخيرة وتكاد تنعدم ممن صرحن أنهن يتماشين مع المتحرش كردة فعل من جانبهن بعد تعرضهن للتحرش الجنسي وقدرت نسبتهن بـ 0.7%، ويعود تفسير هذه النسب الموضحة في الجدول أن أحسن طريقة لدى المرأة المتحرش بها لإبعاد المتحرش عنها هي تجاهله بالأسلوب الذي تراه ملائما لدفع المتحرش عنها، والتجاهل يكون بسلوكيات تقوم بها الضحية المتعرضة للتحرش الجنسي لجعل المتحرش لا يجد منفذا اليها للوصول الى مبتغاه الذي يريد الوصول اليه، أو مراعاة للفوارق الفيزيولوجية بين الجنسين الذي يضعها في الجانب الأضعف، نظرا للظروف التي تسبق سلوك المتحرش ومكان تواجد الضحية، في حين قد تملك بعض

النساء الجرأة على مواجهة مواقف التحرش التي تتعرض لها عن طريق توبيخ المتحرش ووضعه عند حده بألفاظ تجعل من المتحرش يتراجع على أفعاله اللاخلاقية ضدها، ويدرك أنها ليست لقمة صائغة مثل غيرها، وقد يصل بالمتحرش التعرض للتبليغ عنه من طرف الضحية التي تكون أكثر ادراكا باسترجاع حقها المسلوب عند المساس بكرامتها وعفتها، ولن يكون التبليغ الا بثقة المرأة فيمن تلجأ اليهم وأكثر قرابة (الاهل- الاقارب- الأمن- الزملاء) لتكون لشكواها ردة فعل ترضيها وتريح نفسيتها.

الجدول رقم (32) : توزيع المبحوثين حسب اللجوء عند التعرض للتحرش الجنسي.

	التكرار	النسبة %
الشرطة	89	% 21,2
أحد أفراد العائلة (الاب– الاخ –الزوج)	181	% 43.1
أي شخص تصادفينه	29	% 6,9
لا أحاول التبليغ اطلاقا	121	% 28,8
المجموع	420	% 100

من خلال الجدول رقم (32) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات اللواتي صرحن أنهن يلجأن الى أحد أفراد العائلة(الأب – الأخ – الزوج) عند تعرضهن للتحرش الجنسي وبلغت نسبتهن 43.1%، لتليها نسبة من لا يحاولن التبليغ إطلاقا عند تعرضهن للتحرش الجنسي وقدرت نسبتهن بـ 28.8%، في حين تلجأ ما نسبتهن 21.2% من مجموع عينة الدراسة الى الشرطة للتبليغ عن تعرضهن للتحرش الجنسي، بينما جاءت آخر نسبة للواتي يلجأن الى أي شخص يصادفنه في مكان تواجدهن للتبليغ عن تعرضهن للتحرش الجنسي وبنسبة ضئيلة قدرت بـ 6.9%، وعليه وبناء على ما سبق احصائيا نستنتج أن حساسية أو خصوصية المواقف التي تحدث للمرأة عند تعرضها لسلوكيات تخدش حيائها وتمس أنوثتها تندرج ضمن ظاهرة التحرش الجنسي بها، فإنها ترى أن العائلة هي الحافظة لشرفها وكرامتها وخير ملجأ تلجأ اليه كسند تستند عليه لدفع التحرش عنها اما بتحذير المتحرش شفهيا، أو قد يقتضي الامر حتى اللجوء الى العنف ضد المتحرش من طرف عائلة الضحية اخا كان أو أبا أو زوجا، وتظل العائلة هي السبيل الانجع لتشارك الانثى خصوصياتها معهم، ويظل هذا اللجوء غير

مطلق وحاضر لكل النساء لإختلاف نمط عيش كل أسرة عن الاخرى من حيث التكوين والتنشئة، الامر الذي قد يدفع المرأة المتحرش بها والتي لا تستطيع اللجوء الى عائلتها، لتنفرد بذاتها في مواجهة المتحرش عن طريق اما الكبت والانعزال عن مواطن تعرضها للتحرش الجنسي متحملة بذلك الألفاظ الخادشة التي تتعرض لها من طرف المتحرش وأساليب الغزل أو الاهانة مجبرة على سماعها أو حتى تحمل اذاها الجسدي في بعض الحالات، في حين يكون سلك الامن هو الملاذ الانسب لدفع المتحرش على العدول عن تصرفاته اللاخلاقية التي قد توصله للمحاكم اذا ما وصل تبليغ الضحية (الانثى) للشرطة الامر الذي تلجأ اليه المرأة في الحالات التي تشعر فيها أن الامر لا يحتمل السكوت عنه.

الجدول رقم (33) : توزيع المبحوثات حسب التجاوب بعد التبليغ عن التحرش ضدهن.

	التكرار	النسبة %
أحيانا	143	% 34
دائما	112	%26.7
مطلقا	165	% 39,3
المجموع	420	%100

من خلال الجدول رقم (33) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات المبحوثات اللواتي صرحن أنهن لا يتلقين تجاوبا مطلقا بعد التبليغ عن تعرضهن للتحرش الجنسي وقدرت نسبتهن بـ 39.3%، في حين صرحت ما نسبتهن 34% أنهن يجدن تجاوبا بعد التبليغ عن تعرضهن للتحرش الجنسي، بينما 26.7% صرحن أنهن دائما ما يلقين تجاوبا بعد التبليغ عن تعرضهن للتحرش الجنسي، ومن خلال ما سبق فمن شأن عملية الإخفاء والإنكار والاضطرار لمواجهة هذه الأزمة بشكل فردي أن تجعل الضحية تدفع ثمناً نفسياً كبيراً، كما أنها سوف يجعل المُتحرَش بها تشعر بالعديد من الأمور السلبية، مثل: الوحدة والخجل، الشعور بالذنب، العديد من المشاعر القاسية التي تعيشها منذ لحظة تعرضها للتحرش الجنسي، ومن الجدير بالذكر أنه يُنظر إلى قضية التحرش الجنسي بوجه عام على أنها قضية شخصية، إذ غالباً ما لا يرغب الناس في معرفة الحقيقة حول الاعتداءات الجنسية أو التحرشات الجنسية المتنوعة، في محاولة لتجاهل الموضوع وإخفائه والادعاء بأنه لا يحصل في مجتمعاتنا، في حين اذا كان هناك تجاوبا مع الضحية عند التبليغ عن تعرضها للتحرش الجنسي يكون في حالات الوجهة التي لجأت ايها الضحية للتبليغ وتملك من الثقة بأن هناك تجاوبا يدفع عنها ذلك التحرش

والمتحرش إما تبليغا للشرطة أو الاهل، وهذا راجع الى المرأة التي تدرك تماما كيفية التعامل مع المتحرش وكيفية جعل من التبليغ عن التحرش مصدرا للقوة لديها دون تعرضها للوصم أو التهميش او التقليل من قيمتها بعد التبليغ.

الجدول رقم (34) : توزيع المبحوثات حسب الأمر المانع للتحرش.

	التكرار	النسبة %
الخوف من العقاب	79	% 18,8
التربية الجيدة والاخلاق الحميدة	147	% 35
الوازع الديني	138	% 32.85
الخجل من نظرة المجتمع له	29	% 6.90
الأثر النفسي السيء الذي سيتركه على الضحية	27	% 6.42
المجموع	420	% 100

من خلال الجدول رقم (34) نلاحظ ان أعلى نسبة من اجابات المبحوثات اجبن أن الامر الذي يعتبر مانعا للتحرش الجنسي ضدهن هي التربية والاخلاق، وقدرت نسبتهن بـ 35%، لتليها نسبة ممن يرين أن الوازع الديني ما يمنع المتحرش من ارتكاب افعال وسلوكيات تندرج ضمن فعل التحرش ضد النساء وكانت نسبتهن بـ 32.85%، في حين يرى بعض المبحوثات من مجموع عينة الدراسة أن الامر الذي يمنع المتحرش القيام بفعل التحرش هو الخوف من العقاب، وقدرت نسبة اجاباتهن ب 18.8%، وفي الاخير تتقارب نسب اجابات العينة وهي ضئيلة جدا، حيث أن الخجل من نظرة المجتمع للمتحرش والاثر النفسي السيء الذي سيتركه على الضحية هو ما يمنع المتحرش من القيام بالتحرش الجنسي ضدهن، وعليه من خلال ما سبق تندرج سلوكيات الاشخاص بناء على الخلفية التى نشأؤوا عليها.

والتحرش الجنسى عامة يرتبط ارتباطا وثيقا بمرحلة المراهقة، حيث يتأثر الشاب بهرمونات المراهقة ويتعرف المراهق على مرحلته الجديدة، ولو بدأت هذه المرحلة خطأ سيسير أبداً على نهج خطأ، وأخطر شيء عندما يستمد المراهق مرجعيته ومبادئه من " جماعة الرفاق " التى يعتبرها مصدر قوة، بالتالى يمارس أفعالا خاطئة، ولو كانت هناك تربية سليمة من الأب والأم سيتعلم التفرقة بين ما هو خطأ وما هو صحيح، وبالتالى يجب أن يوعى الأب والأم أبناءهم ويتحدثون إليهم وأن يقولوا لهم الكيفية الصائبة في التعامل مع الجنس الاخر، ولابد أن تأخذ البنت كذلك ثقافتها الجنسية من أمها، والابن يأخذها من أبيه ليتعلم الحياة بشكل صحيح، حتى لا يتعرض لمشكلات حتى فى حياته الزوجية مستقبلا

الجدول رقم (35) : توزيع المبحوثات حسب دور أسرهن في التعريف بظاهرة التحرش الجنسي.

	التكرار	النسبة %
التوعية المستمرة	145	% 34,5
التجاهل	129	% 30,7
حسب المواقف التي تحدث	146	% 34,8
المجموع	420	% 100

من خلال الجدول رقم (35) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات المبحوثات ممن صرحن أنه حسب المواقف التي تحدث لهن مع التحرش تسعى الأسرة في تعريفهن بظاهرة التحرش الجنسي وقدرت نسبتهن بـ 34.8%، لتليها نسبة تقريبا متساوية من اجابات المبحوثات وصرحن أنه توجد توعية مستمرة من طرف أسرهن في تعريفهن بظاهرة التحرش الجنسي ونسبتهن 34.5%، في حين نسبة 30.7% ممن صرحن أن التجاهل هو موقف أسرهن في الخوض والتعريف بظاهرة التحرش الجنسي.

إلى جانب ما سبق فتوعية أفراد الاسرة كيفية التعامل مع المُتحرش أو التعرف عليه وبضرورة الإبلاغ عن أي متحرش سواء من الاقارب وغير ذلك، ومن المهم ايضاً في هذا السياق تعزيز مفهوم الثقة والترابط الاسري والتوعية، مما يشجع على تقليل من حالات كون الفتاة معرضة لذلك في اي مكان سواء كان في البيت او في الشارع أو في مكان العمل وفي اماكن متعددة، وعليه حسب تصريح المبحوثات في النسب المتقاربة بين كيفية تعامل الاسرة مع ظاهرة التحرش الجنسي وكيفية تعريفها

للفتاة بصفة مباشرة أو التلقين النوعي حسب خطورة مواقف التحرش المعلومة لدى الاسرة والتي قد تمس الحياء بين الاسرة والفتاة، ليصل الامر الى التحفظ الكلي من طرف نسبة معتبرة من الاسر على تلقين الفتاة مفاهيم حول التحرش الجنسي، وترك الامر لها لوحدها في التعامل مع مواقف التحرش التي قد تحدث حتى وان لم تخرج الفتاة من منزلها.

الجدول رقم (36) : توزيع المبحوثات حسب تلقين التربية الجنسية.

	التكرار	النسبة %
عبر الأسرة	75	% 17.85
عبر المجتمع	105	% 25
عبر محيط العمل أو الدراسة	100	% 23.80
عبر معرفتي الشخصية	140	% 33.33
المجموع	420	% 100

من خلال الجدول رقم (36) نلاحظ ان اعلى نسبة من اجابات المبحوثات تمثلت فيمن صرحن أنهن تلقين تربيتهم الجنسية عبر معارفهن الشخصية وقدرت نسبتهن بـ 33.33%، في حين تلتها ما نسبتهن من مجموع افراد العينة ممن اجبن أنهن تلقين تربيتهن الجنسية عبر المجتمع ونسبتهن 25%، لتليها تصريحات من تلقين تربيتهن الجنسية عبر محيط العمل أو الدراسة بنسبة قدرت بـ 23.80% لتكون اخر نسبة 17.85% ممن صرحن أنهن يتلقين تربيتهن الجنسية عبر أسرهن، وعليه حسب معطيات الجدول نستنتج أن التربية الجنسية التي تندرج ضمن ثقافة المرأة في الأمور الجنسانية هو ما يدفعها الي كيفية التعامل مع المواقف التي لها علاقة بالجنس خاصة فيما يخص بناء العلاقات مع الطرف الآخر، وأن عملية ادراكها للمفاهيم الجنسية يأتي بناء على رغبتها الخاصة في ذلك، بما يحتويه الامر من خصوصيات ينفرد بها كل شخص على الاخر مع وجود وسائل حديثة تكنولوجية تغني الانثى في بناء ثقافتها الجنسية بالاعتماد على ما يحيط بها من أشخاص (في المجتمع والزملاء في العمل والدراسة وكذا الاسرة) والاسرة التي تعتبر اللبنة الاساسية في التلقين لأي سلوك منذ بدايته

عن الاطفال ذكورا كانوا أم اناثا، في حين تكون مساهمة المحيط لدى المرأة بشكل خاص في تلقينها المعرفة التي تكتسي زي الثقافة الجنسية من طرف زملاء العمل أو الدراسة بين نفس الجنس أو الجنس الآخر، فالرغبة لدى المرأة أو الانثى في الاطلاع على ماهو مستور أمر غريزي في الانسان نابع من حب الاكتشاف وتكوين مجموعة من المعارف قد تحتاجها يوما ما في حياتها الزوجية مستقبلا، كما قد يتم تسويق هذه الثقافة بالشكل غير الملائم الذي يتيح للمرأة الفهم الخطأ للثقافة الجنسية الذي قد يوقعها في مستنقع الانحراف يفقدها شرفها وحيائها.

الجدول رقم (37) : توزيع المبحوثات حسب مفهوم الثقافة الجنسية وتعارضه مع القيم المجتمعية.

	التكرار	النسبة%
نعم	71	% 16,9
لا	221	% 52,6
نوعا ما	128	% 30,5
المجموع	420	% 100

من خلال الجدول رقم (37) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات المبحوثات تمثلت فيمن صرحن أن مفهوم الثقافة الجنسية لديهن لا يتعارض مع القيم المجتمعية لديهن بنسبة قدرت بـ 52.6% لتليها نسبة 30.5% ممن لديهم ثقافة جنسية تتعارض نوعا من مع قيمهن المجتمعية، في حين 16.9% كانت نسبة ممن صرحن أن مفهوم الثقافة الجنسية لديهن يتعارض وقيمهن المجتمعية، ومنه جاء اختلاف هذه النسب من اجابات المبحوثات بناء على فهمهن للثقافة الجنسية التي تختلف من امرأة لآخرى مقارنة بالمحيط المجتمعي الذي تنحدر منه.

الجدول رقم (38) : العلاقة بين معارضة مفهوم الثقافة الجنسية مع القيم المجتمعية وطرق تل تلقيها.

		تتلقين الثقافة الجنسية								المجموع	
		عبر الاسرة		عبر المجتمع		محيط العمل أو الدراسة		عبر معرفتي الشخصية			
		تك	%	تك	%	تك	%	تك	%	تك	%
مفهوم للثقافة الجنسية يتعارض مع قيم المجتمع	نعم	26	36,6%	33	46,5%	33	46,5%	39	54,9%	71	100%
	لا	50	22,8%	97	44,3%	93	42,5%	139	63,5%	219	100%
	نوعا ما	25	19,5%	59	46,1%	50	39,1%	73	57,0%	128	100%
المجموع		101		189		176		251		420	100%

نلاحظ من الجدول رقم (38) أن اعلى نسبة من اجابات المبحوثات تمثلت فيمن اجبن أن مفهوم الثقافة الجنسية لديهن لا يتعارض مع قيم المجتمع حسب ما تلقينه من معارفهن الشخضية وقدرت نسبتهن بـ 63.5%، لتليها نسية ممن صرحن كذلك أن مفهوم الثقافة الجنسية لا يتعرض مع قيم المجتمع لديهن من خلال ما تلقينه من المجتمع القريب الذي يتواجن فيه (الحي أو الجيران) قدرت بـ44.3" %، في حين من يرين أن تليقهين ثقافتهن االجنسية عبر معارفهن الشخضة ولكن قدر تتعارض نوعا ما مفاهيمها مع في المجتمع الذي ينتمن له، وقدرت نسبتهن بـ 57%، بينما جاء ما نسبتهن من اجابات المبحوثات أنه تلقين ثقافتهن الجنسية عبر معارفهن الشخضية أو الفردية ولكنها تتعارض مع قيم مجتمعهن، ونسبتهن قدرت بـ 54.9% من أصل 71 مبحوثة، وعليه من خلال التطرق الى هذه النسب الاحصائية الاكثر تمثيلا في الجدول الموضح أعلاه نستنتج أن بيشة الثقافة أمر يتم التطرق اليه منذ السنوات الاولى عبر مراحل عمرية متفاوتة لكل شخض باختلاف بيئته وطرق بناء شخصيته حول تلك الثقافة التي يتلقاها سابقا، من بين مجموع الثقافات التي يمر بها الانسان بصفة عامة والمرأة بصفة خاصة حسب ما هو مطروح في موضوع بحثنا حول ظاهرة التحرش الجنسي بالمرأة في المجتمع الجزائري، حيث أن البنية التكوينية للمجتمع الجزائري يضع المرأة في دائرة الطابو فيما يخص المعرفة الجنسية أو تلقين الثقافة الجنسية التي ترتكز في أساسها على معرفة الامور المرتبطة بالجنس مثل طريقة الجماع بين الرجل والمرأة، وكيفية التعامل مع المواقف الحميمية بين الجنسين التي تنم على الكثير من الاحراج من طرف عائلة المتلقي لهذه الثقافة التي لا تدركها المرأة الا بها زواجها والاختلاء بزوجها، بينما التغيرات الاجتماعية الحاصلة في المجتمع الجزائري دفع بالمرأة مثلها مثل الرجل ككائن لديه كيانه الخاص من درجة الفضول في معرفة الأشياء التي تعد ممنوعة في وقت مضى ليس بالبعيد، مما يدفعها الى أستغلال ما يحيط بها من معارف شخضية ظهرت في وسائل التواصل الاجتماعي والاعلام في استعمال منافذها الشخصية في ادراك ما يحيط

بها من امور تتعلق بالجنس والجنسانية دون اللجوء الى العائلة أو المجتمع االواقعي الذي يحيط بها، أو حتى صديقاتها في الدراسة أو العمل، مكونة بذلك ثقافة خاصة بها في الامور الجنسية دون خوف من عمق احراجها والتردد في السؤال عنها أي كانت درجة الخوض فيها، بشرط ان لا تتعرض تلك المعارف مع قيم المجتمع الذي تنتمي اليه الذي قد يضعها في مجال الاتهام والانحراف والخروج عن الطريق اذا ما تكلمت بما تملكه من ثقافة جنسية ففي الاخير فالبعد المعرفي للثقافة الجنسية الذي تحظى به المرأة بنفسها يظل أمرا ذاتيا ليس بالضرورة مشاركة احدا به وإن كان أقرب الاقربين، بينما كان للتفتح على العالم الغربي رأي آخر حول الحرية في بناء ثقافة جنسية مستقلة لا يمكن أي أحد اخفاؤهاعن طريق ما تثبه القنوات التلفزيونية الجزائرية والأجنبية ومواقع التواصل الاجتماعي الذي وضح الجنس على كل كف كبير وصغير أنثى وذكر، حيث أصبح الخوض في الامور الجنسية ثقافيا أو بدوافع انحرافية أمرا طبيعيا جدا بين الجنس الواحد وبين الجنسين مع بعضهما البعض أما تحت جناء الأسرة فيما بينهم أو بين الاصدقاء والزملاء في الدراسة أو العمل أو المجتمع المحيط (الجيران أو الحي الواحد)، وعليه فالثقافة الجنسية التي تتلقاها المرأة الجزائرية عبر أسالبيها الخاصة لا تخصع للرقابة، هذا ما يجعل من طرق تلقي هذه الثقافة قد يتعارض مع قيم المجتمع الذي تنتمي اليه المرأة كما قد تحافظ تلقين نفسها ثقافة جنسية تتمشى مع البيئة المجتمعية التي تنتمي اليها بدافع الانكار عليها وعدم الخروج على القيم الاسرية التي تنعكس تلقائيا على المجتمع.

الجدول رقم (39) : توزيع المبحوثات حسب كفاية دور الشرطة ومصالح الأمن في التعامل مع ظاهرة التحرش الجنسي.

	التكرار	النسبة %
نعم	53	% 12,6
لا	367	% 87,4
المجموع	420	% 100

من خلال الجدول رقم(39) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات المبحوثات ممن صرحن أن دور الشرطة ومصالح الامن غير كافي في التعامل مع ظاهرة التحرش الجنسي وقدرت نسبتهن بـ 87.4% في حين صرحت باقي المبحوثات أن دور الشرطة ومصالح الأمن كافي في التعامل مع ظاهرة التحرش الجنسي، ومنه نستنتج أن المرأة لا تعتمد بشكل كبير على الشرطة ومصالح الأمن في كيفية التعامل مع ظاهرة التحرش الجنسي الممارس ضدهن، وهذا راجع الى المواقف السابقة للظواهر الانحرافية التي تندرج السلوكيات الجنسية التي لا يتعامل معها سلك الأمن بقضايا التحرش الجنسي، وتفشي الظاهرة في نظر المرأة راجع الى غياب دور المصالح المعنية من بينها المصالح الأمنية التي من الواجب السهر على حمياتهن من الاعتداءات والمضايقات التي يرتكبها بعض الاشخاص في حقهن بممارسات لا أخلاقية ولا رادع لتلك الممارسات التي قد تجعل من حياتهن جحيم لا يطاق.

الجدول رقم (40) : العلاقة بين كفاية دور الشرطة أو مصالح الأمن في التعامل مع ظاهرة التحرش الجنسي والثقة في القانون الجزائري في التصدي للظاهرة

		هل تثقين في مواد القانون الجزائري في التصدي لظاهرة التحرش الجنسي				المجموع	
		نعم		لا			
		تك	%	تك	%	تك	%
كفاية دور الشرطة أو مصالح الأمن في التعامل مع ظاهرة التحرش الجنسي	نعم	23	43,4%	30	56,6%	53	100,0%
	لا	39	10,6%	328	89,4%	367	100,0%
المجموع		62	14,8%	358	85,2%	420	100,0%

نلاحظ من خلال الجدول (40) أن اعلى نسبة من اجابات البمحوثات تمثلت فيمن صرحن أن دور الشرطة ومصالح الأمن غير كافي في التعامل مع ظاهرة التحرش الجنسي بالمرأة حيث لا ثقين في مواد القانون الجزائري في التصدي لهذه الظاهرة، وقدرت نسبتهن بـ 89.4 %، في حين رأت ما نسبتهن 10.6% أنهن لايرين أن دور الشرطة ومصالح الأمن في التعامل مع ظاهرة التحرش الجنسي ولكن لا ثقن في مواد القانون الجزائري في التصدي لهذه الظاهرة، بينما صرحن ما نسبتهن 56.6% من أصل 53 مبحوثة فقط من مجتمع البحث أن دور الشرطة ومصالح الأمن كافي في العامل مع ظاهرة التحرش الجنسي ولكن لا ثقن في مواد القانون الجزائري في التصدي للظاهرة، و43.4% من بين 53 مبحوثة صرحن أنهن للشرطة دور كافي في التعامل مع الظاهرة ويثقن في مواد القانون الجزائري في التصدي لها، ومن خلال القراءة الاحصائية للجدول الموصح أعلاه نستنتج أن اغلب المبحوثات اللواتي تعرضن للتحرش الجنسي بمختلف اشكاله وأنواعه يرن أن دور الشرطة ومصالح الامن الداخلية بالمحافظة والسهر على راحة الاشخاص وسلمهم وأمنهم غير كافي اطلاقا في كيفية التعامل مع مواقف التحرش الجنسي التي تحدث في المجتمع جهارا نهارا وبشكل لافت جدا باختلاف درجات التحرش حسب الخطورة على الضحية وجرأة الجاني في القيام بسلوكيات انحرافية ضد المرأة المتعرضة لها، من خلال فقدان الثقة من طرف المرأة في القانون الجزائري المسن على الورق فقط ولا تظهر بوادر تطبيقه على الهئية المنفذة للقانون من أسلاك الدولة الأمنية من شرطة ومصالح الامن التي تسهر على تطبيق القانون بما تحقق فيه وبما تتلقاه من شكاوي وابلاغات مختلفة تهدد امن الاشخاص وسلامتهم، فتفشي ظاهرة التحرش الجنسي المرأة دليل على اختفاء الضوابط الاجتماعية وغياب دور المؤسسات الضبطية التي اندرجت من ضمنها المؤسسة الأمنية التي تملك سلاح القانون الذي دوّن ببنود عدة دستور يحفظ كرامة المرأة وحقوقها وتعرضها لأي سلوك عنيف قد يهدد سلامتها وأمنها.

الجدول رقم (41) : توزيع المبحوثات حسب السبب وراء التعرض للتحرش الجنسي.

	التكرار	النسبة %
غياب مفاهيم الرجولة والشهامة للمتحرش	88	% 20.95
غياب الوازع الديني	102	% 24,2
تراجع الالتزام الاخلاقي	75	% 17.85
الكبت الجنسي للمتحرش	80	% 19.04
غياب القانون	75	% 17.85
المجموع	420	% 100

من خلال الجدول رقم (41) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات المبحوثات ممن صرحن أن السبب وراء التعرض للتحرش الجنسي في رأيهن هو غياب الوازع الديني لدى الرجال، وقدرت نسبتهن بـ 24.2% في حين تلتها نسبة 20.95% تعود لمن صرحن أن غياب مفاهيم الرجولة والشهامة للمتحرش هو سبب تعرضهن لمواقف التحرش الجنسي، بينما جاءت النسب الاخيرة متقاربة جدا لمن صرحن أن سبب تعرضهن للتحرش الجنسي هو الكبت الجنسي للمتحرش وكذا تراجع الالتزام الاخلاقي للمتحرش وغياب القانون بالنسب المتتالية، 19.04%، 17.85%، وبناء على تقارب النسب الموضحة في الجدول من خلال تصريح مجموع افراد العينة نستنتج أن ردود الافعال النساء التي تدفع بالمتحرش للقيام بسلوكيات انحرافية تنم على التحرش الجنسي هي مجموعة من اسباب يتحلمها المتحرش الذي يبدا بغياب الوزاع الديني لديه الذي يمنعه للقيام بأفعاله التحرُشية الرديئة للتتوالي دوافع اخرى مصدرها غياب الوازع الديني الذي تأتي مخلفاته التي لا تكبح كبوته الجنسي وتراجع التزامه

الاخلاقي، وكل هذه العوامل تولد منها فرض قوانين لدى المشرع الجزائري المحاولة كبح سلوكيات الفرد التي تتعارض القيم ومبادئء المجتمع، والتي قد تتعرض للخرق والتجاوز من طرف المتحرش المتمرد على القانون، لأن من تحدى التشريع السماوي في كبت السلوك كيف له ان لا يتعدى على القوانين والوضعية.

الجدول رقم (42) : توزيع المبحوثات حسب العامل الذي يدفع بالمُتحرش للتحرش.

	التكرار	النسبة %
العامل الاقتصادي	41	% 9,8
العامل الاجتماعي	101	% 24
العامل الثقافي	105	% 25
العامل النفسي	173	% 41,2
المجموع	420	%100

من خلال الجدول رقم (42) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات المحبوثات ممن صرحن أن العامل النفسي للمتحرش هو الذي يدفع به للقيام بالتحرش وقدرت نسبتهن بـ 41.2%، في حين كان العامل الثقافي سببا لدى المتحرش حسب تصريح المبحوثات الذي يدفعه الى الى القيم بالتحرش، ونسبتهن قدرت بـ 25%، لتليها العامل الاجتماعي كسبب يدفع بالمتحرش الى القيام بسلوك التحرش ضدهن، ونسبة اجابة المبحوثات في هذا العنصر كانت 24%، لتكون آخر نسبة 9.8% للعامل الاقتصادي كسبب يراه افراد العينة من مبحوثات حول الدافع للمتحرش للقيام بالتحرش ضدهن، ومنه نستنتج أن المرأة ترى العامل الذي يدفع بالرجل الى القيام بسلوكيات ضدها تحمل طابعا جنسيا هو العامل النفسي الذي يعد فعلا لنتجية خلل نفسي لدى المتحرش لإطفاء نزواته الجنسية بناء على امور تمكن في داخله تدفعه لإبراز مكبوتاته الجنسية عن طريق جعل المرأة هدفا له، كما أن مفهومه الخاطئ لثقافته الجنسية الذي يترجمه بتلك السلوكيات الانحرافية التي يؤذي بها كيان المرأة المحتشم،

وكل هذه العوامل تندرج ضمن الوضعية الاجتماعية للمتحرش التي رافقته طوال مسار حياته أن صلحت صلح علمه وان ساءت ساء عمله.

الجدول رقم (43) : توزيع المبحوثات حسب دور وسائل الاعلام في ابراز ظاهرة التحرش الجنسي.

	التكرار	النسبة%
أوافق	174	% 41,4
أوافق بشدة	138	% 32,9
لا أوافق	27	% 6,4
لا أوافق بشدة	20	% 4,8
محايد	61	% 14,5
المجموع	420	%100

من خلال الجدول رقم (43) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات المبحوثات تمثلت في تصريحهن الموافق لدور وسائل الاعلام في ابراز ظاهرة التحرش الجنسي للعامة من الناس وقدرت نسبتهن بـ 41.4% ، لتليها الموافقة بشدة من طرف افراد العينة أن للإعلام دور كبير في ابراز ظاهرة التحرش الجنسي للعامة من الناس ونسبة اجابتهن قدرت بـ 32.9%، في حين هناك فئة من اجابات المبحوثات كن محايدات في أن للإعلام دور في ابراز ظاهرة التحرش الجنسي ونسبتهن 14.5%، في حين تضاءلت نسبة اجابة المبحوثات بشكل كبير بين غير الموافقين وغير الموافقين بشدة حول دور الاعلام في ابراز ظاهرة التحرش الجنسي، ونسبتهن 6.4% و 4.8%، وبهذه المعطيات

الاحصائية نستنتج أن للاعلام بمختلف قنواته المتعددة له دور في ابراز ظاهرة التحرش الجنسي عبر مجموعة من الحصص التي تتطرق لمواضيع التحرش الجنسي بمختلف اشكاله وانواعه (اغتصاب – زنا– زنا المحارم...الخ) وهذا الامر رقع حاجز الطابو عن المواضيع التي كان يحرم الخوض فيها قبل وقت مضى، وبذلك مساهمة الاعلام بدرجة كبيرة في اظهار التحرش الجنسي للعلن، مساهمة بذلك رفع درجة الحياء داخل المجتمع بين القبول بالمواجهة والرفض بمخالفة القيم والتقاليد المجتمع الجزائري الذي يتميز بالمحافظة والتستر على امور الشرف والعفاف، بإعتبار الاعلام وسيلة ضبطية للسلوك من خلال طرح برامج عبر مختلف القنوات ووسائل الاعلام، ولكن قد تظهر على شاشات برامج تتعارض مع قيم المجتمع وأخلاقياته كانت في طي الستر والكتمان وبذلك تكون مساهمة الاعلام ذات أثار سلبية على المشاهد المتلقي للمادة الاعلامية وانارة طريقه نحو الانحرافات الجنسية بأساليب مختلفة لم يسبق له معرفتها في محيطه.

الجدول رقم (44) : توزيع المبحوثات حسب أكثر الوسائل تأثيرا في إظهار دوافع التحرش.

	التكرار	النسبة%
القنوات الفضائية (الكليبات العارية –البرامج المثيرة – الافلام السينمائية والمسلسلات.. الخ)	397	% 94,5
الصحف والمجلات	5	% 1,2
البرامج الاذاعية	18	% 4,3
المجموع	420	% 100

من خلال الجدول رقم (44) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات المبحوثات اللواتي صرحن بشكل غالب أن القنوات الفضائية هي من أكثر الوسائل تاثيرا على اظهار دوافع التحرش الجنسي وقدرت نسبتهن بـ 94.5%، بينما قلت نسبة اجابات المبحوثات كثيرا فيما يخص الصحف والمجلات والبرامج الاذاعية من اكثر الوسائل تاثيرا لاظهار دوافع التحرش الجنسي وكانت نسبتهن 4.3% للبرامج الاذاعية و 1.2 % للصحف والمجلات، وهذا يمكن تفسيره بأن الوسائل المشاهدة هي الاكثر تأثيرا على الاشخاص من خلال ما يتم عرضة عبر مجموعة من القنوات التي تتفنن في وضع برامج تتطلع لأكبر عدد من المشاهدين دون مراعاة الجانب التحفظي للمجتمع المتلقي، مما يجعل القنوات الفضائية من بين الوسائل الاكثر تاثيرا لدوافع التحرش التي تعطي للمتحرش أساليب مختلفة ومنتوعة لممارسة سلوكياته الانحرافية ضد النساء.

الجدول رقم(45) : العلاقة بين لوسائل الاعلام المختلفة دورا واضحا في إبراز ظاهرة التحرش الجنسي واكثر هذه الوسائل الاعلامية تأثيرا على دوافع سلوك التحرس الجنسي لكلا الجنسين

		أكثر الوسائل الإعلامية تأثيرا في إظهار دوافع سلوك التحرش لكلا الجنسين						المجموع	
		القنوات الفضائية (الكليبات العارية –البرامج المثيرة –الافلام السينمائية والمسلسلات.. الخ)		الصحف والمجلات		البرامج الاذاعية			
		تك	%	تك	%	تك	%	تك	%
لوسائل الاعلام المختلفة دورا واضحا في إبراز ظاهرة التحرش الجنسي	أوافق	157	90,2%	4	2,3%	13	7,5%	174	100%
	أوافق بشدة	137	99,3%	1	0,7%	0	0,0%	138	100%
	لا أوافق	25	92,6%	0	0,0%	2	7,4%	27	100%
	لا أوافق بشدة	19	95%	0	0,0%	1	5,0%	20	100%
	محايد	59	96,7%	0	0,0%	2	3,3%	61	100%
المجموع		397	94,5%	5	1,2%	18	4,3%	420	100%

نلاحظ من خلال الجدول (45) أن أعلى نسبة من اجابات المحبوثات تمثلت فيمن أجبن أنهن يوافقن على أن واسائل الاعلام المختلفة دورا واضحا في ابراز ظاهرة التحرش الجنسي عن طريق القنوات الفضائية في مختلف محتواها من كليبات العارية والبرامج المثيرة والافلام والمسلسلات..الخ وقدرت نسبتهن بـ 90.2%، من أصل 174 مبحوثة، قلت نسبهن في الوسائل الاعلامية المؤثرة على سلوك التحرش بين الصحف والمجلات والبرامج الاذاعية، بينما تلتها نسبة ممن اجبن أنهن يوافقن بشدة وتأكيد على ما سبق بأن القنوات الفضائية من الوسائل الاكثر تاثيرا في اظهار دوافع سلوك التحرش لكلا الجنسين بنسبة قدرت بـ 99.3% من أصل 138 مبحوثة، بينما قلت نسب اجابات المبحوثات بشكل لافت بين غير موافقين وغير موافقين بشدة وبين محايدين حول دور الادوار المختلفة لوسائل الاعلام في ابراز ظاهرة التحرش الجنسي بالمرأة تأثير تلك مختلف وسائل الاعلام في اظهار دوافع سلوك التحرش عن طريق القنوات الفضائية بنسب متفاوتة وآراء مختلفة للمبحوثين، وهذا راجع من خلال الاحصائيات الموضحة في الجدول بإجماع اغلب المبحوثات التي تعرضن للتحرش الجنسي أن مساهمة الاعلام المتختلفة تساهم بدور كبير في ابراز ظاهرة التحرش الجنسي للعلن من خلال القنوات الفضائية التي تحتوي في برامجها المحفزات الجنسية لكلا الجنسين عبر ما تعرضه من برامج مثيرة اما بشكل يومي ودوري اما عن طريق الاشهارات ولو بلقطة خاطفة تحمل الكثير من التلمحيات الجنسية التي قد تؤثر على المتلقي بأي شكل من الاشكال، خاصة ما يتم عرضة بشكل مطول من عبر قنوات خاصة بالمسلسلات الدرامية التي تحتوي صور المغريات على كلا الجنسين، الامر الذي يخلق تناقضات ذهنية بين ما يتم مشاهدته من تحرر فكري في الممارسة الجنسية وبين الواقع المعاش الذي يتميز بالمحافظة، فتلك الاختلالات الذهنية التي قد تستحوذ على فئة معية من المجتمع لكلا الجنسين في محاولة عكس تلك المشاهدات الجريئة على أرض الواقع تكون في الغالب المرأة هي ضحيتها كونها الحلقة الاضعف في مجتمع يغلب عليه الطابع الرجولي الذي يرى من تاثير وسائل

الاعلام على سلوكيات السباب هو تفتح من حيث السلوكيات الدخيلة على المجتمع وعلى المرأة على انه انحراف ونزوغ عن الطريق القويم، فبرامج الاعلام المحفزة لسلوك التحرش ليست سوى ثغرة يلج اليها ضعاف النفوس ذو الخلفية المتزعزة للتنئية الاجتماعية لهؤلاء الافراد بين كلا الجنسين، فغياب الادوار الاساسية لمختلف وسائل الضبط (الاسرة– المجتمع – المسجد) جعل من الوسائل الاعلامية لقمة سهلة الابتلاع يناول منها الانثى والذكر كل ما هو سلبي دون الايجابي خاصة الامور المثيرة بشكل مباشر أو غير مباشر للغريزة الجنسية التي تتحول مستقبلا الى مجموعة من سلوكيات انحرافية تحمل في طياتها افعال مخلة بالحياء، تكون ضحيتها الانثى بالشكل الاكبر كونها مصدرا للاثارة عند البعض خاصة اذا اتبعتها باللباس غير المحتشم وبمواد التجميل قدوة بطريق المشاهير اللواتي يدونون حياتهم اليومية عبر وسائل الاعلام ومواقع التواصل الاجتماعي المختلفة وبشكل يومي.

وعليه تساهم وسائل الاعلام المختلفة في ابراز ظاهرة التحرش الجنسي بالمرأة بشكل كبير عن طريق القنوات الفضائية المختلفة والمنتوعة يتحمل محتواه كلا الجنسين المتلقين لنوعية البرامج التي تؤثر على سلوك الفرد من الناحية الجنسية بعيدا عن الضوابط الاخلاقية، يكون في الجنسين هما الضحية والجاني.

الجدول رقم (46) : توزيع المبحوثات حسب الثقة في القانون للتصدي لظاهرة التحرش الجنسي.

	التكرار	النسبة %
توجد ثقة	62	% 14,8
لا توجد ثقة	358	% 85,2
المجموع	420	%100

من خلال الجدول رقم (47) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات المبحوثات تمثلت في تصريحهن بأنهن لا يثقن في القوانين الموضوعة للتصدي للتحرش الجنسي بالمرأة من طرف الحكومة الجزائرية، وقدرت نسبتهن بـ 8.2%، في حين صرحت ما نسبته 14.8% أنهن يثقن في القانون الموضوع للتصدي لظاهرة التحرش الجنسي من طرف الحكومة الجزائرية، وعليه يمكننا القول أن مواقف التحرش الذي تتعرض له المرأة بشكل يومي ومستمر دون حماية قانونية للتصدي للظاهرة جعلها تفقد الثقة في فعالية هذه القوانين على أرض الواقع، وهذا يظهر هذا الاختلال بين سن القانون على الورق دون تطبيقه هو حساسية معالجة هكذا مواضيع التي تتميز في الاغلب بالسرية والتحفظ، فالقانون المسن ضد التحرش تبدأ فعاليته كحالات الاغتصاب أو الزنا أو زنا المحارم، الا بعد التبليغ عنه من طرف الضحية فدون ذلك فظاهرة التحرش تشهد استفحالا رهيبا بغياب التطبيق الصارم للقانون للتصدي للتحرش الجنسي.رغم وجود جمعيات حماية المرأة ضد العنف الجنسي والجسدي بعد غياب الوسائل الضبطية التي سنتها الدولة لحماية المرأة، ومنه ففقدان الثقة من طرف المرأة على حساب قانون التصدي للتحرش الجنسي يساهم بشكل مباشر في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي الممارس ضد المرأة أو التحرش بصفة عامة.

تحليل نتائج الفرضية الثانية : لنوعية وسائل الضبط داخل المجتمع علاقة بانتشار ظاهرة التحرش الجنسي بالمرأة.

جدول رقم (48) : علاقة الثقة في مواد القانون الجزائري في التصدي للتحرش الجنسي وانتشار الظاهرة بسبب غياب الضبط الاجتماعي.

		انتشار ظاهرة التحرش الجنسي نتيجة غياب الضبط الاجتماعي				مجموع	
		نعم		لا			
		تك	%	تك	%	تك	%
الثقة في مواد القانون الجزائري في التصدي للتحرش الجنسي	توجد ثقة	33	53,2%	29	46,8%	62	100%
	لاتوجد ثقة	162	45,3%	196	54,7%	358	100%
مجموع		195	46,4%	225	53,6%	420	100%

من خلال الجدول رقم (48) نلاحظ أن اغلب اجابات المبحوثات تمثلت في ما نسبتهن 54.7% من أصل 358 مبحوثة صرحن أنهن لا يثقن في مواد القانون الجزائري في التصدي للتحرش الجنسي وأنا غياب الضبط الاجتماعي ليس سببا في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي بهن، في حين ترى نفس فئة المبحوثات اللواتي صرحن أنهن لا يثقن في مواد القانون الجزائري في التصدي لتحرش الجنسي وان غياب الضبط الاجتماعي يعد سببا في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي، وقدرت نسبتهن بـ45.3%، بينما اجابت ما نسبتهن 53.2% من أصل 62 مبحوثة فقط أنهن يثقن في مواد القانون الجزائري في التصدي للتحرش الجنسي ولكن غياب الضبط الاجتماعي يعد سببا في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي، ونفس الفئة صرحن العكس ونسبتهن 46.8% من أصل 62 مبحوثة، ومن خلال هذه المعطيات الاحصائية في الجدول نستنتج أن رغم عدم ثقة المرأة في القوانين التي شرعها المشرع الجزائري فيما يخص التحرش الجنسي وتطبيق التصدي له في أرض الميدان من خلال اعتبار المؤسسة التشريعية وسيلة من وسائل الضبط الاجتماعي الا انها لا تقوم بدورها اللازم في حمايتها من المضايقات والتحرشات التي تتعرض لها من طرف الرجل بحكم أن هناك وسائل ضبطية اخرى تراها المرأة أنها لا تساهم في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي في المجتمع كالأسرة والمسجد.

لم يصنف المشرع الجزائري التحرش الجنسي في الفصل الأول المخصص للجنايات والجنح ضد الأشخاص، بل صنفها ضمن الفصل الثاني المتعلق بالجنح ضد الأسرة والآداب العامة. ويبدو الأمر واضحا أن التحرش الجنسي يمس حرية الفرد الجنسية وسلامة الفرد الجسمية والنفسية، فيدرج ضمن الجنايات والجنح المرتكبة ضد الأفراد، لأن الضحية هو شخص طبيعي، وما يمكن ملاحظته أن هذه الجريمة تتميز عن باقي الجرائم الأخرى المشابهة لها كونها ليس لها جنس محدد، أي يمكن أن تتحرش المرأة بالرجل، أو الرجل بالرجل أو المرأة بالمرأة، غير أن هذا لا يعني أن الغالب الأعم هو وقوع التحرش الجنسي من الرجل على المرأة، وهذا ما انت تعول عليها المرأة لتبني ثقتها على القانون

الخاص بالتحرش الجنسي ضدها، الا أن الوثاع المعاش يقول غير ذلك من خلال مشاهد التعرض التي تتعرض لها المرأة بشكل يومي من مضايقات وتحرشات مباشرة وعلنية دون حسيب أو رقيب عليها، وهذا ما افقدها الثقة في المواد القانونية المعمولة للتصدي لظاهرة التحرش الجنسي بمختلف اشكاله وانواعه من بدايته التي تبدأ بالمضايقات اللفظية الى غاية الاعتداءات الجسدية والاغتصاب، والمؤسسة الضبطية ضمن وسائل الضبط الاجتماعي التي تقوم على كبح سلوكيات الافراد داخل المجتمع بما يتعارض مع قيم المجتمع ومبادئه، فحساسية ظاهرة التحرش الجنسي في المجتمع الجزائري التي يكبحها تردد العائلة بسبب الاحراج، ولا يعطيها المسجد مكانة تليق بها في مجالسه، ولا الاعلام الذي اخرج الظاهرة للعن من الزاوية الفاضحة بشكل مبالغ فيه في سرد مواضيع التحرش الجنسي والاعتداءات الجسدية تستحي العائلة من مشاهدته بشكل جماعي، ولا يعد اسلوبا للمعالجة اكثر منه أسلوبا للفضيحة بإستدعاء الضحايا والجناة امام العلن مما يزيد الطينة بلة لا غير، ليصبح الزامية سن قانون ضد التحرش والمتحرش هو اللغة الانسب التي تردع المتحرش وتعطي المرأة المتحرش بها نوعا من الثقة في استرجاع كرامتها من الجاني عن طريق العقاب أو التغريم، بينما استفحال الظاهرة وغياب كل وسائل الضبط الاجتماعية والتخلي التدريجي عن القيم والتقاليد، الزم احداث ثورة لمواجهة هذه الافعال المخلة بالحياء والتي لا تنم عن الاسلام بصلة ولا عن طبيعية المجتمع الجزائري الذي يتميز بالنخوة والشرف وصون كرامة المرأة التي تعد هي اللبنة الاساسية في رقي الامم وإزدهارها.

في الواقع أن الحديث لا ينقطع مطلقًا حول هذه الظاهرة في الإعلام والندوات على المستوى العام والخاص، إذ تُعرَض التحليلات والمقترحات والحلول، ولكن ما إن ينزل الباحثون الى أرض الواقع حتى يجدوا أن المتحرشين مستمرون في الإيقاع بمزيد من الضحايا.

وقد أثبتت دراسة أجرتها المبادرة الخاصة بخريطة التحرش Harass map تحت إشراف هيئة الأمم المتحدة للمرأة، أن 99.3% من عينة النساء والفتيات اللاتي خضعن للدراسة قد تعرضن لأحد أشكال التحرش الجنسي الذي تزيد أو تقل نسبته وفق الأماكن أو الأوقات، فالبيئة الحضرية للمرأة تشهد نسبة أعلى من حالات التحرش مقارنة بالمناطق الشبه حضرية والريفية، وكذلك فترة منتصف النهار (12– 5) هي أكثر فترة زمنية في اليوم يكثر فيها هذا السلوك.

وخريطة التحرش هي مبادرة تطوعية حائزة على عدة جوائز، وتعمل على إنهاء التقبل المجتمعي للتحرش الجنسي، تأسست المبادرة في أواخر عام 2010، وتسعى إلى إشراك كل فئات المجتمع لخلق بيئة رافضة للتحرش، وبناء مجتمع يضمن سلامة الجميع من العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي.

كما ابرز العالم **« أبراهام ماسلوا »** نظريته الشهيرة في الدافعية الإنسانية التي تحرك السلوك وتشكّله، وسميت بـ(هرم الحاجات) فصاغ في قاعدته الاحتياجات الأساسية أو البيولوجية وهي الطعام والشراب والمسكن والجنس ويعلوها الاحتياج للأمن ويعلوه الاحتياج للحب ثم التقدير الاجتماعي وتحقيق الذات.. وإذا فقد الإنسان أحد هذه الحاجات أو بعضها فإنه يسعى لإشباعها من نفس نوع الحاجات الروحية، وبالتالي ربما يلجأ إلى ممارسة التحرش والعنف والانغماس في الجنس أو المخدرات والاعتداءات في محاولة منه (انوّميا) سد فجوة الاحتياج المفقود، كما أن (العوامل الثقافية) وتحدياتها التكنولوجية، وظهور شبكات التواصل الاجتماعية بإيجابياتها وسلبياتها، وانتشار الفضائيات والمواد التلفازية الإباحية اللأخلاقية.. من العوامل التي تساهم في انتشار آفة التحرش المرضية، وفي هذا السياق تشير إحدى الدراسات العلمية المتخصصة إلى ارتباط مشاهده الأفلام الإباحية بأنواعها المختلفة بارتفاع احتمالات الانجراف لسلوك التحرش والعنف والاعتداءات ضد المرأة بشكل عام، مع عدم الإغفال عن أهم الأسباب المتمثلة في ضعف النظام وغياب القانون الذي يعاقب أنواع التحرش

بالسجن والغرامات المالية. ربما يزيد من حالات الانجراف وراء إتباع الشهوات والانفلات الأخلاقي، وبالتالي اتساع دائرة التجاوزات السلوكية اللامعيارية، وهنا استشهد بتجربة الإمارات النموذجية في مكافحة مرض التحرش وضبط توازنه، حيث سجلت تراجعاً في انخفاض نسبة ومعدلات التحرش الجنسي. والسبب قوة جهاز المناعة الاجتماعي (عقوبات القانون)، ومعروف أن عقوبة التحرش بالفتيات في الإمارات. سجن وغرامة والعقوبة الثالثة. التشهير بالمتحرشين، وهذا ما يدفع بالدولة الجزائرية الى اعادة النظر في كيفية التعامل مع ظاهرة التحرش الجنسي خاصة التحرش ضد المرأة بشكل صارم واكثر فعالية، عن طريق الاهتمام بكل المؤسسات التي لها دور مهم في التاثير على سلوكيات الافراد بداية من الاسرة وصولا الى احترام المرأة قانونيا اذا اقتضى الامر.

الجدول رقم (49) : توزيع المبحوثات حسب رأيهم في مدى تاريخ ظاهرة التحرش الجنسي.

	التكرار	النسبة %
قديمة	165	% 39,3
جديدة	255	% 60,7
المجموع	420	%100

من خلال الجدول رقم (49) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات المبحوثات تمثلت فيمن صرحن بأن ظاهرة التحرش الجنسي ليست قديمة ونسبتهن 60.7% بينما صرحت ما نسبتهن 39.3% بما ظاهرة التحرش الجنسي قديمة ولها تاريخ في الامم السابقة، وهذا الجدول يوضح لنا مدى فهم ظاهرة التحرش الجنسي لدى المرأة من حيث تغير أساليب التحرش بين القديم والحديث والتغيرات التي حدثت في المجتمعات خاصة المجتمع الجزائري المحافظ الذي شهد تحولات كبيرة خلال خمسين سنة الماضية فقط، فحداثة ظاهرة التحرش لدى أغلب مجموع عينة الدراسة راجع الى تعرضهن الشخصي لمختلف المضايقات الجنسية من طرف الرجال دون محاولة فهم تاريخ الظاهرة الامر الذي يعطيهن نظرة آنية بما يحدث أمامهن من سلوكيات انحرافية بدافع التحرش لم تكن موجودة في نظرهن في الماضي.

الجدول رقم (50) : توزيع المبحوثات حسب رأيهن ان انتشار ظاهرة التحرش الجنسي نتيجة غياب عوامل الضبط.

	التكرار	النسبة%
نعم	225	%53.6
لا	195	% 46,4
المجموع	420	% 100

من خلال الجدول رقم(50) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات المبحوثات تمثلت في موافقتهن على أن غياب عوامل الضبط داخل المجتمع عامل في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي في المجتمع، ونسبتهن 53.6% في حين رفضت بقية افراد العينة أن غياب عوامل الضبط داخل المجتمع تعد سببا في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي بنسبة 46.4%، وهذا راجع بشكل نسبي الى الادوار التي تقوم به المؤسسات الضبطية المختلفة ومدى تأثيرها على الفرد (الاسرة – المجتمع – القانون – المسجد– الاعلام)، فتكمن درجات تأثير هذه المؤسسات الضبطية حسب العوامل التي توفرها بشكل فعال لكبح سلوكيات الفرد خاصة السلوكيات الجنسية المتمثلة في عقلانية اظهار الرغبات الجنسية بما لا يتعارض مع قيم المجتمعية المتعارف عليها داخل الاسرة وخارجها وضمن القوانين المسنة من طرف الدولة.

المحور الرابع : البيانات الخاصة بالفرضية الثالثة: يلعب الوصم دورا حاسما في كتمان المرأة تعرضها للتحرشات الجنسية داخل المجتمع.

الجدول رقم (51) : توزيع المبحوثات حسب سماعهن الالفاظ الخادشة في الاماكن المتواجدات فيها.

	التكرار	النسبة %
نعم	250	% 59,5
لا	46	% 11
لا أعرف	124	% 29,5
المجموع	420	% 100

من خلال الجدول رقم (51) نلاحظ أن أعلى نسبة من اجابات المبحوثات اللواتي صرحن أنهن يسمعن ألفاظا خادشة في الأماكن التي يتواجدن فيها وقدرت نسبتهن بـ 95.5%، في حين قدرت ما نسبتهن 29.5% ممن صرحن أنهن لا يعرفن طبيعة الالفاظ التي يتعرضن لها من من طرف الرجل اذا كانت مغزاها خادشا ام سواء ضدهن أو مع غيرهن من النساء، بينما جاءت آخر نسبة من اجابات المبحوثات للواتي صرحن أنهن لا يسمعن ألفاظا خادشة في الأماكن التي يتواجدن فيها، وعليه نستنتج من نسب هذه التصريحات أن الالفاظ التي تندرج ضمن عملية الوصم الاجتماعي تكمن في درجة الأثر التي تتركها على الضحية المتلقية لتلك الالفاظ وكيفية التجاوب معها، فالنعوت التي يتلفظ بها الرجل المتحرش ضد المرأة بغية محاولة لفت انتباهها بشكل عمدي لتتاح له فرصة الوصول الى مبتغاه الجنساني، مما يجعل المرأة تشعر بنوع من الاغتراب الذي يهز كيانها في المحيط

الذي تتواجد فيه وتتزعزع شخصيتها وثقتها بنفسها، فالمكان الذي قد تتواجد فيه المرأة قد لا ينجيها من تجب سماع الفاظ تسيء لها في ملبسها وفي عملها وفي تصرفاتها وبكل ما له علاقة بها (في المنزل – الشارع – مكان العمل – مكان الدراسة)، ورغم الاثر النفسي العميق الذي قد تلحقه بعض الالفاظ التي يطلقها شخص بشكل قصدي أو غير قصدي يجعل من الضحية تكتم ردة فعلها ضد تلك المواقف المسيئة لشخصها، مما يعطي المتحرش جرأة اكثر في مواصلة تصرفاته الاستفزازية بغية الحصول على رقم هاتف الضحية أو أي وسيلة للتواصل معها وقد يصل الامر الى التهديد في بعض الحالات وحتى والابتزاز، فالوصم الذي تتعرض له المرأة بمختلف اشكاله وانواعه اذا صاحبته بالانطواء والكبت والكتمان جزاء الخوف من الفضائح والصورة النمطية الموجودة في المجتمع الجزائري تحميل المرأة سبب تعرضها للتحرش الجنسي يدفع بظاهرة التحرشي الجنسي تسير في مسار التفاقم بدون حسيب ولا رقيب، ومنه الخوف من الوصم في المجتمع هو ما يجعل المرأة تكتم ردود افعالها ضد السلوكيات التي تخدش حيائها الصادرة من المتحرش وقد تكون قاسية جدا تدخلها في دوامة الامراض النفسية وحتى قد يصل بها الامر الى الانتحار.

الجدول رقم (52) : توزيع المبحوثات حسب اعتبار الالفاظ الخادشة شكلا من اشكال التحرش.

	التكرار	النسبة %
تحرش مقصود	187	% 44,5
سلوك شخصي	171	% 40,7
لا أعرف	62	% 14,8
المجموع	420	%100

من خلال الجدول رقم (52) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات المبحوثات تمثلت في من اجبن أن الالفاظ الخادشة التي توجهن لهن في الأماكن التي يكن متواجدات فيها تعتبر تحرشا مقصودا من طرف المتحرش وقدرت نسبتهن بـ 44.5%، لتليها نسبة 40.7% يعتبرن أن الالفاظ الخادشة التي يتلفظ بها المتحرش ضدهن عبارة عن سلوك وتصرف شخصي من المتحرش لا يعكس سلوك التحرش الجنسي ولا يعتبر شكلا من أشكال التحرش الجنسي ضدهن، بينما جاءت آخر نسبة ممن صرحن أنهن لايعرفن اذا ماكا نت الالفاظ الخادشة التي يتعرضن لها هي شكلا من أشكال التحرش أم لا.

تحليل نتائج الفرضية الثالثة: يلعب الوصم دورا حاسما في كتمان المرأة تعرضها للتحرشات الجنسية داخل المجتمع.

جدول رقم (53) : العلاقة بين الاستماع الى بعض الالفاظ الخادشة من طرف المتحرش واعتبارها شكلا من اشكال التحرش أم سلوك عادي.

		اعتبار الالفاظ الخادشة شكلا من اشكال التحرش أم تصرف عادي						مجموع	
		تحرش مقصود		تصرف عادي		لا أعرف			
		تك	%	تك	%	تك	%	تك	%
الاستماع الى بعض الالفاظ الخادشة في مكان تواجدك	نعم	118	47,2%	110	44,0%	22	8,8%	250	100,0%
	لا	13	28,3%	12	26,1%	21	45,7%	46	100,0%
	أعرف لا	56	45,2%	49	39,5%	19	15,3%	124	100,0%
مجموع		187	44,5%	171	40,7%	62	14,8%	420	100,0%

من خلال الجدول يتبين أن أغلبية المبحوثات في العينة يعتبرن أن الألفاظ الخادشة هي نوع من أنواع التحرش ضدهن، حيث أجابت نسبة 47.2% أن هن تعرضن لألفاظ خادشة في مكان تواجدهن واعتبرن ذلك تحرش مقصود، ما يؤكد أن هناك وصم اجتماعي ممارس ضد هذه الفئة في المجتمع، حيث نجد أن انتشار العديد من السلوكيات التي تخدش حياء، كما انها تساهم في التقليل من حرية هذه الفئة وتعتبر عمال ضغط يدفع الضحية إلى إتباع أسلوب مغاير في التعامل مع المتحرشين، وتلي هذه النسبة نسبة المبحوثات اللواتي استمعن الى الفاظ خادشة مكان تواجدهن بنسبة 44%، لكن هن يعتبر ذلك تصرف عادي ولا يعتبرنه تحرش، ويمكن اعتبار هذا الحكم القيمي من طرف المبحوثات نتيجة طبيعة البيئة الاجتماعية التي يتواجدن فيها او لأنهن تعودنا على سماع هذا النوع من الألفاظ او نتيجة طبيعة طريقة تفكيرهن المنفتحة لى مختلف السلوكات والذهنيات، وفي الأخير نجد نسبة 8.8% من المبحوثات اللواتي تعرضن لسماع الألفاظ الخادشة لكن هن لم يصدرن اي حكم قيمي أو عتباري لهذه الالفاظ، ولا يملكن اي فكرة عن نوع هذه الألفاظ ان كانت تعتبر تحرش أو تصرف عادي وذلك يرجع الى عدم اعطاء اهمية لذلك، وفي غالب الأحيان يكون ذلك نتيجة عدم هل المبحوثات بالقوانين التي تحميهن من التحرش، فنجد ان كل من المبحوثات التي اعتبرن الاستماع إلى الألفاظ الخادشة أمرا طبيعيا وعاديا والمبحوثات التي لم يعطين تقييم لذلك يشتركن في الغالب في ماهية الجهل بأن هناك قوانين تحميهن من التحرش ويعتبر جريمة في حقهن، وأن هن يمكنهن متابعة الجاني أو المتحرش إلا أن جهلهن بالقوانين غالبا وكذلك خوفهن من الوصم الاجتماعي بجعلهن غير قادرين على الإبلاغ عن ذلك السلوك، اما نسبة المبحوثات اللواتي أجبن بأنهن لم يسمعن ألفاظ خادشة إلا أن هن يعتبرن ذلك في حالة تواجده تحرش مقصود ضدهن، فقد قدرت ب 28.8% ولعل أماكن تواجدهن أو بيئة عملهن كانت بيئة راقية ومثقفة أو أن هناك أماكن خاصة ينتشر فيها هذا النوع من العنف الرمز ضد

النساء، فيما نجد نسبة 26% من المبحوثات اللواتي صرحن أنهن لم يتعرضن لسماع لألفاظ خادشة يرين أن هذا تصرف عادي في حالة حدوثة تجاههن وذلك يرجع في الغالب إلى طبيعة النظرة التي يمتلكنها عن هذا السلوك الذي يعتبر عنف رمزي يجرمه القانون اما أكبر نسبة فكانت 45.7% من المبحوثات التي صرحن أنهن لم يسمعن أي ألفاظ خادشة في مكان تواجدهن وأنه في حالة حدوث ذلك لا يعرفن طبيعة نوع الحكم الذي يصدرنه بخصوص ذلك، فيمكن ارجاع ذلك إلى عدم مصادفتهم لذلك العنف الرمزي أو ألى النظرة الدونية إلى الجنس الآخر واعتباره همجي وذو سلوك غير متحضر أما فيما يخص فئة المبحوثات التي صرحن بأنهن لا يدركن إذا كن سمعن ألفاظ خادشة في أماكن تواجدهن أو لا.

فقد أعتبرت نسبة 45.2% أن هن يعتبرن ذلك تحرش مقصود في حال إذا تعرضن له، ويمكن تفسير ذلك تبعا لكونهن أكثر نضج وإستقلالية ووعي بحقهن أو لكونهن يخشين من ردة الفعل للمجتمع المحيط، فيما نجد نسبة 39.5% أجبن على أنهن لا يعرفن إذا كن قد تعرضنا لألفاظ خادشة أم لاأ كما أن هن يرين ذلك تصرف عادي في حالة حدوثه ولا يعتبرنه تحرش، ويمكن تفسير ذلك بناءا على نظرية الوصم الاجتماعي التي تعتبر أن ذلك أمر طبيعي اتجاه من يخالف قواعد الجماعة، سواء كان هذا الاختلاف فكريا أو فيزيولوجيا، حيث طبيعة النظام الابوي المبني على أساس الهيمنة الذكورية يجيز حق التنمر للذكر على الأنثى وفي الوقت ذاته يؤكد ضرورة رضوخ الأنثى لتلك الهيمنة بفعل قوة الضبط الاجتماعي المبني على وصم المتمرد على القيم والتقاليد الاجتماعية، حيث نجد أن أغلب الإناث اللواتي يلقين الثناء هن الإناث اللواتي يقابلن التحرش بنوع من التحفظ والتستر عكس اللواتي يستهجنه ويندين ضده، أما النسبة الأقل هي نسبة المبحوثات اللواتي لا يعرفن إذا كن تعرضن لألفاظ خادشة ام لا، كما أن هن لا يملكن اي حكم قيمي اتجاه هذا النوع من التصرف إذا ما صدفنه وقد قرت نسبتهن ب 15.3%، وغالبا ما يمكن

تفسير ذلك كونهن لم تعرضن إلى هذا التصرف لذلك لا يملكن أي فكرة عن كينونته، ومنه النظرة القبلية للفتاة حول ماهية الوصم الاجتماعي يجعل منها أكثر تحفظا حول هذه السلوكات النابية اتجاهها، أما النسبة الاجمالية للواتي يعتبرن أن سماع الألفاظ الخادشة نوع من التحرش ضد المرأة سواء كن تعرض له أو لا هي نسبة 44.5% وهي النسبة الأكبر تليها نسبة 40.7% وهي نسبة كبيرة ايضا، وهذه النسبة ترى أن سماع مثل هذه الألفاظ أمر طبيعي وهذا ما يعتبر رضوخا لعامل الضبط الاجتمعي المتمثل في الوصم وإهمالا في نفس الوقت لمجموع القوانين الوضعية التي تسعى إلى حماية هذه الفئة من التنمر والتحرش، أما النسبة الثالثة والأخيرة هي نسبة المبحوثات اللواتي لا يعرفن إن كن سمعن ألفاظ خادشة أم لا كما أن هن لا يملكن حكم قيمي على ذلك.

الجدول رقم (54) : توزيع المبحوثات حسب مدى مساهمة مجالس حقوق المرأة في التصدي للتحرش الجنسي.

	التكرار	النسبة %
أسهمت بنسبة كبيرة	57	% 13,6
أسهمت بنسبة ضئيلة	224	% 53,3
لم تسهم على الاطلاق	139	% 33,1
المجموع	420	%100

من خلال الجدول رقم (54) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات المبحوثات ممن صرحن أن مجالس حقوق المرأة أسهمت بنسبة قليلة في التصدي للتحرش الجنسي ضدهن أو بصفة عامة على النساء وقدرت نسبتهن بـ 53.3%، لتليها نسبة 33.1% ممن صرحن أن مجالس حقوق المرأة لم تساهم على الاطلاق في التصدي للتحرش الجنسي الممارس عليهن، بينما جاءت اخر نسبة من اجابات المبحوثات ممن صرحن أن المجالس الخاصة بحقوق المرأة ساهمت بنسبة كبيرة في التصدي للتحرش الجنسي ونسبتهن 13.6%، وعليه نستنتج أن اكثر من نصف مجموع عينة الدراسة أقررنا أن هنا مساهمة جزئية للمجالس الخاصة بالحفاظ على حقوق المرأة المتعرضة للتحرش الجنسي أو لأي شكل من أشكال العنف الممارس ضدهن، من خلال المبادرات التي يقوم بها تلك الجمعيات النسوية في محاولة اعطاء المرأة الجزائرية المكانة التي تراها أكثر فعالية لحمايتها من الاخطار التي تحدق بها في أي مكان تتواجد فيه سواء في الاسرة أو العمل أو خارج المنزل، ولكن تظل تلك الجمعيات عنصر صغير ذو فعالية محدودة أمام حجم ظاهرة التحرش الجنسي بالمرأة مقارنة

بالمؤسسات الاخرى، فالجمعيات النسوية المنادية بحرية المرأة من سلطة الرجل زادت من حدة الصراع بين الجنسين الذي افضى الى تفاقم ظاهرة التحرش الجنسي.

الجدول رقم (55) : توزيع المبحوثات حسب دور جمعيات المرأة.

	التكرار	النسبة %
رفاهية اجتماعية غير مؤثرة	110	% 26,2
تجمعات تصب في مصالح المرأة وحقوقها	81	% 19,3
بعيدة تماما عن مشاكل المرأة الحقيقية	121	% 28,8
مجرد وسيلة للحصول على التمويل الاجنبي	108	% 25,7
المجموع	420	% 100

من خلال الجدول رقم (55) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات المبحوثات حول دور جمعيات المرأة حيث صرحن أنها بعيدة تماما عن مشاكل المرأة الحقيقية وقدرت نسبتهن بـ 28.8%، لتليها ما نسبتهن 25.7% لمن اجبن أن دور جمعيات المرأة هي مجرد رفاهية اجتماعية، بينما جاءت ثالث نسبة ممن صرحن أن دور جمعيات المرأة مجرد وسيلة للحصول على التمويل الاجنبي وقدرت نيبتهن بـ 25.7%، لتكون اخر نسبة من تصريحات المبحوثات حول دور جمعيات المرأة أنها عبارة تجمعات تصب في مصالح المرأة وحقوقها ونسبتهن 19.3%، وعليه من خلال القراءة الاحصائية للجدول أن الدور الذي تلعبه جمعيات المرأة في محتواه الاساسي هو الحفاظ على مكانة المرأة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية من خلال التمثلات الاجتماعية التي تعطيها تلك الجمعيات للمجتمع المحيط بالمرأة باختلاف بيئية، وهذا الامر الذي لا تراه المرأة المتعرضة للتحرش الجنسي وغياب دور هذه الجمعيات بما يخدم مصالح المرأة والحفاظ على حقوقها، فنجاعة فعالية الادوار التي تقوم بها الجمعيات النسوية ينعكس على مدى رضا الفئة النسوية التي لا تنتمي لهاته الجمعيات، التي تعمل

على تحقيق مآربها الشخصية لفئة معينة من النساء دون غيرهن، خلف الاغراءات المادية التي تحظى بها هذه الجمعيات من خلال الدعم والتمويل الداخلي من طرف الدولة أو التمويل الخارجي من طرف جمعيات نسوية اجنبية مشجعة لنفس نهج الجمعيات في الجزائر المنادي باستقلالية المرأة عن الرجل، التي تخلق جوا من الرفاهية لفئة محدودة من النساء تدفعها لنسيان المبدأ الرئيسي الذي أسست لأجله الجمعية، وهذا كله ما يجعل تلك الجمعيات تخدم مصالح فئة معينة من النساء دون البقية التي تنظر الى التحرش كأكبر معضلة على جمعيات المرأة التصدي لها ومحاربتها

الجدول رقم (56) : توزيع المبحوثات حسب العقوبة الأمثل لمواجهة التحرش.

	التكرار	النسبة%
المتابعة القضائية(السجن)	305	72,6%
الغرامة المالية (ضريبة)	80	19,0%
الفصل من (العمل – المدرسة –الجامعة)	35	8,3%
المجموع	420	%100

من خلال الجدول رقم (56) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات المبحوثات تمثلت فيمن صرحن أن العقوبة الامثل لمواجهة التحرش هي المتابعة القضائية (السجن) وقدرت نسبتهن بـ 72.6%، لتليها من نسبتهن 19% ممن يرين أن الغرامية المالية (الضريبة) كفيلة كعقوبة لمواجهة التحرش الجنسي ضدهن، في حين جاءت أقل نسبة 8.3% ممن أجبن أن العقوبة الامثل لمواجهة التحرش هو الفصل من (العمل –المدرسة– الجامعة)، وبناء على هذه النسب الاحصائية نستنتج أن اغلب النساء التي تمثلن حجم العينة يرين أن العقاب الامثل ضد المتحرش هو المتابعة القضائية، وهذا ما يجعلنا ندرك مدى الاثر النفسي الذي تخلفه بعض السلوكيات الطائشة من شخص متهور لا يبالي بتصرفاته حول المرأة التي تحرش بها لفظيا أو رمزيا أو حتى جسديا، فالسجن عند المرأة للمتحرش أهون عليها من سماع كلمات تخدش حيائها وتمس كرامتها وشخصيتها.

الجدول رقم (57) : توزيع المبحوثات حسب انحياز المتحرش أو التعاطف مع المتحرش بها.

	التكرار	النسبة %
ينحاز مع المتحرش	66	% 15,7
يتعاطف مع الضحية المتحرش بها	242	% 57,6
لا يحدث الامرين معا	112	% 26,7
المجموع	420	%100

من خلال الجدول رقم (57) نلاحظ أن أعلى نسبة من اجابات المبحوثين كانت 57.6% حيث صرحن أن عندما تتقدم المتحرش بها بشكوى ضد المتحرش يتعاطف المبلغ له مع الضحية ويؤازرها في محنتها، في حين ترين ما نسبتهن من المبحوثين 26.7 % أن عند شكوى المتحرش بها لا ينحاز مع المتحرش ولا ينحاز لها من مَن قامت بالشكوى له، وآخر نسبة كانت من مَن يرين أن عند تبليغهن عن التحرش ينحازون مع المُتحرش وقدرت نسبة إجابتهن بـ 15.7%، وعليه بهذه المعطيات الاحصائية في الجدول نستنتج أن النظر الى المرأة كحلقة ضعيفة عن حدوث التحرش لدى فئة من الرجال يملكون جانب من الشهامة والنخوة يلجأون الى التعاطف معها ومساعدتها في ابعاد المتحرش عنها، وهذا ما يعكس خصوصية المجتمع الجزائري المبني على مساندة الاضعف مهما كانت هيئته وصفته، كما قد تحدث حالات استثنائية لأشخاص يفتقرون للضمير الجمعي حول مساندة الحق أو ابراز دور الرجل الاساسي في حماية المرأة من أي سوء يحيط بها خاصة في شرفها وعفتها.

جدول رقم (58) : العلاقة بين العقوبة الامثل لمواجهة التحرش وموقف الرجل عندما تشتكي له المرأة تعرضها للتحرش الجنسي.

		موقف الرجل عندما تشتكي له المرأة تعرضها للتحرش الجنسي						مجموع	
		ينحاز مع المتحرش		يتعاطف مع الضحية المتحرش بها		لا يحدث الأمرين معا			
		تك	%	تك	%	تك	%	تك	%
العقوبة الامثل لمواجهة التحرش	المتابعة القضائية (السجن)	48	15,7%	175	57,4%	82	26,9%	305	100%
	الغرامة المالية (ضريبة)	11	13,8%	52	65,0%	17	21,3%	80	100%
	الفصل من العمل أو المدرسة أو الجامعة	7	20,0%	15	42,9%	13	37,1%	35	100%
مجموع		66	15,7%	242	57,6%	112	26,7%	420	100%

من خلال الجدول يتبين أن أغلبية المبحوثات في العينة يرين أن العقوبة الامثل لمواجهة التحرش هي المتابعة القضائية بالسجن حيث نجدها كأكبر تكرار قدر ب بنسبة 57.4% من اصل 305 ممن يرين أن موقف الرجل عندما تشتكي له المرأة تعرضها للتحرش الجنسي أنه يتعاطف مع الضحية وهذا ما يؤكد طبيعة الضبط الاجتماعي الذي يؤكد على ضرورة ابداء التعاطف الظاهري مع المرأة في حالة تعرضها للتحرش كون أن ذلك حتمية في الغالب على الرجل في ظل القيود الاجتماعي التي يفرضها الضبط الاجتماعي في الغالب من خلال الوصم، فالرجل الذي للتحرش يكون تعاطفه معاها طبقا لما يميله قانون الضبط الاجتماعي لا تعاطف لما يمليه عليه القانون الوضعي، فالتمثيلات الاجتماعية للرجولة في المجتمع تنص على نبذ هذا السلوك، كما انه هو الاخر في حالة عدم ابدائه لذلك التعاطف المزيف في الغالب سوف يكون عرضة للوصم من طرف الجماعة، وهذا ما يعتبر اهانة له وإهانه لرجولته، فالرجل في الغالب في المجتمع الجزائري إذا ما تعرضت أمامه مرأة للتحرش يتعاطف معاها ظاهريا أو يدافع عنها لأنه يدرك أن الوصم سوف يطاله إذا لم يحرك ساكنا وسوف يتم وصفه بأوصاف مشينة، مثل شخص مرضي أو بارد أو ليست له نخوة أو تنفى رجولته كليا، تليها اجابات المبحوثات اللواتي يرين أن لا الرجل ينحاز مع المتحرش وفي نفس الوقت لا يبدي تعاطفه مع الضحية، بتكرار قدر ب 82 اجابة أي ما نسبته 26.9% وما يمكنه استنتاجه من هذا هو طبيعة ألامثال الشعبية السائدة القائمة على مبدأ التوفيق، حيث يعتبر تدخله لصالح الضحية أمر يتلقى أيضا إستهجان من طرف الجماعة كما أن وانحيازه للرجل أيضا يعتبر أمر ينقص من رجولته ونخوته، أما النسبة الاخيرة فهي نسبة اجابات المبحوثات اللواتي يرين أن ان الرجل ينحاز مع المتحرش وفي الغالب يكون ذلك تبعا لنوع المكان الذي تعرضت فيه المرأة للتحرش إذا كان مكان منعزل أو امكان حساس مثل الأزقة الضيقة التي يكثر فيها الاشخاص المنحرفون، حيث يمكن تفسير ذلك من خلال نظرية الضحية المستفزة، فالرجل فهذه المواقف يلقي اللوم على الضحية كونها تواجدت في مكان

موصوم وتسوده الجماعات الشبانية المنحرفة، أما المبحوثات في العينة يرين أ ن العقوبة الامثل لمواجهة التحرش هي الغرامة المالية حيث نجد أكبر نسبة من هن يرين أن موقف الرجل عندما تشتكي له المرأة تعرضها للتحرش الجنسي أنه يتعاطف مع الضحية بنسبة 60% تليها نسبة 21.3% اللواتي يرين أن الرجل لا يتعاطف مع الضحية وفي نفس الوقت لا ينحاز مع المتحرش، أما أقل نسبة هي نسبة المبحوثات اللواتي يرين أن الرجل ينحاز في صف المتحرش، وغالبا ما يمكن تفسير هذا الانحياز بسبب الزمالة بينهم أو بسبب سلوكه نفس السلوك، أما المبحوثات في العينة يرين أ ن العقوبة الأمثل لمواجهة التحرش هي الفصل من العمل أو المدرسة أو الجامعة حيث نجد أكبر نسبة من هن يرين أن موقف الرجل عندما تشتكي له المرأة تعرضها للتحرش الجنسي أنه يتعاطف مع الضحية بنسبة 42.9 بالمئة تليها نسبة 21.3% اللواتي يرين أن الرجل لا يتعاطف مع الضحية وفي نفس الوقت لا ينحاز مع المتحرش، أما أقل نسبة هي نسبة المبحوثات اللواتي يرين أن الرجل ينحاز في صف المتحرش20%، ويمكن أن نستنتج من هذا أن الرجل في الغالب يتعاطف مع الضحية بدرجة كبيرة طبعا لأن ذلك ضرورة يقتضيها الضبط الاجتماعي لا على اساس ما يقتضيه المبدأ من نبذ لهذا السلوك الشائع، حيث نجد أن أغلب النساء اللواتي يتواجدن خارج المنزل بدرجة كبيرة كلهن في الغالب قد تعرضن إلى التحرش أو سماع ألفاظ خادشة أو مضايقات وهذا ما يتنفى مع طبيعة حقيقة تعاطف الرجل مع المرأة المتحرش بها، فالتحرش حيب المعطيات في هذا الجدول هو مرهون بطبيعة المكان الذي تتواجد فيه المرأة فمن وقف مع الضحية في موقف ما يمكن أن يتحرش بها في موقف أخر، فالتناقض الموجود في أن المرأة عندما تشتكي لرجل ما بأنها كانت ضحية للتحرش نجد أن التعاطف هو أعلى نسبة وفي نفس الوقت نجد أن أغلبية أفراد العينة تعرضن للتحرش، وهذا ما يؤكد طبيعة التناقض والتضارب الموجود في النظام الذكوري المبني على التمثيلات الاجتماعية الخاطئة.

الجدول رقم (59) : توزيع المبحوثات بإعتبار التحرش عقاب ضمني ضد المرأة العاملة والتي تخرج من منزلها.

	التكرار	النسبة %
نعم	133	31,7%
لا	287	68,3%
المجموع	420	%100

من خلال الجدول رقم (59) نلاحظ أن إجابات المبحوثين لا يعتبرن أن التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة هو عقاب ضمني لها ونسبتهن كبيرة قدرت بـ 68.3 % لتكون نسبة 31.7% يرين العكس أن التحرش الجنسي بالمرأة العاملة والتي تخرج من منزلها هو عقاب ضمني لها، وعليه يرين المبحوثات أن المرأة العاملة لديها استقلالية اتخاذ القرارات الذاتية التي تدفع عنها الاعتقاد أن قصور تصرفات الرجل المتحرش اللاخلاقية لا يجعل منها تشعر بتحمل مسؤولياتها للخروج من المنزل والذهاب للعمل ودفعها للشعور بالذنب كعقاب ضمني تتحمل تبعاته بجعل التحرش الجنسي هي السبب فيه دون الرجل المتحرش، مما قد يدفعه بها الى التوقف عن العمل والمكوث في البيت، وأنه ليس عليها التواجد في الأماكن المخصصة للرجال.

جدول رقم (60) : العلاقة بين اعتبار الرجال أن خروج المرأة من المنزل مكشوفة الشعر يعد دعوة للتحرش بها حتى وإن كانت متحفظة في ملابسها واعتبار التزامها المكوث في البيت حلا للحد من ظاهرة التحرش الجنسي.

		اعتبار التزام المرأة بالمكوث في البيت بصفة دائمة حلا للحد من ظاهرة التحرش الجنسي						مجموع	
		أوافق		لا اوافق		لا أعرف			
		تك	%	تك	%	تك	%	تك	%
اعتبار الرجال أن خروج المرأة من المنزل مكشوفة الشعر يعد دعوة للتحرش حتى ولو كانت متحفظة في ملابسها	غالبا	16	8,2%	169	87,1%	9	4,6%	194	100%
	أحيانا	7	5,5%	110	86,6%	10	7,9%	127	100%
	لا أعتقد	4	4 %	89	89,9%	6	6,1%	99	100%
مجموع		27	6,4%	368	87,6%	25	6,0%	420	100%

من خلال الجدول رقم (60) نلاحظ أن اعلى نسبة تمثلت في 87.1% من أصل 194 مبحوثة أجبن أن غالبا ما يتعبروا الرجال خروج المرأة من المنزل وهي مكشوفة الشعر دعوة منها لهم بالتحرش الجنسي حتى وإن كانت متحفظة في لباسها ولا يوافقن على إلتزام المرأة المكوث في البيت بصفة دائمة حلا للحد لتعرضهن للتحرش الجنسي، في حين صرحن ما نسبتهن 86.6% من أصل 127 مبحوثة يرين أنه أحيانا ما يعتروا الرجال خروج المرأة من المنزل مكشوفة الشعر هو دعوة للتحرش الجنسي بالمرأة رغم تحفظها في ملابسها، ولا يوافقن على التزام المرأة المنزل يعد حلا للحد من ظاهرة التحرش بهن أو بالمرأة بصفة عامة، لتليها نسبة 89.9% من أصل 99 مبحوثة أجبن أنه لا يعتقدن أن الرجال يعتبرن أن خروج المرأة من المنزل مكشوفة الشعر هي بمثابة دعوة لتعرضها للتحرش الجنسي رغم التحفظ في ملابسها، ورغم ذلك لا يوافقن أن التزام مكوث المرأة في البيت بشكل دائم هو الحل الانسب للحد من ظاهرة التحرش الجنسي، ورغم التباين في أراء المبحوثات حول اعتبار الرجل أن خروج المرأة من المنزل مكشوفة الرأس يعد دعوة للتحرش بها، أتفقن بشكل غالب رفض الدعوة الى التزام المرأة بالمكوث في البيت للحد من ظاهرة التحرش الجنسي الذي يحدث خارجة.

وبناء على ما سبق من احصائيات في الجدول السابق نلاحظ أنه ليس ثمة شك في أن الوجود المتزايد للمرأة الجزائرية في الحياة العامة يمثل أحد ركائز التغيير الاجتماعي والاقتصادي الذي تعيشه الجزائر منذ خمسين سنة من استقلالها. تمثل مواكبة المرأة الجزائرية لمسار التغيير الحاصل انعكاسا لدورها وفعاليتها في مختلف الميادين. سواء تعلق الأمر بالمدرسة أو الأسرة أو العمل أو الحياة السياسية، إنّ أداء المرأة وتأثيرها في عملية التغيير وكذلك تأثرها به إنّما يقاس بالدور المنوط بالسياسات العمومية وبمستوى أدائها وفعاليتها. تركّز هذه المحاولة على الميكانيزمات التشريعية والمؤسّساتية المعتمدة من قبل الدولة الجزائرية أولا، ثم على العوائق التي تحُول دون تجسيد السياسات العامة في الشأن النسوي من جهة، وضدّ توسيعها إلى سبل أخرى كما تؤكد عليه الاتفاقيات الدولية،

من جهة ثانيا. وفي مسعى ثالث، حاولنا فتح أفق للتفكير يرتبط بإدماج بُعد "الجندر" في مختلف المجالات بعيدا على التصورات الفيزيولوجية المستفزة جنسيا لكلا الجنسين.

حيث كان تركيزنا على العناصر التي نتناولها في هذه المحاولة على التمثّلات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية التي يعكسها حضور المرأة في الحياة العامة خلال فترات سابقة، هذا الحضور يرتكز على مسايرة المرأة للتحوّلات من جهة، وعلى موقف الحكومات الجزائرية السابقة وسياساتها إزاء المرأة بشكل خاص، أي إزاء الروابط الاجتماعية والسياسية والاقتصادية التي تعكسها المشاركة النسوية والروابط الاجتماعية بين الجنسين بشكل خاص ولا سيما فيما يتعلق بمسألة المساواة والحرية في مزاولة أي نشاط كان سياسي أو اقتصادي أو جمعوي خيري يندرج ضمن مطالب جمعيات نسويه تعارض الزام المرأة بالمكوث في المنزل وحصرها بالأدوار المنزلية فقط، فمسايرة التحولات الاجتماعية التي طالت ذهن المرأة الجزائرية بصفة خاصة مس العديد من القيم والمبادئ التي بنيت عليها الدولة الجزائرية، ومطالبة بتقليص الفجوة بينها وبين الرجل فيما يخص الحقوق والواجبات، وتحديد التزماتها اتجاه الاسرة والمجتمع، محاولة بذلك فرض استقلاليتها في اللباس الذي قد يتعارض مع مبادئ المجتمع الجزائري الذي تميز بالمحافظة والتأصيل في اللباس الذي يتميز بالاحتشام والسترة خاصة اللباس التقليدي الذي يعرف ب(الحايك) وهو عبارة عن وشاح يغطي جميع مفاتن المرأة عدا كفيها وعيونها، غير أن هذا الجدل ابرز أن هناك جزءا من المجتمع يُحمل المرأة مسؤولية تعرضها للتحرش او الاعتداء بحيث تكون المرأة المتحرش بها او المعتدى عليها هي الضحية والمتهمة في ذات الوقت.

الجدول رقم (61) : توزيع المبحوثات حسب معرفة سبب السكوت عن التحرش الجنسي.

	التكرار	النسبة %
صعوبة اثبات موقفها بعدم توفر الادلة المادية الكافية	176	% 41,9
عدم وجود شهود	140	% 33,3
تواطؤ مع المتحرش تحت اطار علاقة الزمالة أو الصداقة	17	% 4,0
أخرى	87	% 20,7
المجموع	420	% 100

من خلال الجدول رقم(61) نلاحظ من اجابات البمحوثين أن اعلى نسبة من اجاباتهن كانت ممن أجبن أنهن يلتزمن السكوت بسبب أنهن يجدن صعوبة في اثبات موقفهن بعدم توفر الأدلة المادية الكافية وقدرت نسبتهن بـ 41%، لتليها نسبة ممن أجبن أن عدم وجود شهود هو سبب سكوتهن عند تعرضهن للتحرش الجنسي وقدرت نسبتهن بـ 33.3%، في حين جاءت نسبة 20.7% ممن كانت لهن أسباب اخرى مختلفة تدفع بهن الى التزام السكوت عند تعرضهن للتحرش الجنسي.

يمثل الجدول أعلاه مخاوف المرأة من جراء التصريح بالتحرش بهن، ولهذا يلجأن إلى كتمان الأمر لعامل أقوى من التعرض إلى التحرش، ومن أكبر المخاوف التي تراود المرأة هو الخوف من الوصم، والذي يعتبر من أكبر المشاكل التي قد تواجه المرأة في المجتمع الذي يعلق آثامه على الأفراد بدلا من ضبطهم، فالوصم يلحق الضرر النفسي بالمرأة أكثر من الفعل الذي تعرضت له من المتحرش، وقد تفقد المرأة مصداقيتها وكرامتها أمام أفراد المجتمع، و تتعدى النظرة السلبية والدونية المرأة فتصل الى أسرتها، ولا تقف الوصمة بفعل تلك الحادثة فقط بل يتفاقم الأمر الى خروج الشائعات

في السياق الذي تضررت منه المرأة، وتصبح سيرتها مربوطة بذلك الحدث حتى وإن مس عدة أناس آخرين، ولا يغير واقع أن التحرش الجنسي تتعرض له كل شرائح المجتمع، إلا أن النظرة توجه للفتاة بخصوصية أنه من المرجح أن تكون السبب الرئيسي فيما حدث لها وتتحمل المسؤولية الكاملة في الحاق العار بها وبأهلها، وبهذا تصبح حياة المرأة داخل أسرة تنتمي إلى مجتمع واصم لاتطاق بالقدر الذي لا يمكنها التكيف وتجاوز الأمر، فالحادثة التي تعرضت لها قد تزول آثارها بعد مدة من الزمن، إلا ان نظرة المجتمع السلبية للإنسان لا تلبث أن تتناول على الألسن كلما ظهرت اشارت لهذا الفعل، وهذا يجعل المرأة اللواتي تعين خصائص ثقافة البيئة الذي تنتمي اليها يعزفن عن إظهار هذا الجانب من مشاكلهن حتى لأقرب الناس إليهن في هذه البيئة، وثاني أكبر المخاوف التي توجب الكتمان هو الخوف من رد فعل الأولياء، فبحكم أن الأولياء في مجتمعنا لازالو يتقيدون بالمبادئ ويحاولون ترسيخها في أبناء هذا الجيل، وأنهم مرتبطون بنظرة المجتمع وقوانينه المسنونة، فإنهم يرفضون فكرة أن بناتهن يتعرضن لأفعال مخلة بالحياء تمس كرامتهن وسمعتهن، وهذا ما يجعل الأسرة تتخذ عدة أساليب ومنها ما لا يعتبر حلا، كالتوقيف عن الدراسة وبالتالي ضياع المستقبل وهو التحصيل الحاصل الذي تخافه المرأة بنسبة أقل، كأن يتعذر عليها الزواج بسبب الوصم من طرف الأهل والمجتمع، أو قد تتجاوز المرأة هذا العائق دون التوقف عن الدراسة ولكنها تحرم من الإمتيازات التي كانت لديها قبل الوقوع في المشكلة، من حرية ومسؤوليات داخل وخارج الأسرة، هذا لأنها لم تعد قادرة على تحمل المسؤولية ولم تعد أهلا للإعتماد عليها في حماية نفسها، فالأسرة تنتظر من المرأة بعد جهد في تربيتها وتعليمها أن تقابل ذلك التعب بالاقتدار على مصاعب الحياة وتجاوز العوائق، وعدم التعرض لما يخل بكرامتها ويضع أهلها في موقف احراج أمام المجتمع والأسرة الممتدة، وبالتالي تستعمل الضبط الخارجي ما لم يتحقق الغرض من الضبط الداخلي، وفقدان الثقة حتى وإن علم الأهل أنها ليست سببا مباشرا في تعرضها للحادثة، فهي تفقد تلك الثقة، وتتغير درجتها ونوعها مما يثير لدى

المرأة احباطا وربما تتنازل عن دورها وأحلامها في اتمام طريقها نحو النجاح بسبب تدمير نفسية أهلها ونفسيتها.

من خلال الجدول الموضح أعلاه فإن سبب خوف المبحوثات عن التبليغ بالتحرشات الجنسية راجع الى خوفهن من الوصم أو التسمية الاجتماعية التي يلحقها الأفراد ببعضهم وهو من أشد أنواع العقاب الاجتماعي أو ما يسمى بالعامية ب (التيكي) حيث أن الأفراد يؤمنون بكل ما يسمعون ولا وجود لثقافة (فتبينوا) خاصة الأولياء إذ يمكن اعتبارهم الأشد حرصا على أبنائهم و يقومون بكل شيء في سبيل حمايتهم و لو على حساب مستقبلهم الدراسي وهو السبب الرئيسي الثاني لامتناع المبحوثات عن التبليغ بالتحرشات الجنسية خوفا من توقيفهم عن الدراسة وبالتالي ضياع أحلامهم وخططهم المستقبلية للحياة وهو السبب الثالث اذ أن الأبناء في الأسرة قد يأخذون من فلسفة الاعتماد على النفس كمنطلق لبناء المستقبل وهو ما يمنع المبحوثات من التصريح والتبليغ عن التحرشات والمضايقات خارج المنزل وهذا خشية توقيفهن عن الدراسة كحل نهائي قد يكون لا رجعة فيه لدى بعض الأسر وكل حسب البيئة التي تعيش فيها.

الجدول رقم (62) : العلاقة بين العقوبة الامثل في مواجهة التحرش الجنسي والأمر الذي يؤدي المرأة بالسكوت وعدم الابلاغ عند تعرضها للتحرش الجنسي.

		الأمر الذي يؤدي المرأة بالسكوت وعدم الابلاغ عند تعرضها للتحرش الجنسي								مجموع	
		صعوبة إثبات موقفها بعدم توفر الأدلة المادية الكافية		عدم وجود شهود		تواطؤ مع المتحرش		اخرى			
		تك	%	تك	%	تك	%	تك	%	تك	%
العقوبة الامثل لمواجهة التحرش	المتابعة القضائية	132	43,3%	102	33,4%	8	2,6%	63	20,7%	305	100%
	الغرامة المالية	38	47,5%	23	28,7%	5	6,3%	14	17,5%	80	100%
	الفصل	6	17,1%	15	42,9%	4	11,4%	10	28,6%	35	100%
مجموع		176	41,9%	140	33,3%	17	4,0%	87	20,7%	420	100%

من خلال الجدول رقم (62) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات المبحوثات اللواتي صرحن أن المتابعة القضائية (السجن) هي العقوبة الامثل بالنسبة لهن لمواجهة ظاهرة التحرش الجنسي ويجدن أن سبب الذي يفع بهن للسكوت عن تعرضهن للتحرش الجنسي وعدم الابلاغ عنه هو صعوبة اثبات موقفها بعدم توفر الأدلة المادية الكافية، وقدرت نسبتهن بـ 43.3% من أصل 305 مبحوثة صرحن بضرورة المتابعة القضائية ضد المتحرش، لتليها نسبة 33.4% من أصل 305 مبحوثة صرحن أن العقوبة الامثل لمواجهة التحرش الجنسي هي المتابعة القضائية، ويرين أن عدم وجود شهود هو السبب عن سكوتهن وعدم ابلاغهن التعرض للتحرش الجنسي، بينما جاءت ما نسبتهن 20.7% من أصل 305 مبحوثة صرحت أن المتابعة القضائية (السجن) هي العقوبة الأمثل لمواجهة ظاهرة التحرش الجنسي، ويرين أن هناك دوافع اخرى غير التواطئ من المتحرش بحكم الزمالة أو الصداقة، وغياب الشهود، وصعوبة اثبات تعرضها للتحرش ماديا، التي تدفعها للسكوت وعدم الابلاغ عند تعرضها للتحرش الجنسي.

ولجريمة التحرش الجنسي انعكاسات عديدة على مختلف الأصعدة منها ما يؤثر في الضحية بحد ذاتها، ومنها ما يمتد إلى المحيط العام، فعلى المستوى الأول يؤدي إلى شعور الضحية بالإنهاك والانهيار البدني واضطراب في الحالة النفسية، يصعب التخلص منه حتى في البيت، وينعكس ذلك على طريقة معاملة زملاء العمل والدراسة وحتى أفراد العائلة وإذا كانت الضحية ذات شخصية ضعيفة غير متماسكة قد تجعلها تستسلم، وقد تقع في مشاكل كثيرة تصل لدرجة الاغتصاب، كما ينعكس ذلك على طريقة تربية أطفالها اذا كانت متزوجة، كأن ترفض أن تعمل إبنتها في مكان فيه رجال على اعتبار أنها تعرضت للتحرش ومضايقات جنسية وهي صغيرة أو في شبابها لاعتداء زعزع ثقتها في نفسها ولم تستطع أن تدافع عن نفسه، وفي مستوى آخر فإنه عندما لا تكون المرأة المتحرش بها جنسيا راضية فإن الأمر يصبح مطاردة علنية في النهار من طرف المتحرش ومطاردة داخلية تظهر

في الكوابيس الليلية، وقد يتحول التحرش الجنسي إلى انتقام بعد رفض الضحية الاستجابة لطلبات الفاعل، والإحساس بالمطاردة قد يسبب الانهيار العصبي خاصة إذا كانت ظروف المرأة لا تسمح لها بمغادرة العمل أو المكان الذي يتحتم عليها التواجد فيه، وبقاؤها في مثل هذه الظروف ينعكس بالضرورة سلبا على القيام بأدورها بصورة أنسب لها ولعائلتها وللمجتمع.

حيث تعْدِل كثير من النساء على عدم رفع دعوى عن أيّ تحرُّش يحدث معها في مكان تواجدها، حتىّ لا تسوء سمُعتها أو تُتَّهم في شرفها، ولن تسلم من ادعاءات المجتمع من أنها هي من كانت سببا في هذا التحرش إما بلبسها اللباس الفاضح أو ربما سلكت سلوكا مشينا ينتفي مع الآداب العامة والنظام العام، فتجد نفسها هي المتهمة بدل أن تكون ضحية، ممّا يُشجّع المتحرش على التّمادي في سلوكياتهم الخاطئة وهم اكثر اطمئنان من أنه لا رادع ولا عقاب لهم على ممُارسة مثل تلك المخالَفات،ومن ناحية أخرى فثمة ازدواجية وانفصام في العقلية الذكورية فيما يتعلق بوضعية المرأة، فالمجتمع الذكوري يلصق بالمرأة التي تقتحم الفضاء العام صفات شهوانية (بل وشيطانية)، وبالتالي يحيلها من ضحية إلى جانٍ، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى، إذا ما وقع لها تحرش جنسي ينبغي التكتم عليه بشدة، لأن إعلان ذلك يعني نقض بنية رأس المال الرمزي للذكر المرتكز بالأساس على مفهوم الشرف والعرض، ولذا فإن التحرش يمثل وباءً صامتًا، وإذا خرجت المرأة عن صمتها تتعرض لعقوبات ذكورية قاسية، تتجلى أهمها في وصم اجتماعي social stigma لا ينمحي أثره من الذاكرة الجمعية، ولذا فإن المرأة ما خرجت إلى الفضاءات العامة – من وجهة النظر الذكورية المهيمنة – إلا لكي تثير شهوة الرجل وتحرضه على التحرش بها. فالمرأة، من هذا التصور، هي المسؤولة عن التحرش الذي تتعرض له. لذلك وجب عليها، إذا سعت للخروج إلى الفضاءات العامة أن تستر جسدها، وأن تلتزم التحفظ والتخفي في مشيها وتحركها، ولا ينبغي لها أن تثير الرجل، والحقيقة أن تلك الرؤية تمثل أيضًا إدانةً للرجل وتجرده من إنسانيته، إذ لا تحركه إلا غرائزه الشهوانية.

الجدول رقم (63) : توزيع المبحوثات حسب اعتبار الرجال أن خروج المرأة بدون لباس مستور يعد سببا لتعرضها للتحرش الجنسي.

	التكرار	النسبة%
غالبا	194	% 46,2
أحيانا	127	% 30,2
لا أعتقد	99	% 23,6
المجموع	420	% 100

من خلال الجدول رقم (63) نلاحظ أن أعلى نسبة من من اجبن أنه غالبا ما يعتبروا الرجال أن خروج المرأة دون غطاء لرأساه سببا في تعرضها للتحرش الجنسي وقدرت نسبتهن بـ 46.2% لتليها نسبة من يعتبرن أحيانا أن الرجال يرون أن خروج المرأة من المنزل دون غطاء للرأس سببا في تعرضها للتحرش الجنسي ونسبتهن 30.2% لتكون اخر نسبة أنهن لا يعتقدن أن الرجال يرون بأن خروج المرأة من المنزل دون غطاء للرأس يعد سببا للتحرش بها وقدرت نسبتهن بـ 23.6 %، ومن خلال هذا نجد الكثير من الآراء التي تدين المرأة، فالبعض يقول بأن ملابسها الشفافة والضيقة والمحددة لتفاصيل الجسد هي التي تثير غرائز الجنس الآخر ولو سترت نفسها لما اقترب أحد منها، والبعض يقول بأنها هي التي تتعمد التحرش بالرجل وإلقاء حبالها من حوله لإيقاعه في المصيدة، ومن بعدها "التبلي" عليه لإخضاعه، أما القلة القليلة فيرون بأن المتحجبات أيضا يتعرضن للتحرشات والمشكلة في ذهن الرجل الجزائري المتحرش الذي همه إشباع نزواته وحسب، إذ كيف يتحكم الرجل في غرائزه وهو يرى "لباس غير محتشم" تمر من أمامه؟ إن لم يتحرش بها فهو غير سوي!"، ومن

تحترم نفسها يحترمها الرجل ومن تعرض مفاتنها كالسلعة فلا لوم على من أطرب سمعها بالغزل أو مد يده بلا خجل، أليست هي من تريد ذلك؟ لمن تتزين إن لم تكن ترغب في لفت الأنظار واصطياد ضحياها، من جهة أخرى نجد حتى بعض النساء يؤيدن هذا الكلام ويرين في لباس المرأة غير المحتشم دعوة صريحة للتحرش بها

الجدول رقم (64) : توزيع المبحوثات بإعتبار الزام المرأة المكوث في المنزل حدا لظاهرة التحرش الجنسي.

	التكرار	النسبة %
نعم	27	% 6,4
لا	368	% 87,6
لا أعرف	25	% 06
المجموع	420	%100

من خلال الجدول رقم (64) نلاحظ اعلى نسبة من اجابات المبحوثات ممن صرحن أنهن لا يعترن الزام المرأة المكوث في المنزل يحد من ظاهرة التحرش الجنسي ضدهن وقدرت نسبتهن بـ 87.6%، في حين تلتها نسبة ممن اجبن أنهن يعترن أن إلزام المرأة المكوث في المنزل يحد من ظاهرة التحرش الجنسي ونسبتهن ضئيلة جدا قدرت بـ 6.4%، تساويا تقريبا مع من لا يعرفن اذا ما كان مكوث المرأة في المنزل قد يحد من ظاهرة التحرش الجنسي المرأة ونسبتهن 6%، وعليه من خلال القراءة الاحصائية للجدول نستنتج أن رؤية المرأة الجزائرية الحديثة لواقعها الحالي يحتم عليها التعايش من متغيرات التي تحدث حولها وتجبرها على التواجد خارج المنزل من اجل اما تحقيق طموحاتها أو لضرورة حتمية، مما يجعلها ترفض فكرة اجبارها المكوث في المنزل بسبب تحميلها مسؤولية انتشار ظاهرة التحرش الجنسي وأنها الضحية المستفزة الذي يجعل منها الجانية في نظر الرجل.

الجدول رقم (65) : توزيع المبحوثات حسب نظرة المجتمع للمرأة المتحرش بها.

	التكرار	النسبة%
الاحتقار والنبذ	180	% 42,9
المساندة والاحتواء	27	% 6,4
عدم المبالاة	213	% 50,7
المجموع	420	%100

من خلال الجدول رقم (65) نلاحظ أن اعلى نسبة من اجابات المبحوثات حيث صرحن أن نظرة المجتمع للمرأة المتحرش بها هي عدم المبالاة بها اثناء تعرضها للتحرش الجنسي وقدرت ما نسبتهن بـ 50.7%، في حين صرحت من نسبته 42.9% من مجموع عينة البحث أن نظرة المجتمع للمرأة المتحرش بها هي نظرة احتقار نبذ من طرف المتحرش خاصة أو من طرف المجتمع بشكل عام، لتكون أخر نسبة ممن يساندهن ويحتويهن المجتمع أثناء تعرضهن للتحرش الجنسي، وقدرت نسبتهن بـ 6.4%، وعليه بناء على تصريح المبحوثات حسب الجدول الموضح أعلاه أن المرأة المتعرضة للتحرش الجنسي من طرف أشخاص يفتقرون الى المبادئ الاخلاقية في التعامل من الانثى، ينظر اليها بنظرة دونية

وبالنظر للمرأة من خلال المدخل الجسدي ما هو إلا شكل من أشكال العنف ضد المرأة، كما قد تزيد الاعتقادات الزائفة عن الاغتصاب مثل أسطورة أن النساء يردن أن يغتصبن، ويستمتعن بذلك. ومنه تجعل الرجال ينظرن للمرأة نظرة دونية، وإنها لا تصلح إلا للمتعة. ولترسم أوهاما غير حقيقية في ذهن الشباب وصورا خاطئة، يصعب التعامل معها بشكل صحيح في الواقع. خصوصا أن معظم

الأسر العربية تتعامل مع أبنائها بمنطق الطابو، وعمليا يوجد الكثير من المواضيع غير المطروحة للنقاش في العائلة ضمنها الجنس، بحيث في محيطنا الأسري لم تغرس فينا الثقافة الجنسية التي تحدد لنا علاقاتنا، وسلوكياتنا، فكل شيء محرم وممنوع دون معرفة السبب، وليكون كل ممنوع مرغوب، وليمارس أولئك الأشخاص قهرهم ويطلقون العنان لمكبوتاتهم، وحتى عقدهم النفسية، على المرأة. وكلنا نعرف نتائج المجتمعات المقموعة والمكبوتة، فالمجتمع العربي لا يسمع مشاكله الجنسية إلا خفاء من خلال التحرش والاغتصاب. وليتهافتوا على مشاهدة المواقع الإباحية، وأفلام الجنس.

الجدول رقم (66) : العلاقة بين الاعتقاد أن التحرش يعتبر عقابا ضمنيا ضد المرأة العاملة أو التي تخرج من المنزل والأمر الذي يؤدي بها إلى السكوت وعدم الإبلاغ عن تعرضها للتحرش الجنسي.

		الأمر الذي يؤدي بالمرأة إلى السكوت وعدم الإبلاغ عن تعرضها للتحرش الجنسي								مجموع	
		صعوبة إثبات موقفها بعدم توفر الأدلة المادية الكافية		عدم وجود الشهود		تواطؤ مع المتحرش تحت إطار علاقة الزمالة أو الصداقة		اخرى			
		تك	%	تك	%	تك	%	تك	%	تك	%
الاعتقاد أن التحرش يعتبر عقابا ضمنيا ضد المرأة العاملة أو التي تخرج من المنزل	نعم	53	39,8%	48	36,1%	7	5,3%	25	18,8%	133	100%
	لا	123	42,9%	92	32,1%	10	3,5%	62	21,6%	287	100%
مجموع		176	41,9%	140	33,3%	17	4,0%	87	20,7%	420	100%

من خلال الجدول رقم (66) يتبين أن أغلبية المبحوثات في العينة يعتقدن أن التحرش لا يعتبر عقابا ضمنيا ضد المرأة العاملة أو التي تخرج من المنزل، حيث جد أن ما نسبته 42.9% من اصل المبحوثات اللواتي يرين أن الأمر الذي يؤدي بالمرأة إلى السكوت وعدم الإبلاغ عن تعرضها للتحرش الجنسي هو صعوبة إثباتها ذلك من خلال عدم توفر الأدلة المادية التي تدين المتحرش في الغالب وذلك يرجع غالبا إلى عدم قدرة الشرطة على متابعة كل قضايا التحرش لكثرتها، كما أن أغلب المتحرش بهن يخشين عدم القدرة على اثبات التهمة على المتحرش ويخشين عواقب ذلك على سمعتها واسمها وشرفها وشرف أسرته، وكذلك الوصم الاجتماعي الذي سوف يطالها في حالة عدم ربح القضية، فيما نجد أن نسبة المبحوثات اللواتي يرين أن العائق الرئيسي هو عدم وجود الشهود الذين يمكنهم إثبات التحرش اتجاهها هي 32.1 %، خاصة أن المجتمع بطبيعة نظامه الذكوري يدني من مكانة الرجل الذي يقف في جانب المرأة بالإضافة إلى ذلك المكانة المتدنية للمرأة في المجتمع بفعل سيادة الهيمنة الذكورية والأحكام الناتجة عن سيادة هذه البنية الذكورية، أما النسبة الثالثة والتي قدرت ب 3.5% فهي ترى أن الصداقة في الغالب أو الزمالة بين الضحية والمتحرش غالبا ما تكون حاجزا يمنع الضحية من الإبلاغ عن التحرش، وربما يرجع ذلك إلى خوف الضحية من الوصم الإجتماعي الذي قد يطالها في حالة الإبلاغ عن ذلك التحرش، خاصة اذا كانت في مكان عمل يسوده نظام ذكورياً أما النسبة الأخيرة فهي 21.6% والتي ترى أن سبب عدم الابلاغ عن المتحرش هي أسباب أخرى غير الأسباب التي ذكرنها، أما المبحوثات اللواتي يعتقدن أن التحرش يعتبر عقابا ضمنيا ضد المرأة العاملة أو التي تخرج من المنزل وان الأمر الذي يؤدي بالمرأة إلى السكوت وعدم الإبلاغ عن تعرضها للتحرش الجنسي هو صعوبة إثبات موقفها بعدم توفر الأدلة المادية الكافية، فكانت نسبتهن 39.8% وهي أعلى نسبة ويمكن تفسير ذلك بناءا على ايمانهن بسيطرة الرجل خارج المنزل وأن الفضاء الذي

يتواجدن فيه هو حكر على الرجل كونهم الأكثر تواجد فيه، كما أن هناك تفسير أخر يمكن أن يفسر هذه المعطيات، فطبيعة الضبط الاجتماعي والتمثيلات الإجتماعية السائدة في المجتمع تجعل من النساء المتواجدات خارج المنزل نساء متطاولات على طبيعة النظام السائد، أما العامل الثاني الذي يؤدي بالمرأة إلى السكوت وعدم الإبلاغ عن تعرضها للتحرش الجنسي هو صعوبة ايجاد الشهود، فكانت نسبتهن 36.1 % والسبب في ذلك كما ذكرنا سلفا هو طبيعة الضبط الاجتماعي الذي يستند على وصم المرأة المتمردة على قانون سيادة النظام الذكوري، أما العامل الثالث الذي يؤدي بالمرأة إلى السكوت وعدم الإبلاغ عن تعرضها للتحرش الجنسي هي طبيعة العلاقة بينها

وبين المتحرش، فكانت نسبتهن 5.3%، أما نسبة 18.8 % من المبحوثات اللواتي لا يعتبرن أيا من هاته العوامل سبب في تستر المرأة عن التحرش الذي تتعرض له، ومن خلال الجدول يتبين أن المبحوثات يرين أن العامل الرئيسي في تستر المرأة حول قضية التحرش بها راجع بالدرجة الاولى الى عدم قدرتها على اثبات ذلك بالدليل المادي حيث تأكد ذلك نسبة 41.9 % والتي تعتبر أكبر نسبة تليها نسبة 33.3% من اجابات المبحوثات حول عدم قدرة الضحية على ايجاد الشهود، أما العامل الثالث هو الزمالة أو الصداقة بين الضحية والمتحرش وقد قرت بنسبة 4%، واخيرا فإن نسبة 21% من المبحوثات يرين أن هناك هاومل أخرى غير العوامل التي ذكرنا هي من تحول دون إبلاغ الضحية عن التحرش الذي تتعرض له من خلال هذا الجول يتبن أن طبيعة النظام الذكوري الذي يستند على مبدأ الوصم يلعب دورا كبيرا في الحد من قدرة المرأة المتحرش بها من رفع قضية ضد المتحرش اي الجاني .

الألفاظ الخادشة هي نوع من أنواع التحرش ضدهن، حيث أجابت ما نسبتهن 47.2% أن هن تعرضن لألفاظ خادشة في مكان تواجدهن واعتبرن ذلك تحرش مقصود، ما يؤكد أن هناك وصم

اجتماعي ممارس ضد هذه الفئة في المجتمع، حيث نجد أن نتشار العديد من السلوكات التي تخدش حياء، كما انها تساهم في التقليل من حرية هذه الفئة وتعتبر عمال ضغط يدفع الضحية إلى إتباع أسلوب مغاير في التعامل مع المتحرشين، وتلي هذه النسبة نسبة المبحوثات اللواتي استمعن الى الفاظ خادشة مكان تواجدهن بنسبة 44% ، لكن هن يعتبر ذلك تصرف عادي ولا يعتبرنه تحرش، ويمكن اعتبار هذا الحكم القيمي من طرف المبحوثات نتيجة طبيعة البيئة الاجتماعية التي يتواجدن فيها او لأنهن تعودنا على سماع هذا النوع من الألفاظ او نتيجة طبيعة طريقة تفكيرهن المنفتحة لى مختلف السلوكات والذهنيات، وفي الأخير نجد نسبة 8.8 % من المبحوثات اللواتي تعرضن لسماع الألفاظ الخادشة لكن هن لم يصدرن اي جكم قيمي او اعتباري لهذه الالفاظ، ولا يملكن اي فكرة عن نوع هذه الألفاظ ان كانت تعتبر تحرش أو تصرف عادي وذلك يرجع الى عدم اعطاء اهمية لذلك، وفي غالب الأحيان يكون ذلك نتيجة عدم هل المبحوثات بالقوانين التي تحميهن من التحرش، فنجد ان كل من المبحوثات التي اعتبرن الاستماع إلى الألفاظ الخادشة أمرا طبيعيا وعاديا والمبحوثات التي لم يعطين تقييم لذلك يشتركن في الغالب في ماهية الجهل بأن هناك قوانين تحميهن من التحرش ويعتبر جريمة في حقهن، وأن هن يمكنهن متابعة الجاني أو المتحرش إلا أن جهلهن بالقوانين غالبا وكذلك خوفهن من الوصم الاجتماعي بجعلهن غير قادرين على الإبلاغ عن ذلك السلوك، اما نسبة المبحوثات اللواتي أجبن بأنهن لم يسمعن ألفاظ خادشة إلا أن هن يعتبرن ذلك في حالة تواجده تحرش مقصود ضدهن، فقد قدرت ب 28.8% ولعل أماكن تواجدهن أو بيئة عملهن كانت بيئة راقية ومثقفة أو أن هناك أماكن خاصة ينتشر فيها هذا النوع من العنف الرمز ضد النساء، فيما نجد نسبة 26% من المبحوثات اللواتي صرحن أنهن لم يتعرضن لسماع لألفاظ خادشة يرين أن هذا تصرف عادي في حالة حدوثة تجاههن وذلك يرجع في الغالب إلى طبيعة النظرة التي يمتلكنها عن هذا السلوك الذي يعتبر عنف رمزي يجرمه القانون اما أكبر نسبة فكانت 45.7% من لمبحوثات التي صرحن أنهن لم

يسمعن أي ألفاظ خادشة في مكان تواجدهن وأنه في حالة حدوث ذلك لا يعرفن طبيعة نوع الحكم الذي يصدرنه بخصوص ذلك، فيمكن أرجاع ذلك إلى عدم مصادفتهم لذلك العنف الرمزي أو ألى النظرة الدونية إلى الجنس الآخر واعتباره همجي وذو سلوك غير متحضر أما فيما يخص فئة المبحوثات التي صرحن بأنهن لا يدركن إذا كن سمعن ألفاظ خادشة في أماكن تواجدهن أو لا، فقد أعتبرت نسبة 45.2% أن هن يعتبرن ذلك ذلك تحرش مقصود في حال إذا تعرضن له، ويمكن تفسير ذلك تبعا لكونهن أكثر نضج وإستقلالية ووعي بحقهن أو لكونهن يخشين من ردة الفعل للمجتمع المحيط، فيما نجد نسبة 39.5 % أجبن على أنهن لا يعرفن إذا كن قد تعرضنا لألفاظ خادشة أم لا كما أن هن يرين ذلك تصرف عادي في حالة حدوثه ولا يعتبرنه تحرش، ويمكن تفسير ذلك بناءا على نظرية الوصم الاجتماعي التي تعتبر أن ذلك أمر طبيعي اتجاه من يخالف قواعد الجماعة، سواء كان هذا الاختلاف فكريا أو فيزيولوجيا، حيث طبيعة النظام الابوي المبني على أساس الهيمنة الذكورية يجيز حق التنمر للذكر على الأنثى وفي الوقت ذاته يؤكد ضرورة رضوخ الأنثى لتلك الهيمنة بفعل قوة الضبط الاجتماعي المبني على وصم المتمرد على القيم والتقاليد الاجتماعية، حيث نجد أن أغلب الإناث اللواتي يلقين الثناء هن الإناث اللواتي يقابلن التحرش بنوع من التحفظ والتستر عكس اللواتي يستهجنه ويندن ضده، أما النسبة الأقل هي نسبة المبحوثات اللواتي لا يعرفن إذا كن تعرضن لألفاظ خادشة ام لا، كما أن هن لا يملكن اي حكم قيمي اتجاه هذا النوع من التصرف إذا ما صدفنه وقد قرت نسبتهن ب 15.3%، وغالبا ما يمكن تفسير ذلك كونهن لم تعرضن إلى هذا التصرف لذلك لا يملكن أي فكرة عن كينونته، ومنه النظرة القبلية للفتاة حول ماهية الوصم الاجتماعي يجعل منها أكثر تحفظا حول هذه السلوكات النابية اتجاهها، أما النسبة الاجمالية للواتي يعتبرن أن سماع الألفاظ الخاذشة نوع من التحرش ضد المرأة سواء كن تعرض له أو لا هي نسبة 44.5 % وهي النسبة الأكبر تليها نسبة 40.7 % وهي نسبة كبيرة ايضا، وهذه النسبة ترى أن سماع مثل هذه الألفاظ أمر طبيعي

وهذا ما يعتبر رضوخا لعامل الضبط الاجتمعي المتمثل في الوصم وإهمالا في نفس الوقت لمجموع القوانين الوضعية التي تسعى إلى حماية هذه الفئة من التنمر والتحرش، أما النسبة الثالثة والأخيرة هي نسبة المبحوثات اللواتي لا يعرفن إن كن سمعن ألفاظ خادشة أم لا كما أن هن لا يملكن حكم قيمي على ذلك.

تحليل الجداول وعرض نتائج الدراسة الميدانية.

1.6 عرض وتحليل الجداول والنتائج الخاصة بالفرضيات :

الاستنتاج الجزئي:

تعتبر ظاهرة التحرش الجنسي بالمرأة في المجتمع من الظواهر التي بدأت في الانتشار بشكل واسع النطاق خاصة مع التغير السريع الحاصل في المجتمع والذي ساهم في اكتساح المرأة للبيئية الخارجية للمنزل، إلا أنه بالرغم من هذا الخروج الواسع النطاق للمرأة إلى ميدان العمل نجدها لا تزال تعيش معاناة من وراء النظرة التقليدية السائدة عن المرأة بأنها لا تصلح إلا كربة بيت، وبذلك تكون النظرة إلى المرأة العاملة على أنها إمرأة متمردة على وظيفتها البيولوجية، ومن بين نتائج هذه النظرة نجد بأن هناك فئة كبيرة من الرجال ممن لم يتقبلو بعد خروج المرأة من المنزل من اجل العمل أو الدراسة لا يتوارون في التعرض لها بمضايقات يكون الهدف الثاني منها بعد إشباع رغباتهم الشهوانية هو إعادتها إلى مكانها الطبيعي بحثها على ترك وظيفتها وأهدافها الحياتية من تعلم و تعليم.

ومن بين أفراد هذه الفئة من الرجال نجد فئة المسئولين الذين يحاولون استغلال المرأة جنسيا بوسائل مختلفة تتمحور حول تهديد ومساومة وإكراه المرأة من أجل الخضوع لرغباتهم الجنسية، وتنتشر هذه الممارسات في جميع المؤسسات المجتمعية العامة منها والخاصة، ويرجع ذلك إلى حالة الإنهيار والضياع والاغتراب التي تعيشها أنظمة هذه المؤسسات والتي يستغل المسؤول فيها سلطته لإخضاع وإبتزاز المرأة جنسيا خاصة إذا ما كانت تنتمي إلى فئات التدرج الوظيفي الدنيا، او مستوى تعليمي أقل، إذ أن هناك علاقة طردية بين كل من التدرج الوظيفي أو التعليمي للمرأة وتعرضها للتحرش الجنسي في المجتمع، أي أنه كلما نزلنا في مراتب التدرج الدراسي كلما زادت نسبة تعرض المرأة للتحرش الجنسي، وفي المقابل كلما ارتفعنا في سلم التدرج الوظيفي والدراسي كلما انخفضت نسبة التعرض للتحرش الجنسي.

أما إذا كانت المرأة تنتمي إلى فئة ممن فاقت سنهن سن الزواج فإن ذلك سيزيد من تعرضها للتعرض للتحرش، وذلك نتيجة النظرة السلبية الدونية والمحتقرة التي ينظر بها المجتمع إلى هذه الفئة من النساء.

ومع الظروف الاجتماعية القاسية التي أدت بالمرأة للخروج من المنزل من أجل العمل أو الذهاب للجامعة للدراسة لتحقيق هدفها في الحصول على وظيفة أو الرفع من مستواها التعليمي، وذلك للارتفاع الواسع لمتطلبات الحياة وازدياد تكاليف العيش وحالة الاغتراب وعدم التوافق بين الأسعار والدخل تجد المرأة نفسها ملزمة بالعمل لكسب عيشها وتواجدها خارج المنزل، الأمر الذي يقف حاجزا أمامها في الكثير من الأحيان ويمنعها من إبلاغها عن تعرضها للتحرش الجنسي في تواجدها في العمل أو المحيط الدراسي، بالإضافة إلى خوفها من العار والفضيحة التي سيتسبب بها شيوع خبر تعرضها للتحرش في مجتمع رجولي تسوده قيم تنظر إلى المرأة على أنها المدانة الأولى إذا ما تعلق الأمر بقضية أخلاقية.

وأمام هذه الظروف تجد المرأة نفسها مرغمة على اتخاذ موقف سلبي إزاء تعرضها للتحرش الجنسي خاصة وأن إثباتها لموقفها يعد أمرا صعبا إن لم نقل مستحيلا، وتجد المرأة نفسها مرغمة على السكوت لأنها تعرف مسبقا طبيعة الأحكام التي ستصدرها المحكمة في حقها إضافة إلى معرفتها المسبقة بخسارتها لقضيتها اجتماعيا حتى لو تم الحكم لصالحها قضائيا.

وعليه فإن ظاهرة التحرش الجنسي من الظواهر الاجتماعية التي يكون نقص الوعي التضامني في المجتمع سببا في إنتشارها و تناميها خاصة مع غياب القيم والمعايير الضابطة للسلوك الجنسي الذي تسبب بها النقص في التربية الجنسية وحالة الاغتراب في القوانين المجتمعية التي تكون السبب في نشر سلوكات بين أفراد المجتمع تتميز في الغالب باللامعيارية.

1.1.6. تحليل وعرض نتائج الفرضية الأولى :

علاقة الايماءات الصادرة من المرأة بالتحرش الجنسي :

انتشرت ظاهرة التحرش الجنسي في المجتمع بدرجة كبيرة، لدرجة أنها مست المحجبة والمتبرجة، وأصبحت الكثير من الفتيات مطاردات بشكل يومي، وإذا رفضت إحداهن الإنصياع لطلب الشاب المتحرش تتعرض للشتم والسب أمام الملأ، ومنهن من تلتزم الصمت لسبب أو لآخر، ومن جهة أخرى قد يندفع بعض الشباب الى التصرفات اللاخلاقية ب بسبب الايماءات الصادرة من الفتاة كمسبب لجذب الرجل إليها من خلال اللباس المثير أو المكياج الصارخ، وهذا ما جعل الرجل يأخذ صورة سيئة عن فئة من الفتيات ويعممها مما أدى إلى انتشار ظاهرة التحرش وتفاقمها، ومن هذا المنطلق نجد زاوية أخرى ترى أن السبب في حدوث التحرش هو الفتاة، معتبرين من هذه النظرة الى القول أن الفتاة تقوم بفعل التحرش قبل الفتى، اذا تبنينا تعريف التحرش سابقا على انه " كل فعل مناف للحشمة، وكل عمل يقع على عورات الغير ومن شأنه أن يخدش عاطفة الحياء للمجني عليه"، وبأنه " إزعاج وتنكد وإرهاق "، فهذا ينطبق على الفتاة المتبرجة التي تكشف عورتها وتنسلخ من فطرة الحياء المجبولة عليها باللباس الكاسي العاري، والذي يؤثر على الشاب أكثر من تأثير مظهر العري الصريح الإباحي، لترهق وتزعج الشباب بمظهر مليء بالإيحاءات الجنسية التي توقظ غريزته وتدغدغ عواطفه، وتنشط الخيال والحواس من خلال النظر إلى جسدها، وطريقة مشيها وتململها، والسماع إلى الأصوات الخاضعة بالقول التي تتخللها تلميحات بصرية يترجمها الشاب بطريقة جنسية، إضافة العطور العادية والعطور الهرمونية المثيرة لهرمونات التواصل الجنسي للطرف الآخر، ولا يخفى على من ينتمي الى الوسط الذي ينتمي له أن كل هذه التصرفات موجودة وظاهرة للعيان، ولا يستطيع مقاومتها الا من امتلك عدة أنماط من التحكم والضوابط التي تمنعه من إظهار رغبته في التجاوب، وكل حسب شخصيته وتنشئته، وقدرته في ضبط انفعالاته، وهذا ما جعل التحرش الجنسي شائعا في هذا الوسط بحكم الإقتراب

والإختلاط الدائم بين الجنسين. ومن هذا المنظور يصبح تحرش الفتى بالفتاة رد فعل وليس مصدر الفعل بحد ذاته. وهنا نصل إلى أن العلاقة بين تصرف الفتاة وبين التحرش الجنسي كعلاقة الشمس بالنهار والنار بالغليان، أي تحمل صفة حتمية النسبية، مع وجود حالات استثنائية لقوة ضبطها وتحكمها، إذ يمكن اعتبار ان نسبة تحقيق فرضيتنا حول لباس المرأة وتبرجها وطريقة كلامها له علاقة في تعرضها للتحرش الجنسي في المجتمع، إذ يمكننا القول أن الفرضية قد تم تحقيقها ميدانيا وبنسبة كبيرة جدا.

2.1.6. تحليل وعرض نتائج الفرضية الثانية :

لنوعية الضبط الموجودة داخل المجتمع علاقة بانتشار ظاهرة التحرش الجنسي بالمرأة.

من خلال النتائج المتحصل عليها من اجابات المبحوثات حول إذا ما كان هناك وسائل ضبطية داخل المجتمع تضبط سلوكيات الافراد؟ والتي جاءت بنسب كبيرة تصب في صالح الاجابات التي اكدت الجانب الاهم من دراستنا حول غياب أو انعدام الضبط داخل المجتمع هو السبب في استفحال ظاهرة التحرش الجنسي ضد النساء هذا تأكيدا بإجابات المبحوثات حول ما إفترضناه سابقا، فنسبة 85% ليست بالقليلة ولا الهينة من إجابات المبحوثات – من رأين ورغم تعرضهن جميعا للتحرش الجنسي داخل المجتمع – أنه لا يوجد وسائل للضبط خاصة فيما يتعلق بسلوك التحرش الجنسي ضدهن لا من الادارة العاملة فيها أو رجال الامن أو حتى الشرطة أو ما يصونها خارج المنزل بصفة عامة، ويعود الامر لعدة أسباب اذ يمكننا القول – تحليلا لفرضيتنا حول غياب ضبط إجتماعي داخل المجتمع وعلاقة بظاهرة التحرش الجنسي – أنه لا يوجد مجتمع إنساني دون بناءٍ هيكلي يقوم عليه ويحدّد بواسطته مصالحه، ويربط بين أفراده ومؤسساته وجماعاته الاجتماعية بعضها ببعض، من هنا حرَصَت المجتمعات الإنسانية على إيجاد النظام الاجتماعي الذي يضم المعايير والقيم والتعاليم والقوانين التي تتضمّن الموانع والمحرمات والمكافآت والعقوبات لكي تقوم بإرشاد وتوجيه الأفراد لتحقيق

التماثل مع المجتمع وحمل صفاته الثقافية والاجتماعية، فغياب الضبط في كل المؤسسات الدولة ولها قوانينها الداخلية واشخاص يسيرونها أو مصالح أمنية رادعة لأي سلوك قد يؤذي مكانة المرأة داخل المنزل وخارجه وفي الشوراع والطرقات العمومية، فوجود الضبط يعد حتمية ضرورية نتيجة للتجاوزات التي حدثت داخله وبتصريح من أغلب مبحوثات عينتنا أن غياب الضبط هو الدافع الاساسي في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي والممارس ضدهن وبكل انواعه واشكاله، وبذلك نصل الى تحقيق فرضيتنا حول غياب الضبط الاجتماعي داخل المجتمع له دور كبير في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي بالمرأة، رغم متابعتنا لوضيعية المرأة داخل الاسرة وخارجها والأساليب الضبطية الممارسة عليها، وظل غياب الضبط داخل المجتمع سببا في انتشار سلوكيات والمضايقات الانحرافية ضد النساء ليتأزم الوضع ليصل حتى الاعتداء الجسدي.

3.1.6. تحليل وعرض نتائج الفرضية الثالثة :

للوصم دور في كتمان المرأة تعرضها للتحرش الجنسي داخل المجتمع الجزائري.

من خلال ما افادت به كل عينات بحثنا المتمثلة في مجموعة من النساء ممن تعرضن للتحرش الجنسي حول سبب عدم ابلاغهن لتعرضهن للتحرش الجنسي، فقد تعددت الاجابات ولكنها صبت في قالب واحد وهو الخوف من الوصم والعار والفضيحة، ومنه يمكننا أن نستنتج بأن هناك صعوبة كبيرة تواجهها المرأة من أجل إثبات تعرضها للتحرش الجنسي، ذلك لأن المتحرش يأخذ حذره ويستغل الوضعية المناسبة لقيامه بالتحرش، أي أن المسؤول عن فعل التحرش يدرك تماما طبيعة الممارسة التي يمارسها ويستغل الوقت المناسب لفعلها، فإذا ما توافرت الشروط والمكان والمرأة مع الرجل في مكان مغلق أدت هذه الظروف بالشخص الذي يتميز بشذوذ وإنحراف جنسي إلى التحرش بالمرأة ومحاولة الاعتداء عليها لتلبية رغباته الجنسية.

أمَّا عن المبحوثات اللواتي أفدن بأنهن يجدن صعوبة في إثبات تعرضها للتحرش الجنسي أرجعن الأمر إلى كون خوفها من العار والفضيحة هو الذي يجعلها لا تسعى لإيجاد شهود عن ذلك، وتحاول التكتم والتستر خوفا من شيوع الخبر وتشويه صمعتها خاصة في مجتمع لا يعطي الحق للمرأة ويضع اللوم عليها إذا ما تعلق الأمر بقضية أخلاقية.

ومنه نستخلص بأنَّ المرأة تضع اعتبارا كبيرا لنظرة مجتمع إليها في حال شيوع خبر تعرضها للتحرش الجنسي، لذلك سيبقى سكوت المرأة عن مثل هذه الممارسات واقعا نعيشه في مجتمعنا إن لم تكن هناك قرارات وإجراءات ضابطة لسلوكيات الأفراد تمنعهم وتردعهم عن استغلال المرأة في مجتمع تسوده قيم تحث المرأة على السكوت نتيجة نظرة اللوم والإدانة التي تنظر بها هذه القيم إليها، إذ يمكننا أن نعكس هذا الواقع المر الذي تمر به المرأةداخل الوسط الجامعي نتيجة للبيئة المغلقة والحرية الممنوحة للرجل في ممارسة سلوكياتة كما هيا ممنوحة للمراة أيضا.

إذ يمكننا اعتبار ردة فعل المرأة من عدم التبليغ أو المواجهة العلنية للممارسات والمضايقات الجنسية الممارسة ضدها في كل أماكن تواجدها (المنزل – الشارع– العمل– الجامعة) راجع أساسا إلى خوفها من التعرض للوصم الاجتماعي وتلطيخ سمعتها داخل ذلك المكان ، فالوسيلة الأنجع عند المرأة المتعرضة للتحرش الجنسي ومواجهة الأمر هو الكتمان، حيث أن الخوف من التعرض للوصم يدفع بالمرأة إلى التحفظ عن أمر تعرضها للمضايقات الجنسية بأنواعها.

وبهذا تحققت قرضيتنا الثالثة حول خوف المرأة من التعرض للوصم هو السبب في كتمانها التعرض للتحرش الجنسي داخل المجتمع.

4.1.6. الإستنتاج العام للدراسة :

وحسب تحليل نتائج الحالات الذي اعتمدناها لقياس التحرش الجنسي لسلطة الذكورية ونوع اللباس، حيث أن التحرش الجنسي في الآونة الأخيرة استفحل في الأوساط العالمية بشكل كبير وملاحظ وفي الجزائر بشكل واضح ومباشر.

حيث يمكننا القول أن النتائج التي توصلنا إليها في هذا البحث تبقى محصورة على أفراد العينة التي أجريت عليها الدراسة لمعرفة تأثير سلطة الذكور على المرأة في مختلف الأوساط الاجتماعية وبالتالي لا يمكننا تعميمها على جميع النساء لذلك تبقى دراستنا هذه مجرد محاولة لتقييم مساهمة عملية متواضعة وتسليط الضوء على موضوع التحرش الجنسي الذي يعتبر موضوع شائك وصعب لأن العديد من النساء تفضلن التحفظ والتستر على هذا الموضوع.

ومن خلال هذه الدراسة الميدانية التي تم من خلالها معالجة ظاهرة التحرش الجنسي بالمرأة في المجتمع الجزائري " تم التوصل إلى النتائج التالية:

أغلب النساء اللواتي يتعرضن للتحرش الجنسي ينتمين إلى الفئة العمرية من 18 إلى 46 سنة فما فوق، وهن في السن الطبيعية والقانونية للتواجد في المجتمع من أجل الدراسة أو التدريس أو العمل وحتى تواجدها خارج المنزل بصفة عامة، بالإضافة إلى أنهن ينتمين في الغالب إلى فئتي الحالة المدنية العزباء، بغض النظر على هيأتهن الفيزيولوجية التي لا يمكن تحديدها بالسن.

أن أغلبية المبحوثات من وسط جغرافي حضري، ونسبتهن 74.8% الأمر الذي يعكس أن المرأة في الوسط الجغرافي الحضري أكثر إقبالا للخروج من المنزل واكثرها تواجدا في المجتمع طلبا للدراسة أو العمل دون غيرها من الأوساط الحضرية الأخرى، وذلك مايجعلها أكثر عرضة للتحرش الجنسي من طرف الرجل.

ان اغلب المبحوثات التي تعرضن للتحرش الجنسي هن ضمن مجال دراستنا كن في فئة النساء اللواتي يدرسن أما في الجامعة أو مراكز التكوين أو المعاهد...الخ وقدرت نسبتهن بـ 54.5%، وهن اكثر من نصف مجتمع بحثنا الذي تضمن العاملة بنسبة 28.6%، والماكثات في البيت بنسبة ضئيلة جدا قدرت بـ 16.9%.

أن أغلبية المبحوثات يتميزن بوجود علاقتهن في نطاق الصداقة مع زملائهن في الدراسة الأمر مختلف بالنسبة لبقية الموجودين داخل الوسط الجامعي، إذ وجدنا بأنها تكون في غالب الأحيان عادية أي تكون في الغالب علاقة تبعية تخضع فيها طبيعة التواجد في بيئية واحدة وحكم الاختلاط الدائم والتواصل المستمر مع زملائهن، إلا أنه تبين لنا وجود علاقة زمالة بنسبة معتبرة بين النساء والطلبة الذين يدرسون معهم في نفس التخصص دون غيرهم وذلك كذلك بحكم الاحتكاك الشبه يومي الطلبة في القسم الواحد والكلية الواحدة.

أغلب المبحوثات اللواتي تعرضنا للتحرش الجنسي هن من ذوات المستوى الجامعي وقدرت نسبتهن بـ 68.6%، وكن اكثر تمثيلا لمجتمع دراستنا بناء على اكثر فئة لديها مبرر للتواجد خارج المنزل لأطول فترة ممكنة عبر مسار دراسي طويل وكن ضمن الفئة العمرية التي تخولهن التواجد في السن الذي جعل منها تحمل لقب امرأة.

كذلك تم تسجيل أن نوع التحرش الجنسي الأكثر انتشارا هو التحرش اللفظي أو الشفوي ويتجسد في غالبية الأحيان في محاولات التودد والغزل حتى الكلام الجنسي، ونجده ينتشر في المجتمع نظرا لطبيعة المكان وأختلاف الاشخاص المتواجدين فيه، بنسبة 40.47%، يليه التحرش بالايماءات والرموز، ثم التحرش باللمس، وأخيرا التحرش الجسدي الذي يصل الى الإعتداء، بمعنى أن كل انواع التحرش الجنسي ضد المرأة واقعة الحدوث في المجتمع الجزائري بنسب متفاوتة.

ان اغلب المبحوثات تم التعرض لهن بالتحرش الجنسي كان من طرف اشخاص غرباء لا علاقة لهم بالضحية المتحرش بها ونسبتهن معتبرة قدرت ب 45.23%، حيث تم تعرض بقية المبحوثات للتحرش الجنسي من طرف جميع المتواجدين داخل وسط عملهن من زملاء عمال ورجال الأمن وأساتذة ونسبتهم 32.5%.

اغلب المبحوثات تعرضن لتحرش جنسي مباشر وعلني ومقصود من طرف المتحرش ونسبتهن 69.3%، بينما 30.7%، التحرش بهن بشكل غير مباشر، أي أن الضحية معنية مباشرة من طرف المتحرش عند مباردته في القيام بسلوكياته التحرشية، ومضايقاتها.

بالإضافة إلى ذلك تم التوصل إلى أن أغلبية المبحوثات اللواتي تعرضن للتحرش الجنسي بسبب ارتداءهن اللباس غير المحتشم الذي يظهر عوراتهن، رغم ذلك فأن 256 مبحوثة من بين 420 مبحوثة يرين ان اللباس الذي ترتديه المرأة داخل المجتمع غير المحتشم.

إن السكوت هو ردة فعل 55.8% من بين جميع المبحوثات اللواتي تعرضن للتحرش الجنسي، أي من بين 420 مبحوثة 225 مبحوثة تلتزم الصمت، في حين 26.7% منهن يرفضن التواصل مع المتحرش أساسا وبقية المبحوثات يتخذن المواجهة هي الحل الأنسب للتصدي و الرد على تلك المضايقات التي يتعرضن لها، كما يعتبرن المتحرش بهن هو شخص ضعيف الشخصية وبنسبة منهن 22.6%.

ومنه نستنتج كيفية إستغلال المنصب أو السلطة للمتحرش ضد الفتاة واستغلال حاجة هذه الأخيرة التي تخوله للضغط عليها ومساومتها من أجل الخضوع لرغباته والإمتثال لأوامره الشهوانية.

كما نستنتج بأن المتحرش يتعرض لجميع النساء من كل الحالات المدنية، إلا أن العزباء تكون أكثر عرضة للتحرش بسبب نظرة المجتمع الدونية لها وعدم ارتباطها بمسؤوليات تكبح وتضبط جموحها، والدليل على ذلك هو أنَّ نسبة 75.15% من المبحوثات أفدن حسب إجابتهن بأن المرأة

غير المتزوجة هي الأكثر عرضة للتحرش الجنسي داخل الوسط الجامعي بسبب النظرة إليها على أنها لقمة سهلة.

أفادت بعض المبحوثات أن تأثير التحرشات التي تعرضن لها على حياتهن العائلية دون حياتهن العلمية.

وقد أبدت أغلبية المبحوثات أن المتحرش يستغل سلطته للتحرش بهن، أي خضوعها للسلطة هو يجعلها تسكت عن تعرضها للتحرش، بحيث أفادت نسبة معتبرة أن خوفهن من فقدان منصبهن وموقعهن الدراسي هو السبب في سكوتهن.

أما فيما يخص وجود سبب آخر غير فقدان المنصب ساهم في سكوت المرأة عن تعرضها للتحرش فقد أفادت أغلبهن بأن الخوف من العار والفضيحة هو السبب في ذلك، خاصة وأن نظرة المجتمع إلى المرأة تكون على أنها المدانة في المقام الأول.

ومنه نسجل بأنه يرجع سكوت المرأة إلى كل من الخوف من فقدان المكانة العلمية والعار والفضيحة التي سيتسبب بها شيوع خبر تعرضها للتحرش، كذلك تم التوصل إلى أن للنظرة إلى المرأة خارج المنزل او في المجتمع على أنها السبب في تعرضها للتحرش علاقة بإخفاء المبحوثات ذلك، إذ أفادت 70.71% أن المجتمع الجزائري ينظر إلى المرأة التي تعرضت للتحرش على أنها مدانة وأنها من حث المتحرش على التعرض لها بطريقة لباسها ومشيتها وكلامها.

إضافة إلى أن أغلب المبحوثات لا تتجرأن حتى على إبلاغ أسرهن، وأن الفئة القليلة التي بلغن أسرهن بذلك فإن هذه الأخيرة منعتهن من التبليغ خوفا من العار والفضيحة الذي سيساهم في تلطيخ شرف العائلة.

ومنه نستخلص وجود علاقة بين كل من الخوف من فقدان المكانة الاجتماعية، بالإضافة إلى خوف المرأة من العار والفضيحة وموقفها السلبي الذي إتخذته إتجاه تعرضها للتحرش الجنسي.

كذلك تمَّ التوصل إلى :

أن 71.2% أفدن بأنهن يتجاهلن المتحرش عند تعرضعن للتحرش في حال تعرضن له، ومع ذلك تم تسجيل نسبة 18.8% فقط من بين من تعرضن للتحرش الجنسي يوبخن الجاني، أي أنه من بين 420 امرأة تعرضت للتحرش تقوم 39 منهن بالتقدم بشكوى والتبليغ للاقرب لهن، او لمصالح الأمن بالإضافة إلى أننا لم نسجل أية نسبة فيما يخص المبحوثات اللواتي توجهن ببلاغ للجهات القضائية المختصة فيما صرحت به المحبوثات شفويا.

إضافة إلى أن إجماع المبحوثات أن صعوبة إثبات موقفهن هو السبب في سكوتهن، وقدرت نسبتهن بـ 41.9%، ومنه نستنتج بأن المرأة تجد صعوبة كبيرة في إثبات تعرضها للتحرش سواء لعدم وجود شهود بسبب قيام هذه الجريمة في أماكن مغلقة أو التواطىء القائم بين كل من المتحرش والمتحرش بها، الأمر الذي أكده المختصون في القانون وأخصائي علم الإجتماع الذين أفادوا وجود صعوبة في إثبات المرأة تعرضها للتحرش، وقد أرجعوا ذلك لعدم متابعة المحكمة للمسيرة المهنية للشهود مع ضعف ثقافة التضامن بين أفراد المجتمع.

وقد أفادت 72.6% من المبحوثات بعدم كفاية العقوبة التي سنها المشرع الجزائري وإحتوائها على ثغرات يستغلها المتحرش الذي يكون في غالبة الأحيان صاحب نفوذ وعلاقات يستغلها في النفوذ من العقاب، والمتابعة القضائية (السجن) هي العقوبة الامثل لمواجهة التحرش، الأمر الذي تم تأكيده من طرف كل من الأخصائيين في القانون وعلم الإجتماع وذلك بتأكيدهم على وجود حالة اغتراب في القوانين التشريعية وعدم شمولها لحجم المشكلة الحقيقية.

وقد دعمت المبحوثات هذه الفكرة، أكدن إيجاد المرأة صعوبة في إثبات تعرضها للتحرش.

ومنه نستنتج وجود علاقة وطيدة بين صعوبة إثبات المرأة لموقفها وموقفها السلبي إزاء التحرشات التي تعرضت لها.

وأظهرت الدراسة أن 45.23% من المتحرشين، هم أشخاص مجهولون للمرأة المتحرش بها، وأن 24.04% من المتحرشين من داخل المجتمع الواحد، بينما 09.04 % من المتحرشين هم زملاء المرأة فى العمل، و4.28% من رؤسائها فى العمل، ويرى الباحث أن هذا يشير إلى أن التحرش العابر لا يزال هو الأكثر شيوعاً.

وعن أماكن التحرش فقد جاء الشارع بنسبة 40.8%، والمواصلات العامة بنسبة 33.1%، و14.9% يتحرش بهن اثناء تواجهن في المجتمه الواحد (في الحي)، وتتناقص اماكن التحرش الجنسي بالمرأة في المدرسة، والمنزل.

اللافت للنظر فى هذه الدراسة أن 90% من نساء العينة أقرين بأن التحرش يمكن أن يصدر عن أشخاص يفترض أنهم محل ثقة مثل "ضباط الشرطة – إمام فى مسجد، ولا يخفف من وطأة الأمر، فضلاً عن أن هناك 21% قلن إنهن تعرضن لذلك مرات عديدة، و27.2% قلن مرة واحدة.

كشفت الدراسة ما يدعو إلى القلق، فإن 83.6 % من النساء يرون أن التحرش قد يصدر عن أقارب فى الأسرة مثل "أبناء العم – أبناء الخال – أزواج العمات والخالات – إخوة الزوج ...إلخ"، بينما رفضت 16.4% هذا الرأى، لكن 14.3% فقط هن اللائى اعترفن بتعرضهن للتحرش من قبل الأقارب. أرجع الباحث هذه النتائج إلى تلاشى القيم الاجتماعية والقيمة الروابط الاسرية، والأخلاق الأصيلة التى كانت هى الصبغة الأساسية داخل النسق الأسرى، والمحيط العائلى الأشمل، ووهناك نسبة ليست بالهينة قدرت بـ 11.7% تعرضن للتحرش من الاقارب وعددهم 49 مبحوثة صرحت بذلك.

رأت 40% من النساء أنهن تعرضن للتحرش من خلال أشكال غير تقليدية للتحرش، مثل أن يضع المتحرش صورة حارجة فى مكان يعرف أن الضحية سوف تتعرض له، أو أن يضع نغمات حارجة على تليفونه المحمول، أو يتعمد إلقاء بعض النكات المحرجة... إلخ، وأكدت 20% أنهن تعرضن لسماع بعض الألفاظ الخادشة للحياء أثناء التواجد وسط مجموعة من الرجال.

تشير 85% من نساء العينة، أن المتحرش شخص ليس له مواصفات محددة، وتقر 20% فقط أنهن تربطهن بالمتحرش علاقة عمل، فى حين تؤكد 80% أنه لا توجد أية علاقة.

أشارت الدراسة إلى أن 80% يتجاهلن الرد على المتحرش، فى حين أن 20% يوبخنه، وترى الباحثة أن هذه نتيجة سلبية، حيث تؤكد الدراسات العالمية أن التجاهل يغرى المتحرش بتكرار جريمته والانتقال من فريسة إلى أخرى هانئاً، مطمئن البال!

ويعتقد 57% من نساء العينة أنهن مسئولات أحياناً عما تعرضن له من تحرش، فى حين رأت 33% أنهن غير مسئولات عنه، كما يعتقد 38% منهن أن الملابس المثيرة هى أول ما يدعو إلى التحرش، فى حين أن 42% يعتقدن أن طبيعة المكان له دور مؤثر فى ذلك، بينما يظن 20% أن "الكلام اللطيف" الصادر عن حواء هو ما يشجع الرجل على التحرش، ويشير 79% أن العامل النفسى يقف وراء الظاهرة، فى حين يؤكد 11% أن العامل الاقتصادى هو السبب، و10% أشرن إلى العامل الاجتماعى باعتباره الأكثر تأثيراً فى الظاهرة.

وحول أسباب الظاهرة يشير 49% إلى غياب الوازع الدينى، بينما يشير 21% إلى الكبت الجنسى، و30% إلى غياب مفاهيم الرجولة والشهامة، ويعتقد 58% أن لوسائل الإعلام دوراً فى زيادة انتشار الظاهرة.

وأظهرت الدراسة أن 87% لا يرون أن دور الشرطة بشكله الحالى غير كافٍ لردع المتحرشين، كما أكد 94% أن القانون الجزائري بنصوصه الحالية غير قادر على مواجهة ظاهرة التحرش الجنسي، ويعتقد 97% أن السجن هو العقوبة الأمثل لمواجهة المتحرش، وأكدت 96% أن الجمعيات، والمنظمات النسائية لم تسهم على الإطلاق فى الحد من الظاهرة، كما يرى 83% أن التحرش ظاهرة جديدة على المجتمع الجزائري

وتعتقد 61% من نساء العينة أن الرجال يعتبرون خروج المرأة من المنزل بلا غطاء رأس يعد دعوة للتحرش، حتى لو كانت متحفظة فى ملابسها، والشيء المقلق هو أن 41% يعتقدن أن عدم خروج المرأة نهائياً من المنزل هو الحل الأمثل لمواجهة التحرش، فى حين 52% لا يعتقدن ذلك، كما أن 75% يعتقدن أن التحرش ظاهرة موجودة فى المجتمعات العربية أكثر من الجزائر، لكن لا يتم الحديث عنها بالشكل الذى يحدث في الجزائر واقعيا.

أظهرت الدراسة أن 90% من أفراد العينة الذكور لا يبدون أى رد فعل حين يشاهدون واقعة تحرش أمامهم، تحت شعار "دع الخلق للخالق"، وهذا –كما رأى الباحث– يدل على السلبية المطلقة، واتفق 87% على أن انهيار القيم والأخلاق هو السبب الرئيسى وراء انتشار ظاهرة التحرش، 3% يرجعون السبب الى تأخر سن الزواج، 2% إلى الكبت الجنسى، 8% إلى جميع الأسباب المطروحة. كما أظهرت النتائج أن 90% من أفراد العينة يحملون المرأة مسئولية تعرضها للتحرش فى بعض الأحيان حين تبالغ فى زينتها، أو حين تلبس ملابس قصيرة ومثيرة.

وبهذا نجد بأن الفرضيات المقترحة في بداية الدراسة قد تحققت إلى درجة ما في ميدان بحثنا وغياب الضبط داخل المجتمع الجزائري وعلاقته بانتشار ظاهرة التحرش الجنسي فيه، إذ نجد بأنهما تحققتا لكن ليس بنسبة كبيرة.

كما ترى أغلب المبحوثات أن التحرش ليست لديه فئات عمرية محددة لدى الرجال حيث صرحت ما نسبتهن 40.95% اعمارهم ما بين 20 الى 30 سنة، و33.09% أعمارهم من 31 الى 40 سنة، وكذا 16.90% من 40 الى 50 سنة، وفي الاخير نسبة 9.04% اعمارهم من 51 فمار فوق، اي أن جميع الفئات العمرية لدى الرجال يقمن بالتحرش الجنسي ضد المرأة.

بينما اجابات ما نسبتهن 70.95% بأن لا علاقة لهن بالمتعرض لهن بالتحرش، أي أن التحرش الجنسي بالمرأة يصدر بشكل غالب بأشخاص غرباء لا صلة تربطهن بالرجال المتحرشين

بهن، لتقل النسب بشكل كبير ولافت ممن يملكن علاقة مع المتحرش تندرج ضمن علاقات اجتماعية، وعلاقات دراسية علاقات العمل.

وعند التعرض الجنسي اجابت اغلب المبحوثات أنهن يلجأن الى أحد افراد العائلة للتبليغ أو الشكوى لهم ونسبتهن 43.1%، لان العائلة اكثر بيئية مطمئة يمكن ان تلجأ اليها الفتاة أو المرأة عند تعرضها للتحرش الجنسي لأن العائلة هي من تصون الشرف وتحفظ الكرامة في مواضيع تعد من الطابو ويصعب الخوض فيها، أو قد تلجأ الى التبليغ أطلاقا حسب اجابات المبحوثات وقدرت نسبتهن بـ 28.8%، اما خوفا من الفضيحة أو فقدان الثقة من المحيط الذي هي فيه من الاسرة والشرطة والاشخاص المحيطين بها، لان المبحوثات رأين ان التبليغ لا يجدي نفعا ولا يرد لها كرامتها وقدرت نسبة اجابتهن بـ 39.3%،

افادت 33.33 % من المبحوثات انهن تلقين ثقافتهن الجنسية من خلال معرفتهن الشخصية، عبر الاطلاع الشخصي لتكوين ثقافة خاصة بهم في الجانب الوعي الجنسي لديهن لتجنب الاحراج مع الاهل او غياب دور الاسرة في فترات النمو الاولية لهن، بينما قد تلجأ بعضهن الى العلاقات المجتمعية لكسب ثقافتهن الجنسية وقدرت نسبتهن بـ 25%، كما قد يلجأن الى المحيط المتواجدن فيه كالعمل والدراسة ونسبتهن 23.80%، وفي حالات قليلة ممن تلقين ثقافتهن الجنسية عبر أسرهن، بحكم الواجب التلقين السابق للأمور الجنسية لتجنب الوقوع في المحظور مستقبلا، كي لا تتعارض تلك الثقافة الجنسية مع القيم المجتمعية السابقة والحاضرة، وهذا ما صرحت به 52.6% من البحوثات ان ثقافتهم الجنسية لا تتعارض مع قيمهم المجتمعية، 30.5 % قد تتعارض بشكل نسبي و16.9 % تعارضت ثقافتهم الجنسية مع قيمهم المجتمعية، بسبب الخلل الناتج عن عملية التلقين في المواضيع الجنسية بنمط يتعارض وقيم المجتمع المتواجدن فيه.

بينما صرحت ما نسبتهن 87.4% ان دور الشرطة ومصالح الامن غير كافي في التعامل مع ظاهرة التحرش الجنسي قانونيا ولا ميدانيا في ارض الواقع، بينما 12.6 % يقلن عكس ذلك في منح الثقة لسلك الشرطة ومصالح الامن في امكانية التعامل مع ظاهرة التحرش الجنسي.

ان اغلب المبحوثات لا يثقن في القانون الجزائري في التصدي للتحرش الجنسي ضدهن ونسبتهن 85.2%.

ترى ما نسبتهن من تصريحات المبحوثات أن 53.6% ان انتشار ظاهرة التحرش الجنسي نتيجته غياب عوامل الضبط بمختلف وسائلها واركنها.

مجالس حقوق المرأة تساهم بشكل ضئيل في التصدي للتحرش الجنسي الممارس ضد المرأة في المجتمع الجزائري بنسبة 53.3% من تصريحات المبحوثات، وان جمعيات المرأة بعيدة تماما عن مشاكل المرأة الحقيقية ونسبتهن 28.8%، ومجرد وسيلة للحصول على التمويل الاجنبي بنسبة 25.7%.

نصف المبحوثات صرحن ان نظرة المجتمع للمرأة المتحرش بها هو عدم المبالاة بها ونسبتهن 50.7%. ونسبة 42.9% تكمن في الاحتقار والنبذ.

ونسبة 87.6% لا يوافقن الزام المرأة بالمكوث في المنزل يعتبر حدا لظاهرة التحرش الجنسي.

بالإضافة إلى وجود علاقة بين كل من خوف المرأة من فقدانها لدراستها ومستقبلها وخوفها من العار والفضيحة وكتمانها للتعرض للتحرش الجنسي، بالإضافة إلى صعوبة إثباتها موقفها لعدم توفر الإثباتات المادية الكافية وموقفها السلبي إتجاه التحرشات الجنسية التي تمارس عليها في المجتمع.

خلاصة الفصل :

ولعل أهم تلك العوامل الداعية لفعل التحرش الجنسي هو غياب الوازع الديني والاخلاقي لدى افراد هذا المجتمع من حيث أن الرقابة الداخلية الوقائية منتفية لدى تلك الفئة التي باتت تشكل نسبة عالية من المجتمع المحلي فبات افراد هذا المجتمع يركنون الى ثقافات مستوردة من الخارج يغيب عنها معالجة الجانب المهم من العلاقة بين الرجل والمرأة، بل قد يجزم المرء بأن استيراد تلك الثقافات كان على سبيل جهل تام بأن تلك الثقافات قد تناسب مجتمعاتها ولا تليق ان تطبق في مجتمعات كمجتمعاتنا " وهذا العامل يمثل سلبية العولمة وتطبيقها وتوريدها لمجتمعات ذات خصوصية خاصة بها "، فثورة الاتصالات بما فيها الانترنت والاجهزة الخلوية والفضائيات أضافت إلى جديد هذه الأمة كل ما هو غريب وغير مناسب لإرثها وحضاراتها وتقاليدها ودينها، فأضحى الشاب والفتاة يعرفون عن السيرة الذاتية للمسلسلات الاجنبية أكثر بكثير مما يعرفونه عن صلاح الدين وعمر بن الخطاب وحتى سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام وهذا إعلام موجه وجد بيئة خصبة ينمو بها.

لقد تناسى القائمين على التعليم في مجتمعاتنا ومدارسنا دورهم التربوي التعليمي قبل كل شيء مما أدى بالضرورة إلى فراغ فكري وأخلاقي لدى فئة كبيرة من أبناء المجتمع، فأصبح دور المجتمع يقتصر على ما يفرزه الاعلام فأصبحت تجارية بإمتياز وكذا مما أدى الى بروز بعض فقراء النفوس ولغياب الوازع لديهم ولضعف البنية الفكرية للجوء لأي أسلوب مهما كان من أجل الشرب من بحر المتعة الجنسية ومجاراة أقرانهم مهما كان الثمن.

ولا شك بأن الحماية القانونية للمرأة تعد أيضاً من أهم أسباب نضوج وتطور فكرة التحرش الجنسي بالمرأة، فبالرغم من أن قانون العقوبات الجزائري أفرد نصوصاً صريحة لحماية الانثى إلا أن إمكانية تطبيق معظم تلك النصوص على الجانب العملي لا زال نادراً لحماية الأنثى. فنص قانون العقوبات الجزائري في الباب السابع في الجرائم المخلة بالإخلاق والآداب العامة على عقوبات بعضها

رادعة لجرائم الاغتصاب وهتك العرض، ولكنه اغفل بعد ذلك العقوبات على الفعل المنافي للحياء والمداعبة المنافية للحياء وخرق حرمة النساء والإغواء والحض على الفجور وقيادة أنثى للبغاء فعقوبات كل تلك الجرائم هي عقوبات غير رادعة لا تزيد في أحسن الاحوال عن الحبس لمدة سنة واحدة، ولم تكن المشكلة بالنسبة للقانونيين بمجرد أن الحكم لا يتناسب والفعل بل يتعداه لمسألة مهمة في قانون أصول المحاكمات الجزائية مرتبطة بإثبات الجرم ذلك أن إثباته من المسائل الصعبة جداً حيث أن الفاعل عادة ما يكون قد عقد العزم وأخذ إحتياطاته اللازمة ولأن تلك الجرائم لا تترك اثراً مادياً ملموساً يمكن للخبرة "الطبيب الشرعي" أن يكشف عنها فهي عادة مجرد كلام أو مداعبة لا تترك اثراً فيكون من الصعب اثباتها خصوصاً إذا ما علم بأن مجريات التحقيق أمام حماية الاسرة والضابطية العدلية الكل يطعن بقانونيتها وعادة ما لا يعتد بها كبينة، وهنا الصعوبة في كشف الحقيقة وإثبات الجرم.

الخـــاتمة

الخاتمة :

حاولنا في هذه الدراسة الكشف عن علاقات أساليب الهيمنة والخضوع القائمة بين الرجل والمرأة والمبنية على أساس الاختلاف الجنسي للأدوار الاجتماعية من خلال إظهار ما هو مخفي من تلك الممارسات العنيفة الواقعة على المرأة الجزائرية في كل وضعياتها الاجتماعية وفي كل فضاءات تواجدها، خاصة وأنها تعلن عن نفسها وكأنها معطى طبيعي تعمل كل التشكيلات الاجتماعية على تأبيده وإعادة إنتاجه من خلال تلقينه منذ البدايات الأولى لعملية التنشئة الاجتماعية التي ترسم أدوارا محددة لكل جنس لا يجب تجاوزها، فنجدها تضع الرجل في فضاء عمومي وتنعته بالقوة والشدة والسيطرة والهيمنة، في حين تتموضع المرأة في فضاء خاص وتنعتها بالخضوع والمسالمة والتبعية لرجل يختزلها في حدود جسد خاص وسرّي ومحرم.

ولذلك لا بد من إجراءات فاعلة للحد منها، وأيضا بمبادرات من الجمعيات النسوية للتصدي وفضح المتحرشين الذين يقومون بهذه الممارسات المشينة واللاخلاقية، والتحرك داخل البيئة التي تتواجد فيها المرأة، بل يحتاج الأمر إلى حملات مكثفة من مؤسسات المجتمع المدني بالتعاون مع الإعلام من أجل تغيير النظرة المجتمعية المعيبة بحق الضحايا اللواتي يقررن رفع أصواتهن والمجاهرة بما تعرضن له، وكذلك الضغط على الحكومة لتعديل قانون العقوبات لينص صراحة على التحرش الجنسي على غرار دول مثل تونس والمغرب ومصر.

المقترحات:

- ✓ العمل على غرس القيم السليمة والاخلاق المستمدة من الدين حتى يتمكن الفرد مستقبلا من التغلب عمى نزعاته وانفعالاته.
- ✓ ضرورة الالتزام بالتربية الجنسية الصحيحة منذ سن مبكرة لانها تزود الفرد بمعلومات سليمة عن ماهية النشاط الجنسي التي يجهلها والعمل على اكتساب القيم الاخلاقية فيما يخص النشاط الجنسي حتى تقيه من الأخطاء الجنسية غير المسئولة، وفي نفس الوقت تعمل التربية الجنسية السليمة على اقامة علاقات بين الجنسين قائمة على الضبط والفهم الدقيق والصحيح دون تجاوزات.
- ✓ أن تتمتع المرأة بشخصية قوية ومؤثرة حتى لا تكون عرضة لتقليد من يتصفن بالدعارة او قلة التربية لان التقليد يعني ضعف الشخصية وخضوعها لمجموعة من الانحرافات الفاسدة.
- ✓ أن تتوفر المرافق التي تتواجد فيها كمؤسسات العمل والجامعة أو أثناء تواجدها خارج المنزل على رجال امن خاصة بالسلوك والاخلاق لمنع المضايقات.
- ✓ إعطاء الفتاة أو المرأة الجو الملائم لتبليغ على أي سلوك غير إخلاقي يمس شرفها واخلاقها.
- ✓ محاولة توجيه وعقلانية اللباس خاصة الفتاة أثناء تواجدها داخل الحرم الجامعي، ووضع قائمة من القوانين تفرض بعض الالتزامات الاخلاقية.
- ✓ أن تلتزم المرأة بجانب الوقار والحشمة والشرف وأن لا تكون مصدرا للإغراء والجذب الجنسي لأن مثل هذا الاغراء يؤدي الى سقوطها الاخلاقي وعدم إحترامها او لتشكك بنواياها ومقاصدها، وهذه التوصية يمكن أن تقوم بها وسائل الاعلام خاصة الأسرة.
- ✓ العمل على التكفل بإرضاء الرغبات الجنسية وإشباعها بالطرق الشرعية.
- ✓ الإلتزام بنظام أخلاقي وقيم فاضلة أساسها الإسلام كلها تدعو الى كبح النفس وضرورة اللجوء اليها.

- ✓ توعية النساء بحقوقهن وضرورة تحركهن في إطار رسمي بما يحفظ مكانتهن.
- ✓ فتح المجال أمام تعميم التربية الجنسية في المؤسسات التعليمية ووسائل الإعلام.
- ✓ تخصيص مجلس أخلاقيات تربوية على مستوى المؤسسات التي تتعرض فيها المرأة للتحرش.
- ✓ يجب تكثيف الدراسات الميدانية حول الظاهرة في المجتمع الجزائري من أجل إيجاد حلول ناجعة للحد أو حتى التقليل من حدتها.

قائـمة المـراجـع

*** القرآن الكريم**

قائمة المراجع:

قائمة المراجع باللغة العربية:

1. إبراهيم قويدر. ***قراءة في ظاهرة التحرش الجنسي بالمرأة في العمل***، صدر في 17.06.2009.
2. إبراهيم محمود. ***الجنس في القرآن***، الريس للكتب والنشر، ط 2، بيروت، الرياض، 1998.
3. إبراهيم ناصر. ***علم الاجتماع التربوي***، دار الجيل، بيروت، لبنان، 1996.
4. ابن عاشور، محمد الطاهر. ***التحرير والتنوير***، مطبعة عيسى الباني الحلي وشركائه، ط 1، 1984.
5. ابن منظور. ***لسان العرب***، المجلد 2، دار صادر للنشر، بيروت، 1986.
6. ابن منظور. ***لسان العرب***، ج10، ط3، دار صادر، بيروت، 2004.
7. أبو العيد دودو. ***الجزائر في مؤلفات الراحلين الألمان "1830، 1855 »***، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 1989.
8. أبو شيماء، مقال: ***بعنوان التحرش الجنسي بالمرأة في العمل***، تحت رابط http//www.saaid.net/fimale/0114 في 2015/02/10.
9. احسان محمد الحسن. ***علم الاجتماع الجريمة***، دار وائل للنشر، ط 1، عمان، 2008.
10. أحسن بوسقيعة. ***الوجيد في القانون الجزائي الخاص، الجرائم ضد الأشخاص والجرائم ضد الأموال***، دار هومة للطباعة والنشر، ط10، الجزائر، 2009.
11. أحسن بوسقيعة. ***قانون العقوبات، في ضوء الممارسة القضائية***، منشورات بيرتي، ط1، 2007.

12. أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقري. ***المصباح المنير***، مكتبة لبنان، بيروت، لبنان، 1987.

13. أحمد بويسقعة. ***قانون العقوبات الجزائري***، دار برتي للنشر، الجزائر، 2007.

14. أحمد زكي بدوي. ***معجم المصطلحات في العلوم الاجتماعية***، مكتبة لبنان، 1977.

15. أحمد زيدان. ***التغير الاجتماعي***، مكتبة الأنجلو المصرية، مصر، 2006.

16. أحمد سعد جلال. ***علم النفس الشواذ، الدار الدولية للإستثمارات الثقافية***، الطبعة الأولى، مصر 2008.

17. ادفا شاي. ***مساعدة أولية للنساء والفتيات في الدعارة***، تر: دابا جلي، مركز تسوي حيفا، بدون سنة.

18. إدوار غالي الدهي. ***الجرائم الجنسية***، مكتبة غريب، ط 1، مصر، 1988.

19. أسماء بن الشيخ. ***مشكلة التربية الجنسية في الثانويات الجزائرية***، المدرسة العليا للأساتذة، رسالة ماجستير في فلسفة التربية، جامعة الجزائر،2009/2008.

20. أشرف خليفة السيوطي. ***العوامل المؤدية إلى جرائم النساء ودور الخدمة الاجتماعية في مواجهتها***، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2014 .

21. أم الخير سحنون. ***مكانة المرأة المغتصبة في الأسرة الجزائرية***، رسالة الماجستير، كلية العلوم الاجتماعية، قسم علم الاجتماع، جامعة البليدة، 2006/2005.

22. آمال نياف. ***الجريمة الجنسية المرتكبة ضد القاصر***، الاغتصاب والتحرش الجنسي، مذكرة لنبيل شهادة ماجستير، كلية الحقوق، قسنطينة، الجزائر، 2013.

23. أمل العواودة. العنف ضد المرأة العاملةً الأردن، 2004. www.diwan alarab.com. نسخ في: 15-13-2010.

24. أمل العواودة. ***العنف ضد المرأة العاملةً، الأردن***، 2004. -www.diwan alarab.com. نسخ في 15-03-2020.

25. أمل العواودة.***العنف ضد المرأة في الأردن***، 1 سبتمبر 2005.

26. أمير عبد العزيز. ***الفقه الجنائي في الإسلام***، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، ط3، 2007.

27. أنجرس موريس. منهجية البحث العلمي في العلوم الانسانية، تر: بوزيد صحراوي، سعيد سبعون، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2004.

28. أندريه بيرج. ***التربية الجنسية عند الولد***، تر: موريس شربل، منشورات عويدات، بيروت، ط1، 1982، أنظر الرابط التالي 12-03-2020. http.//www.socil-t.eam.com.

29. بالورين محمد محمد. ***البحث في المتاهة***، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، ط1، بيروت، 1998.

30. بيومي محمد. ***ظاهرة التطرف***، دار المعرفة الجامعية، مصر، 1992.

31. التغير الاجتماعي، دار المعرفة، (WWW.Marefa.Org) ، سا/22:25.

32. التقرير الدولي. **وثيقة مناهضة للعنف والتمييز ضد المرأة**، جانفي، 2019.

33. التكريتي محمد. ***آفاق بلا حدود، "بحث في هندسة النفس الإنسانية"***، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2004.

34. توفيق عبد المنعم. ***سيكولوجيا الاغتصاب***، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 1994.

35. جريدة المجاهد الصادرة بتاريخ 7/6 مارس 1967

36. جلال الدين عبد الخالق، السيد رمضان. ***الجريمة والانحراف من منظور الخدمة الاجتماعية***، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2001.

37. جمال معتوق. ***مدخل الى سوسيولوجيا العنف***، دار الكتاب الحديث، ص1، القاهرة، 2013.

38. جمال معتوق. ***مدخل إلى علم الاجتماع الجنائي (أهم النظريات المفسرة للجريمة والانحراف)***، دار بن مرابط للنشر والطباعة، ج1، الجزائر، 2008.

39. جمال معتوق. ***مدخل إلى علم الإجتماع الجنائي***، دار بن مرابط للنشر والطباعة، ط1، الجزائر، 2008.

40. جمال معتوق. ***منهجية العلوم الإجتماعية والبحث الإجتماعي***، بن مرابط للنشر، ط1، الجزائر، 2009.

41. جمال معتوق. ***وجوه من العنف ضد النساء خارج بيوتهن، دراسة ميدانية لممارسة العنف ضد النساء في الشارع بمدينة البليدة***، معهد علم الاجتماع ،جامعة الجزائر،1993/1992.

42. الجمعية الديمقراطية لنساء المغرب. ***التحرش الجنسي في المغرب***، دراسة سوسيولوجية وقانونية، نشر الفنك، المغرب، 2012.

43. حامد عبد السلام زهران. ***علم النفس الطفولة والمراهقة***، عامل الكتاب، ط2، مصر، 1972.

44. حامد عبد السلام زهران. ***علم النفس والنمو الطفولة والمراهقة***، عالم الكتب، القاهرة، ط4، 1977.

45. حديث رواه الإمام أحمد مسند الإمام احمد.

46. حسن وجيه. ***مقدمة في عل التفاوض السياسي الاجتماعي***، عالم المعرفة، كويت، 1994.

47. حسيبة لولي. ***دلالة العذرية عند الرجل الجزائري***، مذكرة دكتوراه، كلية الآداب والعلوم الإجتماعية، قسم علم الإجتماع، جامعة الجزائر، 2007.

48. حسين عبد الحميد، أحمد رشوان. ***التغير الاجتماعي والمجتمع***، المكتب الجامعي الحديث الإسكندرية، مصر، 2008.

49. حطب زهير وعباس مكي. ***السلطة الأبوية والشباب***، معهد الإنماء العربي، بيروت، (ب.س).

50. حنيفة صالحي. ***صورة الأب عند الفتاة الجانحة***، مذكرة ماجستير، قسم علم النفس، جامعة وهران، الجزائر، 1998.

51. حورية شريف حوات. أمينة المرشي. ***دليلك إذا تعرضت للتحرش الجنسي***، الصادر عن الجمعية المغربية للدفاع عن حقوق النسل، المغرب، 2009.

52. حيرش جمال. ***التمثلات الاجتماعية، أسس المقاربة النظرية وآفاق البحث في الحقل السيكوسوسيولوجي***، المجلة الجزائرية للدراسات السوسيولوجية، سداسية محكمة تصدر عن جامعة جيجل، العدد1، الجزائر، 2006.

53. خليل ميخائيل معوض. ***سيكولوجية النمو الطفولة والمراهقة***، دار الفكر الجامعي، ط3، 1994.

54. دردوس مكي. ***القانون الجزائي في التشريع الجزائري***، ديوان المطبوعات الجامعية، مطبعة قسنطينة، ج2، 2007.

55. دعبس يسرى. ***التربية الإسلامية وتنمية المجتمع، "رؤية أنثروبولوجية في الزواج والقرابة "***، منشأة المعارف الإسكندرية، 2002.

56. الدكتور الفاروق زكي يون. ***الخدمة الاجتماعية والتغيّر الاجتماعي***، ط2، عالم الكتب، القاهرة، مصر، 2002.

57. الدكتور حسن سعفان. ***اتجاهات التنمية في المجتمع العربي***، مقال في كتاب (حلقة النهوض بعلم الاجتماع في الوطن العربي)، ط1. الجزائر: المنظمة العربية للتربية و الثقافة و العلوم، إدارة الثقافة، 1973.

58. دونيا براميلي. ***الحالات الاجتماعية والتأهيل الاجتماعي***، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، لبنان، 2009.

59. ديدي جميلة. ***جريمة التحرش الجنسي***، مذكرة نهاية الدراسة، المدرسة العليا للقضاء، 2006.

60.دينكل ميتشل. ***معجم علم الإجتماع،*** تر: محمد حسن إحسان، دار الطليعة، بيروت، 1991.

61.رشا محمد حسن. ***التحرش الجنسي من المعاكسات الكلامية ... حتى الاغتصاب، " دراسة سوسيولوجية "***، المركز المصري لحقوق المرأة، (د.س).

62.رشاد عي عبد العزيز موسى. ***تساؤلات حول التحرش الاغتصاب الجنسي والعطر والجاذبية الجنسية***، عالم الكتب، القاهرة، مصر، 2009.

63.رمضان خطوط، مصباح جلاب. ***التربية الجنسية للأبناء بين تأثير وسائل الاعلام وخطر المواقع الاباحية – دراسة ميدانية على عينة من الاباء بولاية مسيلة***، مجلة الرسالة للدراسات والبحوث الانسانية، العدد2، المجلد الاول، مارس 2017.

64.زين الدين بدوي. ***معجم مصطلحات ا لعلوم ألاجتماعية*** ، ط2، مكتبة لبنان، لبنان، 1986.

65.زينب إبراهيم العزبي. ***علم الاجتماع العائل***ي، كلية الآداب، جامعة بنها، مصر، دت.

66.سامية حسن. ***الجريمة والمجتمع***، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، ط2، بيروت، لبنان 1983.

67.سامية محمد جابر. ***الإنحراف الإجتماعي***، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2000.

68.سلام خياط. ***البغاء عند العصور أقدم مهنة في التاريخ***، رياض الريس لكتاب والنشر، لندن، 1992.

69.سمية صالحي. ***أوقفوا التحرش الجنس***ي، الجمعية الوطنية للمرأة العاملة التابعة للإتحاد العام للعمال الجزائريين، مطبعة سي العربي، الجزائر، 2004.

70.سمية صالحي. ***أوقفوا التحرش الجنسي***، الصادر عن الجمعية الوطنية العاملة التابعة لاتحاد العمال الجزائريين، مطبعة بني القرين، الجزائر، 2004.

71.سناء الخولي. ***مدخل الى علم الاجتماع***، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1992.

72.سهيلة حاشي. ***التحرش الجنسي بالنساء العاملات***، مذكرة دكتوراه، تخصص علم الاجتماع التربوي، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية، قسم علم الاجتماع، جامعة الجزائر، 2009.

73.سيد حسن. البغاء ***الجرائم المخلة بالآداب فقهاً وقضاء***، دار الفكر العربي، مصر، 1983.

74.السيد سابق محمد. ***فقه السنة***، (ج 2)، دار الفتح للإعلام العربي، ط1، القاهرة، مصر، 2000.

75.سيول بيبي. ***التربية الجنسية***، تر: رفعت رمضان وآخرون، دار المعارف، مصر، (ب.س).

76.شاهر ديب أبو شريخ. أحمد رشيد القادر. ***الفكر التربوي الإسلامي***، دار جرير للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2005.

77. شبكة الاخبار العربية. جريدة المصري اليوم، سا: 16:30.

78.شكري علياء وآخرون. ***المرأة والمجتمع من وجهة نظر علم الاجتماع***، دار المعرفة الجامعية، مصر، بدون سنة.

79.شلدون كاشدان. ***علم النفس الشواذ***، أحمد عبد العزيز سلامة، دار الشروق، القاهرة، مصر 1984.

80.شهيب عادل. ***الفقر والانحراف الاجتماعي، "دراسة التوسل والدعارة*** "، مذكرة ماجستير في علم الاجتماع الحضري، جامعة منشوري قسنطينة، 2008.

81. الصالح مصلح. ***الضبط الإجتماعي***، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2004.

82.صحيح البخاري. ***حديث شريف***.

83.صحيح البخاري. ***كتاب التفسير***، جزء 4.

84.صحيفة أخبار الحوادث المصرية. مصر، العدد 188، 2012.

85.صونيا براميلي. ***الانحرافات الجنسية (أنواعها وأسبابها والطرق العلاجية)***، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، لبنان، 2009.

86. عادل مجاهد شرجبي. ***العنف العائلي ضد المرأة، تحليل العلاقات***، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر اليمني لمناهضة العنف ضد المرأة، صنعاء، اليمن، مارس، 2004، على الموقع www.aman.org/studies نظر يوم 2015/01/15 على الساعة 14:30.

87. عاطف علبي. **المنهج المقارن مع دراسات تطبيقية**، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر والتوزيع، ط1، بيروت، 2006.

88. عالية محمد شعيب. ***السحاق البغاء في الشريعة والفلسفة***، ط 2، شبكة صخب أنثى أدبية، الكويت، بدون سنة.

89. عامر مصباح. ***التنشئة الاجتماعية والانحراف الاجتماعي***، دار الكتاب الحديث، ط 1، 2011.

90. عبد الرحمان العيسوي. ***سيكولوجية التنشئة الإجتماعية***، دار الفكر العربي، ط1، لبنان، 2005.

91. عبد الرحمان العيسوي. ***علم النفس الجنائي، أسسه وتطبيقاته العلمية***، الدار الجامعية، بيروت، 1990.

92. عبد الرحمان محمد العيسوي. ***سبل مكافحة الجريمة***، دار الفكر الجامعي، 2006.

93. عبد الرحمن عيسوي. ***المدخل إلى علم نفس الطفل والمراهق***، المنشأة العامة للطباعة والنشر، القاهرة، 1987.

94. عبد العاطي الفقيه. ***الضبط الاجتماعي، الاليات والطرق والوسائل الرسمية وغير الرسمية***، دار المطبوعات الجامعية، الاسكندرية، مصر، 2012.

95. عبد العزيز خواجة. ***مبادئ في التنشئة الاجتماعية***، دار العرب للنشر والتوزيع، مصر، بدون سنة.

96. عبد العزيز صالح. ***التربية الحديثة***، ج3، دار المعارف، القاهرة، 1974.

97. عبد العلي الحسماني. ***الطفل السوي وبعض إنحرافاته***، الدار العربية للعلوم، ط1، بيروت، 1994.

98. عبد الغني الديدي. التحليل ***النفسي للمراهقة وخفاياها***، دار الفكر اللبنانية، ط1، بيروت، 1995.

99. عبد الله سليمان. ***شرح قانون العقوبات الجزائري***، القسم العام، الجزء الأول، الجريمة، ط 2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2002.

100. عبد الله ناصح علوان. ***مسؤولية التربية من وجهة نظر الإسلام***، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط1، (د ت).

101. عبد المالك عبد الرحمان السعدي. ***العلاقات الجنسية غير شرعية وعقوبتها في الشريعة والقانون***، دار البيان العربي للطباعة والنشر والتوزيع، السعودية، 1985.

102. عبد المنعم الحنفي. ***الموسوعة النفسية الجنسية***، مكتبة ميولي، ط2، 1992.

103. عبد الوهاب بوحديبة. ***الجنسانية في الإسلام***، تر: محمد علي مقلّد، دار سراس للنشر، تونس، 2000.

104. عبد الوهاب ليل. ***العنف الأسري الجريمة والعنف ضد المرأة***، دار المد ، بيروت، 2000.

105. عثمان نجاتي. ***المدخل إلى علم نفس الطفل والمراهق***، المنشأة العامة للطباعة والنشر، القاهرة، 1998.

106. عدلي السمري وآخرون. ***علم الإجتماع والمشكلات الإجتماعية***، دار المعرفة الجامعية، ط1، الإسكندرية. 2012.

107. عدلي السمري. ***السلوك الإنحرافيً***، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1999.

108. عدي الهواري. ***الاستعمار الفرنسي سياسة التفكيك الاقتصادي والاجتماعي 1830-1960***، تر: جوزف عبد الله، دار الحداثة، بيروت، 1983.

109. عزت عبد القادر. ***جرائم العرض وإفساد الأخلاق***، القاهرة، (د.س).

110. عصام الناصر. ***التربية الجنسية في المدارس***، تر: محمد الأكحل، الدار التونسية للنشر، 1979.

111. عصام نور. ***دور الأسرة في تنمية المجتمع، مؤسسة شباب الجامعة***، الإسكندرية، مصر، 2002.

112. العظيم أبادي وآخرون. ***شرح سنن بدون داوود***، (ج2)، دار الكتب العلمية، ط2، بيروت، (ب.س).

113. على سموك. ***اشكالية العنف في المجتمع الجزائري من اجل مقاربة سوسيولوجية***، بدون دار نشر، عنابة، الجزائر، 2006.

114. علي حوات. ***الجرائم الجنسية***، مركز الدراسات والبحوث، الرياض، ط1، 1997.

115. علي عبد السلام رشوان. ***أطفالنا ومناهجنا التربوية***، دار الصفاء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 1998.

116. عمار بوحوش. محمد الذنيبيات، ***مناهج البحث العلمي***، ديوان المطبوعات الجامعية، 1995.

117. عمرو رضا كحالة. ***الزنا ومكافحته***، سلسلة أبحاث اجتماعية، ط5، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 1986.

118. العيسوي عبد الرحمان. ***سيكولوجية المجرم***، دار الراتب الجامعية، لبنان، 1997.

119. العيسوي عبد الرحمان. ***سيكولوجية النساء***، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1، لبنان، 2004.

120. غريب سيد أحمد وآخرون. ***علم اجتماع الأسرة***، دار المعارف الجامعية، مصر، 2001.

121. غني ناصر القرشي. ***المفهوم العلمي للضبط الإجتماعي***، محاضرة، قسم علم الاجتماع، 20/10/2012.

122. فاخر عاقل. ***التربية قديمها وحديثها***، ط3، دار العلم للملاين، بيروت، 1981.

123. فادية عمر الجولاني. ***التغير الاجتماعي مدخل النظرية الوظيفية لتحليل التغير***، المرجع السابق

124. الفاروق زكي يونس. ***الخدمة الاجتماعية والتغيّر الاجتماعي***، ط2. القاهرة، مصر. 1999.

125. فاروق عطية يوسف بخيت. ***التربية الجنسية في ضوء القرآن الكريم والسنة***، رسالة دكتوراه، كلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين، 2010.

126. فاطمة المرنيسي. ***الجنس كهندسة اجتماعية بين النص والواقع***، تر: فاطمة زريول، دار الفنك، المغرب، ،1988، وما بعدها، راجع حول الفوضى الجنسية.

127. فخري عبد الرزاق الحديثي، خالد حميدي الزعبي. ***شرح قانون العقوبات القسم الخاص، الجرائم الواقعة على الأشخاص***، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط1، عمان، أردن، 2009.

128. فرانك ويليامز. ***السلوك الإجرامي، النظريات***، تر: عدلي السمري، محمد الجوهري، دار المعرفة الجامعية، مصر، 1999.

129. فهمي مصطفى. ***الصحة النفسية***، دراسات في سيكولوجية التكيف، القاهرة، مصر، مكتبة الأنجلو المصرية، 1986.

130. فوزية الدريع. ***برود النساء***، منشورات الحمل، ط1، بغداد، 2007.

131. فوزية ذياب. ***القيم والعادات الاجتماعية***، دار النهضة العربية للنشر، بيروت، لبنان، 1988.

132. ***القاموس الجديد***، مكتبة غريب، القاهرة مصر، 1997.

133. ***قانون العقوبات الفرنسي***، وزارة العدل الفرنسي، معدل 33/222.

134. قنيفة نورة. ***الشباب والعنف ...أو معادلة الذكورة والضعف الأنثوي ..العنف الجنسي نموذجا*** ...، الملتقى الوطني حول الشباب والعنف في المجتمع الجزائري، منشورات جامعة جيجل، 2012.

135. كريمة هادف. ***حق المرأة في الميراث بين إنصاف الشرع وظلم العرف***، جريدة الفجر الجزائرية، العدد 4338، 2015.

136. لمحات حول التربية الجنسية في المنهج الإسلامي. www.holol.net، نسخ في 23-05-2010.

137. لوقف نظمي. ***فرويد يحدثك عن الجنس***، دار غريب للطباعة، القاهرة، (ب.س).

138. ليلى صباغ. ***المراة في التاريخ العربي***، منشورات وزارة الثقافة والارشاد القومي، دمشق، 1970 .

139. مالك بن أنس، ***المدونة الكبرى***. رواية الإمام سحنون بن سعيد التوخي، دار الفكر ط1، بيروت، لبنان، 1997.

140. مالك شبال. ***الجنس والحريم روح السراري (السلوكيات الجنسية المهشمة في المغرب الكبير)***، دار بن عبد الله، إفريقيا الشرق، المغرب، 2010.

141. مجد الدين محمد الشيرازي. ***القاموس المحيط***، مكتبة النوري، دمشق، 1997.

142. مجدي محب حافظ. ***جرائم العرض***، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 1993.

143. المجلة الجزائية. منشورات المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية، دار الطباعة والنشر، تونس، 2004.

144. محمد إبراهيم زيد. ***التكافل الاجتماعي في الإسلام ودوره في الفلسفة الوقائية والجزائية حيال الجريمة***، المجلة العربية للدفاع الاجتماعي، عدد:19، 1985.

145. محمد الحاج علي. ***التربية الجنسية، دراسة تحليلية: تربوية، نفسية، اجتماعية، خلقية، بيولوجية وصحية***، مكتبة ابن خلدون الطيبة، دون بلد، ، 1992.

146. محمد السويدي. ***من مشكلات الأسرة النازحة في الوسط الحضري***، مجلة المجاهد، عدد 1314، سبتمبر، 1985.

147. محمد الشحات الجندي. ***جريمة اغتصاب الإناث***، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 1990.

148. محمد الصغير بعلي. ***تشريع العمل في الجزائر***، دار العلوم للنشر والتوزيع، 2002.

149. محمد العازمي. ***الأبعاد الاجتماعية لعمل المرأة السعودية***، دار الشادي، دمشق، 2003.

150. محمد بودوح، ***اتجاهات الطلبة نحو موضوع التربية الجنسية***، رسالة ماجستير، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم علم النفس والتربية، جامعة الجزائر، 2001/2000.

151. محمد حسن، ***الأسيرة شكلاتها***، دار النهضة العربية، بيروت، 1981.

152. محمد حمداوي. ***المرأة بين الأسرة والمجتمع، الازدواجية والعنف المعنوي، الملتقى الوطني حول المرأة "نساء" وجهات نظر مختلفة وتعددية أفكار***، وزارة التضامن، 1998.

153. محمد رشاد متولي. ***جرائم الاعتداء على العرض في القانون الجزائري والمقارن***، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1989.

154. محمد زيدان. ***البحث العلمي، منهجه وتقنياته***، ديوان المطبوعات الجامعية، ط1، الجزائر، 1984.

155. محمد عائض عبيد الزهراني. ***جرائم الاغتصاب وهتك العرض***، الإعداد لأطروحة دكتوراه، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1987.

156. محمد عبد القادر أبو فارس. ***الفقه الجنائي في الشرع الإسلامي،فقه العقوبات***، دار الفرقان للنشر والتوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2005.

157. محمد عبد القادر المثناني. ***نظريات في الشخصية***، دار صادر، بيروت، .1979

158. محمد عزت عجوة. ***جرائم العرض وإفساد الأخلاق***، دار المطبوعات الجامعية، إسكندرية، 1972.

159. محمد علي قطب. ***الجرائم المستحدثة وطرق مواجهتها، قراءة في المشهد القانوني والأمني وعلاقته بالشريعة الإسلامية***، دار الفجر للنشر، ط1، القاهرة، مصر، 2009.

160. محمد علي محمد. ***علم الإجتماع والمنهج العلمي***، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2009 .

161. محمد فرد وجدي. ***دائرة معارف القرن العشرين***،ط1، دار المعارف للطباعة والنشر، بيروت، 2001.

162. محمد نيازي حتاتة. ***جرائم البغاء***، مطبعة الشعب، القاهرة، 1981.

163. مختار محي الدين. ***محاضرات في علم النفس الإجتماعيّ***، ديوان المطبوعات الجامعية، (د. س).

164. مديحة أحمد عبادة، خالد كاظم أبو دوج. ***العنف ضد المرأة، دراسات ميدانية حول العنف الجسدي والعنف الجنسي***، ط1، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2008.

165. مديحة زايد احمد عابدة وأخرون: ***الابعاد الاجتماعية للتحرش الجنسي في الحياة اليومية، دراسة ميدانية بمحافظة سوهاج***، مؤسسة قضايا المرأة المصرية، القاهرة، 2007.

166. مسعود دعكوا. ***فتيات وفتيان يعيشون التحرش يوميا***، www.Wlml.org 25.10.2009، نظر بتاريخ 2019/12/11. سا: 22:45.

167. مسعود عكوا. ***التحرش الجنسي أزمة المرأة العاملة***، صدر في 12.10.2007، www.Wlml.org. نظر بتاريخ: 29.01.2020 16:00.

168. مسعود كسال. ***مشكلة الطلاق في المجتمع الجزائري***، ديوان المطبعات الجامعية، الجزائر، 1996.

169. مصباح عامر. ***التنشئة الاجتماعية السلوك الإنحرافي لتلميذ المدرسية الثانوية***، ط1 ، دار الأمة، الجزائر، 2003.

170. مصباح عامر. ***التنشئة الاجتماعية والسلوك الانحرافي لتلميذ المدرسة الثانوية***، ط2، دار الأمة، الجزائر، 2005.

171. مصطفى حجازى. ***التخلف الاجتماعى، مدخل إلى سيكولوجية الانسان المقهور***، معهد النماء العربى، بيروت، 1986.

172. مصطفى عشوي. ***مدخل إلى علم النفس المعاصر***، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999.

173. مصطفى فتحي. ***التحرش يغزو الجامعات والمعاهد الجزائرية***، الجزائر، 2008، ص7.

174. مصمودي زين الدين. ***مدخل نقدي لتفسير ظاهرة العنف من خلال التنشئة الاجتماعية بين تبريرات الواقع والأنموذج المعياري، في العنف والمجتمع***، دار الهدى للنشر والطباعة والتوزيع، الجزائر، 2003.

175. ***المعجم العربي المُيَسر***، القاهرة، دار الكتاب المصري، 1988.

176. مغربي علي، فضيل دليو وآخرون. ***المنهجية في العلوم الإجتماعية***، منشورات جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 1999.

177. ممدوح حقي. ***مفهوم التكافل في الإسلام وأسسه النظرية***، المجلة العربية للدفاع المدني الاجتماعي 1985.

178. ممدوح عبد الحميد عبد المطلب. ***البحث والتحقيق في الجرائم الاغتصاب***، مركز بحوث شرطة الشارقة، 2006.

179. المملكة العربية السعودية، وزارة التربية والتعليم، مقرر مادة علم الأحياء للصف الثاني الثانوي/قسم العلوم الطبيعية، طبعة السنة الدراسية 2008/2007

180. **المنجد في اللغة والاعلام**. ط 38، دار المشرق، بيروت، 2000.

181. منظمة الصحة العالمية. ***الكاتب الطبي الجامعي***. طب المجتمع. النسخة العربية. أكاداميا أنترناسيونال، بيروت، 2005.

182. منى كشيك. ***اتجاهات الوالدين نحو تدريس مفاهيم التربية الجنسية في مرحلة التعليم الأساسي***، مجلة جامعة دمشق، دمشق، العدد03، 2012.

183. مهدي محمد القصاص. ***علم الاجتماع العائلي***، كلية الآداب، جامعة المنصورة، مصر، 2008.

184. موريس انجرس. ***"منهجية البحث العلمي"، في العلوم الإنسانية***، تر: بوزيد صحراوي، سعيد سبعون ، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2004.

185. موريس شربل. ***التربية الجنسية***، دار المناهل للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، (د.ت).

186. ***الموسوعة الحرة الالكترونية***. ويكيبيديا بتاريخ 2019/09/18. الساعة 20:00.

187. ***موسوعة علم النفس***، عويدات للنشر والطباعة، مج 3، لبنان، 1997.

188. موقع العربية. نقلا عن صحيفة ***" الأحداث " المغربية***، سا: 19:20.

189. **موقع بوابة المرأة الجزائرية**. الجزائر، الخميس 22:15، 2020/12/24.

190. موقع مركز الامان. ***صحيفة أخبار الحوادث أمان***. شبكة نبأ المعلوماتية، مصر، الاحد، 20:17، 2021/01/20.

191. الناصر عصام. ***التربية الجنسية في المدارس***، تر: محمد لكحل، الدار التونسية للنشر، تونس، 1974.

192. نبيل صقر، صابر جميلة. ***الأحداث في التشريع الجزائري***، دار الهُدى، الجزائر. بدون سنة.

193. نجية اسحاق عبد الله محمد. ***سيكولوجية البغاء، (دراسة نظرية ميدانية)***، مكتبة الخانجي، ط1، القاهرة، مصر، 1984.

194. نزيه نعيم شلالا. ***دعاوي التحرش والاعتداء الجنسي***، منشورات الحلي الحقوقية، ط1، بيروت، لبنان، 2010.

195. نسرين عبد الحميد نبيه. ***الإجرام الجنسي***، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2008.

196. نسرين عبد الحميد نبيه. ***السلوك الاجرامي الجنسي***، مكتبة الوفاء القانونية، الاسكندرية، 2012.

197. نقلا عن: آمينة أيوب صفدي. ***أضواء دراسية على نماذج التربية الجنسية في البرنامج التعليمي الأمريكي***، مجلة روافد، السنة، 15العدد، 128عمان، 2001.

198. نهى القاطرجي. ***الاغتصاب (دراسة تاريخية نفسية اجتماعية)***، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط2، بيروت، 2003.

199. نهى القاطرجي. ***جريمة الاغتصاب في ضوء الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي***، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ط1، بيروت، لبنان، 2003.

200. نوال المسيح بالتعاون مع بوابة المرأة، ***المرأة الجزائرية والتحرش الجنسي***، 2010. http/mesay.org.، نظر بتاريخ: 2019/06/24.

201. نور الدين طوالبي. ***الدين والطقوس والمتغيرات***، تر: وجيه البغيني، د.م.ج الجزائر،1988.

202. نورة بنت مسفر القرني، ***أبناؤنا والتربية الجنسية***، جامعة الملك عبد العزيز، دون بلد، (د.س).

203. هاسم بحري. ***الإعتداء الصامت على المرأة***، المركز المصري لحقوق المرأة، .(د.س).

204. هشام طلعت." ***قاموس العلوم النفسية والإجتماعية"***، مؤسسة الرسالة، ط1، دب، 1984.

205. هشام عبد الحميد فرج. ***التحرش الجنسي وجرائم العرض***، مطابع دار الوثائق، ط 1، القاهرة، 2011.

206. هشام عبد الحميد فرج. ***الجريمةالجنسية***، مطابع الولاء الحديثة، ط1، مصر، 2005.

207. وسف فهام. ***الدليل التربوي للحياة الجنسية***، تر: مسلم زينب، دار المغرب، بولوغين، الجزائر، 2001.

208. يوسف مدن. ***التربية الجنسية للأطفال والمراهقين***، دار الثقافة، المنامة ،2002.

المراجع باللغة الاجنبية:

209. Marie Jose.Caria Werb,***'' Education sexuel a l' ecole PUF''***, Paris, 1976.

210. ***La montagne Lacerte celyne et la montagne***, La viol acte de pourvoir et clére.

211. AROUA.Ahmed, ***''Lislam et La moraldes sexes''***, OP.U.Alger, 1999.

212. Asyan Sever. ***Mainstream Neglect of Sexual Harassment as A Social Problem,*** Journal of Sociology, 2009.

213. BERGE.ANDRE. ***'' léducation Sexuelle chez l énfant''PUF?***, Paris, 1969.

214. Birouste (J), Martineau (J). ***Psychologie et sexualité***; Ed/Edouard Privat, Paris, 1976.

215. Boudon.Raymond et autres, ***Dictionnaire de sociologie***; éditions La Rousse, Paris, 1999.

216. Charles R. swason .Neil chmelin .***Criminal inrestigation***; Eigth Edition .PUBLIHED .2003.

217. Emilio, Williams. ***Dictionnaires de la Sociologie***; Paris,libr Marcel rivière et Cie, 1970.

218. Fedida.Pierre. ***Dictionnaire de la psychanalyse***; éditions, La Rousse ,Paris, 1999.

219. Freud (Sigmund). ***Trois essais sur la sexualité traduit par Bernard Reverchon Jouve***; 2 Paris, Gallimard, 1962.

220. ***Grand Dictionnaire de la psychologie***; La Rousse, impression, Maury, Paris, 1994.

221. ***Grand dictionnaire de la psychologie***; ED2, La rousse impression maury, paris, 1994.

222. Guy Rocher, ***sociologie général de l action social***, Paris, 1968.

223. Henry. Tavoilot, ***une experince d''éducatio, sexuelle***; P.U.F, paris, 1969.

224. ***Le Harcelement Sexuel dans les relations de travail, Ministèredu travail et de l'emploi et de la formation professionnelle***, Secrétariat d'Etat chargé des drois de femmes, Paris 1992.

225. MADHAR.S, ***Tradition Contre Développement*** ,Alger, EAP.

226. Marie victoire louis***. vers la marchandisation légale du corps humain***, Non l'Europe proxénte, femme info, 2000.

227. ***organisation internationale du travail et conseil international des infirmier***, directives générales sur la violence au travail dans les secteur de la santé, première édition, imprimé en suisse maquette p.a.o, genéve , 2002

228. Perrilier (Bernard). ***Psychosociologie de la sexualité***, Ed/Plon, Paris, 1989.

229. Robert Mathieu, ***LE Harclement Fisicale***, Edition Hors Collection, Paris.

230. Shannon M. Poirier, ***Perceptions of Sexual and Nonsexual Harassment***, Master of Science in Applied Psychology, National Library of Canada, 1999.

231. SILLAMY. Nobert,***''Dictionnaire encyclapédique de psychologie***", Bordas, Paris, 1980.

232. Violaine vanoyehe, **la prostitution en gréce et a Rome les belles hettres**, Paris.

233. Whatley (F), Trudel (N). ***Attitudes toward sex education and values in sex education***, 1993

الملاحق

وزارة التعلم العالي والبحث العلمي

جامعة لونيسي علي البليدة 2

كلية الآداب والعلوم الاجتماعية

قسم: علم الاجتماع

تخصص: الجريمة والانحراف.

أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم

بعنوان

التحرش الجنسي بالمرأة في المجتمع الجزائري

دراسة تحليلية لظاهرة التحرش الجنسي ببعض ولايات الوطن

(استمارة الأسئلة)

من إعداد الطالب: فارح عبد الرزاق.

تحت إشراف : أ.د/ دريدش حلمي

ملاحظة: في إطار التحضير لشهادة الدكتوراه في العلوم، تخصص علم الاجتماع الجريمة والانحراف والتي تهدف إلى معرفة أسباب ودوافع " ظاهرة التحرش الجنسي بالمرأة في المجتمع الجزائري "، يشرفنا أن نطلب منكن وأن تتفضلن بالمساهمة في هذا العمل البحثي من خلال الإجابة على الأسئلة بكل صدق وموضوعية حسب قناعاتكم الشخصية، مع العلم أن هذه المعلومات لن تستخدم إلا في إطار البحث العلمي فقط وبسرية تامة.

ملاحظة:

- ضعي علامة (X) داخل مربع الإجابة التي تعتقدينها.
- بعض الأسئلة تحتمل عدة إجابات.
- لا تجيب إلا بما ترينه مناسبا.

السنة الجامعية:2020-2021

المحور الأول : البيانات العامة:

1- السن:

2- المستوى التعليمي :

أمي ☐ ابتدائي ☐ ثانوي ☐ جامعي ☐ دراسات عليا ☐

3- الحالة المدنية : عزباء ☐ متزوج ☐ مطلقة ☐ أرملة ☐

4- الأصل الجغرافي : حضري ☐ شبه حضري ☐ ريفي ☐

5- الوضعية الاجتماعية : طالبة ☐ أعمل ☐ ماكثة في البيت ☐

المحور الثاني : بيانات خاصة بالفرضية الأولى.

أ- الإيماءات الصادرة من طرف المرأة (من لباس، كلام، ورموز.....) له علاقة بتعرضها للتحرش الجنسي داخل المجتمع

6- أي من هذه الافعال تصنفينها على أنها تحرش (يمكنك اختيار اكثر من جواب معا)

المعاكسة بصوت مسموع (يا جميلة يا المليحة ....الخ) ☐

التحديق فيك بشكل مستمر ومستفز ☐

النظر العادي بشكل متكرر ☐

التقاط صور سيلفي تظهرين فيها وكأنها حدثت دون قصد من طرف المتحرش ☐

الملامسة باليد أو أي جزء من الجسم في المكان الذي تتواجدين فيه ☐

الجلوس في نفس المقعد الذي تجلسين فيه رغم وجود مقاعد اخرة شاغرة ☐

الجلوس ف الطريق وأمام المحلات التجارية بشكل يعيق حركتك ☐

رفع صوت الاغاني من الموبايل أو مسجلة السيارة عند الاقتراب منك ☐

طلب موعد للخروج والتسكع يشكل مباشر وصريح ☐

الاتصال الهاتفي بالخطأ والاعتذار أو ارسال رسائل واتسآب ثم الادعاء أنها كانت بالخطأ ☐

ارسال طلب صداقة أو رسائل في الفايسبوك وما شابهه ☐

7- هل تعرضت للتحرش من قبل ؟

نعم ☐ لا ☐

8- ما نوع التحرش الذي تعرضت له؟

- تحرش باللمس ☐
- تحرش لفظي (باللفظ) ☐
- تحرش بالإيماءات (بالنظرات) ☐
- تحرش جسدي (اعتداء) ☐

9- كيف كانت الطريقة التي تعرضت بها للتحرش؟

- مباشرة ☐
- غير مباشرة ☐

10- كم عدد مرات التحرش التي تعرضت لها؟

- مرة واحدة ☐
- أكثر من مرة ☐

11- ما طبيعة الشخص الذي تعرض لك بالتحرش ؟

- زميل في الجامعة ☐
- زميل في العمل ☐
- رئيس في العمل ☐
- مدرس (استاذ في الجامعة – في المدرسة) ☐

- شخص مجهول (في الشارع- عامل موظف في جهة تترددين عليها ....الخ) ☐

- في المنزل ☐

12 - أي الاماكن تعرضت فيها للتحرش؟

- في الشارع ☐
- في الجامعة ☐
- في المدرسة ☐
- في المواصلات العامة ☐
- في مكان العمل ☐

13- ما هي الاماكن التي تكون فيها المرأة اكثر عرضة للتحرش؟

- في المواصلات العامة ☐
- في أماكن العمل ☐
- في النوادي وأماكن الترفيه والأسواق التجارية ☐
- في المدارس والجامعات ☐

14- قد يصدر التحرش من أشخاص محل ثقة مثل (ضابط شرطه – إمام مسجد- أستاذ) هل تتفقين مع هذا الرأي؟

نعم ☐ لا ☐

15 - كم مرة تعرضت للموقف السابق؟

- لم اتعرض ☐ مرة واحدة فقط ☐
- مرات عديدة ☐

16- قد يصدر التحرش عن أقارب من الاسرة مثل(أبناء العم والخال – أزواج العمات والخالات- إخوة الزوج .....الخ) هل تتفقين مع هذا الرأي؟

نعم ☐ لا ☐

17 – كم مرة تعرضت للموقف السابق؟

– لم اتعرض ☐

– مرة واحدة ☐

– مرات عديدة ☐

18- أي من الافعال التالية التي تقوم بها المرأة والتي تشجع المتحرش على التعرض لها؟

-الكلام اللطيف ☐

-الملابس المثيرة ☐

– مكان التواجد (اماكن مزدحمة – اماكن منعزلة – اماكن ترفيهية) ☐

19- هل تشعرين بأنه يمكن ان يكون لك دورا ولو بطريقة غير مباشرة فيما تتعرضين له من تحرش؟

– أحيانا ☐

– مطلقا ☐

– بالتأكيد ☐

20- ما هي اكثر انواع التحرش شيوعا التي تعرضت لها؟

-التحرش باللمس ☐

-التحرش بالنظرات ☐

-التحرش بالالفاظ ☐

- إعتداء جسدي ☐

21- كم مرة تعرضت للموقف السابق؟ ☐

- مرة واحدة

- مرات عديدة ☐

22- هل هناك مواصفات خاصة بالمتحرش من وجهة نظرك؟

نعم ☐ لا ☐ لا اعرف ☐

اذا كانت اجابتك بنعم أذكريها .....

23 - كم يتراوح عمر المتحرش الذي تحرش بك؟

- 20 – 30 ☐

- 31 – 40 ☐

- 41- 46 ☐

24 - كيف هي علاقتك بالمتحرش؟

- علاقة عمل ☐

-علاقة اجتماعية ☐

- علاقة دراسية ☐

- لا توجد أي علاقة ☐

25 - كيف هي ردة فعلك ضد المُتحرش؟

- التبليغ عنه ☐

- أتجاهله ☐

- أوبخه ☐

- أتماشى معه ☐

26- عند التبليغ عن تعرضك للتحرش الجنسي الى من تلجئين؟

الشرطة ☐

أحد افراد العائلة (الاب، الاخ، الزوج) ☐

27- هل تجدين تجاوبا مع من تبلغينهم؟

- أحيانا ☐
- دائما ☐
- مطلقا ☐

المحور الثالث : بيانات خاصة بالفرضية الثانية.

ب- لنوعية وسائل الضبط داخل المجتمع له علاقة بانتشار ظاهرة التحرش الجنسي.

28 - ما هو الشيئ الذي يعتبر مانعا للقيام بالتحرش؟

☐ الخوف من العقاب

☐ التربية الجيدة والاخلاق الحميدة

☐ الوازع الديني

☐ الخجل من نظرة المجتمع له

☐ الأثر النفسي السيئ الذي سيتركه على الضحية

29- هل كان لأسرتك دور في تحديد مدى معرفتك اتجاه ظاهرة التحرش الجنسي والمُتحرش؟

نعم ☐ لا ☐ نوعا ما ☐

30- كيف كان تلقينك لثقافيتك الجنسية؟

عبر الأسرة ☐ عبر المجتمع ☐ عبر محيط العمل أو الدراسة ☐

عبر معرفتي الشخصية ☐

31 – هل مفهومك للثقافة الجنسية يتعارض مع قيمك المجتمعية ؟

نعم ☐ لا ☐ نوعا ما ☐

32- هل ترين أن دور الشرطة أو مصالح الأمن كافيا في التعامل مع ظاهرة التحرش الجنسي ؟

نعم ☐ لا ☐

33- ما هو السبب الحقيقى وراء تعرضك للتحرش الجنسي؟

- غياب مفاهيم الرجولة والشهامة للمُتحرش ☐
- غياب الوازع الديني ☐
- تراجع الالتزام الاخلاقي ☐
- الكبت الجنسي للمُتحرش ☐
- غياب القانون ☐

34- ما هو العامل الأكثر تأثيرا الذي يدفع بالمُتحرش إلى التحرش الجنسي؟

- العامل الاقتصادي ☐
- العامل الاجتماعي ☐
- العامل الثقافي ☐
- العامل النفسي ☐

35- هل لوسائل الاعلام المختلفة دورا واضحا في إبراز ظاهرة التحرش الجنسي؟

- اوافق ☐ اوافق بشدة ☐ لا أوافق ☐ لا أوافق بشدة ☐

36- ما هي أكثر هذه الوسائل الإعلامية تأثيرا في إظهار دوافع سلوك التحرش لكلا الجنسين؟

- القنوات الفضائية (الكليبات العارية - البرامج المثيرة - الافلام السينمائية والمسلسلات...الخ) ☐

- الصحف والمجلات ☐

- البرامج الاذاعية ☐

37- هل تثقين في مواد القانون الجزائري في التصدي لظاهرة التحرش الجنسي؟

- نعم ☐ لا ☐ لا أعرف ☐

38- التحرش ظاهرة قديمة في المجتمع الجزائري في كل الاوقات... هل تتفقين مع هذا الرأي؟

- نعم ☐ لا ☐ لا أعرف ☐

إذا كانت إجابتك بنعم لماذا

.....

39- تنتشر ظاهرة التحرش الجنسي في المجتمع الجزائري نتيجة غياب عوامل الضبط الاجتماعي... هل تتفقين مع هذا الرأي؟

- نعم ☐ لا ☐

اذا اجابتك بنعم اذكري بعضا منها

.....

المحور الرابع : البيانات الخاصة بالفرضية الثالثة:

ج- يلعب الوصم دورا حاسما في كتمان المرأة تعرضها للتحرشات الجنسية داخل المجتمع.

40- هل تسمعين بعض الالفاظ الخادشه للحياء أثناء تواجدك في المحيط الذي تتواجدين فيه؟

- نعم ☐ لا ☐ أحيانا ☐

41 - هل تعتبرين ذلك شكلا من اشكال التحرش ام مجرد سلوك شخص معتاد؟

- تحرش مقصود ☐
- تصرف عادي ☐
- لا أعرف ☐

42- تعددت في الاونة الاخيرة الكثير من مجالس حقوق المرأة واللجان الخاصة بها والجمعيات النسائية المتعددة الادوار... إلى أي مدى ☐ لك في حمايتك من التحرش؟

- أسهمت بنسبة كبيرة
- أسهمت بنسبة ضئيلة ☐
- لم تسهم على الاطلاق ☐

43- كيف ترين دور جمعيات المرأة في الجزائر؟

- رفاهية اجتماعية غير مؤثرة ☐
- تجمعات تصب في مصالح المرأة وحقوقها ☐
- بعيدة تماما عن مشاكل المرأة الحقيقة ☐
- مجرد وسيلة للحصول على التمويل الاجنبي ☐

44- ما هي العقوبة الامثل لمواجهة المُتحرش؟

- المتابعة القضائية (السجن) ☐
- الغرامة المالية (ضريبة) ☐
- الفصل من (العمل- الجامعة - الدراسة) ☐

45- ما هي ردة فعل من تشتكين اليه تعرضك للتحرش الجنسي ؟

- الانحياز مع المتحرش ☐
- التعاطف معك ☐
- التجاهل ☐

46- هل تعتقدين أن التحرش يمثل نوعا من العقاب الضمني للمرأة العاملة أو التي تخرج من منزلها؟

- نعم ☐ لا ☐ لا أعرف ☐

47- في نظرك ما هو الأمر الذي يؤدي بالمرأة إلى السكوت وعدم الإبلاغ عن تعرضها للتحرش الجنسي؟

- صعوبة إثبات موقفها بعدم توفر الأدلة المادية الكافية ☐
- عدم وجود شهود ☐
- تواطؤ مع المتحرش تحت إطار علاقة الزمالة أو الصداقة ☐
- أخرى ☐

أوضحي ذلك :.....

48- هي يعتبر الرجال أن خروج المرأة من المنزل بدون لباس مستور يعد دعوة للتحرش حتى ولو كانت متحفظة في ملابسها؟

غالبا ☐ أحيانا ☐ لا أعتقد ☐

49- هل يعتبر التزام المرأة المكوث في البيت بصفة دائمة حلا للحد من ظاهرة التحرش الجنسي؟

نعم ☐ لا ☐ لا أعرف ☐

50- كيف هي نظرة المجتمع للمرأة المُتحرش بها ؟

الاحتقار والنبذ ☐

المساندة والاحتواء ☐

عدم المبالاة ☐

51 – ما مدى معرفتك بالقوانين التي سنتها الدولة الجزائرية لحمايتك من ظاهرة التحرش الجنسي والمتحرش؟

.....

.....

.....

52- ما هي الحلول المقترحة للحد من تفشي ظاهرة التحرش الجنسي؟ من وجهة نظرك الخاصة.

.....

.....